

مناهج الفقهاء في علم الرجال ودورها في الفقه

دراسة في مباني منهج الوثوق الصدوري والسندي عند الفقهاء

المجلد الثاني



تأليف
محمد حسن الرباني

بسم الله الرحمن الرحيم

مناهج الفقهاء في علم الرجال ودورها في الفقه

دراسة في مباني منهج الوثوق الصدوري والسندي عند الفقهاء

المجلد الثاني

تأليف

محمد حسن الرباني

سرشناسه: ربانيّ بيرجنديّ، محمّدحسن، ١٣٤٣ ـ .
عنوان و نام پديدآور: مناهج الفقهاء في علم الرّجال و دَوْرُها في الفقه: (دراسة في مباني منهج الوثوق الصدوري والسّندي عند الفقهاء)/ تأليف: محمّدحسن الرّبانيّ.
مشخصات نشر: مشهد: مجمع البحوث الإسلاميّة، ١٤٣٩ق.=١٣٩٦ش.
مشخصات ظاهرى: ٢ ج.
شابک: (ج ٢) ISB 978-600-06-0220-8 دوره ISBN 2 vol set 978-600-06-0218-5
وضعيت فهرست‌نويسى: فيپا.
يادداشت: عربي
عنوان ديگر: دراسة في مباني منهج الوثوق الصدوري والسّندي عند الفقهاء.
يادداشت: كتابنامه.
موضوع: حديث -- علم الرجال.
شناسه افزوده: بنياد پژوهشهاي اسلامى.
رده بندى ديويى: ٢٦٤ / ٢٩٧
رده بندى كنگره: ١٣٩٦ ٨ م ٢ر / ١١٤ BP
شماره كتابشناسى ملى: ٦٥٠٦٨٥٩





مناهج الفقهاء في علم الرّجال و دَوْرُها في الفقه

(دراسة في مباني منهج الوثوق الصدوري والسّندي عند الفقهاء)

المجلّد الثاني

تأليف: محمّدحسن الرّباني

الطبعة الثانية: ١٤٤٢ق / ١٣٩٩ش
٣٠٠ نسخة . وزيري / الثمن: ٦٠٠٠٠٠ ريال إيرانيّ
الطباعة: مؤسّسة الطبع والنشر التابعة للآستانة الرضويّة المقدّسة

مجمع البحوث الإسلاميّة، ص.ب ٣٦٦-٩١٧٣٥
هاتف و فاكس وحدة المبيعات في مجمع البحوث الإسلاميّة: ٣٢٢٣٠٨٠٣
معارض بيع كتب مجمع البحوث الإسلاميّة، (مشهد) ٣٢٢٣٣٩٢٣، (قم)٣٧٧٣٣٠٢٩
www.islamic-rf.ir info @islamic-rf.ir

الفصل الخامس عشر
فِرَق الشيعة

ربّما يضعّف الراوي لانتمائه إلى بعض فرق الشيعة؛ كالكيسانيّة والفطحيّة والواقفيّة، كما يضعّف أحياناً دون مسألة العقيدة، كأن يكون متساهلاً في الرواية، لا يجيد إتقان النقل، إلى غير ذلك من عوامل الضعف في الجانب العملي. ولا يخفى أنّ أكثر هذه الفرق قد اضمحلّت ولم يبق منها إلّا الزيديّة، والإسماعيليّة، والشيعة الإماميّة الاثنا عشريّة؛ وهي الغالبيّة العظمى. والشيعة هم الذين تمسّكوا بما أقرّ الباري عزّ وجلّ وعهد إليهم النبيّ صلى الله عليه وآله من أنّ عليّ بن أبي طالب عليه السلام، هو الخليفة والوليّ والوصيّ والإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، فالشيعة ليست فرقة وُجدت بعد النبيّ صلى الله عليه وآله كما هي الفرق التي ظهرت في ظلّ الأبحاث الكلاميّة.

ثمّ إنّ الناس اختلفوا في الإمامة، فبعضهم عدّوها سياسيّة، والبعض قضيّة أُصوليّة، أمّا انطلاقتها الأُولى كانت ما نقل في يوم الدار، والغدير وغيرهما، وقد سمّوا شيعة لاقتدائهم بعليّ بن أبي طالب عليه السلام.

وروى السيوطي في تفسير قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ**﴾[1] أنّ الرسول صلى الله عليه وآله قال عندما أقبل عليّ عليه السلام: «إنّ هذا

١. البيّنة/٧.

وشيعته هم الفائزون يوم القيامة».

فالشيعة ليست فرقة خلقتها سياسات الزمان، والأبحاث الكلاميّة، بل وُلدت ونشأت وعُرِفت في عصر الرسول ﷺ، ثمّ تفرّقت الشيعة على مرّ العصور، واشتداد الأبحاث الكلاميّة إلى فرق، والفرقة المحقّة منهم هي الإماميّة المعتقدة بإمامة الأئمّة الاثني عشر، أمّا سائر فرقهم فقد انقرضت وما بقي منها إلّا اثنتان، هما: الكيسانيّة، والزيديّة، وإليك أسماء وأحوال ومعتقدات هذه الفرق:

١. **الكيسانيّة**: وهم الذين يقولون بإمامة محمّد بن الحنفيّة بعد أميرالمؤمنين عليه السلام، وكان كيسان وهو مولى أميرالمؤمنين عليه السلام يدعو إليه. وذكر أبو منصور البغدادي: والكيسانيّة ترجع إلى فرقتين:

الأُولى: تزعم أنّ محمّد بن الحنفيّة حيّ لم يمت، وهم في انتظاره، ويزعمون أنّه المهدي.

الثانية: وهم يقولون بإمامته في وقته وبعد موته، وينقلون الإمامة بعد موته إلى غيره، ويختلفون في المنقول إليه، وكان السيّد الحميري يذهب إلى مذهب الكيسانيّة قبل استبصاره.

٢. **الزيديّة**: وهم أتباع زيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام، عدلوا عن إمامة الإمام الباقر عليه السلام إلى إمامة أخيه زيد، وقد حصروا الإمامة في أولاد فاطمة عليها السلام، ولم يجوّزوها لغيرهم، إلّا أنّهم جوّزوا أن يكون كلّ فاطميّ سخيّ قام بالإمامة إماماً واجب الطاعة؛ حسنيّاً كان أو حسينيّاً، وقام بها بعد زيد ابن عليّ (١٢١ق) يحيى بن زيد، وزيد بن عليّ قُتِل بكناسة الكوفة على يد هشام بن عبدالملك، وأمّا يحيى بن زيد فقتل بجوزجان في خراسان.

والزيديّة على ثلاثة أصناف، هي: الجاروديّة، والسليمانيّة، والصالحيّة والبُتريّة.

أ: الجاروديّة: وهم أصحاب أبي الجارود زياد بن المنذر، وقد زعموا أنّ النبيّ ﷺ نصّ على عليّ بالوصف دون التسمية، وخالفوا إمامهم زيد بن عليّ، ووردت روايات ذامّة له في الكشّيّ، له تفسير، ووثّقه آية الله الخوئي لوقوعه في أسانيد تفسير القمّيّ.

ب: السليمانيّة: وهم أصحاب سليمان بن جرير، وكان يقول: إنّ الإمامة شورى فيما بين الخلق، ويصحّ أن تنعقد بعقد رجلين من خيار المسلمين، وتصحّ في المفضول مع وجود الأفضل، والأُمّة أخطأت في البيعة لهما ـ الأوّل والثاني ـ مع وجود عليّ عليه السلام، ولكن لا يبلغ درجة الفسق، لأنّه اجتهاد وطعن في عثمان، بل كفر.

ج: الصالحيّة والبُتريّة: فالصالحيّة هم أصحاب الحسن بن صالح بن حيّ، والبُتريّة أصحاب كثير، وهما متّفقان في المذهب، وقولهم في الإمام كقول السليمانيّة، إلّا أنّهم لا يقولون بكفر عثمان.

٣. **الناووسيّة**: وهم الذين قالوا: إنّ جعفر بن محمّد حيّ لا يموت حتّى يظهر، ويلي أُمور الناس، وإنّه المهدي، ورووا عنه: «إنْ رأيتم رأسي قد أهوى عليكم من جبل فلا تصدّقوه، فإنّي أنا صاحبكم». وسُمّيت بذلك لرئيس لهم بصريّ يقال له: فلان بن الناووس.

٤. **الإسماعيليّة**: هم فرقة تقول: بإنّ الإمام بعد الصادق عليه السلام ابنه إسماعيل، والذي قد مات سنة ١٤٥، وقبل شهادة الإمام عليه السلام بثلاث سنين، وأنكروا موته،

وهم على عدّة فِرق.

٥. **الفطحيّة أو الأفطحيّة**: وهم من يقول بأنّ الإمامة انتقلت من الإمام الصادق عليه السلام إلى ابنه عبدالله الأفطح، وهو أخو إسماعيل من أبيه وأُمّه، وعبدالله ابن بكير فطحيّ وهو ثقة من أصحاب الاجماع، واعتمد عليه الأصحاب.

٦. **الواقفيّة**: وهم الذين قالوا بإمامة جعفر بن محمّد عليه السلام، إلّا أنّهم زعموا أنّ الإمام بعده موسى بن جعفر وهو حيّ، وأنّه المهديّ المنتظر، والكشّيّ قد أزال الستار عن كيفيّة نشوء هذه الفرقة. كان بدء الواقفيّة أنّه كان قد اجتمع ثلاثون ألف دينار عند الأشاعرة[1] لزكاة أموالهم وما كان يجب عليهم فيها، فحملوها إلى وكيلَين لموسى بن جعفر عليه السلام بالكوفة، أحدهما حيّان السرّاج، والآخر كان معه، وكان موسى عليه السلام في الحبس، فاتّخذا بذلك دوراً وعقاراً، واشتريا الغلّات، فلمّا مات موسى عليه السلام وانتهى الخبر إليهما، أنكرا موته، وأذاعا في الشيعة أنّه لا يموت، لأنّه القائم، فاعتمدت عليهما طائفة من الشيعة، وانتشر قولهما في الناس، حتّى كان عند موتهما أوصيا بدفع المال إلى ورثة موسى عليه السلام، واستبان للشيعة أنّهما قالا ذلك حرصاً على المال.

واعلم إنّ إطلاق الوقف ينصرف إلى من وقف على الكاظم عليه السلام ولا ينصرف إلى غيرهم إلّا بالقرينة، وبهذا يعلم أنّ الواقفيّة صنفان.

وهاهنا كلمة قيّمة للوحيد البهبهاني، ترشدنا إلى علّة حصول شبهة الوقف في بعض الشيعة، وهو أنّ الشيعة من فرط حبّهم دولة الأئمّة وشدّة تمنّيهم

---

١. بنو الأشاعرة، والأشعريّون: طائفة من شيعة قم، وهم غير الأشاعرة أتباع أبي الحسن الأشعري المقابل للمعتزلة.

إيّاها، وبسبب الشدائد والمحن التي كانت عليهم وعلى أئمّتهم، كانوا دائماً مشتاقين إلى دولة قائم آل محمّد عليه السلام، متوقّعين لوقوعه عن قريب، ولأجل ذلك قيل: إنّ الشيعة تربي بالأماني، ومن ذلك أنّهم كانوا كثيراً ما يسألون أئمّتهم عن قائمهم، فلربّما قال واحد منهم «فلان» الذي يجيء بعد، تسليةً لخواطرهم، وهم من فرط ميل قلوبهم وزيادة حرصهم ربّما كانوا لا يتفطّنون[1].

٧. **الخطّابيّة**: وكانوا يعتقدون ويتظاهرون بأُلوهيّة الإمام الصادق عليه السلام، وأنّ أبا الخطّاب محمّد بن مقلاص أبا زينب الأسدي الكوفي الأجدع البزّاز؛ نبيّ مرسل، أمر الصادق بطاعته، وأنّهم تركوا الفرائض، وقد قَتَله عيسى بن موسى.

٨. **المُغِيريّة**: وهم أتباع المُغيرة بن سعيد، وقد خرج بظاهر الكوفة في إمارة خالد بن عبدالله القسري فأحرقه مع أصحابه سنة ٢١٩ق، فقال الرضا عليه السلام: «لعن الله المغيرة بن سعيد، كان يكذب على أبي». والرجل لانحرافه كان قد دسّ في كتب أصحابه، ووردت في ذمّه روايات كثيرة.

٩. **الغُلاة**: وهم الذين غلوا في حقّ النبيّ وآله عليهم السلام حتّى أخرجوهم عن حدود الخليقة، وهم أصناف عدّهم الشهرستاني. نعم وُصِف عدّة من الرواة بالغلوّ والمغالاة، ووقعوا في أسانيد الروايات.

فقدان الضابطة الواحدة في الغلوّ

المُراجِع إلى كلمات القدماء يجد أنّهم يرمون كثيراً من الرواة بالغلوّ، حسب ما اعتقدوا به في حقّ الأئمّة عليهم السلام، وإن لم يكن غلوّاً في الواقع. ويعجبني أن أنقل كلام الوحيد البهبهاني في هذا المقام، والتأمّل فيه يعطي أنّ كثيراً من هذه

---

١. *كلّيّات في علم الرجال* ج١ ص٣٥٦.

النسب، لم يكن موجباً لضعف الراوي عندنا، وإن كان موجباً للضعف عند الناقل.

حيث قال: اعلم أنّ الظاهر أنّ كثيراً من القدماء سيّما القمّيّين منهم، والغضائري كانوا يعتقدون للأئمّة مكانة خاصّة من الرفعة والجلالة، ومرتبة معيّنة من العصمة والكمال بحسب اجتهادهم ورأيهم، وما كانوا يجوّزون التعدّي عنها، وكانوا يعدّون التعدّي عنها ارتفاعاً وغلوّاً حسب معتقدهم، حتّى إنّهم جعلوا مثل نفي السهو عنهم غلوّاً، بل ربّما جعلوا مطلق التفويض إليهم، أو المبالغة في معجزاتهم، ونقل العجائب، أو الإغراق في شأنهم، وتنزيههم عن كثير من النقائص، وذكر علمهم بمكنونات السماء والأرض، ارتفاعاً أو مورثاً للتهمة به.

وبالجملة، الظاهر أنّ القدماء كانوا مختلفين في المسائل الأُصوليّة أيضاً، فربّما كان شيء عند بعضهم فاسداً، أو كفراً، أو غلوّاً، أو تفويضاً، أو جبراً، أو تشبيهاً، أو غير ذلك، وكان عند آخر ممّا يجب اعتقاده، أو لا هذا ولا ذاك، وربّما كان منشأ جرحهم بالأُمور المذكورة وجدان الرواية الظاهرة فيها منهم، أو ادّعاء أرباب المذاهب كونهم منهم، أو روايتهم عنه، وربّما كان المنشأ روايتهم المناكير عنه.

فعلى هذا، ربّما يحصل التأمّل في جرحهم بأمثال الأُمور المذكورة. وممّا ينبّه بذلك على ما ذكرنا ملاحظة ما ذكروه في تراجم كثيرة، مثل إبراهيم بن هاشم، وأحمد بن محمّد بن نوح، والبزنطي، وهشام بن الحكم، ومحمّد بن سنان، وسهل بن زياد، ومفضّل بن عمر، والمعلّى، ويونس بن عبدالرحمن.

ثمّ اعلم، أنّ ابن عيسى والغضائري ربّما ينسبان الراوي إلى الكذب ووضع الحديث، بعد ما نسباه إلى الغلوّ، وكأنّه لروايته ما يدلّ عليه، ولا يخفى ما فيه، فيجب على العالم الباحث، التحقيق في كثير من النسب المرميّ بها الأجلّة.

فعن العلّامة المامقاني: لابدّ من التأمّل في جرحهم بأمثال هذه الأُمور[1].

والذي تبيّن لنا من الرجوع إلى هذه الكلمات هو أنّ أكثر علماء الرجال، أو من كان ينقل عنهم علماء الرجال لم يكن عندهم ضابطة خاصّة لتضعيف الراوي من حيث العقيدة، بل كلّما لم تنطبق عقيدة الراوي عقيدته، رماه بالغلوّ والضعف في العقيدة.

وجملة القول في ذلك ما ذكره المامقاني حيث قال: إنّ الرمي بما يتضمّن عيباً، فضلاً عن فساد العقيدة، ممّا لا ينبغي الأخذ به بمجرّده، إذ لعلّ الرامي قد اشتبه في اجتهاده أو عوّل على من يراه أهلاً في ذلك، وكان مخطئاً في اعتقاده، أو وجد في كتابه أخباراً تدلّ على ذلك، وهو بريء منه ولا يقول به، أو كان جملة من الأخبار يرويها ويحدّث بها ويعترف بمضامينها ويصدّق بها من غير اتقاء من غيره من أهل زمانه، بل يتجاهر بما لا تتحمّلها أغلب العقول، فلذا رمي به، فتلخّص أنّ تضعيف الراوي من جانب العقيدة، لا يتمّ إلّا بثبوت أمرين:

الأوّل: أن يثبت أنّ النظرية ممّا توجب الفسق.

الثاني: أن يثبت أنّ الراوي كان معتقداً بها.

---

١. ***بهجة الآمال*** ج٢ ص٣٨، ***معجم رجال الحديث*** ج٢ ص٩٨، ***قاموس الرجال*** ج١ ص٢٩٠، ***الرسائل الرجاليّة*** ج٢ ص٣٧١ (الكلباسي)، ***كلّيّات في علم الرجال*** ص٨٥، ***الفوائد الرجاليّة*** (الخواجوئي) ص٢٧٥، ***دائرة المعارف بزرگ اسلامي*** ج٢ ص٣٦١ ـ باللغة الفارسيّة ـ، ***سماء المقال*** ج١ ص٤٦.

وأنّى لنا بإثبات الأمرين ؟

أمّا الأوّل: فلوجود الخلاف في كثير من المسائل العقيديّة، حتّى مثل سهو النبيّ.

وأمّا الثاني: فإنّ إثباته في غاية الإشكال، خصوصاً إلى بعض الأعمال التي كان يقوم بها بعض الرواة في حقّ بعض، من الإخراج والتشديد بمجرّد النقل عن الضعفاء، وإن كان ثقة في نفسه.

أو لبعض الوجوه المحتملة التي ذكرها العلّامة المامقاني، وما لم يثبت الأمران، لا يعتنى بهذه التضعيفات الراجعة إلى جانب العقيدة.

تضعيف الراوي من حيث العمل

قد عرفت أنّ تضعيف الراوي يرجع إلى أحد أمرين: إمّا تضعيف في العقيدة، أو تضعيف في جانب العمل، وقد وقفت على التضعيف من الجانب الأوّل.

وأمّا الثاني على قسمين: تارة يرجع إلى عمله الذي لا صلة له بنقله وحديثه، كارتكابه بعض الكبائر والإصرار على الصغائر، وأُخرى كون مربوطاً بالحديث، ويعرف ذلك بملاحظة الكلمات الواردة في حقّه منها: مضطرب الحديث، ومختلط الحديث، وليس بنقيّ الحديث، يعرف حديثه وينكر، غمز عليه في حديثه، وليس حديثه بذاك النقي، وهل هذه الألفاظ قادحة في العدالة أو لا؟

قال المحقّق البهبهاني: إنّ هذه الألفاظ وأمثالها ليست بظاهرة في القدح في العدالة.

الفصل السادس عشر
دور الإجازة في الفقه

لا شكّ بأنّ كثيراً من الرواة ـ خاصة المشايخ الذين وقعوا في صدر الأسانيد إن رجعنا إلى الكتب الرجاليّة ـ لم نجدهم موثّقين اصطلاحاً، ولا نجد عالماً من علماء الرجال وثّقهم بشكل صريح، بالمصطلحات الرجاليّة، وعلامات التعديل والتوثيق، فإنّهم على مصطلح علماء الرجال يذكرون في المجاهيل والمهملين، وهم كثيرون: كمحمّد بن إسماعيل النيسابوري، الواقع في أوائل أسانيد كثيرة من ***الكافي***، وهو من مشايخ ثقة الإسلام الكليني، وأحمد بن محمّد بن يحيى العطّار، وهو أيضاً من مشايخ الكليني، فهما لم يوثّقا بشكل صريح، مع أنّ الكليني يروي عنهما كثيراً، وسهل بن زياد، فإنّه لم يذكر له توثيق صريح في الكتب الرجاليّة.

وعنه قال الوحيد البهبهاني وغيره: إنّ الأمر في سهل، سهل لأنّه من مشايخ الإجازة، وكأحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد، أُستاذ المفيد الذي يروي عنه الشيخ أبو عبدالله المفيد كثيراً وبواسطته، وأبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه القمّي والذي يروي عن ثقة الإسلام الكليني.

وبعدما تقدّم نقول: إنّ في كتب الرجال مجهول ومهمل، ولذلك نرى أنّ آية

الله الخوئي يتشدّد في ألفاظ الجرح والتعديل، فيقول في **معجم رجال الحديث**: إنّ أحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد لم يوثّق، فلذلك نعدّه مجهولاً ومهملاً، ولم يثبت عندنا وثاقته، وشيخوخة الإجازة قطّ لا يكفي في وثاقة الراوي[1].

قال آية الله الخوئي في نصّه الرجاليّ: أحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد من مشايخ المفيد ﷺ وقد صحّح العلّامة كثيراً من الروايات التي هو في طريقها، وكذلك الشيخ حسن صاحب **المعالم** فيما حكي عنه، بل وثّقه الشهيد الثاني في **الدراية**، والشيخ البهائي في حاشية **الحبل المتين**. وقال الميرزا في **الوسيط**: ولم أرَ إلى الآن ولم أسمع من أحدٍ من يتأمّل في توثيقه، إلّا أنّه مع ذلك لا يمكننا الحكم بوثاقته، أمّا تصحيح العلّامة أو غيره للطريق فهو اجتهاد منه، ولعلّه من جهة أصالة العدالة كما استظهرنا البناء عليها من العلّامة، ممّا ذكره في ترجمة أحمد بن إسماعيل بن سمكة، أو من جهة كونه من مشايخ المفيد، ولذا قال المجلسي في **الوجيزة**: يعدّ حديثه صحيحاً لكونه من مشايخ الإجازة، لكنّا قد ذكرنا في المدخل أنّ الشيخوخة للإجازة لا يلزمها الوثاقة، ولا الحسن.

وأمّا توثيق الشهيد الثاني، والشيخ البهائي فهو أيضاً مبنيّ على الاجتهاد والحدس، إذ لا يحتمل أن يكون مثل هذا التوثيق منتهياً إلى الحسّ والسماع من الثقات، كما هو الحال في توثيق غيرهما من المتأخّرين لمن يكون الفصل بينه وبينهم مئات من السنين، ولاسيّما أنّه لا يوجد لأحمد هذا ذكر في كتب الرجال، حتى إنّ العلّامة ﷺ أيضاً أغفل ذكره ومن هنا قال الفاضل التفريشي: قال الشهيد

---

١. **معجم رجال الحديث** ج٢ ص٢٥٦.

الثاني في **درايته**: إنّه من الثقات، ولا أعرف مأخذه فتحصّل: أنّه لم يثبت وثاقة الرجل بوجه، وكيف كان فلا ينقضي تعجّبي من عدم تعرّض الشيخ لحاله في رجاله، مع أنّه من المعاريف وكثير الرواية، وقد وقع في طريقه إلى محمّد بن الحسن بن الوليد وغيره[1].

وهذا البحث يعود في الحقيقة إلى أنّ رواية الثقة، والراوي الموثّق عن راو آخر مهمل مجهول، هل يدلّ على توثيقه أم لا؟

فقد ذكر عدّة من علماء الأُصول، وعلماء الدراية والرجال في كتبهم الرجاليّة والدرائيّة والأصوليّة: أنّ نقل الراوي الثقة كابن أبي عمير عندنا، وسعيد بن المسيّب عند الشافعيّة، دليل على توثيق مشايخه وتعديلهم.

وهذا القانون العام الرجالي ثابت عندنا في المشايخ الثلاثة وأصحاب الإجماع، بل غيرهم من رواة المشايخ: كبني فضّال، والطاهريّين وغيرهم. وقال بعضهم: بِأنّ نقل الثقة لا يدلّ على التوثيق والتعديل؛ وهذا ما أكّد عليه الإمام الخميني في ***الطهارة***، وآية الله الخوئي في مقدّمة ***معجم رجال الحديث***.

والقول الثالث المنقول عن علماء آخرين: إنّه يجب أن نبحث ونتفحّص، فإنّ الراوي إذا عرف بأنّه لا يروي إلّا عن ثقة، فَنقْله عن راوٍ دليل على أنّه ثقة؛ وإن لم يعرف بأنّ هذا هو فلان، وهذا ما قاله الشيخ أبو جعفر الطوسي في ***العدة في أُصول الفقه*** «لأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقة»[2].

ومن هنا ندخل في البحث ونقول: إنّ لمشايخنا الكبار ـ كالشيخ أبي جعفر

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج٢ ص٢٧٦.

٢. ***العدّة في أصول الفقه*** ج١ ص١٥٤، ***ذكرى الشيعة*** ج١ ص٤٥.

محمّد بن يعقوب الكليني ثقة الإسلام مؤلّف *الكافي*، وأبي جعفر رئيس المحدّثين الشيخ الصدوق، والشيخ أبي جعفر الطوسي، ومنهم كذلك الشيخ الأُستاذ أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان المفيد ـ مشايخ يوقّرون شخصهم، ويُكبرون منزلتهم حين يذكروهم، بل يكثرون من الرواية عنهم، والاهتمام بشأنهم وأعظم من ذلك، فإنّهم إذا ذكروهم بأسمائهم أمطروهم بالفضيلة والرحمة، وهذا توقير منهم لهؤلاء المشايخ الثقات ومشايخ الإجازة، وهؤلاء هم المعنيّون بالعبارة المتداولة من عصر الشهيد الأوّل محمّد بن مكّي العاملي إلى زماننا هذا: «أنّ مشايخ الإجازة مستغنون عن التوثيق». ولأجل ذلك يعدّ حديثهم عند العلماء صحيحاً، وأولئك يذكرون في صنف الثقات، بل هم أعلى شأناً من الثقات، وسواء نصّ عليهم بالتوثيق أم لا.

كلامنا في الذين لم يرد فيهم توثيق خاصّ، وهم كثيرون في طبقات الرواة، في صدور الأسانيد وأوساطها، فمنهم أبو الحسين عليّ بن أحمد بن أبي جيد الذي وقع في صدر مشايخ الشيخين الرجاليّين: الشيخ الطوسي، والشيخ النجاشي وقد ذكرا في ترجمة أصبغ بن نباتة: أنّه من خاصّة أميرالمؤمنين عليه السلام، وهو الذي يروي عنه عهده المعروف: عهده إلى مالك الأشتر، والوصيّة لابنه الحسن عليه السلام.

وقد أخبرنا به: ابن الجندي، عن أبي عليّ بن همّام، عن الحميري، عن هارون بن مسلم، عن الحسين بن علوان، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بالعهد. وأخبرنا عبد السلام بن الحسين الأديب، عن أبي بكر الدوري، عن محمّد بن أحمد بن أبي الثلج، عن جعفر بن محمّد الحسني، عن عليّ بن

عبدك، عن الحسن بن ظريف، عن الحسين بن علوان، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بالوصيّة[1]، وهذا الكلام مشترك في ***الفهرست*** للطوسي و***الفهرست*** للنجاشي، ولذلك قلنا فيما مضى بأنّ أمثال هذه المشتركات تدفعنا على أن نحكم بأنّهما أخذا عن ثالث، وهو ليس إلّا استاذهما أبوالحسين ابن الغضائري صاحب ***الرجال الضعفاء والثقات*** المتوفّى سنة ٤١١هـ ق، كما جاء في مقدّمة ***الفهرست*** لتلميذه الطوسي.

وأبو عبدالله الحسين بن عبيدالله الغضائري هو من مشايخ الإجازة، وإن ورد فيه توثيق، فراجع رسالة الكلباسي في ***سماء المقال***[2]، وأبو عبدالله أحمد بن عبدون المعروف بابن الحاشر فهو شيخ الإجازة وهما من شيوخ الشيخ أبي جعفر الطوسي، والشيخ أبي العبّاس النجاشي رحمهما الله هذا من جانب، ومن جانب، فإنّهم مشايخ الإجازة، وشأنهم أكبر من أن يوثّقوا، بل كونهما من شيوخ الإجازة هو توثيق لهما.

وقد عدّ العلّامة الحلّي في خاتمة ***خلاصة الأقوال*** طريق الشيخ إلى محمّد بن إسماعيل بن بزيع من أصحاب الرضا عليه السلام، الموثّق بقول النجاشي «وولد بزيع بيت» ومحمّد بن عليّ بن محبوب، ومحمّد بن يعقوب الكليني وغيرهم، صحيحاً، وأولئك الشيوخ هم في الطريق[3] وهكذا غيرهم من الرواة، فالعلامة

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٨/٥، ***خلاصة الأقوال*** ص٩/٢٤، ***الفهرست*** ص١١٩/٣٧، ***اختيار معرفة الرجال*** ص١٦٥/١٠٣، ***التحرير الطاووسي*** ص٤٧/٧٧، ***منتهى المقال*** ج٢ ص١٠٢، ***الوجيزة*** ص٢٢٤/١٦٣.

٢. ***سماء المقال*** ج١ ص٩، ***مجمع الرجال*** ج١ ص٦، ***الفوائد الرجالية*** (الخواجوئي) ص٢٩٠، ***روضة المتّقين*** ج١٤ ص٣٣٠، ***الرواشح السماويّة*** ص١١١.

٣. ***خلاصة الأقوال*** ص٤٣٥.

عدّ كثيراً من الطرق بأنّها صحيحة مع أنّهم فيها.

وهكذا في مشايخ الشيخ الطوسي، نرى ابن أبي جيد أعلى سنداً من الشيخ المفيد، فهو يروي عن محمّد بن الحسن بن الوليد بغير واسطة، مع أنّ المفيد يروي عنه بواسطة واحدة، وهو ابنه أحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد، أو أبوالقاسم جعفر بن محمّد بن قولويه القمّي، أو غيرهما.

وكابن شاذان القاضي القمّي؛ أبي الحسن أحمد بن عليّ بن الحسن [1]، وابن الجندي؛ أحمد بن محمّد بن عمران موسى الجرّاح، شيخي الشيخ أبي العبّاس النجاشي، يستند إليهما، ويعظّم ذكرهما كثيراً [2]، فإنّهما لمّا كانا من مشايخ النجاشي وثقهما أيضاً آية الله الخوئي، وبحر العلوم وغيرهما، وعليّ بن أحمد ابن العبّاس النجاشي شيخه ووالده كما أخبر عنه في ترجمة الصدوق أبي جعفر ابن بابويه القمّي، وذكر طريقه إليه.

وكأحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد كما ذكرناه آنفاً، وهو أُستاذ المفيد، وكأبي عليّ؛ أحمد بن جعفر بن سفيان البزوفري؛ شيخي الشيخ المفيد أبي عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان، وشأنهما أجلّ من الافتقار إلى تزكية مزكٍّ، وتوثيق موثّق، وكبعض أشياخ الصدوق، ابن الصدوق عروة الإسلام أبي جعفر محمّد بن علي بن بابويه رضوان الله عليهما: الحسين بن أحمد بن إدريس أبي عبدالله الأشعري القمّي، أحد شيوخ التلّعُكبري، ومحمّد بن علي بن ماجيلويه القمّي.

---

١. *رجال النجاشي* ص٨٤/٢٠٤.

٢. نفس المصدر، ص٨٥/٢٠٦.

وكأبي العبّاس محمّد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، وأحمد بن عليّ بن زياد، ومحمّد بن موسى بن المتوكّل، وأحمد بن محمّد بن يحيى العطّار؛ أحد شيوخ التلعكبري، وجعفر بن محمّد بن مسرور، وعليّ بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق، والمظفّر بن جعفر بن المظفّر العمري العلوي؛ أحد أشياخ التلعكبري أيضاً، ومحمّد بن محمّد بن عصام الكليني، وعليّ بن أحمد بن موسى، فهؤلاء كلّما سمّى الصدوق واحداً منهم في سند الفقيه، وفي أسانيده المعنعنة في كتاب ***عيون أخبار الرضا*** عليه السلام، وفي كتاب ***عَرْض المجالس***، وفي كتاب ***كمال الدين وتمام النعمة*** قال: رضي الله تعالى عنه، وكلّما ذكر اثنين منهم، أو قرن أحداً منهم بمحمّد بن الحسن بن الوليد أو بأبيه الصدوق؛ قال: رضي الله تعالى عنهما، وكلّما سمّي ثلاثة منهم، أو قرن أحداً منهم بهما، أو اثنين منهم بواحدٍ منهما قال: رضي الله عنهم. وهنا قاعدة أُخرى تعرّضنا لها سابقاً، وهي أنّ ترضّي الصدوق وترحّمه على مشايخه هل يدلّ على توثيق لهم منه، أم لا؟ وقد أنكره آية الله الخوئي وقال: إنّا نجد في مشايخ الصدوق شيوخاً ناصبيّين.

فالصدوق في كتاب ***الأمالي*** يروي عن أحمد بن محمّد بن الضبي، ثمّ يقول بعد نقل الرواية عنه: لم أرَ أنصب منه، فإنّه كلّما صلّى على الرسول صلى الله عليه وآله يقول: اللّهمّ صلِّ على محمّد، ولم يذكر آل محمّد، فهو يصلّي على الرسول صلاة بتراء، وهذا هو رأي آية الله الخوئي في ***قواعد الرجال*** ونصوص الرجاليّين.

ونقول: إنّ الصدوق يروي حديث سلسلة الذهب عن مشايخ أهل السنة والجماعة، كإسحاق بن راهويه، وأبي زرعة الرازي، اللذينِ هما من مشايخ أبي

عبدالله البخاري صاحب ***الصحيح***، ومسلم بن الحجّاج النيسابوري صاحب ***الصحيح*** أيضاً، وهما خاصّة أبي زرعة الرازي؛ مؤلّف ***الجرح والتعديل***.

وفي طرق الصدوق إلى الرضا عليه‌السلام في حديث سلسلة الذهب وقع أحمد بن محمّد بن الضبيّ وغيره، وقد رواه في ***العيون*** بطرق أربعة، وفي ***التوحيد*** بطرق أخرى، ولو لم يروه عن هؤلاء الناصبيّين لم يكن لنا اليوم علم عن حديث سلسلة الذهب، فهم ثقات ولكنّ الوثاقة غير العدالة، كما عن آية الله الخوئي أيضاً، فمشايخ الصدوق هم من أهل السنّة ومن أكابر مشايخهم في البلاد، وللصدوق مَشْيَخة آخرون، ليس لهم في كتب الرجال توثيق، فمنهم: عبدالواحد بن محمّد بن عبدوس النيسابوري الذي وقع في رواية كتاب الزكاة والصوم وغيرهما، فعن المحقق الحلّي في ***شرائع الإسلام***: الثالثة: الكفّارة في شهر رمضان عتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام ستّين مسكيناً مخيّراً في ذلك.

وقيل: بل هما على الترتيب، وقيل: يجب بالإفطار بالمحرّم ثلاث كفّارات، وبالمحلّ كفّارة واحدة، والأوّل أكثر.

وعن الشهيد: هذا قول الصدوق [١] استناداً إلى رواية رواها بإسناده إلى الرضا عليه‌السلام، دلّت على التفصيل والرواية هي: أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمي رحمه‌الله. عن عبدالواحد بن محمّد بن عبدوس النيسابوري، عن عليّ بن محمّد بن قتيبة، عن حمدان بن سليمان، عن عبدالسلام بن صالح الهروي، قال: قلت للرضا عليه‌السلام: يابن رسول الله، قد روي

---

١. ***من لا يحضره الفقيه*** ج٢ ص٧٤.

عن آبائك عليهم السلام فيمن جامع في شهر رمضان أو أفطر فيه ثلاث كفّارات. وروي أيضاً كفّارة واحدة، فبأي الخبرين نأخذ؟ قال: بهما جميعاً، فمتى جامع الرجل حراماً، أو أفطر على حرام في شهر رمضان فعليه ثلاث كفّارات: عتق رقبة، وصيام شهرين متتابعين، وإطعام ستّين مسكيناً، وقضاء ذلك اليوم. وإن كان نكح حلالاً، أو أفطر على حلال فعليه كفّارة واحدة[1].

وإنّما ترك المصنّف العمل بها لأنّ في سندها عبدالواحد بن عبدوس النيسابوري وهو مجهول الحال؛ مع أنّه شيخ ابن بابويه، وهو قد عمل بها، فهو في قوّة الشهادة له بالثقة، ومن البعيد أن يروي الصدوق رحمه الله عن غير الثقة بلا واسطة.

واعلم أنّ العلامة في ***التحرير***[2] في باب الكفّارات شهد بصحّة الرواية وهو صريح في التزكية لعبد الواحد، وإن كان في غيره من الكتب أنّه لا يحضره حاله[3].

وقد ذكر سبطه السيّد محمّد الموسوي العاملي وهو ممّن تبع الشهيد الثاني؛ جدّه في جميع آثاره ورجاله، وتوثيقه وتعديله في ذيل الحديث. وقد شرح عبارة المصنّف صاحب ***الشرائع***؛ المحقق الحلّي بعد نقل الرواية: وحكم العلّامة في ***التحرير*** بصحّه هذه الرواية وقال: إنّ عبدالواحد بن عبدوس وإن لم يوثّق صريحاً، لكنّه من مشايخ الصدوق المعتبرين الذين أخذ عنهم الحديث، فلا يبعد الاعتماد على روايته. لكن في طريق هذه الرواية عليّ بن محمّد بن

---

١. ***وسائل الشيعة*** ج٧ ص٣٥، ***الاستبصار*** ج٢ ص٩٧، ***تهذيب الأحكام*** ج٤ ص٢٠٤.
٢. ***تحرير الأحكام*** ج٢ ص١١٠.
٣. ***مختلف الشيعة*** ص٢٢٦.

قتيبة، وهو غير موثّق، بل ولا ممدوح مدحاً يعتدّ به، وعبدالسلام بن صالح الهروي وفيه كلام، فيشكل التعويل عليها في إثبات حكم مخالف للأصل، ولكنّ الصدوق قال في **من لا يحضره الفقيه**، إنّه وجد ذلك في روايات أبي الحسين الأسدي فيما ورد عليه من الشيخ أبي جعفر محمّد بن عثمان العمري قدّس الله روحه[1]. والظاهر اتّصال ذلك بصاحب الأمر عليه‌السلام فيترجّح المصير إلى ذلك[2].

وقال الشيخ يوسف بن أحمد البحراني في ***الحدائق الناضرة***، بعد نقل كلام السيّد السند في **مدارك الأحكام** أقول: ما ذكره في عبدالواحد بن عبدوس من الاعتماد على حديثه حيث إنّه من مشايخ الإجازة هو المشهور بين أصحاب هذا الاصطلاح، فإنّهم صرّحوا بأنّ مشايخ الإجازة يعدّ حديثهم صحيحاً؛ وإن لم ينقل توثيقهم في كتب الرجال، لأنّ اعتماد المشايخ المتقدّمين على النقل عنهم، وأخذ الأخبار منهم، والتلمذ عليهم يزيد على قولهم في كتب الرجال: «فلان ثقة»، وقد ناقض كلامه هنا بالطعن في عبدالواحد المذكور، فقال: إنّه لم يثبت توثيقه.

وأمّا ما ذكره في عليّ بن محمّد بن قتيبة فإنّ الكلام فيه ليس كذلك، فإنّ المفهوم من الكشي في كتاب ***الرجال***، أنّه من مشايخه الذين أكثر النقل عنهم، ولهذا كتب بعض مشايخنا المعاصرين على كلام السيّد في هذا المقام ما صورته: صحّح العلّامة في ***الخلاصة*** في ترجمة يونس بن عبدالرحمن طريقين

---

١. ***من لا يحضره الفقيه*** ج٢ ص٧.
٢. ***مدارك الأحكام*** ج٦ ص٨٤.

فيهما عليّ بن محمّد بن قتيبة، وأكثر مشايخه المعتبرين الذين أخذ الحديث عنهم، والفرق بينه وبين عبدالواحد بن عبدوس تحكّم لا يخفى، وسؤال الفرق متّجه، بل هذا أولى بالاعتماد، لإيراد العلّامة له في القسم الأوّل من الخلاصة، وتصحيحه حديثه في ترجمة يونس فتأمّل وأنصف، انتهى.

أقول: ويؤيّد ما ذكره شيخنا المذكور أنّ العلّامة في ***المختلف*** بعد ذكره حديث الإفطار على محرّم، لم يذكر التوقّف في صحّة الحديث؛ إلّا من حيث عبدالواحد بن عبدوس وقال: إنّه كان ثقة. والحديث صحيح، وهو يدلّ على توثيقه لعلي بن محمّد بن قتيبة، حيث إنّه مذكور معه في السند[١].

ومن مشايخ الصدوق أيضاً: الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هاشم المؤدّب، وحمزة بن محمّد القزويني العلويّ؛ الذي يروي عن عليّ بن إبراهيم ونظرائه، والحسين بن إبراهيم بن بابابة، ومحمّد بن أحمد السناني، ومن أشياخه: عليّ بن أحمد بن عبدالله بن أحمد بن أبي عبدالله البرقي، وعليّ ابن عبدالله الورّاق، وأبو محمّد الحسن بن محمّد بن حمزة بن عليّ بن عبدالله ابن محمّد بن الحسن بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهم السلام؛ المرعشيّ الطبريّ الأديب الفاضل، الورع الزاهد، الفقيه العارف، وهو أحد شيوخ التلّعكبري، والشيخ المفيد، وابن الغضائري، وابن عبدون، أيضاً، ذكره الشيخ في ***الرجال*** و***الفهرست*** ووقّره وعظّمه، وإن لم ينصّ عليه بالتوثيق[٢].

وجعفر بن عليّ بن الحسن بن عليّ بن عبدالله بن المغيرة الكوفي، ومحمّد

---

١. ***الحدائق الناضرة*** ج٦ ص٤٨.

٢. ***رجال الطوسي*** ص٤٦٥/٢٤، ***الفهرست*** ص١٠٤/١٩٥.

ابن أحمد الشيباني، وتشهد بالنباهة والجلالة لأبي محمّد المرعشي ـ على الخصوص ـ كتب النسب والتواريخ. ولهم ـ جميعاً ـ تضاعيف الأخبار وطبقات الأسانيد. ومَرانة [١] عروة الإسلام [٢] على الدعاء لهم بالفضيلة والرحمة.

وكأشياخ رئيس المحدّثين أبي جعفر الكليني ﷺ، عليّ بن الحسين السعدآبادي؛ وهو أبوالحسن القمّي، مؤدّب شيخ العصابة ووجههم في زمنه، أبي غالب الزراري أحمد بن محمّد بن سليمان بن الحسن بن الجهم، والحسين ابن محمّد بن عامر الأشعري القمّي أبي عبدالله، وعليّ بن محمّد بن إبراهيم بن أبان؛ وهو أبوالحسن المعروف بعلّان الكليني خاله، على ما هو المشهور في عصرنا، وابن خاله ـ كما هو الواقع ـ وغيرهم من مَشيخَته الذين يصدّر بهم الأسانيد [٣].

ويوجد هناك من مشايخ المفيد والصدوق والكليني والطوسي مَن لم يجر لهم ذكر في كتب الرجال، ولا يوجد نصّ على توثيقهم، إلّا أنّهم هم أساتذة فنّ، ولهم خبرة ومهارة في نقل الحديث، وتربية الناشئة والمبتدئين. ونحن اليوم نواجه سؤالاً مهمّاً وهو: هل يلزم وجود توثيق بالنصّ عليهم، أو تكفي شيخوخة الإجازة عن توثيقهم، وهي أعلى درجة من النصّ؟ ولهذا قيل: إذا ترضّى الصدوق والكليني والطوسي على شخص هل هو علامة على التوثيق؟ ولا سيّما أنّ بعض كتب الحديث من بعض الأصحاب كتب مشهورة معروفة لا حاجة في البحث عن سندها ورواتها لأنّها مشهورة، وهذا ما صرّح به الصدوق

---

١. المَرانة: العادة، ومَرَن على الشيء: تعوّده واستمرّ عليه.
٢. هو أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه الصدوق القمّي ﷺ.
٣. *الرواشح السماويّة* ص١٧٣.

في مقدّمة ***من لا يحضره الفقيه***.

ولكون أنّ هذه الكتب مشهورة ومعروفة، فهناك من يدّعي أنّ البحث عن طرق الشيخ الصدوق والشيخ الطوسي هو بحث علميّ لا حاجة إليه في معرفة الحديث صحّة وسقماً، لأنّ عبارة الصدوق في أوّل كتابه نصّ على ثبوت هذه الكتب إلى مؤلّفيها، ولم يكن هناك أيّة حاجة إلى طريق يدلّ على النسبة، وأن ما أتى به في المشيخة من الأسماء لمجرّد اتّصال السند، فلو اكتفينا بمثل هذا التنصيص من الصدوق، لكان البحث عن صحّة طريق الصدوق وعدمها بالنسبة إلى هذه الكتب وأمثالها بحثاً زائداً غير مفيد، اللهمّ إلّا في الكتب غير المعروفة التي لم تثبت نسبتها إلى مؤلّفيها، لو نقل عنها فيه، وإلى ذلك يميل المحقّق البروجردي، كما أنّه يمكن أن يقال هذا في مشيخة الشيخ الطوسي أيضاً، فلا وجه لعدّ الحديث ضعيفاً أو حسناً لأجل ضعف طريقه أو عدم ثبوت وثاقة مشايخ إجازته إلى هذه الكتب[١].

وخلاصة البحث أنّه لو لم يثبت وثاقة الشيخ وهو شيخ إجازة، وأستاذ للحديث، ومؤدّب للتلاميذ، لما استجاز منه المفيد والصدوق والكليني والطوسي ولما رووا عنه، فنقل روايته عنهم، دليل على أنّه أجلّ من التوثيق.

بالجملة، الفائدة العليا من ذكر الطريق في المشيخة، هو إثبات هذه الكتب إلى مؤلّفيها إثباتاً لا غبار عليه، وهذا الهدف لا يتحقّق عند المستجيز إلّا بكون شيخ الإجازة، ثقة عنده، وإلّا فلو كان مجهولاً، أو ضعيفاً، أو مطعوناً بإحدى الطرق، لما كان لهذه الاستجازة فائدة، وهذا هو ما يعني به من أنّ شيخوخة

---

١. ***كلّيّات في علم الرجال*** ص٣٣٨.

الإجازة دليل على وثاقة الشيخ عند المستجيز[1].

نعم إذ كان المجيز لكتاب أو لكتب غيره، وكان الكتاب أو الكتب معروفة مشهورة، فلادلالة فيه على التوثيق لأنّ هذه الكتب مشهورة، وذكر السند لمجرّد اتّصال الطرق، كما أنّه لو أجاز كتبه فهو كسائر الرواة؛ يحتاج في إثبات توثيقه إلى توثيق رجالي آخر، لأنّ توثيق الرجل نفسه لا بنتج ولا يدلّ علي الوثاقة، لأنّ نقل الرجل لمحاسنه ومحامده يوجب ظنّ السوء به، فعلى كلّ حالٍ، يجب إحراز وثاقة المجيز من طريق آخر، وهذا الطريق يتكفّله علم الرجال لسائر الرواة.

كانت هذه فائدة الإجازة عند المشايخ الرواة، ولذلك ألحّ القدماء على الإجازة، وأمّا بعد تأليف الجوامع الروائيّة ***كالكافي*** وغيره فكانت الإجازة متداولة، وحتّى في عصر الغيبة الكبرى، فإنّ العلّامة الحلّي قد صدّر إجازات لعلماء، كإجازته لقطب الدين الرازي صاحب ***الشرح على الشمسيّة*** و ***الحاشية على شرح المطالع***.

وأجازه سنة ٧١٣هـ ق في ريّ على ظهر كتاب ***القواعد*** حين قرأه على العلّامة، وإجازته العامّة لبني زهرة المطبوع في مجلّد واحد، وهذه السنّة الشريفة قد تناقلتها الأجيال جيلاً بعد جيل، وقرناً بعد قرن، بل أصدر العلماء فضلاً عن الإجازات الروائيّة إجازات فقهيّة، وهي تمثّل دليلاً على الاجتهاد، ومنها إجازة فخرالدين الحلّي في بيته للشهيد الأوّل: محمّد بن مكّي العاملي، وذكر فيها طرقه أيضاً.

---

١. ***كلّيّات في الرجال*** ص٣٤١.

إنّ من خصائص هذه الإجازات من قبل الفقهاء والمحدّثين لتلاميذهم أنّها تعتبر وثيقة تاريخيّة، يذكرون فيها كلمات بديعة. ومن خصائصها أيضاً؛ معرفة طبقات العلماء والفقهاء، والأساتذة والتلاميذ. وفي النهاية، فإنّها تثبت أنّ سلسلة الفقه والحديث لم تنقطع أبداً.

قد ذكرنا فيما مضى أنّ آية الله البروجردي ادّعى أنّ الشيخ الطوسي في الطبقة الثانية عشرة، والشهيد الثاني في الطبقة الرابعة والعشرين، ومشايخ السيّد البروجردي في الطبقة السادسة والثلاثين. ومنها: ذكر كثير من تأليفات الأصحاب، فالإجازات فهارس للأعلام كما أنّها فهارس للتأليفات، فكم من تأليف لو لم يذكر مؤلّفه في إجازته لنسي وافتقد. ومنها: أنّ فائدة الإجازة هي بيان مهارة المستجيز في فنّ الحديث، كما هي فائدة الإجازات التي صدرت من العلّامة الرجالي الخبير بالكتب وشيخ شيخ الإجازات في عصرنا، وهو العلّامة محمّد محسن الطهراني (آغا بزرگ طهراني) فله إجازات كثيرة من كثير من علماء عصره.

ثمّ إنّها تضمّ ملاحظات والتفاتات قيّمة ومهمّة، منها: بيان حذق الرجل والمستجيز في الفقه، هذا إذا كانت الإجازة صادرة في مقام بيان الاجتهاد، وهو من مواضيع الفقه المهمّة، ونذكر هنا كلمة عن العلّامة السيّد مرتضى العسكري رحمه الله يذكر فيها: أنّ السيّد الخوئي كان كثيراً ما يتعجّب من فقه السيّد الصدر وحذقه في الفقه والأصول، وهو ابن خمس عشرة، وست عشرة سنة، حتّى قال فيه: إنّ السيّد الصدر نابغة في الفقه والأصول، فقلت له: هل هو في الحقيقة عندكم من المجتهدين؟ قال: نعم، هو عندي مجتهد مسلّم، بلغ مرتبة

سامية من الاجتهاد المطلق.

فقلت: إن كان هو عندك مجتهد مطلق، فاكتب هذا في ورقة صغيرة حتّى يكون عندنا سنداً، قال: لا أكتب، لأنّه قليل السنّ، حدث، شابّ، والاجتهاد يحتاج إلى أشياء اُخرى غير الحذق في الفقه والأصول وسائر العلوم.

وقرأت في مجلّة النور التي تصدرها مؤسّسة الإمام الخوئي في لندن: أنّ آية الله الخوئي لم يكتب إجازة اجتهاد مطلق لأحد إلّا لاثنين مِن تلاميذه، أحدهما: الشيخ الميرزا عليّ الفلسفي، وهو من أساتذة الحوزة العلميّة في مدينة مشهد، والثاني: السيّد عليّ السيستاني دام ظلّه.

وسمعت أيضاً: أنّه كتب إجازة اجتهاد للدكتور أبي القاسم الگرجي، ولكنّه بعد تدريسه بجامعة طهران، ندم على كتابته، ولم يكتب بعده لأحد. هذا ما سمعناه من تلاميذه.

ولكن مع ذلك كلّه، نرى أنّ بعض المراجع ومنهم آية الله الخوئي كتب لبعض العلماء إجازات وأوراقاً، فيها علامات تدلّ على الاجتهاد، وهو أمر سياسيّ على ما يظهر.

وذكر آية الله السيّد محمود الهاشمي الشاهرودي في جلسة: أنّ كثيراً من الإجازات الصادرة في حوزة النجف، أيّام مرجعيّة الآيات العظام: السيّد أبي القاسم الخوئي (١٤١٣هـق)، والسيّد محمود الشاهرودي (١٣٩٥هـق) والسيّد محسن الطباطبائي الحكيم (١٣٩٥هـق) وهم عمدة المراجع في النجف، وبعدهم السيّد عبدالأعلى السبزواري (١٤١٤هـق)، والسيّد حسن البجنوردي (١٣٩٥هـق) صاحب *القواعد الفقهيّة* والشيخ حسين الحلّي (١٣٩٥هـق)

وغيرهم؛ قد كتبوا عشرات الإجازات، وغرض الكثير منها سياسيّ، لأنّ رجل الحوزة لو كان يحمل معه توثيق اجتهاد سوف يسهل عليه التردّد بين إيران والعراق.

ولا يخفى أنّ الإجازات الصادرة من العلماء العاملين ﷺ هي دائرة معارف تاريخيّة ورجاليّة، ومصدر لمعرفة الكتب والمشايخ وغيرها.

وممّن تميّز في منح الإجازات هو العلّامة الكبير محمّد محسن الطهراني (آغا بزرگ طهراني)، وآية الله السيّد محمود المرعشي النجفي رحمه الله، فمع أنّه شيخ إجازة لكثير من العلماء، منهم: والدي الشيخ محمّد الرباني رحمه الله، وهو من تلامذة الشيخ محمّد باقر الآيتي الجازاري، صاحب ***الكبريت الأحمر***، وقد اشتهر آية الله المرعشي باستجازته من كثير من علماء الإماميّة، وسائر المذاهب الأُخرى من العامّة والزيديّة وغيرهم.

وهذه الإجازات وبجهود كبيرة وعزيمة صلبة قد طبعت في مجلّدين بعنوان ***المسلسلات***. وذكر العلّامة هبة الدين الشهرستاني في صدر إجازة منه للعلّامة الأُردوبادي في بيان فوائد الإجازة.

أمّا بعد فقد كان دأب الصالحين من علمائنا السلف فيما مضى من الدهر وسلف، شدّة الرماية، والمحافظة على اتّصال أسانيدهم وطرقهم بسلسلة أهل الذكر، وسلالة آل الوحي، وأُولي الأمر، المنتمي والمنتهي إليهم كلّ فضل وفخر سلام الله عليهم، سماعاً وقراءةً، وإجازة واستجازة، ورأياً ورواية، وفتوى ودراية، وتأليفاً وتصنيفاً، وأخذاً وتعريفاً، وتيمّناً وتشريفاً، وشهادة وتزكية،

وتوثيقاً على ما سطر وزُبِر من فوائدها في إجازتنا الأُولى[1]. ومن جملتها تصحيح النقل والتعريف، ونفي الدسّ والتصريف في أبواب المرويّات والتأليف.

والعلّامة الأردوبادي هو أحد العلماء الأعلام، والأُدباء في النجف، صاحب كتاب ***عليّ وليد الكعبة***، وهو الثاني بعد آية الله المرعشي في الاستجازة من العلماء، وله ستّون إجازة من علماء العراق وإيران وسوريا ولبنان والهند[2].

وهو الذي أتقن قراءة ***الغدير*** للعلّامة الأميني فلو حينها مات، لمات باقي ***الغدير***. وله رحمه الله إجازة طويلة لآية الله العظمى السيّد محمّد هادي الميلاني المطبوع بخطّه في كتاب ***علم وجهاد حياة آية الله العظمى السيّد محمّد هادي الميلاني*** ج ١ ص ٣٩٢.

وراجع أيضاً في الإجازات خاتمة ***مستدرك الوسائل*** للمحدّث الميرزا حسين النوري.

وأوّل إجازة في ***المسلسلات*** هي إجازة خال جدّتي وهو العلّامة آية الله العظمى الشيخ محمّد باقر الآيتي الجازاري (١٣٥٣هـ ق) صاحب ***الكبريت الأحمر***، كتبه بعد أن رحل إلى بيرجند، وبعد أن استجازه العلّامة المرعشي في النجف، وأرجو منك أيّها القارئ المحترم، أن تطالع نَصّها كي تجد وتلمس من صميم القلب، وفطنة العقل، الفوائد التي ذكرناها في الإجازات، فما من سطر إلّا وفيه قاعدة رجاليّة، أو تعريف بعالم، أو تعريف بكتاب، أو تعريف بمصطلح.

---

١. ***السيّد هبة الدين الشهرستاني*** ص ٣٤٤.

٢. ***نقباء البشر*** ج ٤ ص ١٣٣٢، ***شعراء الغري*** ج ١٠ ص ٩٥.

آية الله الآيتي

بدأ دراسته الحوزويّة في المدرسة الجعفريّة في قائن، ثمّ انتقل إلى مشهد، ومنها إلى النجف، وحاز على مرتبة الاجتهاد في أوان شبابه، فهو من أشهر تلاميذ آية الله الميرزا محمّد حسن الشيرازي (١٣٠٥هق)، وكان ممّن رافقه في الدراسة آية الله السيّد حسن الصدر (١٣٥٣هق) والشيخ هادي الهادوي من معاصريه، وهو من علماء بيرجند، وقد صاحبه إلى سامراء، وقد حضر دروس الفاضل الإيرواني، وبعض تلامذة الشيخ الأعظم الأنصاري، إلّا أنّه لم يدرك الآخوند الخراساني، لأنّه كان متواجداً في بيرجند عندما بلغ الآخوند مقامه العالي في الفقه والأصول، حيث كان رجوعه إلى بيرجند سنة ١٣٠٥ هـ.ق. وكان مرجعاً للعوامّ والخواصّ، لذا اشتهر في بيرجند بمفتي الفريقين، لأنّه كان مفتياً لمذهبي الإماميّة والعامّة[١].

وله حوارات علميّة ومناظرات مع علماء المذاهب المختلفة في بيرجند وكان يغلبهم بالحجج وإقامة الدليل ولذلك اشتهر بمكانته العلميّة، ورغم ذلك فهو ممّن اهتمّ بأمر الحديث كثيراً، حتّى صار يلقّب بالمحدّث البيرجندي، وكان يقول: إنّ الخدشة في أسانيد الحديث هي من قلّة المعرفة بالطبقات والرجال، فكان يفتي في أوان اجتهاده، وكانت آراؤه مخالفة للمشهور، فتفرّد بفتاوى منها: جواز فسخ النكاح بإعسار الزوجة. وكفاية مضيّ أربع سنين على

---

١. ***أعيان الشيعة*** ج٩ ص١٨١، ***اختران فقاهت*** ص٦١٧ ـ باللغة الفارسيّة ـ، ***أعيان الشيعة*** ج١ ص١٨١، ***تراجم الرجال*** ج٢ ص٦٠٢، ***الذريعة*** ج١٦ ص١٦١، ٩٧ وج٢٢ ص٢٠ وج٩ ص١١٩، ***المسلسلات*** ج٢ ص١١، ***علماى معاصرين*** ص١٦٧، ***گنجينهٔ دانشمندان*** ج٣ ص٢٦٤ ـ باللغة الفارسيّة ـ، ***المسلسلات*** ج٢ ص٨، ***نقباء البشر*** ج١ ص٢٠٤.

فقدان الزوج؛ وإن لم ترجع إلى الحاكم، فلا حاجة إلى إمهاله أربع سنين بعد رفع أمرها إلى الحاكم، وتابع في ذلك المولى الفيض الكاشاني وصاحب ***العروة الوثقى***، والشيخ يوسف البحراني، صاحب ***الحدائق الناضرة*** ونحن كتبنا رسالة في تحرير هذه الفتاوى، وبلغت مؤلّفاته سبعين كتاباً تقريباً، في مواضيع مختلفة من الحديث، والرجال، والفقه، والأصول، والكلام وغيرها، كان أشهرها ***الكبريت الأحمر***، وله باع في الشعر، وكان حافظاً ***لوسائل الشيعة*** ـ للحرّ العاملي ـ، فكان إذا قرأ عنوان باب من ***الوسائل***، قرأ جميع أحاديثه، فهو فقيه محدث بحقّ، وحين كان يكتب شرحاً ***لإرشاد الأذهان*** رآه الميرزا الشيرازي فقال له: بنويس بنويس (أي اُكتب، اُكتب)، وكان أيضاً يقول: لو يُمحى الفقه لكتبته من الطهارة إلى الديات؛ باباً باباً، دلالةً وتحليلاً، هذا هو ما عندنا عن شيخ الفقهاء والمجتهدين والإجازة، وهذه رشحة من رشحات قلمه الشريف.

هذه رسالة موسومة بالإجازة الوجيزة للدُرّة الفاخرة العزيزة:

الحمد لله ذي القدرة القاهرة الأزليّة، والعزّة الباهرة الأبديّة، مُبدع المكوّنات بغير رويّة، وموجد المبدعات من الجليّة والخفيّة، المتنزّه عن مجانسة البريّة، والمقدّس عن المعاون في القضيّة، ثمّ أفضل الصلوات الناميات، وأنمى التحيّات الزاكيات على أكمل الذوات المقدّسة، وأفضل النفوس القُدّوسيّة، وأضوإ شموس سماء المعارف الإلهيّة، وأسنى بروق الأنباء السماويّة؛ محمّد المصطفى وعترته المَرضيّة في كلّ غُدوة وعشيّة.

وبعد، فلمّا أراد الله سبحانه حفظ الشريعة وأحكامها، وصون الملّة الحنيفة وإحكامها، وكان ذلك منوطاً بوجود البررة من العلماء، والخِيرة من الفقهاء

المجتهدين في تحقيق مباحثه، وكشف معاضله، المجدّين في تنقيح مسائله وحلّ مشاكله، النافين عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين المبدعين، وتأويل الجاهلين المبعدين، ففرض كفاية على كافّة المسلمين من الأنام، وغير أهل الزّمانة في ذوي الأحلام، تعرّف معالم الأحكام، وتعليم شرائع الإسلام، لمن كان دونهم ممّن ينزجر بالإفهام، وجعلهم قرى ظاهرة، وحججاً من الحجّة باهرة، وأُمناء على الحلال والحرام؛ مبرّئين عن النقائص والآثام، والتاركين لهواهم، المطيعين لأمر مولاهم.

وكان ممّن منّ الله عليه بذلك الفضل العظيم والمنّ الجسيم، الأخ في الله، الأعزّ الأفخم زبدة الفضلاء المحققين، ونخبة الفقهاء المدقّقين، كاشف أسرار الآيات، مبدع الأفكار الأبكار، مجموعة المحامد والفواضل، جامع ما شُتت من الفضائل، افتخار السادات الفخام، والعلماء الاسناد الكرام، ومن بخل بإتيان مثله الآفاق والأعوام، صاحب القوّة القدسيّة والملكة القدوسيّة، التي يقدر بها على استنباط الفروع الشرعيّة من القواعد والأصول الأصيلة الأصليّة، البحر الخضم الزاخر، الذي إذا ذكر العلماء الحكماء والفقهاء الكرماء به تثنى الخناصر[1]، سيّدنا وسندنا السنيّ البهيّ السيّد شهاب الدين، ابن المرحوم المبرور، حجّة الإسلام، وعلم الأعلام، نسّابة العترة الطاهرة شمس الدين السيّد محمود الحكيم المرعشي، بن نورالدين عليّ بن محمّد بن إبراهيم بن عبدالفتاح بن ضياء الدين محمّد بن محمّد الصادق، بن محمّد الطاهر، بن النواب السيّد عليّ

---

١. فلان به تُثْنى الخناصِر، أي: تُحْنى في أوّل من يُعَدّ ويُذكر. ***لسان العرب*** ج١٤ ص١٢٤.

ابن علاء الدين السيّد حسين الحسيني الموسوي، الشهير بسلطان العلماء[1] وسلطان المحققين، الحائز قصبات السبق في جودة التدقيق والتحقيق، وتحبير التحرير والتقرير مع الاختصار، عزّ السابقين واللاحقين، له حواشٍ على كتاب **من لا يحضره الفقيه** جيّدة، وهي مكتوبة على نسختي المصحّحة القديمة، وحواشٍ على ***الروضة البهيّة***، طبعت على النسخ أجود ما كتبوا عليها مع اختصارها، وحاشية على ***أصول المعالم*** كذلك، وكتبتها لنفسي مستقلّة في أوان قرائتي الكتاب المزبور

أولئك آبائي فجئني بمثلهم إذا جَمَعتنا يا جرير المجامع

وقد استجازني سلّمه الله تعالى وكثّر أمثاله، كتباً من النجف الأشرف، ولذلك اشتهر بالآغا النجفي.

والعبد نزيل البرجند معرّب بركند ـ كما في ***زينة المجالس*** ـ البلدة الجامعة والقصبة الفاضلة لقهستان، ومسكن أمرائهم من سابق الزّمان، زمن الصفويّة وإن كانت بلدته العظيمة في الزمن القديم، ما هي قريبة منها المعروف بالقائن، بناها القابيل المذكور في الكتب المحرّفة السَماوِيّة باسم القائن، وهي التي دخلها الناصر خسرو في سفره، ووصفها بسعتها وكثرة ساكنيها، ووصف مسجدها الجامع، وعالم وقتها منصور بن درست بكماله في علوم شتّى، خاصّةً في

---

١. وخليفة السلطان وبهذا الأخير وصف نفسه الشريفة بخطه الشريف على ظهر حاشيته على ***مختصر التلخيص*** يظهر منه مزيد تعشّقه ﷺ بجمع الكتب ونقده للشريفي على سبك حاشية والده المير شريف على المطوّل حفظتها في خِزانة كتبي تيمّناً بما كتب على ما ظهر وهذا الفحل هو الجدّ للسيّد السند المستجيز له رسائل وحواشي كثيرة قد أثنى عليه السيّد في ***سلافة العصر في أعيان العصر*** مليئاً وقال توفّي ﷺ سنة ١٠٦٦ ق.

الحكمة والمنطق[1].

وذكروا في التواريخ أنّ المستعصم العبّاسي أتاها ووقف مدّة فيها، وكان نشأ منها جمّ غفير من العلماء الكمّلين، والفقهاء والمفسّرين والمحدّثين، وقد عدّدتهم في ***ذخيرة المعاد في الاجازة لأفلاذ الأكباد***.

منهم: أبو الحمد السيّد مهدي بن نزار القائني، من مشايخ شيخنا الطبرسي، روى عنه في مواضع من تفسيره الموسوم ***بمجمع البيان***، وفي ***تذكرة الأئمّة***، وهو لمحمّد باقر بن محمّد تقي، وقد سمّى المجلسي وتلميذه الحاضر في جمع ***بحار الأنوار***، ولذا قد يقول: أوردناه في ***بحار الأنوار***، ومن هنا اشتبه الأمر على كثير، كالشيخ يوسف في ***اللؤلؤة***، والمولى النراقي في ***خزائنه***، وسيّدنا القائني في ***أسرار الشهادة*** وغيرهم.

ومنهم: السيّد حسن أستاذ المحقّق السبزواري، صاحب ***الذخيرة*** و***كفاية الأحكام***.

ومنهم: جلال الدين المفسّر.

ومنهم: خليل بن فاريون.

ومنهم: الشيخ الجليل المسمّى بالخليل، المعاصر للمولى خليل القزويني شارح ***الكافي***، رأيت شرحه الفارسي مطوّل جيد.

ومنهم: المولى محمّد بن محمّد إبراهيم القائني مؤلف كتاب ***السّابع في اعتقادات أهل البيت*** عليهم السلام كما في ***أمل الآمل***.

ومنهم: المعروف بالحكيم النّزاري، نسبة إلى نزار بن أبي المنصور، من

---

١. ***سفرنامه ناصرخسرو*** ص ١٧١ تحقيق محمّد دبير سياقي.

سلاطين الإسماعيليّة المصريّة، وكان يمدحه للتقيّة، وحاشاه من عقائدهم الفاسدة، لما كان من استيلائهم على البلاد القائنيّة.

وله كتب وأشعار مليحة في التوحيد، وفي مدح الأئمّة، وفي المواعظ الحسنة، كان معاصراً للسعدي مصلح الدين، وبينهما مخالطة وصداقة. قيل: زاره السعدي ببيرجند، ـ ولعلّه كان في سفر سياحة السعدي[1] ـ دفن في مقبرة أعلى البرجند، تحت طريق النهار جونات، وقبره معروف مخروب، ورأيت في عنفوان شبابي، عليه بناء وعمارة، قيل: أمر بعض الأمراء بتخريبه.

ومنهم: المورّخ الرُوْيُخْتي، ورويخت ـ بضمّ الراء وسكون الواو، ثمّ ضمّ الياء المثنّاة التحتانيّة، وسكون الخاء المعجمة، مختوماً بالتاء المثنّاة الفوقانيّة ـ من قرى قائن قرب بيرجند. يظهر من النقول عن تاريخه أنّه كان تاريخاً مفيداً، ذهب بالحوادث.

ومنهم: المولى بلال الشاخني القائني، له كتب في علوم عديدة من المنطق وغيره، ذهبت فيما ضاعت من الكتب.

ومن العجائب، ما حدّثني بعض الثقات من العلماء، قال: رأيت في الرؤيا قبل أن أسمع من أحد ذكر المولى بلال، وأنّه كان من العلماء، ووصفه بأنّه كان كذا وكذا في شمائله، ورأيت له مجلساً كان مجمعاً لكثير من أهل العلم فقرأ هذا الشعر بالفارسيّة:

---

١. نسبته إلى سعد الدين بن زنگي وإلى شيراز كان أبوه ملازماً للوالي فلذا تخلّص به كما في مجالس القاضي، زنگي اسم كانوا يسمّون به.

اين مجلس ما مجلس عيش و طرب است

در شاخن[1] و اين‌گونه مجالس عجب است

ورأيت في بعض الكتب أنّه نسب إليه هذا البيت:

آنچه نه قال الله وقال الرسول فضل نبود، فضله دان اى بوالفضول

ومنهم: الحاج المولى محمّد عليّ القائني، رأيت إجازة الشيخ جعفر النجفي كاشف الغطاء له ووصفه عجيباً، صرّح فيها باجتهاده وهي عندي.

ومنهم: العلم العامل الزاهد المولى محمّد باقر القائني، من أجداد العبد، يذكر له كرامات وهو من علماء عهد نادرشاه، ولم أقف له على تصنيف، ولا على مشايخه في القراءة والإجازة، لما ذهبت كتبه الجمّة، وكانت كثيرة عجيبة نفيسة على ما سمعت من شيوخ هذه البلاد، ويشهد به ما وصلت إلينا من بقيّة التحريق والإغارة.

ومنهم: منصور بن دُرست وقد تقدّم عن ناصر العلوي مدحه البليغ.

ومنهم: الشيخ حسين القائني من القدماء، صنّف كتاباً في ***أُصول أخبار آل الرسول***.

ومنهم: المولى عبدالعليّ بن الحسين البرجندي شارح ***تذكرة الخواجة نصيرالدين الطوسي*** و**رسالة الاسطرلاب**، وله تعليق على شرح الچغميني، وهذه الثلاثة في خزانة كتبي، وله كتاب ***المسالك والممالك*** يحكي عنه المحقّق المسمّى بالداماد في ***الرواشح السماويّة*** بالاعتماد، ويظهر من الشيخ البهائي في **كشكوله** أنّه لم يكن له نظير في النجوم والهيئة.

---

١. شاخن: قرية من قرى قائن.

ورأيت منه كتاباً في الفقه الحنفي، ولعلّه كان اتّقاء منه، وإلّا فاسمه واسم أبيه وعلوّ مقامه ودفنه في مقتل المشهد الرضوي، على مشرّفه آلاف السلام، شواهد على تشيّعه، حشره الله مع مواليه، وكان قبل زمان البهائي بقليل.

وفرغ من تصنيف شرح ***التذكرة*** بعد التسعمائة إلى غير ذلك من أعاظم علماء قائن، ليس هنا مجال للتطويل فيهم.

فائدة: قامت الحرب على ساق واحدة[1]، وكثر الجدال والقيل والقال حتّى ملأ قلوب الرجال بين فريقين من الإماميّة الاثني عشريّة، الطائفة المحقّة، السالكة مسلك الشريعة المحمّديّة، وانقسموا إلى قسمين: المجتهدين الأصوليّين والأخباريّين، وكثرت التصانيف من الجانبينِ على ردّ الآخر، والأحسن سدل الحجاب وسدّ الباب، وقطع الخطاب، وكما قاله الشيخ يوسف في ***حدائقه الناضرة***.

وهو كتاب جليل، لا يقوم بقيمته غير حدائق الجنّة، وقد حدّثني بعض أجلّاء السادات من تلاميذ شيخنا الموفّق المدقّق الذي لا مثيل له، المرتضى الأنصاري ﷺ من أهل تستر: أنّ الشيخ المذكور لم يملك كتاباً غير تصانيفه العالية، وغير ***الحدائق***، فإنّه أجلس كاتباً كتب له كلّ مجلّداتها. والعبد كثير التأسّف على أنّه لم يتمّ، وقيل: أتمّه بعض علماء البحرين[2]، وبمثله نادرته

---

١. وقوله تعالى: ﴿**يوم يكشف عن ساق**﴾ أي عن شدّة كما يقال: قامتِ الحربُ على ساقٍ. ***تاج العروس*** ج ٢٥ ص ٤٧١ (ط الكويت).

٢. كتاب ***الحدائق الناضرة*** من أوّل الطهارة إلى أواسط الظهار، من توابع الطلاق، وكتب تكملة له الشيخ حسين بن محمد آل منصور متّبعاً خُطى عمّه وطريقة بحثه واسماً له بـ: «***عيون الحقائق الناظرة في تتمّة الحدائق الناضرة***» انظر: ***الحدائق الناضرة*** ج ٢٥ ص ٦٨٣.

درّته، ***درّته النجفيّة واللؤلؤة***، وقد شرحناه في ***رسالة المُحاكمة بين الفريقين*** وذكر الفروق بينهما في الرسالة الموسومة: ***بإيضاح الطريق وفصّ العقيق***.

وأفاده أيضاً الشيخ الأكبر كاشف الغطاء، في رسالة ***الحقّ المبين*** فقال: وبعد النظر في البين يظهر الرجوع لكلّ منهما إلى أحد الثقلين، فإنّ المجتهدين وإن لم يرجعوا إلى الأخبار، ولم يعوّلوا على ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله والأئمّة الأطهار، مرقوا عن الدين، ولم يوافقوا شريعة سيّد المرسلين، والأخباريّة إن لم يجتهدوا في المقدّمات التي يتوقّف عليها فهم الأخبار والروايات، خرجوا عن طريقة الإماميّة، ولم يسلكوا مسلك الفرقة المُحقّة الجعفريّة، فمرجع الجانبين إلى ما روي عن سادات الثقلين، فالمجتهد أخباريّ عند التحقيق، والأخباريّ مجتهد بعد النظر الدقيق، فضلاء الطرفين، بلطف الله ناجون، واصلون إلى الحقّ، والقاصرون والجهّال المقصّرون والطاعنون على المجتهدين المشيّدين لأركان الدين هالكون، انتهى.

وهذا الكلام يليق أن يكتب بالنور على جباه الحور.

وأفاد المحقق القمّي الذي يعبّر عنه في كتب الكرباسي والفاضل الدربندي: بالمحقّق الثالث في مسألة الاجتهاد والتقليد من قوانينه، أنّه لا فرق بينهما، فهل ترى، أنّ العلّامة الحلّي لا يجوز تقليده لأنّه أُصوليّ؟! أو الشيخ الحرّ لا يجوز تقليده لأنّه أخباريّ؟! فكلّ محقّ تابع لما أقاده إليه الكتاب والسنّة، وليس الاختلاف بينهما في بعض المسائل، إلّا كالاختلاف بين أفراد المجتهدين، والاختلاف بين أفراد الأخباريّين كالصدوق ومعاصريه، والفيض وشاكليه.

نعم، المقتصرون على تحقيق مباحث الأصول المعرضون عن أخبار آل

الرسول الذين يناسبهم قول القائل:

ألهت بني تغلب عن كلّ مكرمة　　قصيدة قالها عمرو بن كلثوم

وكوادِن الأخباريّين الحمقى ـ الذين يقولون: نعمل بقول عامل اللِّبن والجصّ إذا جاء من البدو وقال: حدّثني جعفر بن محمّد الصادق ولم نعرفه، كما وجدناه في كتاب لبعضهم ـ مخطئون غير جديرين لنكلّمهم، وهما الذين أشار إليهما كاشف الغطاء فيما تقدّم، ولكنّهما لا يوجدان في فقهائنا والحمد لله.

فائدة: الأقرب عدم الحاجة في العمل والفتوى إلى الإجازة والقراءة، وعليه شواهد من العقل والنقل في ***الكافي*** وغيره، وقال الشيخ إبراهيم القطيفي ـ المعاصر للمحقّق الثاني والمعارض له ـ وبعض من تقدّم عليه بالاحتياج إليها تعبّداً، ومال إليه شيخنا النوري في ***مستدرك الوسائل***. نعم، وهو الأحوط نظراً إلى اهتمام القدماء بها، والسفر في طلبها، وبسط الكلام فيه في أوّل ***بحار الأنوار***، والمحصّل ما ذكرناه.

فصل:

فأجزت له أدام الله أيّام إفاداته وتوفيقاته أن يروي عنّي جميع ما صحّت لي روايته وقراءته والعمل بها، وهي جميع الكتب الرّائجة في كلّ فنّ من التفاسير والأخبار، والدراية والرجال، والعلوم الأدبيّة والآليّة، والكلام والحكمة، والطبّ والنجوم، ولعلّه لا يفوت من الكتب المأنوسة المحتاج إليها في كلّ فنّ إلّا قليل من الشاذ النادر، والله ولي السّرائر. والعبد وإن لم يكن لها أهلاً، بل السيّد الأجلّ الأوحد حقيق بأن يستجيز العبد منه مدّ ظلّه، ولكنّي امتثلت أمره المطاع، ورجوت بذلك دعاءه في العاجل وشفاعته في الآجل، وكذلك أجزت له ـ

سلّمه الله تعالى ـ أن يروي عنّي جميع ما رقّمه قلمي، وتفوّه به فمي، فهي كتب ورسائل عديدة تنيف على ثلاثين.

منها: ***وثيقة الفقهاء***، مفصّل في مجلّدين ضخمين إلى آخر الصوم.

ومنها: تعليقة على ***رياض المسائل***.

ومنها: ***العين الباصرة في شرح التبصرة***.

ومنها: ***فصّ العقيق في إيضاح الطريق إلى الاستنباط***.

ومنها: ***لبّ الخطاب في ردّ أهل الكتاب***.

ومنها: ***الصمصام المهدوي في ردّ رسالة الهروي، الرضوي النسب، عمريّ المشرب***.

ومنها: ***إكفاء المكائد في الردّ على الصوفيّة***، وخاصةً الصوفيّ المعاصر، وفيه نوادر وردّ إجمالي على الفرقة الضالّة المستحدثة البابيّة.

ومنها: ***المستطرف في المعقول والمنقول***.

ومنها: ***الفوائد الكاظميّة***.

ومنها: ***العوائد القرويّة في شرح الفوائد الغرويّة في فنّي الرجال والدراية***، وهي غير ***الفوائد الغرويّة*** التي للمولى محمّد تقيّ الهرويّ النجفي، من تلاميذ الشيخ محمّد تقيّ الأصفهاني الأيوان كيفي؛ صاحب ***الحاشية على المعالم***.

ومنها: ***نور المعرفة*** و***بداية المعرفة***؛ كلاهما في الكلام والحكمة النظريّة والعمليّة.

ومنها: ***الكبريت الأحمر في شرائط المنبر***، وفيه اندرج مكين الأساس في أحوال أبي الفضل العبّاس عليه السلام.

ومنها: رسالة ***السير والسلوك في كيفيّة التحصيل والعمل***.

ومنها: ***ذخيرة المعاد في الإجازة لأفلاذ الأكباد***؛ مشتملة على جميع طرقي إلى صاحبي الكتب، وبيان حال كثير منهم.

ومنها: ***الحواشي على جملة من كتب الأصول***، متفرّقة.

ومنها: ***المسائل*** سمّاه بعض تلاميذي: ***بجامع الفقه***.

ومنها: ***رسالة في طلاق الحاكم زوجة الغائب***، وافقنا فيها ***الوافي***، و***الحدائق***، و***العروة الوثقى***.

ومنها: ***رسالة في إرث الزوجة***، وإثبات السند الصحيح لمقطوعة عمر بن أُذينة طبقاً لما كتبه سيّدنا السند الأوحد، مالك أزمة التبحّر والتحقيق في فنون عديدة، صاحب التصانيف النافعة الرشيقة، نادرة عصره وأوانه، وعلّامة وقته وزمانه، السيّد حسن الصدر الكاظمي، بن السيّد العلّامة الواصل إلى رحمة ربّه الهادي السيّد هادي ـ دام علاه وزيد تقواه ـ والعبد كتبها قبل الاطّلاع على رسالته الشريفة، فلمّا رأيتها وجدتها كفرسي رهان، ورضيعي لبان.

فائدة: قال في ***أمل الآمل*** نقلاً من الشيخ حسن بن الشهيد الثاني في إجازته للسيّد نجم الدين وولديه: إنّ الطرق على كثرتها وانتشارها قد انحصر المهمّ منها في ثلاثة مواضع، فصارت ثلاث مراتب:

الأولى: مرتبة المتقدّمين على الشيخ أبي جعفر الطوسي ﵀، فإنّ الرواية عنهم بعد انتشارها بسبب تكثّرهم قد عادت إلى الانحصار، من حيث أنّ أكثر الطرق المتّصلة بهم تجتمع في الرواية في الشيخ ﵀، ثمّ تأخذ في التفرّق عليهم.

الثانية: مرتبة من تأخّر عن الشيخ وتقدّم على الشهيد الأوّل، فإنّ الحال في

انتشارها واجتماعها كالأولى.

الثالثة: مرتبة من تأخر عن الشهيد الأوّل ﷺ إلى عهد شيخنا المبرور المقدّس الشهيد الثاني والدي زين الملّة والدين قدّس الله نفسه، فحالها كحال الأُوليين، ثمّ ذكر الطرق، وذكر أنّ جملة منها تتّصل عن غير المشايخ الثلاثة بمن تقدّمهم انتهى.

أقول: يظهر من هذا، اهتمام القدماء والمتأخّرين من العلماء بحفظ الأسانيد وضبط الأخبار احترازاً عن خلط الغثّ بالسمين، والصدق بالمَيْن [1] فيورث قوّة إلى قوّة ما عملوا به، وإن وجدناها مودعة في كتبهم بسند ضعيف، نعم مجرّد الرواية لا يكون دليل على العمل، كما صرّح به الشيخ في ***عدّة الأصول*** ويشير إليه كلام شيخنا الصدوق في أوّل ***الفقيه***.

ثمّ أقول: ولها مرتبتان مؤخّرتان، فالمرتبة الرابعة، أنّها تجتمع غالباً في العلّامة المجلسي. والخامسة، اجتماعها في شيخنا العلّامة النوري ﷺ، كما يظهر من الشجرة، إلّا أنّ للعبد طرقاً تضاف إليها كما سيظهر إن شاء الله.

فائدة: فنّ الحديث ودرايته بعد معرفة الله عزّ وجلّ وأُمنائه ﷺ، وتفسير الكتاب الكريم أفضل ما تصرّف فيه الأحرار ويذهب عليه الليل والنهار، وفي ذلك لعبرة لأولي الأبصار، وقامت عليه الأدلّة الأربعة قال الله سبحانه: **﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَٰئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾** [2]، وقال عزّ من قائل: **﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ**

---

١. المَيْن: الكذب، ***اللسان*** ج١٣ ص٤٢٥.

٢. الزمر/ ١٧ ـ ١٨.

مِنْكُمْ﴾ (١) والإطاعة فرع معرفة أوامرهم ونواهيهم، وأكثرها يؤخذ من السنّة وكفاك من السنّة حديث الثقلين، المتواتر بين الفريقين، والمرويّ في **صحيح مسلم** وغيره (٢) وصرّح ﷺ فيه بأنّ الخروج عنهما ضلالة. وقول الحجّة: وأمّا الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا، فإنّهم حجّتي عليكم، وأنا حجّة الله (٣).

ومن إضافة الحديث إلى لفظة «أنا» يظهر شدّة الاحتياج إلى فَنّي الدراية والرجال كما نبّه عليه في ***الذكرى***. فإنّ الأوّل يبحث عن حال السند كليّاً، كالبحث عن تمييز المشتركات، ومعاني الألفاظ الواردة في مقام المدح والقدح، ومعنى الإجماع على تصحيح ما يصحّ عنه وعلاج التعارض إلى غير ذلك. وكلّ ذلك خلافيّ، ليست المسائل الخلافيّة فيها بأقلّ من المسائل الخلافيّة في الأصول.

والثاني يبحث عن ترجمة الرجال جزئيّاً، فهو كفنّ اللغة، واختلفوا كذلك فيها كثيراً، حتّى الفقيه الواحد في كتابيه، فمن يقلّد وفي أيّ كتاب، والحجّة الظنّ القويّ المستقر، فلا تكن من الكسِلين المترفين.

فقد وجدنا بعد الفحص في الأبواب المناسبة والفهارس؛ أسناد صحيحة بمصطلح المتأخّرين لروايات طرحت بضعف السند في كتب الاستدلال، بل قال التقيّ المجلسي في ***شرح الفقيه***: ما من حديث في كتب الأخبار، إلّا وقد

---

١. النساء/ ٥٩.

٢. ***صحيح مسلم بشرح النووي*** ج١٥ ص١٨١، ***صحيح مسلم*** ج٥ ص٢٦.

٣. ***كمال الدين*** ج٢ ص٤/٤٨٣، ***وسائل الشيعة*** ج٢٧ ص١٤٠، ***البيع*** للإمام الخميني ج٢ ص٦٣٥، ***الغيبة*** ص٢٤٧/٢٩٠.

وجدت له سنداً صحيحاً غير قليل، لا يبلغ عشرة.

وقال النبي ﷺ: «اللّهمّ ارحم خلفائي»، قيل يا رسول الله، ومن خلفاؤك؟ قال: «الذين يأتون من بعدي، يروون حديثي وسنّتي، ويعلّمونها الناس بعدي»[١].

والكلام في الاضافة إلى الضمير كسابقه، وقالوا عليهم السلام في قوله: ﴿**فَلْيَنظُرِ الْإِنسَانُ إِلَىٰ طَعَامِهِ**﴾[٢] أراد تعالى علمه الذي أخذه عمّن يأخذه[٣]. وقالوا: «اعرفوا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من روايتهم عنّا»[٤].

وفي رواية الصدوق في أوّل ***معاني الأخبار***، قال: قيمة المرء بقدر درايته للروايات[٥] وقالوا: «هل الدين إلّا معرفة الرجال؟!» وله احتمال آخر، وقد بسطنا القول في شرافة فنّي الحديث والدراية الشاملة للرجال في ***الفوائد الكاظميّة***، وشرح ***الفوائد الغرويّة*** للسيّد الأجلّ المعاصر المتوفّى في سفر الحجّ والمدفون في كراچي قدس سره، وهو أخذهما من الكرباسي ***صاحب الإشارات والمنهاج*** و***شرح الكفاية***، لقب بذلك لكون والده المولى محمّد حسن الكاخكي ـ وكاخك جار للقائن من الجنابد ـ إماماً في مسجد الكرباس، بناه بعض المقدّسين بهرات من قيمة الكرباس الحلال، وتحريفه بالكلباس خطأ،

---

١. ***من لا يحضره الفقيه*** ج ٤ ص٣٠٢/٩١٥، ***وسائل الشيعة*** ج٢٧ ص٩١، ***عيون أخبار الرضا*** عليه السلام ج٢ ص٣٦/٩٤، ***معاني الأخبار*** ص٣٧٤، ***الأمالي*** ص١٥٢، ***عوالي اللآلئ*** ج٤ ص٦٤، ***صحيفة الرضا*** ص٥٦/٧٣، ***مستدرك الوسائل*** ج١٧ ص٢٨٧.

٢. عبس/ ٢٤.

٣. ***الكافي*** ج١ ص٣٩، ***الاختصاص*** ص٤، ***البرهان*** ج٨ ص٢١٤.

٤. ***الكافي*** ج١ ص٥٠، ***اختيار معرفة الرجال*** ص٣.

٥. ***معاني الأخبار*** ص١.

صدر حتّى من شيخنا النوري في شجرة الإجازة، وهي أوّل ما صنّفه كما ذكره للعبد.

ومن السيّد الأوحد المسمّى حجّة الإسلام الرشتي الأصفهاني، له رسائل عديدة تبلغ خمسين في الرجال، ضمّن المرحوم المولى علي الكنيّ الطهرانيّ ما وصلت إليه في كتابه ***إيضاح المقال***، وعندي عدّة منها مثل: ***رسالة حال أبي بصير*** و***رسالة من أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه***، و***رسالة حال الأحمر***[1] وغير ذلك. ونقل لي بعض العلماء الثقات أنّ الشيخ الأكبر الأنصاري قد استجازه وأراه الفرائد الأصوليّة، فأبى معتذراً بأنّ رجالك ناقص، فكتب الشيخ بعده كتاب الرجال، وهو في ستّة آلاف بيت، ومقصورة على جمع أصول الرجال، خالٍ عن التحقيق، ولذا لم يرض مصنّفه ﷺ بنشره، ومنه نسخة عند بعض الطلّاب ببلدة الكاظمين.

فصل

فمن طرقي: ما أخبرني لساناً وكتباً شيخي وأُستاذي، الذي قرأت الفقه عليه في الغريّ، العلّامة الفهّامة فقيه العصابة آغا آخوند المولى محمّد الإيرواني الغروي الذي قال لنا: أنا أيضاً قرأت وكتبت ما يشتغلون به من تحقيق الزوائد الأصوليّة كمبحث وضع الحروف والإرادة، وتعارض أحوال الحقيقة والمجاز، وأقسام الحسن والقبح، ولكنّه لا يجوز أن يشتغل به من يريد أن يرجع إلى العجم، ويفتي في جميع أبواب الفقه من الطهارة إلى الديات، طول عمره وزمان

---

١. هو أبان بن عثمان الأحمر، ***رجال النجاشي*** ص٨/١٣، ***الفهرست*** ص٦٢/١٨، ***منتهى المقال*** ج١ ص١٣٦.

إقامته؛ عن شيخه الشيخ الفقيه، الشيخ محمّد حسن بن الشيخ باقر النجفي، عن شيخه السيّد جواد العاملي صاحب ***مفتاح الكرامة***، عن السيّد مهدي الطباطبائي بحر العلوم عن الأستاذ الوحيد الآغا محمّد باقر بن محمّد أكمل البهبهاني، عن أبيه، الذي قال الآغا في حقّه: إنّه كان أفضل أهل عصره علماً وعملاً، عن العلّامة المجلسي، عن أبيه. ومنها: ما أخبرني إجازة لفظاً وكتباً لي بسرّ من رأى، الشيخ العالم الكامل، مجلسيّ زمانه حجّة الإسلام وملاذ الأنام، المحلّى بكلّ زين، والمبرّأ عن الشين الميرزا حسين ابن الحبر الألمعي الميرزا محمّد تقي النوري الطبرسي، صاحب ***دلائل العباد في شرح الإرشاد*** عن شيخه الذي أخذ منه الدراية والرجال، الشيخ عبدالحسين الطهراني، عن المولى حسين التوسركاني، عن اُستاذه الشيخ محمّد تقي صاحب الحاشية، عن الشيخ جعفر النجفي، عن الآغا باقر البهبهاني، عن أبيه محمّد أكمل عن الآغا جمال الدين الخونساري، عن أبيه اُستاذ الكلّ الآغا حسين، عن المولى محمّد تقي المجلسي، عن الشيخ بهاء الملّة والدين، عن أبيه الحسين بن عبدالصمد الحارثي، عن الشيخ زين الدين بن علي الشامي؛ المشتهر بالشهيد الثاني، عن الشيخ عليّ بن عبدالعالي الميسي، عن الشيخ عليّ بن عبدالعالي الكركي؛ المشتهر بالمحقق الثاني، عن الشيخ عليّ بن هلال الجزائري، عن أحمد بن محمّد بن فهد الحلّي، عن الشيخ عليّ بن الخازن، عن الشيخ الأجلّ محمّد بن مكّي العاملي الجزّيني ـ بكسر الجيم وتشديد الزّاي المعجمة ـ وكانوا يسمّون مَن ولد بطريق مكّة المعظمة بمكّيّ، وله رواية عن ألف عالم، وروى مصنّفات العامّة عن نحو أربعين شيخاً من علمائهم، عن السيّد عليّ بن محمّد بن زهرة،

عن العلّامة الحلّي حسن بن يوسف، عن جمال الدين أحمد بن طاووس، عن محمّد بن معدّ الموسوي، عن برهان الدين محمّد بن محمّد القزويني، عن الشيخ منتجب الدين عليّ بن عبيدالله بن بابويه، عن أبيه عبيدالله، عن أبيه الحسن، عن أبيه الحسين، عن أبيه الحسن، عن أبيه الحسين بن بابويه، عن أبيه الحسين بن عليّ بن بابويه، عن أبيه عليّ بن الحسين بن موسى بن بابويه والد الصدوق، عن محمّد بن يعقوب الكليني؛ بضمّ الكاف: قرية بالري يشاهد من بلدة عبدالعظيم الحسني، وبها قبر أبيه، وبجنبها قرية أُخرى يقال لها: كلين كأمير، واشتبه على الفيروزآبادي في ***القاموس***[1].

وحدّثني شيخنا النوري نوّر الله مرقده ـ نوراً على نور كونه بالصفّة الواقعة في جهة قبلة صحن النجف الأشرف ـ عن الشيخ الأكبر المحقّق المدقّق الأنصاري ﷺ بحقّ إجازته، عن السيّد صدر الدين محمّد العاملي، الذي له حواشٍ شريفة نافعة على ***منتهى المقال*** لأبي علي الحائري، جمعها السيّد السند العلّامة السيّد حسن الصدر الكاظمي مدّ ظلّه العالي، عن أبيه السيّد صالح، عن أبيه السيّد محمّد بن زين العابدين، عن الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي صاحب ***الوسائل***، عن العلّامة المجلسي، بأسانيده المودّعة في أوّل ***الأربعين حديثاً***، والمجلّد الخامس والعشرين من ***بحار الأنوار***.

ومن طرقي: ما أخبرني به إجازة شيخنا النوري المتقدّم، عن الشيخ المحقّق الأنصاري ﷺ، عن مولانا الحاج المولى أحمد بن مهدي النراقي ـ بكسر النون ـ من محالّ قاشان من بلاد أصفهان، لا قاشان ما وراء النهر، الذي منه صاحب

---

١. ***القاموس المحيط*** ص١٥٨٤، مؤسسة الرسالة، ***تاج العروس*** ج٣٦ ص٦ (ط الكويت).

التأويلات المولى عبدالرزاق على الأظهر، وإن قيل: إنّه أيضاً من الأُولى، عن أبيه المولى مهدي بن أبي ذرّ، عن الآغا محمّد باقر البهبهاني، عن الشيخ يوسف البحريني صاحب ***الحدائق***، عن الشيخ الأجلّ الأفخر الشيخ حسين الماحوزي ـ بالحاء المهملة والزاء المعجمة ـ بن الشيخ محمّد بن جعفر البحريني، عن الشيخ سليمان[1] الماحوزي، عن السيّد هاشم بن سليمان بن إسماعيل التوبلي[2] البحريني، صاحب ***تفسير البرهان***، و ***معالم الزلفى***، و ***مدينة المعاجز***، و ***غاية المرام***، و ***ترتيب التهذيب*** مجلّدات، ذكر كلّ رواية في باب يناسبها، وهذا الذي كان بعض معاصريه من علماء البحرين يسمّيه ***تخريب التهذيب***، وهو غير كتابه الآخر الموسوم ***بتنبيهات الأريب في رجال التهذيب***.

وقد نبّه فيه على أغلاط عديدة لا تكاد تحصى كثرة، ممّا وقع للشيخ رحمه الله في أسانيد أخبار الكتاب المذكورة ومتونها، وهو كتاب كبير عجيب، يجب على المستنبط المتوسّط الرجوع إليه بل الكامل، ليسلم عن التغافل، فقد وجدنا كثيراً من ذلك في الكتب الاستدلاليّة، واحترز من التصريح بأسمائها مخافة أن يكون من الإشاعة المنهيّة، والمتدرّب تكفيه الإشارة.

وقد اطّلعنا على هذا الكتاب الشريف في خزانة كتب سيّدنا وسندنا المحقّق الألمعي السيّد حسن الصدر للموسوي زيد علاه، وإن كان المفيد بمثله ***منتقى الجمان*** لصاحب ***المعالم***، لكنّه غير واف في ذلك، إضافة إلى أنّه لم يخرج منه إلّا العبادات، والله الموفّق الرافع للدرجات، عن الشيخ فخرالدين بن طريح

---

١. ابن الشيخ عبدالله السراوي.

٢. بالتاء المثنّاة من فوق، ثمّ الباء الموحّدة، ثمّ اللام، ثمّ الياء من أصل الاسم كما ضبطه، ويقال: الكتكاني وكتكان ـ بفتح الكاف والتاء المثنّاة الفوقانيّة ـ: قرية من قرى توبل، من أعمال البحرين.

النجفي، صاحب **مجمع البحرين**، جيّد إلّا أنّه غير مستوفٍ وفيه أغلاط، فذكر: ألق الدواة في ألق، وميثم في مثم، إلى غير ذلك، عن الشيخ جعفر بن جابر، عن الأمير شرف الدين، عن الميرزا محمّد الإستراآبادي، صاحب الكتب الثلاثة في الرجال وله حواشٍ نافعة على **الوسيط**، وهو عندي كالكبير، وينبغي أن يعدّ الصغير وجيزة المجلسي؛ لما لا يخفى، عن الشيخ إبراهيم بن عليّ بن عبدالعالي الميسي، عن الشيخ عليّ بن عبدالعالي الكركي، عن محمّد بن خاتون، عن أحمد بن الحاج عليّ العيناني، عن الشيخ جعفر بن الحسام، عن السيّد حسن بن أيّوب المعروف بابن يوسف نجم الدين، عن فخر المحقّقين محمّد بن الحسن العلّامة، عن الشيخ عليّ بن يوسف الحلّي أخي العلّامة، عن نجم الملّة والدين جعفر بن سعيد، المدعوّ بالمحقق، عن فخّار بن معدّ بن فخّار الموسوي، عن شاذان بن جبرئيل القمّي، عن محمّد بن أبي القاسم الطبري، صاحب **بشارة المصطفى**، عن أبي عليّ، الحسن بن محمّد بن الحسن الطوسي، عن أبيه شيخ الطائفة، عن الشيخ السديد محمّد بن محمّد بن النعمان المفيد، عن الشيخ الصدوق، محمّد بن عليّ بن بابويه، عن أبيه عليّ بن موسى، عن محمّد بن يعقوب الكليني، عن مشايخه المودّعين في **الجامع الكبير**، المعروف **بالكافي** الذي شهد المولى خليل القزويني في شرحه أنّه عرض على الحجّة عجّل الله فرجه، والقرائن الاطمئنانيّة تشهد به، كما بسطه شيخنا النوري في خاتمة **مستدرك الوسائل**، ونقل الحرّ في آخر **هداية الأُمّة** أنّ الكليني تشرّف بلقاء الحجّة المنتظر، ولا يبعد، لأنّه أدرك السفراء الأربعة، بل قليلاً من زمن الإمام العسكري.

وقال ابن طاووس في كتاب ***الوصايا*** : إنّه كان في زمن يتمكّن من تحصيل الواقع الصحيح، والله العالم. وبهذا ظهر أسناد أكثر الأخبار، خصوصاً أخبار الكتب الأربعة التي هي في الاشتهار، كالشمس في رابعة النهار.

ومن طرقي، المولى لطف الله المازندراني، والشيخ محمّد المامقاني، والشيخ جعفر التستري جميعاً عن صاحب ***الجواهر*** بأسانيده.

ومن طرقي: عن السيّد العلّامة المتبحّر حسن بن السيّد هادي الكاظمي سلّمه الله تعالى، وأخي العالم العامل الأكبر الشيخ محمّد بن إبراهيم، عن الميرزا حبيب الله الرشتي، المدفون بالغريّ، صاحب ***البدائع في الأصول*** الذي قرأناه عليه، عن شيخه المحقّق الأنصاري بأسانيده.

ومن طرقي: عن الشيخ الفقيه الفاضل المولى، عليّ أصغر بن المولى محمّد حسن البرجندي، إمام الجمعة والجماعة، شارح ***المختصر النافع*** بحقّ إجازته لساناً وكتباً، عن المولى محمّد مهدي بن الحاج محمّد إبراهيم بن العالم محمّد حسن، إمام مسجد الكرباس بهرات، عن أبيه الحاج محمّد إبراهيم، وعن شيخه المحقّق القمقام، حجّة الإسلام السيّد محمّد باقر بن السيّد محمّد تقي الرشتي الأصفهاني، المذكور في أوّل ***الصحيفة الكاملة*** زبور أهل البيت عليهم السلام جميعاً، عن صاحب ***الرياض*** عن خاله الآغا البهبهاني بأسانيده المتّصلة إلى المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين وأراني خطوطها وتصريحها باجتهاده، كالسيّد حسن المدرّس، والشيخ راضي النجفي بن الشيخ محمّد، والشيخ مهدي النجفي.

ومن طرقي: عن العالم الكامل اللّطيف محمّد رضا الشريف الحسيني

الكميلي النخعي بن العالم الفاضل المولى محمّد باقر بن المولى الأجلّ، عبدالله ابن المولى محمّد رضا من ولد المولى عبدالله التوني، صاحب ***الوافية*** التي شرحها السيّد الصدر القمي، وهما عندي في إجازته الكبيرة التي كتبها لي وسمّاها: ***بالدرّ المنظوم***، في الإجازة لمحمّد باقر العلوم جميعاً عن فحل الفحول جامع المعقول والمنقول، ذي الأفكار الدقيقة، والأنظار العميقة، صاحب ***كفاية الأُصول***، المولى محمّد كاظم بن محمّد حسين الهروي النجفي، عن السيّد الأجلّ الأكمل صاحب الكرامات الشريفة، ومصنّف الكتب الكثيرة اللطيفة، السيّد مهدي القزويني الحلّي، عن عمّه صاحب المقامات المشهورة، السيّد محمّدباقر القزويني الغرويّ، عن خاله السيّد مهدي بحر العلوم بأسانيده، عن مشايخه الوفيرة، منهم: المحقّق الوحيد البهبهاني، وهي مجموعة عندي منضمّة إلى فوائده الرجاليّة.

وعن الأخير منهما سلّمه الله تعالى عن شيخه الخبير المحقّق، سليل الأفاخم السيّد محمّد كاظم الكثنوي اليزدي، عن قبلة الأنام، السحاب الماطر، الشيخ محمّد باقر بن محمّد تقي الأصفهاني (مخفّف آصفهان قول النبيّ سليمان عليه السلام)، عن شيخيه الجليلين: المحقّق الأنصاري، وخاله الشيخ حسن بن الشيخ جعفر النجفي.

وللعبد إجازة أيضاً عن العالم العامل الشيخ محمّد الإستراباذي، عن الشيخ محمّد باقر الأصفهاني في المتقدّم.

فصل [١]

وأمّا كتب العامّة:

فمن طرقي إليها [٢]: بأسانيدنا عن التقيّ المجلسي، عن شيخه البهائي ﵀، عن محمّد بن محمّد بن عبداللطيف المقدسي، عن أبيه، عن شيخه كمال الدين، محمّد بن أبي شريف، عن أبي الفتح، محمّد بن أبي بكر، عن محمّد المراغي، عن محمّد بن إسماعيل القرشيدي، عن السيّد محمّد بن سيف الدين، عن قاضي القضاة، محمّد بن مسلم بن محمّد بن مالك الحسيني، عن محمّد بن عبدالواحد المقدسي، عن أبي طاهر محمّد بن عبدالواحد البزّاز، عن محمّد بن أحمد بن حمدان، عن محمّد بن التميم، عن محمّد بن يوسف العزيزي، عن محمّد بن إسماعيل البخاري، صاحب ***الصحيح***، بصحيحه وسائر كتبه.

ح: [٣] وعن محمّد بن محمّد بن عبداللطيف، عن جدّه لأُمّه تقيّ الدين القرشيدي عن أحمد بن سعيد القلانسي، عن إبراهيم بن عبدالرحمن الشافعي، عن عبدالله بن عبدالواحد المقدسي، عن محمّد بن محمّد بن عليّ بن صدقة البحريني، عن محمّد بن المفضّل بن أحمد الصاعدي، عن عبدالغافر بن محمّد الفارسي، عن محمّد بن عيسى الجلودي، عن إبراهيم بن محمّد بن سفيان، عن مسلم بن الحجّاج النيسابوري، بصحيحه وكتبه.

---

١. أكثر هذه الطرق موجودة في ***لؤلؤة البحرين*** في الإجازات و***تراجم رجال الحديث*** للشيخ المحدّث البحراني، وهكذا في خاتمة ***الوسائل*** ج٢٠ ص٤٩.

٢. ***لؤلؤة البحرين*** ص٤٣٤.

٣. ح: مخفّف حيلولة، علامة التحويل إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر، تامّان أو ناقصان، كتبوها عند الانتقال من سند إلى آخر (***وصول الأخيار*** ص٢٠٠) أو قل رمز التحوّل والانتقال أو الحيلولة من إسناد إلى آخر لمتن واحد (***الوجيزة في الرجال*** ص٩).

ح:[1] وبالأسانيد عن العلّامة الحلّي، عن أبيه، عن السيّد صفي الدين معدّ الموسوي (بتشديد الدال)، عن الشيخ نصير الدين راشد بن إبراهيم بن إسحاق البحريني، عن السيّد فضل الله الراوندي، عن الشيخ أبي المظفّر عبدالواحد بن أحمد بن محمّد بن رشيدة السكري بأصفهان، في داره بمحلّة شيمكان، عن سعد بن أبي سعيد، عن محمّد بن عمر بن شبويه، عن محمّد بن يوسف بن مطر، عن محمّد بن إسماعيل البخاري الخُرتنكي، بصحيحه وكتبه.

ح: وعن العلّامة الحلّي، عن أبيه، عن السيّد رضي الدين بن طاووس، عن الشيخ تاج الدين الحسن بن الدربي، عن رشيد الدين بن شهرآشوب المازندراني بكتبه، وما صحّت له إجازته، وعن ابن شهرآشوب، عن أبي عبدالله محمّد الفرازي، عن عبدالغفّار النيسابوري، عن أبي أحمد الجلودي، عن أبي إسحاق، إبراهيم بن محمّد بن سفيان الفقيه، عن أبي الحسين، مسلم بن الحجّاج، بصحيحه وكتبه.

ح: وعن العلّامة الحلّي، عن أبيه، عن الشيخ علي بن محمّد المنداني الواسطي، عن أبيه، عن أمين الحضرة، هبة الله، عن أبي عليّ بن المذهّب، عن أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي، عن أبي عبدالرحمن، عن أبيه، أحمد بن حنبل بمسنده.

ح: وعن العلّامة، عن أبيه، عن عليّ بن محمّد المنداني، عن القاضي الحسين بن إبراهيم الفارقي، عن أحمد بن ثابت الخطيب، عن القاسم بن جعفر

---

١. ح: في اصطلاحهم رمز التحويل إلى سند آخر إلى المنتهى إليه. وقيل رمز إلى الحيلولة، ولذا قد يصرّح بها وكلاهما قرئت، وضبطها بعضهم بالخاء يعني سند آخر.

الهاشمي، عن أبي عليّ اللؤلؤي، عن أبي داود السجستاني، بصحيحه.

ح: وعن المنداني، عن القاضي أبي طالب الكناني، عن أبي طاهر الباقلاني، عن عبدالغفّار، عن أبي عليّ الصحّاف، عن أبي عليّ الأسدي، عن أحمد بن محمّد النسائي، عن محمّد بن الحسن الشيباني، عن مالك بن أنس الأصبحي **بموطّاه** ـ بتشديد الطاء ـ ويعدّ من الصحاح.

ح: وعن العلّامة، عن ابن طاووس، عن أبي زهرة، عن أبي زكريّا يحيى بن بطريق الحلّي، عن الشريف الخطيب أبي يعلى حيدرة الهاشمي، عن الحميدي ـ بالتصغير ـ بالجمع بين ***الصحيحين***.

ح: وعن ابن بطريق، عن عبدالله بن منصور الباقلاني، عن الحسن بن زربي والعبدريّ ـ منسوب إلى عبدالدار ـ.

ح: وبالأسانيد المتقدّمة وغيرها، عن أحمد بن حنبل رئيس المذهب، عن شيخه وكيع بن جراح [1] وهو المراد بقول الشاعر:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي   فأرشدني إلى ترك المعاصي

وعلّله بأنّ العلم نور، ونور الله لا يؤتى عاصياً، عن شيخه سفيان، عن شيخه منصور، عن شيخه إبراهيم، عن شيخه علقمة، عن شيخه ابن مسعود، مسفوراتهم وروایاتهم عن رسول الله صلّى الله عليه وآله.

ح: وبالأسانيد عن الشهيد الثاني، عن شيخه شمس الدين بن طولون الدمشقي الحنفي، قراءة عليهما، وإجازة ***صحيح البخاري ومسلم***.

ح: وبالأسانيد عن الشهيد الأوّل، عن الشيخ جمال الدين أحمد الكوفي،

---

١. ***تهذيب التهذيب*** ج٦ ص٧٨، ***الثقات*** ج٧ ص٥٦٢.

عن الشيخ محمّد المصري، عن الشيخ زين الدين علي المربعي، عن الشيخ عزّ الدين حسين بن قتادة المدني، عن الشيخ مكين الدين يوسف بن عبدالرزاق الأنصاري، عن ناظم ***الشاطبيّة***، منظومته في القراءة والتجويد، الموسومة: بـ***حرز الأماني*** واشتريتها بمكّة المعظّمة.

ح: وبالأسانيد عن العلّامة الحلّي، عن الشيخ مهذّب الدين بن الحسين بن بُردة، عن محمّد بن الحسين بن عليّ بن عبدالصمد التميمي النيشابوري، عن أبيه، عن أبي منصور بن القاسم، عن البيشكي[١]، عن أبي نصر إسماعيل بن حمّاد الجوهري بكتاب ***صحاح اللغة***.

ح: وبالأسانيد عن الصدوق بن بابويه، عن الخليل بن أحمد الإمامي بكتاب ***العين***؛ لابتدائه بحرف العين، وجميع كتبه ورواياته عن المعصومين واللغويّين.

ح: وبالأسانيد عن شيخنا البهائي ﷺ، عن محمّد بن عبداللطيف، عن أبيه، عن محمّد بن أبي الخير المصري، عن الحافظ أبي الفضل محمّد بن محمّد الهاشمي المكّي، عن محمّد بن يعقوب الفيروزآبادي بجميع كتبه ومصنّفاته من ***القاموس*** و***تنوير الاقتباس من تفسير ابن عبّاس***، وهذا أيضاً عندي، وفيه تغييرات ـ فلا تغفل ـ وغيرهما، وكان مولده في شهر ربيع السنة التاسعة والعشرين بعد السبعمائة، ومات بزَبِيد ليلة العشرين من شهر شوّال السنة السابعة عشرة بعد الثمانمائة[٢].

---

١. والصحيح ما في ***بحارالأنوار*** ج١٠٤ ص٨٦ حيث كان: عن الأديب أبي منصور بن أبي القاسم البيشكي، عن المصنّف.

٢. في مقدّمة ***القاموس المحيط*** طبع مؤسّسة الرسالة ***تنوير المقباس***، واشتبه أيضاً على المصنّف ⇐

ح: وبالأسانيد عن الشيخ يوسف صاحب ***الحدائق*** بأسانيده المودّعة في إجازته الموسومة ***بلؤلؤتي البحرين*** كثيراً من كتب العامّة، فلتؤخذ منه أو من عمدة ابن بطريق الحلّي، أو ***منتخب المناقب*** لابن شهرآشوب، وأمّا أصل ***المناقب*** فكان كتاباً كبيراً عظيماً جدّاً مشتملاً على تاريخ الحجّة المنتظر عجّل الله فرجه كما يعلم من نقول العلماء عنه.

وإفادة ***عبقات الأنوار*** للسيّد الأجلّ المتبحّر حامد حسين الهندي بن السيّد محمّد قلي النيسابوري الهندي، وأروي كتبهما بالإجازة عن شيخنا النوري، عن الولد، وعنه، وعن والده السيّد السند، وهي عدّة كتب منها: جميع مجلّدات ***عبقات الأنوار*** ـ عندي منها ستّة مجلّدات ـ و***تشييد المطاعن***، و***طعن الرماح***، و***تقليب المكايد***، و***استقصاء الإفحام***، و***برق خاطف***، و***الصوارم الإلهيّة***، و***نزهة المؤمنين*** كلّها ردّ على العامّة، أكثرها في ردّ ***التحفة الاثني عشريّة***، لنصر الله الكابلي الهروي وكتبنا في ردّه ***الصمصام المهدوي***، وأمّا ***الضربة الحيدريّة في ردّ رسالة الشوكة العمريّة***، فهو لتلميذ السيّدين المتقدّمين، السيّد محمّد [1].

ومن طرقي: أخبرني المولى المحقق المدقّق محمّد الشرابياني المجاور بالغريّ قراءةً وإجازة، عن الحبر العلّام والمحقّق القمقام الآغا السيّد حسين الترك عن السيّد إبراهيم القزويني، صاحب ***الضوابط والنتائج*** و***شرح الشرائع***،

⇐فوته «مات في زَبِيد، ليلة الثلاثاء من شوّال سنة ٨١٧هـ. ***روضات الجنّات*** ج٨ ص٩٢، ***بغية الوعاة*** ج١ ص٢٧٣، ***ريحانة الأدب*** ج٤ ص٣٦٥، ***الضوء اللامع*** ج١٠ ص٧٩، ***شذرات الذهب*** ج٧ ص١٢٦، ***أنيس الجليس*** ج٢ ص١٢٣.

١. للاطّلاع على ترجمة المؤلِّفَيْن ومؤلّفاتهما راجع: مقدّمة ***تشييد المطاعن لكشف الضغائن***، والكتاب مطبوع في خمسة عشر مجلّداً.

مختصر غير تامّ، عندي منه نسخة، عن المولى شريف المازندراني، عن السيّد محمّد المجاهد، عن أبيه السيّد عليّ الطباطبائي، عن خاله الوحيد البهبهاني.

ومن طرقي: المولى عليّ أصغر بن محمّد حسن القائني المتقدّم، عن السيّد حسن الأصفهاني المدرّس، عن الحاج محمّد إبراهيم الكرباسي، عن مشايخه منهم: الشيخ العارف، أحمد الأحسائي، ويقال في الصحيح: اللحسائي أيضاً ـ بالفتح في أوّلهما ـ عن صاحب *الرياض*، وهو مع سائر المشايخ، مذكورون في باب خبر الواحد من ***إشارات الأصول***، وهو عندي، نادر الوجود لعدم طبعه، فذكر فيهم المحقّق القمي، والشيخ جعفر النجفي، والشيخ عبدالعليّ بن محمّد البحريني.

ح: وعن المولى عليّ أصغر، عن الميرزا هاشم بن السيّد زين العابدين الخوانساري، عن أبيه العلّامة العمّالة، عن أبيه السيّد أبي القاسم الموسوي، عن أبيه المحقّق السيّد حسين، عن مولانا محمّد الصادق بن المولى محمّد التنكابني الشهير بسراب، عن أبيه، عن المحقّق السميّ السبزواري، عن السيّد حسين الكركي العاملي، عن الشيخ البهائي.

فصل

وبأسانيدنا عن الشيخ أبي عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان المفيد البغدادي التلعكبري ـ بفتح التاء المثنّاة من فوق ـ (وعُكبر كقنفذ: اسم رجل)، وأبي عبدالله الحسين بن أبي عبدالله الغضائري، وأحمد بن عبدون جميعاً، عن أحمد بن محمّد بن سليمان أبي غالب الزراري، عن مؤدّبه، عليّ بن الحسين السعدآبادي، أبي الحسن القمي، عن أحمد بن محمّد بن خالد البرقي بكتب

المحاسن، قيل: وهي مائة كتاب، وهو كذلك، مسطورة في ***فهرست*** الشيخ ورجال الميرزا محمّد، وعدّدها النجاشي أقلّ من المائة بقليل، ثمّ قال: هذا الفهرست الذي ذكره محمّد بن جعفر بن بُطّة ـ بضم الباء ـ من كتب ***المحاسن***، وذكر بعض أصحابنا أنّ له كتب أُخر. توفّي البرقي هذا في سنة أربع وسبعين ومائتين، وقيل: سنة ثمانين ومائتين [1]، وعندي من ***المحاسن*** جملة من كتبها.

ح: والشيخ الطوسي عن شيخه المفيد وجمع آخر، عن أبي المفضّل الشيباني، عن محمّد بن جعفر بن بطّة، عن البرقي بكتبه ورواياته، وعن الشيخ الطوسيﷺ، عن عدّة من شيوخه، عن أحمد بن محمّد بن عيّاش بكتاب: ***مقتضب الأثر في عدد الأئمّة الاثني عشر***، وكتاب: ***ما نزل من القرآن في صاحب الزمان***، وكتاب: ***الأغسال*** وغيرها من كتبه ورواياته، وسمع منه النجاشي، ذكره الشيخ في رجاله في باب: من لم يرو عنهم، مات في سنة إحدى وأربعمائة.

ح: وبالأسانيد عن الشهيد، عن محمّد بن جعفر المشهدي، عن الشيخ الجليل ورّام بن أبي فراس، عن الإمام سديد الدين محمود الحمصي، عن السيّد الأجلّ أبي الصمصام ذي الفقار بن معبد الحسيني، وذكر المتبحّرون: أنّهم لم يقفوا على شيخ إجازة الحمصي، وأنّ شيخ قراءته في الفقه الإمام موفّق الدين الحسين بن الفتح، ولكنّي وجدته أبا الصمصام في إجازة التقيّ المجلسي. والله أعلم.

ح: وبالأسانيد عن السيّد أبي الصمصام ذي الفقار بن معبد الحسيني رحمه الله، عن

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٧٦، ***منتهى المقال*** ج١ ص٣١٩، ***الفهرست*** ص٢٠/٦٥، ***خلاصة الرجال*** ص١٤/٧.

أبي العبّاس النجاشي، عن عليّ بن أحمد القميّ، عن محمّد بن الحسن بن الوليد عن محمّد بن أبي القاسم ماجيلويه، عن محمّد بن عليّ الصيرفي، عن حمّاد بن عيسى وعثمان بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن سليم بن قيس؛ يكنّى أبا صادق بكتابه.

ح: وعن الشيخ زرارة؛ وفي سند آخر: حمّاد وعثمان بن عيسى، عن أبان بن أبي عبّاس، عن سليم، ويظهر من ***الكافي*** و***الخصال*** أنّ لهذا الكتاب أسانيد كثيرة، يؤيّدها أنّ جش [1] قال في أوّل كتابه: وذكرت لكلّ رجل طريقاً واحداً، حتّى لا تكثر الطرق، فيخرج عن العرض.

ح: وعن المجلسي الأوّل، عن المولى عبدالله التستري، عن الشيخ نعمة الله ابن أحمد بن خاتون العاملي، عن أبيه، عن أبيه، عن الشيخ جمال الدين أحمد ابن الحاج عليّ العيناني، عن الشيخ زين الدين بن جعفر، عن السيّد حسن بن نجم المدني، عن شيخنا الشهيد محمّد بن مكّي.

ح: وعن المجلسي الثاني، عن المولى محسن، محمّد بن مرتضى الكاشاني الشهير بالفيض، عن صدر الحكماء المولى صدر الشيرازي، عن ثالث المعلّمين الأمير محمّد باقر بن الداماد، عن خاله الشيخ عبدالعالي، عن والده المحقّق الثاني عليّ بن عبدالعالي الكركي، وعن الكركي شيخه عليّ بن هلال الجزائري، عن أحمد بن محمّد بن فهد الحلّي، عن الشيخ أحمد بن المتوّج البحريني، عن

---

١. جَش مخفّف النجاشي، وح مخفّف الحيلولة، وست مخفّف ***الفهرست***، وكش مخفّف ***الكشي***، وجخ مخفّف ***رجال الشيخ الطوسي***، وصه مخفّف ***خلاصة الأقوال***، هذه رموز رجاليّة للكتب، كما أنّ لأسامي الأئمة عليهم السلام أيضاً رموز فراجع تفصيلها في مقدّمة ***منتهى المقال*** ج١ ص٧. وهذه الرموز متلقاة بالقبول عند الحائري والتفرشي والإسترآبادي في ***مجاميعهم الرجاليّة***.

فخر المحققين محمّد بن الحسن العلّامة.

ح: وعن العلّامة المجلسي السميّ، عن المولى محمّد صالح المازندراني، عن الشيخ البهائي.

ح: وعن الكليني، عن عليّ بن إبراهيم تفسيره ورواياته.

ح: وعن شيخ الطائفة، عن أحمد بن الحسين بن عبدالله الغضائري صاحب كتابي: ***الرجال*** و ***الغضائر*** عمّال الظروف الملوّن[1]، وذكر الشهيد الثاني في إجازته: أنّ كتابي الرجال لوالده الحسين، والأظهر خلافه.

ح: وبأسانيدنا إلى أبي العبّاس أحمد بن عليّ بن أحمد بن العبّاس النجاشي ﵀، عن محمّد بن جعفر؛ وهو العلويّ الحسنيّ المعروف بابن قيراط، يكنّى أبا الحسن، وروى عنه التلعكبري، وسمع منه سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة، وله منه إجازة.

ح: وعن الشيخ الطوسي، عن التلعكبري وغيره من شيوخه، كتب أحمد بن محمّد بن عقدة أبي العبّاس.

ح: وعنه، عن عمر بن عبدالعزيز الكشي صاحب ***الرجال***، عن محمّد بن مسعود العياشي صاحب التفسير.

ح: وعن الشيخ المفيد أيضاً، عن أبي المفضّل محمّد بن عبدالمطلب الشيباني، عن العيّاشي.

ح: وعن السيّد أبي الصمصام ذي الفقار، عن أحمد النجاشي صاحب

---

١. ***القاموس المحيط*** ج٢ ص١٠٦ (دار إحياء التراث العربي)، ***سماء المقال*** ح١ ص١٣، ***معجم الصحاح*** ص٧٧٦، ومفرد الغضائر الغضارة، ظرف يضع من الغضارة وهي الطين اللازب الأحقر الحرّ.

الرجال.

ح: وعن الشيخ الحرّ صاحب ***الوسائل***، عن الشيخ محمّد بن صاحب ***المعالم***، عن أبيه، عن المقدّس المحقّق الأردبيلي.

فصل

ومن طرقي: السيّد الأجلّ الأعظم، والركن الركين المعظّم، الحبر المليّ والفقيه العليّ، المنزّه عن كلّ مكروه جليّ وخفيّ، المولى الجليل النبيل، السيّد إسماعيل ابن العلّامة الفهّامة السيّد صدرالدين بن السيّد صالح العاملي ﷺ، عن أبيه، عن جماعة من شيوخه، منهم: المولى مهدي الهرندي، عن الأمير محمّد حسين الخاتون آبادي، والشيخ حسين الماحوزي، ومنهم: الشيخ محمّد مهدي ابن الشيخ بهاءالدين الفتوني العاملي النجفي، عن المولى أبي الحسن الشريف صاحب مشكاة الأنوار في التفسير وغيره، عن السيّد نعمة الله الجزائري، وشيخه العلّامة المجلسي بأسانيده المودّعة في أربعينه، والخامس والعشرين في البحار.

ومن طرقي: الشيخ المحقّق المتبحّر، فقيه أهل البيت، فحل الفحول في الفقه والرجال ودراية الحديث والأصول، الميرزا حسين بن الميرزا خليل الطهراني ساكن الغريّ، قرأنا عليه برهة من الزمان، عن أخيه الأجلّ الأزهد الأعبد، الحاج مولى عليّ، الرجاليّ الفقيه.

ح: وعن شيخنا النوري ﷺ، عن الحاج مولى عليّ، والسيّد مهدي القزويني الحلّي، والشيخ عبدالحسين الطهراني شيخ العراقيّين، جميعاً عن صاحب ***الجواهر***، عن السيّد جواد العامليّ، صاحب ***مفتاح الكرامة***، عن الآغا البهبهاني.

ح: وبالأسانيد، عن السيّد هاشم التوبلي البحريني، عن الشيخ فخرالدين بن طريح النجفي، عن الشيخ جعفر بن جابر، عن الأمير شرف الدين، عن الميرزا محمّد الإسترآبادي، صاحب الكتب الثلاثة في الرجال، عن الشيخ إبراهيم بن عليّ بن عبدالعالي الميسي، عن الشيخ عليّ أبيه، عن الشيخ المحقّق الكركي، عن محمّد بن خاتون، عن أحمد بن الحاج عليّ العيناني، عن الشيخ جعفر بن حسام، عن السيّد حسن بن أيّوب، المعروف بأبي يوسف نجم الدين، عن فخر المحقّقين بن العلّامة الحلّي، عن الشيخ عليّ بن يوسف الحلّي أخي العلّامة الحلّي، عن نجم الملّة والدين جعفر بن سعيد صاحب ***الشرائع***.

ح: وعن السيّد العلّامة المحقق المتبحّر، الفقيه الرجالي الأصولي، الماهر السيّد حسن الصدر بن السيّد العلّامة الهادي الكاظمي، المتقدّم، سلّمه الله تعالى، له كتب كثيرة، ذكرناها في الفوائد الكاظميّة، عن شيخنا في القراءة المرحوم المبرور، حجّة الإسلام وسند الأعلام، الميرزا محمّد الحسن الشيرازي السرّمن‌رآئی، المدفون بالغريّ ﷺ، عن شيخه المحقّق المرتضى الأنصاري، والشيخ راضي النجفي والشيخ جواد النجفي، وجمع أُخر من شيوخه، بأسانيدهم المتّصلة إلى الأئمّة المعصومين، ولنختم الوجيزة برواية شريفة، كما هو دأب سلفنا الصالحين رحمة الله عليهم أجمعين، وهو ما رواه النجاشي في أقل رجاله، بسنده عن أبي رافع قال:

دخلت على رسول الله وهو نائم، أو يوحى إليه، وإذا حيّة في جانب البيت فكرهت أن أقتلها، فأُوقظه، فاضطجعت بينه وبين الحية حتّى إذا كان منها سوء يكون إليّ، فاستيقظ وهو يتلو هذه الآية: ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا**

﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[1] ثمّ قال: الحمد لله الذي أكمل لعليّ منيّته، وهنيئاً لعليّ بتفضيل الله إيّاه، ثمّ التفت فرآني إلى جانبه فقال: ما أضجعك هاهنا يا أبا رافع، فأخبرته خبر الحيّة، فقال: قم إليها فاقتلها فقتلتها، ثمّ أخذ رسول الله بيدي فقال: يا أبا رافع، كيف أنت وقوم يقاتلون عليّاً؟ هو على الحقّ وهم على الباطل، يكون في حقّ الله جهادهم، فمن لم يستطع جهادهم فبقلبه، فمن لم يستطع فليس وراء ذلك شيء. فقلت: اُدع لي إن أدركتهم أن يعينني الله ويقوّيني على قتالهم. فقال: «اللهمّ إن أدركهم فقوّه وأعنه» ثمّ خرج إلى الناس فقال: «يا أيّها الناس، من أحبّ أن ينظر إلى أميني على نفسي وأهلي فهذا أبو رافع أميني على نفسي».

قال عون بن عبدالله بن أبي رافع: فلمّا بويع عليّ وخالفه معاوية بالشام وصار طلحة والزبير إلى البصرة، قال أبو رافع: هذا قول رسول الله، سيقاتل عليّاً قوم يكون حقّاً في الله جهادهم، فباع أرضه بخيبر وداره، ثمّ خرج مع علي وهو شيخ كبير، له خمس وثمانون سنة، وقال: الحمد لله، لقد أصبحت لا أحد بمنزلتي لقد بايعت البيعتين: بيعة العقبة، وبيعة الرضوان، وصلّيت القبلتين، وهاجرت الهِجَرَ الثلاث.

قلت: وما الهِجَرُ الثلاث. قال: هاجرت مع جعفر بن أبي طالب إلى الحبشة، وهاجرت مع رسول الله إلى المدينة، وهذه الهجرة مع عليّ بن أبي طالب إلى الكوفة، فلم يزل مع عليّ حتّى استشهد عليّ عليه السلام، فرجع أبو رافع إلى المدينة مع الحسن عليه السلام، ولا دار له بها ولا أرض، فقسم له الحسن دار عليّ بنصفين،

---

١. المائدة/ ٥٥.

وأعطاه سنخ (سنح) أرض أقطعه إيّاها فباعها عبيدالله بن أبي رافع من معاوية بمائة ألف وسبعين ألفاً[١].

أقول: ولأبي رافع كتاب ***السنن والأحكام والقضايا***، ولعليّ بن أبي رافع ـ وكان من خيار الشيعة وله حفظ كثير ـ كتاب آخر في فنون الفقه[٢].

وصلّى الله على محمّد وآله الطاهرين ولعنة الله على أعدائهم أجمعين.

العبد الحقير الفقير في شهر ذي القعدة الحرام سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة بعد الألف ١٣٤١ حامداً مصليّاً مسلّماً داعياً للمؤمنين.

جناب مستطاب عمدة العلماء الأعلام والفقهاء الكرام آقاي سيد شهاب الدين النجفي الأصل نزيل النجف الأشرف را داعي راقع[٣] ومستدعي مى‌باشم واگر نور چشم الحاج شيخ محمّد حسين ضياء[٤] ساكن مدرسه بخارائى‌ها از نجف اشرف به بيرجند قائن حركت نكرده حكماً وحتماً وجزماً واگر رضاي والد را مراعات مى‌كند حركت كند وبيايد به بيرجند قائن إن شاء الله تعالى و زود هم بيايد.

كتبه الأحقر محمّد باقر بن المولى محمّد حسن المعروف بالمجتهد نزيل بلدة البيرجند في ٣ محرّم الحرام ١٣٤٢.

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٥، ***منتهى المقال*** ج١ ص١٤٥، والسِنْخ بالكسر من كلّ شيء: أصله والجمع أسناخ، مثل: حمل وأحمال. والسِنْخ مثله، وفي الحديث: التقوى سِنْخُ الايمان، أو سِنخُ الإيمان. ***معجم مجمع البحرين*** ص٦٥٠.
وفي ***معجم الصحاح*** ص٨٧١، أقطعته قطيعة: أي طائفة من أرض الخراج، وفي ***المصباح المنير*** ص١٩٤. أقطع الإمام الجُندَ البلدَ: جعل لهم غلّتها رزقاً. وكذا ***النهاية*** ج٤ ص٨٢.

٢. ***رجال النجاشي*** ص٦، ***خلاصة الرجال*** ص١٠٢/٦٨، ***منتهى المقال*** ج٤ ص٣٣١.

٣. من الرقعة واحدة الرقاع: التي تكتب ***معجم الصحاح*** ص٤٢٢، ***المصباح المنير*** ص٩٠.

٤. راجع: ترجمة الأب والابن كتاب ***فرهنگ نامه أمثال وواژگان گازاري***، محمّد حسن الربّاني.

الخاتمة

الحركة الإفراطيّة في الجرح والتعديل

إنّ الحركة الإفراطيّة في تضعيف الرواة، لم تكن عن دراية ورشد، كما أنّه لا تكون منهجاً في الرجال، ولا تعدّ مدرسة رجاليّة، بل هي جزر ومدّ في التضعيفات والتوثيقات، وقد حدثت في القرن الرابع ثورة عظيمة في الجرح والتعديل، ويعود انتشار هذه الحركة إلى ابن الغضائري المعروف في الرجال، فإنّه كان أُستاذ النجاشي والطوسي، وكان النجاشي من خواصّه، ولذلك يعدّ من المرجّحات لدى العلماء تقديم قول النجاشي، فإذا تعارض مثلاً قول الطوسي والنجاشي في فهرستيهما، فإنّ الفقهاء يقدّمون قول النجاشي، ويقولون: إنّه قدّمنا قوله لأنّه أضبط في علم الرجال، والدليل على أنّه كان من خواصّ ابن الغضائري، وهو خرّيت فنّ الرجال، وكان مقتصراً عليه ولا يشتغل بسائر العلوم كالشيخ، فإنّه اشتغل بالفقه والحديث والكلام والرجال والتفسير وغيرها. ثمّ إنّ النجاشي كان قليل التأليف والمشاغل، أمّا الشيخ فكان كثير التأليف والمشاغل، ولذلك قيل واشتهر: إنّ قليل التأليف كثير التأمّل، وكثير التأليف قليل التأمّل. وهذا فضلاً عن أنّ النجاشي لم تشغله مسألة المرجعيّة، وكلّ هذه الأمور مجتمعة قادت إلى أن يكون قوله مقدّماً على الشيخ.

ثمّ لا يخفى من أنّ النجاشي ألّف فهرسته بعد **فهرست** الشيخ، ولذلك فإنّه طالعه وانتقده، ولكن رغم هذا الاختلاف في منهج التأليف بين فهرستيهما، فإنّهما أخذا من مصدر واحد، ورضعا من ثدي واحد، ونهلا من عين صافية، وهي عين علم الرجال التي لدى ابن الغضائري، حيث إنّه ألّف تأليفات منوّعة في الرجال، فله كتاب ***الثقات***، وكتاب ***الضعفاء***، كما كان المؤسّس لعلم الرجال في ذلك العصر، ومن عادة الرجاليّين أنّهم يؤلّفون كتبهم الرجاليّة على صفة الرواة، فجمعوا الثقات في كتاب واحد وسمّوها الثقات، فقد ألّف الحافظ أبو حاتم محمّد بن حِبّان البستي الخراساني المتوفّى سنة ٣٥٤ للهجرة، وهو الذي صرّح بما ناله وظفر به من زيارة قبر عليّ بن موسى الرضا عليه السلام مشيراً إلى ذلك في المجلّد الثامن، وقام بحذفه الدكتور الشيخ خليل بن مأمون شيخاً في كتاب ***تقريب الثقات***، وهذه ليست أوّل قارورة كُسرت في الإسلام، فإنّ يد التحريف والباطل في العصر الحاضر قد سارعت إلى كلّ الكتب لحذف كلمات الحقّ والحقيقة نصرة منهم للباطل والضلال (١).

---

١. يقول الحافظ محمّد بن حَبّان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البَسْتي (٣٥٩هـق) في شأن عليّ بن موسى الرضا عليه السلام:

وقد زرته مراراً كثيرة، وما حلّت بي شدّة في وقت مقامي بطوس فزرت قبر عليّ بن موسى الرضا صلوات الله على جدّه وعليه، ودعوت الله إزالتها عنّي إلّا استجيب لي وزالت عنّي تلك الشدّة، وهذا شيء جرّبته مراراً فوجدته كذلك، أماتنا الله على محبّة المصطفى وأهل بيته صلّى الله عليه وعليهم أجمعين. ***الثقات*** ج٨ ص٤٥٧.

ولخّص الدكتور الشيخ خليل بن مأمون شيحا كتاب ***الثقات*** وحذفها منه. ***تقريب الثقات*** ص٨٨٨.

ونظير كلام البستي، ما عن شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـق) في ***تهذيب التهذيب***: قال الحاكم النيسابوري: سمعت أبابكر محمّد بن المؤمّل بن الحسن عيسى يقول: ⇐

وكما ألّف أبو جعفر محمّد بن عمرو بن موسى بن حمّاد العقيلي المكّيّ كتابه ***الضعفاء الكبير***، وصنّف كتاباً بعنوان ***الثقات***.

وألّف أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي المتوفّى سنة ٣٠٣ للهجرة كتابه ***الضعفاء والمتروكين***، وكذا غيرهم من المتأخّرين، كالعلّامة شمس الدين محمّد الذهبي (م٧٤٨ق) إمام الجرح والتعديل، فإنّه ألّف كتابه ***المغني في الضعفاء***. وأجمع هذه الكتب هو كتاب ***الكامل في الضعفاء*** لابن عدي.

وهذا الفنّ كان أيضاً عند علماء الشيعة، فإنّ ابن الغضائري ألّف كتابين في الرجال: ***الثقات والضعفاء***، ولكن لم يصل إلينا خبر دقيق عن كتابه ***الثقات***، والأخبار عن كتابه الضعفاء أيضاً مخدوشة.

وهنا نقول كلمة أُخرى ثمّ نعود إلى الموضوع الأصليّ: ففي عصرنا الحاضر أيضاً دقّق بعض المتفحّصين من الشباب في أمر الضعفاء فألّفوا كُتباً على هذا المنهج، فمنهم الشيخ حسين الساعدي، فإنّه ألّف كتاباً تحت عنوان ***الضعفاء من رجال الحديث***، وطبعه في ثلاثة مجلّدات، وبحث حول كلّ راوٍ، عن اسمه ونسبه وطبقته وأقوال العلماء فيه، وبعض رواياته في كتب الحديث، ثمّ يخلص إلى القول في الراوي، هل هو ثقة أم ضعيف، مشهور أم مجهول، وما الدليل على ضعفه؟ فهذا كتاب جديد التأليف، قيّم، وسيع المعنى، مطابق لمنهج القدماء من الرجاليّين من الإماميّة والجماعة.

⇐خرجنا مع إمام أهل الحديث أبي بكر بن خزيمة وعديله أبي عليّ الثقفي مع جماعة من مشايخنا، وهم إذ ذاك متوافدون إلى زيارة قبر عليّ بن موسى الرضا بطوس، قال: فرأيت من تعظيمه يعني ابن خزيمة لتلك البقعة وتواضعه لها وتضرّعه عندها ما تحيّرنا (***تهذيب التهذيب*** ج٧ ص٣٣٩، ***تهذيب الكمال في أسماء الرجال*** ج١٣ ص٤١١).

*** ابن الغضائري:**

أمّا الموضوع الأصليّ فهو: إنّ ابن الغضائري خرّيت فنّ الرجال، متأثّر بمن سبقه من علماء الرجال؛ من الإماميّة والجماعة، ومصطلحاته مأخوذة من مصطلحات علماء أهل السنّة والجماعة، ولا بأس به لأنّها اصطلاحات خاصّة كسائر علوم اللغة والنحو والصرف والمنطق.

وأمّا الشيخ والنجاشي، فبما أنّهما كانا من تلاميذ ابن الغضائري فقد تأثّرا به في كتابيهما، وذلك في منهج التأليف والاصطلاحات، وأمّا في سننه في الجرح والتعديل فلا، والدليل على أنّ الشيخ والنجاشي تأثّرا به، وحدة تآليفهما في بعض الأحيان، ووحدة عباراتهما في جميع الرواة، ففي زيد النرسي، فعبارتهما متشابهة، ونظيره في الرواة كثير، فمن قارنَ عبارة النجاشي والشيخ الموجودتان في معجم رجال الحديث فقد أدرك فهم هذا المطلب وأيّدنا على هذا.

ومن الملاحظ أنّ الشيخ والنجاشي لم يتأثّرا بمنهج الغضائري في تضعيف الرواة، فابن الغضائري قد أحدث ثورة في الجرح والتعديل، ثورة زلزلت الرواة الثقات والمشاهير من المحدّثين، فقلّما من راوٍ سلم من جرحه وقدحه، إلّا أنّ العلماء صرّحوا: بأنّ جروح ابن الغضائري لم تكن دقيقة ومنصفة، بل كلّ من كان مخالفاً لعقيدته فهو عنده ضعيف، فلذلك اشتهر بين الأصحاب: أنّ تضعيفات ابن الغضائري لا اعتبار لها.

وكما أنّ تضعيفات القمّيّين كثيراً ما ترجع إلى هذا، فإنّ كلّ من خالف القمّيّين في عقائدهم فهو عندهم ضعيف، فإنّ هذا الموضوع مشهور ومعروف وهو أنّ أهل الجرح والتعديل متفاوتون فيما بينهم، فمنهم متشدّد في الجرح، متثبّت في

التعديل، يغمز الراوي بغلطتين وثلاث، ويليّن ويضعّف بذلك حديثه، فهذا إذا وثّق رجلاً فعضّ على قوله بناجذيك وتمسّك بتوثيقه، وإذا ضعّف رجلاً فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه؛ فإن وافقه، ولم يوثّق ذاك أحد من الحاذقين فهو يمكن أن يكون من الضعفاء، وإن وثّقه أحد، فهذا هو الذي لا يقبل تجريحه إلّا مفسّراً ومدلّلاً، فيمكن تضعيفه أيضاً بأن يكون على قاعدته، واستفيدت وثاقته من أدلّة أُخرى كالقرائن. ومن قبيل هذا الصنف من الإماميّة ابن الغضائري، فهو متشدّد في تضعيف الرواة وتجريحهم، فكم من راوٍ جرّحه، والعلماء ردّوه وقالوا: لا اعتناء بجرحه، لأنّه يجرح على عقيدته الخاصّة. وأمّا العامّة فيحيى بن معين، وأبو حاتم، والجوزجاني.

ولأجل ذلك اشتهر بين فقهاء الإماميّة ورجالهم؛ أنّ توثيقات ابن الغضائري هي أعلى التوثيقات، وتضعيفاته لا اعتبار لها، واشتهر بين أهل السنّة والجماعة، أنّ توثيقات يحيى بن معين، وأبي حاتم، والجوزجاني هي أعلى التوثيقات.

ومقابل هؤلاء هناك صنف قد تساهلوا في أمر الرواة، كأبي عيسى الترمذي (٢٧٩هق) وأبي عبدالله الحاكم النيسابوري (٤٠٥هق) وأبي بكر البيهقي، فعلى رأي العلّامة شمس الدين محمّد الذهبي (٧٤٨هق): أنّهم متساهلون في الجرح والتعديل.

كما هناك صنف منصفون منهم البخاري (٢٥٦هق) وأحمد بن حنبل (٢٤١هق) وأبو زرعة الرازي، وابن عَدِيّ صاحب ***الكامل في الضعفاء***، فإنّهم معتدلون منصفون، وهذا هو رأي شمس الدين الذهبي فيهم.

ولعلّ تسهيل الترمذي، والحاكم النيسابوري، والبيهقي يعود لنقلهم

الأحاديث المرويّة في فضائل أهل البيت عليهم السلام، نعم، يكون أبو عبدالله البخاري عند الذهبي منصفاً لأنّه لم يرو عن الحسن والحسين عليهما السلام، مع أنّهما من صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله، بل روى عن الخوارج الذين مدحوا قاتل عليّ بن أبي طالب عليه السلام، ابن ملجم المرادي لعنه الله، فإنّ عمران الحطّان والبخاري منصف لأنّه لم يرو حديث الغدير وغيره من فضائل أهل البيت عليهم السلام، مع أنّ الحاكم النيسابوري صاحب ***المستدرك على الصحيحين*** روى الكثير من فضائلهم والأحاديث المعروفة كحديث الغدير، والطير المشوي وغيرهما؛ غير أنّه لم يرو البخاري عن أبي جعفر الصادق عليه السلام لأنّ رواياته مراسيل عند البخاري. وبهذا، فعلى رأي الذهبي أنّ النيسابوريّ متساهل، والبخاري منصف. كان هذا ما عند علماء الجرح والتعديل عند العامّة.

ومن خلال ما تقدّم أنّ بعض الجارحين متشدّدون في الجرح، وقلنا: إنّ من هذا الصنف هو ابن الغضائري، وإنّ كتابه الضعفاء كان عند الشيخ والنجاشي، ولذلك كانا ينقلان عنه، وكان أيضاً عند أحمد بن طاووس الحلّيّ أُستاذ العلّامة الحلّي وتقيّ الدين حسن بن داود الحلّي (وكان حيّاً سنة ٧٠٧)، وقد نقل العلّامة وابن داود عنه، ثمّ إنّ هذا الكتاب قد افتقد، وفي القرن العاشر قام المولى حسين التستري (م ١٠٢٠ق) ـ خرّيت فنّ الرجال في عصره وأُستاذ القهبائي والتفرشي ـ بجمع كلمات الغضائري، وبعد ذلك أوردها القهبائي في كتابه ***مجمع الرجال***، ولم يحظ ابن الغضائري باهتمام العلماء لأنّ أقواله الرجاليّة لم تثبت بشكل دقيق، فهو جارح متشدّد.

وألّف العلّامة الرجالي أبو المعالي محمّد بن محمّد إبراهيم الكلباسي (١٢٤٧

ـ ١٣١٥ق) رسالة في ابن الغضائري، وتعرّض لمباحث شتّى، فبحث عن تعيين اسم ابن الغضائري، وحاله في الوثاقة، فأقام أحد عشر وجهاً لتوثيقه، ثمّ في اعتبار جرحه وتوثيقه[١].

وكما ألّف أبو الهدى الكلباسي (م١٣٥٦ق) رسالة في ابن الغضائري وتوثيقاته وتضعيفاته[٢].

وألّف أيضاً العلّامة موسى بن إسماعيل الخواجوئي (م١١٧٢ق) في ***الفوائد الرجاليّة*** رسالة في ابن الغضائري.

وبحث أبو الهدى مفصّلاً بالنسبة إلى بحث والده فإنّه قال: والذي يختلج بالبال أن يقال: إنّ دعوى التسارع غير بعيد نظراً إلى أُمور:

الأوّل: إنّ الظاهر من كمال الاستقراء في أرجاء عباراته أنّه كان يرى نقل بعض غرائب الأُمور من الأئمّة عليهم السلام من الغلوّ، على حسب مذاق القمّيّين، فكان إذا رأى من أحدهم، ذكر شيء غير موافق لاعتقاده فيهم عنهم، كان يجزم بأنّه من الغلوّ، فيعتقد بكذبه وافترائه، فيحكم بضعفه وغلوّه، ولذا تكثّر حكمه بهما في غير محلّهما، ويظهر ذلك ممّا ذكره في موضع: من أنّه كان غالياً، كذّاباً، كما في سليمان الديلمي، وفي آخر: من أنّه ضعيف جدّاً لا يلتفت إليه، في مذهبه غلوّ، كما في عبدالرحمن بن أبي حمّاد، فإنّ الظاهر أنّ منشأ تضعيفه بما ذكره غلوّه، ومثله ما في خلف بن محمّد: من أنّه كان غالياً، في مذهبه ضعف لا يلتفت إليه، وما في سهل بن زياد: من أنّه كان ضعيفاً جدّاً، فاسد الرواية

---

١. ***الرسائل الرجاليّة*** ج٢ ص٣٧٣.
٢. ***سماء المقال*** ج١ ص٩.

والمذهب. وكان أحمد بن محمّد بن عيسى أخرجه من قم. والظاهر أنّ منشأ جميعه، ما حكاه النجاشي عن أحمد المذكور، من أنّه كان يشهد عليه بالغلوّ والكذب، أخرجه عنه، وما في حسن بن ميّاح: من أنّه ضعيف غالٍ، وفي صالح ابن سهل: غالٍ، كذّاب، وضّاع للحديث لا خير فيه، ولا في سائر ما رواه، وفي صالح بن عقبة: غالٍ، كذّاب، لا يلتفت إليه، وفي عبدالله بن بكر: مرتفع القول، ضعيف، وفي عبدالله بن حكم: ضعيف، مرتفع القول، ونحوه في عبدالله بن سالم، وعبدالله بن بحر، وعبدالله بن عبدالرحمن.

وبعد ما اختلج بالبال ما ذكر مستفيداً ممّا سطر، رأيت أنّه قد تفطّن العلّامة البهبهاني أيضاً، فقال في ***التعليقات***: اعلم أنّ ابن الغضائري ربّما ينسب الراوي إلى الكذب، ووضع الحديث بعد ما نسبه إلى الغلوّ، وكأنّه لرواية ما يدلّ عليه ولا يخفى ما فيه، بل قد صرّح قبله: بأنّ الظاهر أنّ كثيراً من القدماء سيّما القميّين ومنهم ابن الغضائري، كانوا يعتقدون للأئمّة عليهم السلام منزلة خاصّة من الرفعة والجلالة، وكانوا يعدّون التعدّي عنها ارتفاعاً وغلوّاً على حسب معتقدهم، حتّى إنّهم جعلوا مثل نفي السهو عنهم غلوّاً[١].

وممّن صرّح بهذا أيضاً المولى محمّد تقي المجلسي[٢].

الثاني: إنّ الظاهر أنّه كان غيوراً في دينه، حامياً فيه، فكان إذا رأى مكروهاً اشتدّت عنده بشاعته، وكثرت لديه شناعته، مكثراً على مقترفه من الطعن والتشنيع واللعن والتفضيع، ويشهد عليه أمران: أحدهما: سياق عباراته، فأنت

---

١. ***منهج المقال*** ص٨، ***الفوائد الرجاليّة*** (رجال الخاقاني) ص٣٨.

٢. ***روضة المتّقين*** ج١ ص٩٥.

ترى أنّ غيره في مقام التضعيف، يقتصر بما فيه بيان الضعف، بخلافه، فإنّه يرخي عنان القلم في الميدان بخبث وتهالك ولعان، فيضعّف مؤكّداً، كما قال في المسمعي: إنّه ضعيف، مرتفع القول، له كتاب ***في الزيارات***، يدلّ على خبث عظيم، ومذهب متهافت، وكان من كذّابة أهل البصرة.

وقال في عليّ بن العبّاس: له تصنيف يدلّ على خبثه وتهالك مذهبه، لا يلتفت إليه، ولا يعبأ بما رواه.

وقال في جعفر بن مالك: كذّاب، متروك الحديث جملة، وكان في مذهبه ارتفاع، ويروي عن الضعفاء والمجاهيل، وكلّ عيوب الضعفاء مجتمعة فيه.

وقال في السيّاري: ضعيف، متهالك، غالٍ منحرف.

وكلّ ذلك لعظم جهات الضعف في نظره، وقبح ارتكابها ومقترفه.

وثانيهما: اختلاف سلوكه مع غيره في مقام التضعيف، كما ترى تارة، أنّه ربّما صدر تضعيف بعض من بعض، وإن وقع تحسينه ونحوه من آخر، يجري على التضعيف مصرّاً فيه، كما وقع في: عبدالله بن محمّد، فإنّه ذكر الشيخ: أنّه كان واعظاً فقيهاً، والنجاشي: أنّه ضعيف، ولمّا اطّلع ابن الغضائري على شيء من أسباب الضعف فذكر: أنّه كذّاب، وضّاع للحديث، لا يلتفت إلى حديثه، ولا يعبأ به.

وأُخرى، أنّه يتردّد في بعض، لما رأى فيه من الأمرين، يحكم ابن الغضائري بالضعف على الإطلاق كما في صالح بن حمّاد، فإنّه ذكر النجاشي: أنّه كان أمره ملتبساً، يعرف وينكر، ولمّا رأى ابن الغضائري منكر الروايات، أطلق في تضعيفه.

وثالثهما: أنّه قد يُضعّف بعض في الرجال، فيضعّفه بأشدّ المقال، كما في البطائني فإنّه ذكر الشيخ في عدّة مواضع: أنّه واقفيّ، والعلّامة: أنّه أحد عُمُد الواقفة، وأمّا ابن الغضائري فقال كما مرّ: عليّ بن أبي حمزة، لعنه الله أصل الوقف، وأشدّ الخلق عداوة للوليّ من بعد أبي إبراهيم عليه السلام.

وإسحاق بن أحمد المكنّى بأبي يعقوب أخي الأشتر، قال النجاشي: معدن التخليط، وله كتب في التخليط. وقال ابن الغضائري: فاسد المذهب، كذّاب في الرواية، وضّاع للحديث، لا يلتفت إلى ما رواه، ولا يرتفع بحديثه.

والحسين بن حمدان، قال النجاشي: كان فاسد المذهب، قال ابن الغضائري: كذّاب فاسد المذهب، صاحب مقالة ملعونة، لا يلتفت إليها.

الثالث: كثرة تضعيفه للأجلّاء والموثّقين، فضلاً عن غيرهم من المهملين والمجروحين، ومنه تضعيفه لأحمد بن مهران، كما قال في كتابه: أحمد بن مهران، روى عنه الكليني، ضعيف. مع أنّ الظاهر أنّه من مشايخ الكليني، كما يشهد عليه روايته عنه بلا واسطة في غير مورد في الكافي، إضافة إلى إرداف ذكره بالرحملة[1].

ولعلّ أوّل من صرّح بهذا الموضوع وأشار إلى أنّ تضعيفات ابن الغضائري لا اعتبار لها؛ هو المعلّم الثالث، السيّد محمّد باقر الميرداماد الإسترآبادي (م١٠٤٠ق) في كتابه *الرواشح السماويّة* المقدّمة لشرحه على الكافي، فإنّه قد صرّح في باب اعتبار الجرح والتعديل: أنّ كلام القدماء فيهما حجّة، وأمّا

---

١. *سماء المقال* ج١ ص٤٨. الرحملة: قال فيه رحمه الله، إنّها مصدر صناعيّ كالاسترجاع والحوقلة والحمدلة.

المتأخّرون فليس بحجّة، ومن القدماء ابن الغضائري، مسارع إلى الجرح، وقال الإسترآبادي في كتابه:

الراشحة العاشرة: قول الجارح والمعدّل من الأصحاب بالجرح أو التعديل، إذا كان من باب النقل والشهادة، فكان حجّة شرعيّة عند المجتهد، وإذا كان من سبيل الاجتهاد، فلا يجوز للمجتهد التعويل عليه، وإلّا رجع الأمر إلى التقليد، بل يجب عليه أن يجتهد في ذلك ويستحصله من طرقه ويأخذه من مأخذه، وما عليه الاعتماد في هذا الباب ممّا بين أيدينا من كتب الرجال، ككتاب: أبي عمرو الكشّيّ، وكتاب الصدوق أبي جعفر بن بابويه، وكتاب ***الرجال*** للشيخ و***الفهرست*** له، وكتاب أبي العبّاس النجاشي، وكتاب السيّد جمال الدين أحمد ابن طاووس.

وأمّا كتاب ***الخلاصة*** للعلّامة فما فيه على سبيل الاستنباط والترجيح، ممّا رجّحه برأيه، وانساق إليه اجتهاده، فليس لمجتهد آخر أن يحتجّ به، ويتّكل عليه ويتّخذه مأخذاً ومدركاً، وما فيه على سنّة الشهادة وسنن النقل فلا ريب أنّه في حاقّ السبيل وعليه التعويل.

وكذلك يعتمد في الردّ والقبول على ما في كتاب الحسن بن داود من النقل والشهادة ما لم يستبن خلافه، أو التباس الأمر عليه، وما لم يعارضه فيما شهد به معارض.

وأمّا ابن الغضائري فمسارع إلى الجرح، حَرَداً، مبادر إلى التضعيف شططاً[1].

---

١. ***الرواشح السماويّة*** ص١٠٠. الحَرَد، أي: القصد ﴿عَلَىٰ حَرْدٍ قَادِرِينَ﴾ على قصد. ***لسان العرب***، ج٣ ص١٤٤.

وقال أبو الهدى الكلباسي في **سماء المقال**: فإنّ الظاهر أنّ حرد بمعنى الغضب، كما قال صاحب المجمع: حرد حرداً مثل غضب غضباً وزناً ومعنى، والمراد الغضب في الله كما ورد مدحه في الأخبار المتكثّرة[1]، وأمّا احتمال أن يكون بمعنى القصد كما جزم به بعض المحقّقين نظراً إلى ما ذكره في **الصحاح** فبعيد في الغاية.

وممّن صرّح بهذا الأمر ووجد وجداناً من أدب ابن الغضائري، المتسارع في الجرح، هو السيّد محمّد مهدي بحر العلوم (م١٢١٢ق) في الفوائد الرجاليّة، فإنّه قال في البحث عن توثيق زيد النرسي: وأمّا الطعن على هذا الأصل والقدح فيه بما ذكر، فإنّما الأصل فيه محمّد بن الحسن بن الوليد القمّيّ، وتبعه على ذلك ابن بابويه، على ما هو دأبه في الجرح والتعديل، والتضعيف والتصحيح، ولا موافق لهما فيما أعلم، وفي الاعتماد على تضعيف القمّيّين وقدحهم في الأُصول والرجال كلام معروف، فإنّ طريقتهم في الانتقاد تخالف ما عليه جماهير النقّاد وتسرّعهم إلى الطعن، بلاسبب ظاهر، ممّا يريب اللبيب الماهر، ولم يلتفت أحد من أئمّة الحديث والرجال إلى ما قاله الشيخان المذكوران في هذا المجال، بل المستفاد من تصريحاتهم وتلويحاتهم تخطئتهما في ذلك المقال.

قال الشيخ ابن الغضائري: زيد الزرّاد وزيد النرسي رويا عن أبي عبدالله عليه السلام. قال أبو جعفر بن بابويه: إنّ كتابهما موضوع، وضعه محمّد بن موسى السمّان، وغلط أبو جعفر في هذا القول، فإنّي رأيت كتبهما مسموعة عن محمّد بن أبي

---

١. **مجمع البحرين** ج٣ ص٣٦.

عمير.

وناهيك بهذه المجاهرة في الردّ من هذا الشيخ الذي بلغ الغاية في تضعيف الروايات، والطعن في الرواة، حتّى قيل: إنّ السالم من رجال الحديث من سلم منه، وإنّ الاعتماد على كتابه في الجرح طرح لما سواه من الكتب. ولولا أنّ هذا الأصل من الأُصول المعتمدة المتلقّاة بالقبول بين الطائفة، لما سلم من طعنه وغمزه ـ على ما جرت به عادته في كتابه الموضوع لهذا الغرض ـ فإنّه قد ضعّف فيه كثيراً من أجلّاء الأصحاب المعروفين بالتوثيق نحو: إبراهيم بن سليمان بن حيّان، وإبراهيم بن عمر اليماني، وإدريس بن زياد، وإسماعيل بن مهران، وحذيفة بن منصور، وأبي بصير الليث المرادي وغيرهم من أعاظم الرواة وأصحاب الحديث، واعتمد في الطعن عليهم ـ غالباً ـ أُموراً لا توجب قدحاً فيهم، بل في رواياتهم، كاعتماد المراسيل، والرواية عن المجاهيل، والخلط بين الصحيح والسقيم، وعدم المبالاة في أخذ الروايات، وكون رواياتهم ممّا تعرف تارة وتنكر أُخرى، وما يقرب من ذلك. هذا كلامه في مثل هؤلاء المشاهير الأجلّة، وأمّا إذا وجد في أحد ضعفاً بيّناً أو طعناً ظاهراً ـ وخاصّة إذا تعلّق بصدق الحديث ـ فإنّه ممّا يقيم عليه النوائح، ويبلغ منه كلّ مبلغ، ويمزّقه كلّ ممزّق؛ فسكوت مثل هذا الشيخ عن حال زيد النرسي، ودفاعه عن أصله، ممّا سمعت من قوله، أعدل شاهد على أنّه لم يجد فيه مغمزاً، ولا للقول في أصله سبيلاً[1].

إنّ ما نقلناه في بحث الجرح والتضعيف عن ابن الغضائري ففيه الكفاية، حيث إنّه متسارع في الجرح، ولم يَعُد مقبولاً عند المحقّقين، وممّن صرّح بهذا

---

١. *الفوائد الرجاليّة* ج٢ ص٣٧٠.

آية الله الخوئي، فإنّه صرّح في كلّ موضع ضُعّف الراوي من ناحية ابن الغضائري أنّ تضعيفه معلوم الوجه، فلذلك لم نكن نعتمد على تضعيفه.

وبحث الشيخ آغا بزرگ الطهراني في كتابه ***الذريعة إلى تصانيف الشيعة*** عن ابن الغضائري وكتابه، وادّعى أنّ الكتاب المنسوب إلى ابن الغضائري موضوع عليه، وهو من تأليفات أعداء الدين.

فتلخّص ممّا ذكرنا، أنّ البحث في ابن الغضائري وسيع؛ فقد يبحث عن نسبه، وقد يبحث تارة عن وثاقته وعدمها، ويبحث تارة أُخرى عن توثيقاته وتضعيفاته ومدى دلالتهما وصدقهما، ويبحث أُخرى عن نسبة الكتاب إليه، فهل كتاب الضعفاء هو من تأليفه أم لا؟ فهذه بحوث طويلة أوردها المحقّقون.

وممّن بحث أخيراً عن منزلة ابن الغضائري وكلماته، الأُستاذان المحقّقان المعاصران: الشيخ جعفر سبحاني في كتابه ***كلّيات في علم الرجال***، والشيخ عبدالهادي الفضلي في كتابه ***أُصول علم الرجال***؛ فإذا أردت المزيد عنه فراجعهما[1].

إنّ الكتاب وإن كان موجوداً عند العلّامة الحلّي والحسن بن داود الحلّي، وأُستاذهما أحمد بن طاووس الحلّي، إلّا أنّ الاعتماد على ابن الغضائري، وفهم مشربه في القدح والجرح هو المهمّ عندنا، ولا نريد أكثر من ذلك، فإنّا لسنا الآن بصدد الحكم من خلال ما هو موجود من كلمات ابن الغضائري بأنّها من تأليفه، أم تأليف غيره، بل نريد أن نقول: ثبت أنّ له كتاباً في الضعفاء وهذا الكتاب موجود لدى الحلّيين الثلاثة، وجاءَ بِكلمات ابن الغضائري: أحمد بن طاووس

---

١. ***أُصول علم الرجال*** ص١٠١.

في كتابه: حلّ الإشكال، وابن داود في رجاله والعلّامة، ولكن البحث المهمّ هو هل لهذه التضعيفات ـ المنقولة قطعاً عنه ـ اعتبار وقيمة، أم لا؟ فهذا الذي هو نحن بصدده. فإنّ آراء ابن الغضائري صارت سبباً ليترك الكثير من الرواة؛ مع أنّ القرائن الأُخرى تقوم على توثيقهم.

ولنتناول في البحث من تَبع ابن الغضائري في آرائه الرجاليّة، وهؤلاء هم أيضاً فقهاء رجاليّون ذو رفعة، منهم:

١. الشيخ عبدالنبيّ الجزائريّ صاحب كتاب ***الحاوي***. فعن المحقّق الخوانساري (م١٣١٢ق) في ***روضات الجنّات***: أنّ مثله في القدماء ابن الغضائري، فإنّه قد شدّد في الجرح والتضعيف، فلذلك ضعّف كثيراً من الرواة.

*** أتباع ابن الغضائري:**

المولى إسماعيل الخواجوئي المازندراني (م١١٧٣ق) صاحب التصنيفات الدقيقة، والرسائل العظيمة، وهو الذي علّق على كثير من رسائل الشيخ العاملي البهائي (م١٠٣٠ق)، فهو مازندرانيّ حيث ولد في منطقة مازندران بشمال إيران، ولمّا أقام لطلب العلم في أصفهان اشتهر بالأصفهاني، وقد انتقل إلى حيّ خواجو من أحياء أصفهان فاشتهر بالخواجوئي وذلك أيّام فتنة الأفاغنة، وهجوم محمود الأفغاني على إيران وأصفهان، فقد قتل الناس وأقام على رؤوسهم المنارات، واعتمد نادرشاه‌أفشار (م١١٦٠ق) على الخواجوئي بعد أن هجم على الأفاغنة وقضى عليهم.

فالمولى إسماعيل ـ حقّاً ـ من المتعمّقين في العلوم الإسلاميّة من الحديث والرجال، والفقه والأُصول، والفلسفة والتفسير، وغيرها، وكان من فرسان

الكلام ومن فحول أهل العلم، وكان آية عظيمة من آيات الله وحجّة بالغة من حججه[١].

ومن أشهر تلامذته المولى مهدي النراقي (م١٠٢٩ق)[٢] والذي أخذ من الخواجوئي فنّ الرجال، وكان ممّن نَهَج نهج ابن الغضائري، وتجمعهما معاً مشتركات، فإنّ الفاضل الخواجوئي قد تشدّد في الرجال إلى أن قال: لا اعتبار بالتوثيق والتجريح الوارد من الشيخ الطوسي لأنّه ممّن أخذ بقول ابن الغضائري، فهو بآرائه كالشيخ عبدالنبي الجزائري، كما أنّ الخواجوئي أشكل على توثيقات الشيخ الطوسي، وله بحث حول ابن الغضائري في كتابه: الفوائد الرجاليّة[٣].

والكلام الثاني نُقل عنه من رسالته في الكرّ، فعن المحقّق المتتبّع السيّد محمّد باقر الخوانساري (م١٣١٣ق) في كتابه ***روضات الجنّات*** في ترجمة الشيخ محمّد بن الحسن بن عليّ الطوسي: ثمّ إنّه قد ظهر أيضاً ممّا ذكره الشارح المتقدّم اللبيب في حقّ كتاب ***التهذيب*** صدق ما نسب إلى مصنّفه المنيف من عدم التهذيب له في أمر التأليف والتصنيف، وكثرة ما يقع له في ذلك من الغلط والتحريف، إمّا لشدّة حرصه على محض الجمع والجباية، أو لسعة دائرته في ميدان الفتوى والرواية، مُضافاً إلى ما نُمي إليه من الإهمال في مرحلة تعريف الرجال، مع أنّ الظاهر كون علم الرجال من جملة مسلّماته، وأنّ معظم رجوع

---

١. ***ريحانة الأدب*** ج٢ ص١٠٥، ***كشف الأستار*** ج١ ص١٣٢، ***أعيان الشيعة*** ج٣ ص٤٠٢، ***روضات الجنّات*** ج١ ص١١٤، ***نجوم السماء*** ص٢٦٩، ***خاتمة مستدرك الوسائل*** ج٣ ص٣٩٦، ***تتميم أمل الآمل*** ص٧٦.

٢. ***الكنى والألقاب*** ج٢ ص١٧٩، ***الفوائد الرجاليّة***، المقدّمة.

٣. ***الفوائد الرجاليّة*** ص٢٨٩.

الطائفة إلى توثيقاته.

قال مولانا إسماعيل الخواجوئي المحقّق في هذا المجال، بل في سائر السجال: لا يسوغ تقليد الشيخ في معرفة أحوال الرجال، ولا يفيد إخباره بها ظنّاً بل ولا شكّاً في حال من الأحوال، لأنّ كلامه في هذا الباب مضطرب، ومن اضطرابه أنّه يقول في موضع: أنّ الرجل ثقة، وفي آخر: أنّه ضعيف، كما في سالم بن مكرّم الجمّال، وسهل بن زياد من رجال عليّ الهادي عليه السلام. وقال في ***الرجال***: محمّد بن عليّ بن بلال ثقة، وفي كتاب ***الغيبة***: إنّه من المذمومين. وفي عبدالله بن بكير إنّه ممّن عملت الطائفة بخبره بلا خلافٍ، وكذا في ***العدّة***، وفي ***الاستبصار*** في أواخر الباب الأوّل من أبواب الطلاق منه، صرّح بما يدلّ على فسقه وكذبه، وأنّه يقول برأيه. وفي عمّار الساباطي: إنّه ضعيف لا يعمل بروايته وكذا في ***الاستبصار***، وفي ***العدّة***: إنّ الطائفة لم تزل تعمل بما يرويه، وأمثال ذلك منه كثير جدّاً، وأنا إلى الآن لم أجد أحداً من الأصحاب غير الشيخ في هذا الكتاب يوثّق عليّ بن أبي حمزة البطائني، أو يعمل بروايته، إذا انفرد بها، لأنّه خبيث واقفيّ، كذّاب مذموم، وقال سيّدنا الرضا عليه السلام بعد موته: إنّه أُقعد في قبره فسُئل عن الأئمّة عليهم السلام فأخبر بأسمائهم حتّى انتهى إليّ فوقف فضرب على رأسه ضربة امتلأ قرنه ناراً. وقال أحمد بن الحسين بن عبيدالله الغضائري: عليّ بن أبي حمزة لعنه الله أصل الوقف، وأشدّ الناس عداوة للوليّ من بعد أبي إبراهيم عليه السلام. وقال محمّد بن مسعود: سمعت عليّ بن الحسن يقول: إنّ ابن أبي حمزة كذّاب ملعون، قد رويت عنه أحاديث كثيرة إلّا أنّي لا أستحلّ أن أروي عنه حديثاً واحداً.

وما أحسن ما قيل: ويلٌ لمن كفّره نمرود، وعليه فَقِس من قرنه الشيخ به في كلامه المنقول عنه آنفاً، ومن اضطرابه أنّه ﵀ تارة يشترط في قبول الرواية الإيمان والعدالة، كما قطع به في كتبه الأُصوليّة، وهذا يقتضي أن لا يعمل بالأخبار الموثّقة والحسنة، وأُخرى يكتفي في العدالة بظاهر الإسلام، ولم يشترط ظهورها، ومقتضاه العمل بهما مطلقاً كالصحيح، وقع له في كتب الفروع غرائب، فتارة يعمل بالخبر الضعيف، حتّى إنّه يخصّص به أخباراً كثيرة صحيحة، حيث يعارضه بإطلاقها، وتارة يصرّح بردّ الحديث لضعفه، وأُخرى يردّ الصحيح معلّلاً أنّه خبر واحد لا يوجب علماً ولا عملاً، كما عليه المرتضى علم الهدى وأكثر المتقدّمين، ومَن هذا اضطرابه، فكيف يفيد إخباره باتّفاقهم على العمل بخبره ظنّاً بذلك؟!

والعجب من صاحب ***الذخيرة*** أنّه كيف ظنّ بإخباره هذا اتّفاق الأصحاب على العمل بأخبار عثمان بن عيسى، وهو معمول في عداد من لا يعملون بأخباره إلّا أن تكون محفوفة بالقرائن، فالاعتماد إذن عليها لا عليها، ولو كان إخبار هذا مفيداً للظنّ باتّفاقهم على العمل بأخباره لكان مفيداً للظنّ، باتّفاقهم على العمل بأخبار من قرنهم به، وقد علم أنّهم لا يعملون بأخبار ابن أبي حمزة إذا انفرد بها، وكيف يفيد ما أفاده الظنّ المذكور، وأغلب أصحابنا لا يعملون بأخبار الموثّقين من المخالفين، كالفطحيّة، والواقفيّة، والناووسيّة وغيرهم؟! كما صرّح به شيخنا الشهيد الثاني في ***دراية الحديث***، فما ظنّه بعملهم بأخبار غير الموثّقين منهم كابن عيسى، وابن أبي حمزة ومن شاكلهم[1].

---

١. ***روضات الجنّات*** ج٦ ص٢٢٧ (دار الكتب الإسلاميّة).

والذي يقال: إنّ الشيخ الطوسي هو شيخ الطائفة، ومن عمالقة الفكر والعلوم الإسلاميّة، والاضطراب في بعض آرائه الرجاليّة لا يكون سبباً لإسقاط قوله عن الاعتبار في الجرح والتعديل، فكم وكم من الاضطراب في آراء العلماء من الفقهاء والرجاليّين، والمحدّثين وغيرهم، فإنّ الاختلاف في الفقه خاصّة كثير، والاختلاف هنا يُعدّ علامة وآية لارتقاء الاجتهاد، فهذا هو العلّامة الحلّي فكم له من الاضطراب في الفتوى.

وعن الشهيد الثاني في ***مسالك الأفهام***: أنّ للعلّامة خمسة كتب في الفقه، وله في المسألة الواحدة خمسة فتاوى، فهو يفتي تارة بالوجوب، وتارة بالاستحباب، وتارة بالكراهة، ورابعة بالحرمة، وخامسة بالإباحة، وهذا منه عجيب.

ومناقشة العلّامة في هذا الأمر من قبل الشهيد هو أيضاً عجيب، لأنّ الشهيد الثاني نفسه هو مبتلى بهذه البلوى، فإنّه يردّ الروايات المرسلة عن محمّد بن أبي عمير(م٢١٧ق) في آرائه الفقهيّة والدراية، ونجده قد عمل برواية محمّد بن أبي عمير في بحث التفصيل بين القرشيّة والغير القرشيّة، في بحث الحيض، والمرسلة هي المصدر الوحيد في هذه الفتوى، وعبّر الشهيد عنها بالصحيحة، أفليس هذا اضطراب من العلّامة والشهيد الثاني؟

وهكذا هو المحقّق الحلّي الفقيه الأعلم عند العلماء، فإنّه قد يعمل برواية وهي مرسلة محمّد بن أبي عمير، وقد يردّها في كتاب واحد وهو ***المعتبر في شرح المختصر***.

وعن الإمام الخميني في كتابه ***الطهارة*** عند البحث في حجيّة قاعدة الإجماع:

أنّ أقوال المحقّق حول مرسلات محمّد بن أبي عمير مضطربة، فإنّه قد يعمل وقد لا يعمل، وفي كلماته اضطراب.

وهذا هو المحقّق الأردبيلي في كتابه ***مجمع الفائدة والبرهان*** فإنّه قد تشدّد في المجلّدات الأُولى من هذا الكتاب[١] إلّا أنّه استسلم لروايات أصحاب الإجماع في المجلّدات الأخيرة من كتابه، وأصرّ هو تبعاً للشهيد الثاني في هامش ***مسالك الأفهام***[٢] على أن يسمّي رواية إبراهيم بن هاشم بالحسنة، ثمّ هو نفسه سمّى حسنة إبراهيم بن هاشم بالصحيحة في كتابه ***زبدة البيان***؛ كما أنّ الشهيد الثاني عبّر عن مرسلة محمّد بن أبي عمير بالصحيحة في بحث الردّة من ***المسالك***، وصرّح بذلك الشيخ البهائي فقال: إنّ الشيخ الشهيد الثاني سمّى الحديث المرسل الوارد في الردّة بالصحيحة، وهذا من الشهيد الثاني مع منهجه بالعجيب.

وعلى هذا المنهج من الأخباريّين، هو المحدّث الشيخ يوسف البحراني فإنّه قد هاجم مراراً الفقيهين: السيّد محمّد الموسوي العاملي والشيخ حسن العاملي متّهماً إيّاهما بأنّهما يردّا الحديث إذا لم يكن بنفعهما، وإن كان بنفعهما يتمسّكا به، وردّ عليهم أيضاً في ***لؤلؤة البحرين***، ومع موقفه هذا فقد أورد في مقدّمة ***الحدائق*** أدلّة على حجيّة ما في الكتب الأربعة، ثمّ في كتاب ***الطلاق*** أورد على الفاضل السبزواري بأنّه قال في الذخيرة باعتبار مراسيل ***من لا يحضره الفقيه***، وردّ على الصدوق على أنّه أورد الروايتين في بحث الرضاع أحدهما: خمسة

---

١. ***مجمع الفائدة والبرهان*** ج١ ص١٢٤.
٢. ***مسالك الأفهام*** ج٦ ص٤٤.

عشر، والثانية «عشرة»، وكيف جمع بينهما؟

فهذه الاضطرابات من العلماء والفقهاء في كتبهم المختلفة كثيرة، ولا يصل بنا البحث إلى القول: بإنّ الشيخ اضطرب في كلماته.

وما قيل في ابن الغضائري عن العلّامة الخواجوئي: وأمّا ابن الغضائري، فكما أنّ الاعتماد على قوله يوجب ضعف أكثر الأخبار، فكذلك عدمه يوجب عدمه، والعامل به على خطر عظيم من دينه، لاحتمال أن يكون من قبيل المكذوب عليهم، فيكون تشريعاً وإدخالاً لما ليس من الدين.

وممّا قرّرناه، ظهر أنّ رواة جابر هذا جلّهم ضعفاء، وخاصّة عمرو بن شمر فإنّه كاد أن يكون ضعيفاً بإجماع علماء الرجال إلّا الفاضل العلّامة، حيث إنّه توقّف فيهم، كما سبقت منه الإشارة إليه، فالحديث المذكور في صدر المسألة ضعيف السند، باتّفاق النجاشي، وابن الغضائري، والكشّيّ، فإنّه قال في ترجمة جابر هذا ـ بعد نقل حديث من رجاله عمرو بن شمر ـ: هذا حديث موضوع لا شكّ في كذبه، ورواته كلّهم متّهمون بالغلوّ والتفويض، فليس عدم الاعتماد عليه بأولى من الاعتماد عليه، فالمناط إذن في الاعتماد وعدمه هو التحقيق في حاله، وبيان أحقّيّة مقاله، فنقول:

ويظهر من خطبة كتاب ***الفهرست*** للشيخ الطوسيّ ﷺ، أنّ الشيخ ابن الغضائري من أصحابنا وشيوخ طائفتنا، ومن أصحاب التصانيف، وأنّ له كتابين في ذكر المصنّفين ومن له أصل، وهذه هي عبارته: أمّا بعد، فإنّي لمّا رأيت جماعة من شيوخ طائفتنا من أصحاب الحديث عملوا فهرست كتب أصحابنا وما صنّفوه من التصانيف، ورووه من الأُصول، ولم أجد منهم أحداً استوفى

ذلك، ولا ذكر أكثره، بل كلّ منهم كان غرضه أن يذكر ما اختصّ بروايته، وأحاطت به خزانته من الكتب، ولم يتعرّض أحد منهم لاستيفاء جميعه إلّا ما قصده أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيدالله ﷺ، فإنّه عمل كتابين: أحدهما: ذكر فيه المصنّفات، والآخر: ذكر فيه الأُصول، واستوفاهما على مبلغ ما وجده وقدر عليه، غير أنّ هذين الكتابين لم ينسخهما أحد من أصحابنا، واخترم هو ﷺ وعمد بعض ورثته إلى إهلاك هذين الكتابين وغيرهما من الكتب على ما حكى بعضهم عنهم[1].

ثمّ إنّه نقل عن العلماء والأكابر من الأصحاب أنّه ثقة أوّلاً، لأنّه يعبّر عنه بالشيخ أوّلاً، وهو من ألفاظ التعديل عند بعضهم، كما صرّح به السيّد السند الداماد في *الرواشح*، وثانياً: إنّه من مشايخ النجاشي، ومشايخ النجاشي ثقات كما صرّح به السيّد بحر العلوم في *الفوائد الرجاليّة*، والسيّد آية الله الخوئي في مقدّمة *معجم رجال الحديث*. وأيضاً إنّ له كتابين ذكر في أحدهما المصنّفات، وفي الآخر الأُصول كما صرّح به الشيخ.

وعن الخواجوئي أيضاً: وله كتابان آخران في الرجال الممدوحين، والرجال المذمومين، والأخير مذكور بتمامه في كتاب السيّد السند ابن طاووس ﷺ، وقد سبق أنّ له كتاباً آخر وهو في التاريخ، وكثيراً ما ينقل عنه العلّامة في *الخلاصة* وغيره في ترجمة الرجال[2].

---

١. *الفهرست* ص٢.

٢. *رجال العلّامة* ص١٢٠ و٢٥٠ و٢٥٢ و٢٥٧.

❊ المولى إسماعيل الخواجوئي وعبد الله التستري

وعن مولانا عبدالله التستري: وعنوان كتاب ابن الغضائري الموضوع لذكر الرجال المذمومين: إنّي لمّا وقفت على كتاب السيّد ابن طاووس في الرجال فرأيته مشتملاً على نقل ما في كتب السلف، وقد كنت رزقت المنافع منها إلّا كتاب ابن الغضائري، فإنّي ما سمعت له وجوداً في زماننا هذا، وكان كتاب السيّد مشتملاً عليه بخطّه الشريف، فحداني التبرّك به مع ظنّ الانتفاع بكتاب ابن الغضائري أن أجعله منفرداً عنه.

ثمّ قال: ولولا اعتماد السيّد السند على جرحه وقوله وتعديله، كيف كان ينقل كتابه الموضوع لذكر المجروحين من الرجال في كتابه بخطّه الشريف. والشيخ النجاشي كثيراً ما ينقل عنه في كتابه ويسترحم له ولوالده الحسين، لأنّهما كانا من مشايخه كالشيخ المفيد، فإذا كان الرجل إماميّاً عارفاً، عالماً متتبّعاً، متقناً شيخاً في هذه الطائفة، لم يقدح فيه ولا في كتابه أحد منهم، بل كلّ تلقّوه بالقبول، فلا شبهة في أنّ قوله معتمد عليه وكتابه مرجوع إليه، والتشكيك فيه تشكيك في الأمور العادية، وما يجري مجراها من البديهيّات.

ثمّ أقول: وعلى تقدير التنزّل على سبيل الاستظهار والقول بعدم ثبوت عدالته يمكن أن يستدلّ على جواز الاعتماد على قوله ونقله بطرق أخرى، وهو أنّ علم الرجال كما أنّه من العلوم النقليّة كذلك علم اللغة، فكما جاز الاعتماد على قول أهل اللغة في تفسير اللغات والرجوع إليهم ـ وإن لم يعلم عدالتهم كما هو الواقع، فإنّ طرق العلم إلى عدالتهم منسدّة علينا، بل الظاهر عدم عدالة جلّهم، بل كلّهم ـ فليَجُزِ الاعتماد على قول أئمّة الرجال والرجوع إليه، وإلّا فما الفرق،

والأوّل يقع بالاتّفاق، إذ لا خلاف في جواز الرجوع في فهم معاني ألفاظ القرآن والحديث وغيرهما إلى أهل اللغة ونقلهم وإفادته الظنّ، ولذلك كان الناس يرجعون إليهم في تفاسير اللغات قديماً حديثاً، موافقاً ومخالفاً، في كلّ عصر وزمان.

إلى أن قال: وقد عرفت أنّ كلّ من تأخّر عن ابن الغضائري من علماء الرجال كالشيخ والنجاشي وابن داود والعلّامة وغيرهم، صدّقوه في قوله، وتلقّوه بالقبول، ونقلوا عنه كثيراً من غير نكير، فهذا دلّ على أنّه ثقة معتمداً عليه في قوله ونقله.

ثمّ إنّ الفاضل التستري صرّح في شرحه على التهذيب بأنّه لم يمكن الاعتماد على كتاب ابن الغضائري، ولكن اعتمد عليه حتّى أفرد كتابه عن كتاب السيّد وصرّح بكونه مظنون الانتفاع به، فلو كان فيه خلل لأشار هو أو غيره ممّن تأخّر عن ابن الغضائري من علمائنا إليه، لكثرة تداوله فيهم، ودلّ ذلك على أنّه كان معتمداً عليه مقبولاً عندهم، وترحّم النجاشي عليه في خمسة مواضع في رجاله، ونقل عنه، وكفاه فضلاً ونُبلاً أن يكون له تلميذان مثلهما، فاضلان عالمان، ثقتان عادلان، يرويان وينقلان عنه، ويعتمدان على قوله في نقله وجرحه وتعديله.

وليت شعري، لِمَ لا يعتمد على قوله الفاضل المجلسي؟ وقد اعتمد عليه مثل الشيخ الطوسي، والشيخ النجاشي، والفاضل الحلّي، والسيّد السند أحمد ابن طاووس الحلّي، والشيخ المحقّق زين الدين العاملي، والمولى العالم العامل عبدالله التستري، وابن داود، والملّا ميرزا محمّد الإسترآبادي، والملّا عناية الله

القهبائي وغيرهم من أساطين الدين وأُمناء أهل الحقّ واليقين، العارفين بالرجال، الواقفين بالأحوال.

ثمّ كيف يكون من هذا شأنه وقدره ومكانه مجهولاً حاله أو شخصه؟! وأيّ رجل من أصحابنا من شيوخ طائفتنا أصحاب التصانيف أعرف منه حالاً، أو أشهر منه شخصاً، وحاله أظهر من الشمس، وشخصه أبين من أمس، ولم يتعرّض بعض لترجمته.

والأظهر أن يقال: إنّه ﷺ إنّما اغترّ بقول السيّد الداماد في الرواشح ـ الراشحة العاشرة ـ: فأمّا ابن الغضائري فمسارع إلى الجرح حرداً، مبادر إلى التضعيف شططاً. وبقوله في الراشحة الخامسة والثلاثين: أحمد بن الحسين الغضائري في الأكثر؛ مسارع إلى التضعيف بأدنى سبب[1].

والحقّ أنّه لم يكن على ما وصفه به السيّد من المسارعة والمبادرة في الجرح والتضعيف، بل كان ثقة ثبتاً مأموناً، يقول ما يقول بعد تثبّت وتأمّل وتدقيق وتحقيق، كما يظهر بملاحظة كثير من كلماته المنقولة عنه[2].

هذا كلام العلّامة الخواجوئي في ابن الغضائري وكلامه مفصّل، وكلّه يرجع إلى أنّ ابن الغضائري رجاليّ وأباه فقيه، وكان الشيخ والنجاشي يعتمدان على قوله كغيرهم، ونحن نعتمد على قوله أيضاً.

فلهذا كلّه عددنا العلّامة الخواجوئي[3] من أتباع ابن الغضائري، فإنّه قد صرّح في *الرجال*: أنّ آراء ابن الغضائري حاكمة ونافذة، وهو خبير بالرجال.

---

١. *الرواشح السماويّة* ص٥٩ و١١٣.
٢. *الفوائد الرجاليّة* ص٢٨٩ ـ ٣٠٨.
٣. راجع ترجمته أيضاً: مقدّمة التعليقة على *الرسالة الصوميّة* للشيخ البهائي ص١١.

إنّ من آراء العلّامة الخواجوئي المؤثّرة في الفقه كثيراً، هي عدم اعتباره بالشهرة، فهو في آرائه على نهج الشهيد الثاني، وكذا في الفقه والرجال، فهو لا يعتني بالمشهور. وفي **مفتاح الفلاح** ـ بعد كلام الشيخ محمّد بن الحسين العاملي البهائي (م ١٠٣٠ق): فصل: روى ثقة الإسلام في **الكافي** ورئيس المحدّثين في **الفقيه** وشيخ الطائفة في **التهذيب** عن عبدالرحمن بن كثير الهاشمي، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: بينا أميرالمؤمنين عليه السلام، ثمّ نقل البهائي حديث الوضوء ـ قال الخواجوئي في هامش الحديث: عبدالرحمن هذا ضعيف، كان يضع الحديث. وقال الشيخ في الأربعين في الحاشية: هذه الرواية وإن كان في طريقها عبدالرحمن بن كثير وهو ضعيف إلّا أنّ ضعفها منجبر بالشهرة بين الأصحاب، وممّن قال بشهرتها: شيخنا الشهيد في **الذكرى**، على أنّها واردة في المستحبّات، فالضعف لا يمنع من العمل بها.

وفيه: أنّ هذه الشهرة غير مؤثّرة في جبر الضعف، فإنّ هذا إنّما يتمّ لو كانت الشهرة متحقّقة قبل زمن الشيخ الطوسي، والأمر ليس كذلك، فإنّ من قبله كانوا بين مانع من خبر الواحد مطلقاً كالمرتضى، والأكثر على ما نقله جماعة، وبين جامع للأحاديث من دون التفات إلى تصحيح ما يصحّ وردّ ما يردّ؛ فالعمل بمضمون الخبر الضعيف قبل زمنه على وجه يجبر ضعفه غير متحقّق، ولمّا عمل هو به في كتبه الفقهيّة جاء من بعده من الفقهاء وأتبعه الأكثر تقليداً له، فجاء المتأخّرون بعد ذلك ووجدوه ومن تبعه قد عملوا به، فحسبوا أنّ العمل به مشهور، وجعلوها جابرة لضعفه، ومثل هذه الشهرة لا تكفي في جبره، كما صرّح به بعض المحقّقين. نعم، وجوّز أكثرهم العمل به في نحو المستحبّات

لتساهلهم في أدلّه السنن، ولما ورد عنه ﷺ أنّه قال: «من بلغه عن الله فضيلة فأخذها، عمل بها إيماناً باللّه ورجاء ثوابه، أعطاه الله ذلك وإن لم يكن كذلك»[١].

وله نظائر، وهو حسن حيث لا يبلغ الضعف حدّ الوضع، وقد عرفت أنّ أصحابنا قد صرّحوا بأنّ هذا الهاشمي كان يضع الحديث، وأنّ ابن أخيه عليّ بن الحسّان الراوي عنه ضعيف، غالٍ كذّاب، واقفيّ، فاحتمال هذا الحديث موضوعاً قويّ، لأنّ له طريقين، وهو بطريقيه ينتهي إلى هذا الهاشمي الواضع[٢].

وكلامه هذا في الشهرة وعدم اعتبارها قول الشهيد في بحث حجيّة الخبر في كتاب ***الرعاية***، فإنّه نقل عن الشيخ الحمصي: أنّ الشهرة لم تكن قبل الشيخ ولكن بعده قد ظهر عدّة من المقلّدين له، فتكوّنت الشهرة تبعاً له[٣].

وقال أيضاً عند قول المصنّف ـ يعني البهائي ـ في الاثنتي عشرة رسالة الصوميّة، «الثاني عشر: الكذب على الله تعالى أو رسوله ﷺ أو أحد الأئمّة عليهم السلام مفسد على الأظهر وفاقاً للشيخين والأكثر، وضعف الروايتين منجبر»، قال: كيف يكون منجبراً بمجرّد عمل الشيخين ومن تأخّر عنهما تقليداً لهما، ومثل هذا غير مؤثّر في جبر الضعف، وإنّما كان مؤثّراً لو كانت الشهرة والعمل بهما قبل زمنهما وليس كذلك، فإنّ من قبلهما كانا بين مانع من خبر الواحد مطلقاً وبين جامع الأخبار من غير التفات إلى تصحيح ما يصحّ وردّ ما يردّ، فالعمل

---

١. ***كنز العمّال*** ج١٥ ص٧٩١.
٢. ***مفتاح الفلاح*** ص٩٥.
٣. ***الرعاية*** ص٩٥.

بمضمون الخبر الضعيف قبل زمنهما على وجه ينجبر به ضعفه غير متحقّق[١].

فالخواجوئي مع ذلك كلّه، فإنّه قد صرّح: أنّ إبراهيم بن هاشم حديثه صحيح لا حسن، قال في هامش ***الرسالة الصوميّة***: والرواية بإسنادها صحيحة فإنّ إسنادها في ***الكافي*** هكذا: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبدالله عليه السلام، وفي ***التهذيب***: عن أيّوب بن نوح، عن صفوان، عن سعد بن أبي خلف، عن غياث عنه عليه السلام، وأبو عليّ في الطريق الأوّل وإن كان حسناً على المشهور إلّا أنّه صحيح على ما تقرّر عندنا وفصّلناه في بعض رسائلنا[٢].

ومراده من رسائله هي ***رسالة في الفوائد الرجاليّة***، وهو مع توثيقه المتشدّد وتضعيفه، فقد صحّح حديث إبراهيم بن هاشم، مع أنّ الشهيد الثاني أكّد في هامش **مسالك الأفهام** أنّه يجب أن يعدّ حديثه من الحسن لا من الصحيح، كما عدّه العلّامة والشهيد الأوّل، وعدّه صحيحاً خروج عن الاصطلاح[٣].

ومن آرائه تقديم الجرح على التعديل وهذا معروف منه، لأنّ الجرح مبيّن والتعديل مجمل؛ فمنها قوله في ذيل قول الشيخ البهائي في ***الرسالة الصوميّة*** «لإطلاق موثّقة غياث بل صحيحته السالمة عن المعارض». والإسناد كما في ***الكافي*** هكذا: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبدالله عليه السلام، وفي ***التهذيب*** هكذا: عن أيّوب بن نوح، عن

---

١. ***التعليقة على الرسالة الصوميّة*** ص٨٢.

٢. ***التعليقة على الرسالة الصوميّة*** ص٤٢ و١٤٦، ***الكافي*** ج٤ ص١١٥، ***تهذيب الأحكام*** ج٤ ص٣٢٣.

٣. ***مسالك الأفهام*** ج٦ ص٤٤.

صفوان، عن سعد بن أبي خلف قال: حدّثني غياث، عن أبي عبدالله عليه السلام. قال الملّا ميرزا محمّد في ***رجال الأوسط***: غياث بن إبراهيم بتريّ، وظنّ كونهما مقلّدين للكشّيّ بعيد، والجرح مقدّم، وجهالة بعض مشايخ الكشّيّ هنا غير مضرّة، والشيخ أهمل غياثاً هذا في ***فهرسته*** فإنّه ذكره فيه من غير قدح ولا مدح سوى: أنّ له كتاباً. ثمّ بمجرّد ثبوت التوثيق وعدم ثبوت البتريّة لا يثبت كونه إماميّاً لاحتمال أن يكون واقفيّاً، أو من الفرق المخالفة، والنجاشي وإن حكم بكونه ثقة، إلّا أنّه لم يحكم بكونه إماميّاً حتّى يثبت السند صحيحاً، وظنّي أنّ الشيخ رحمه الله أخذ ذلك من كلام صاحب ***المدارك***، فإنّه بعد نقل الحديث بمثل إسناده قال: وليس في هذا السند من يتوقّف في شأنه سوى غياث بن إبراهيم فإنّ النجاشي وثّقه، ولكن قال العلّامة: إنّه بتريّ، ولا يبعد أن يكون الأصل فيه كلام الكشّيّ نقلاً عن حمدويه عن أشياخه، وذلك البعض مجهول فلا تعويل على قوله، انتهى[١].

وهذا منه سوء ظنّ بالعلّامة ونوع من القدح فيه، فإنّه يستلزم إمّا لكونه مدلّساً أو جاهلاً بفساد ذلك، أو غافلاً عن كون ذلك الشيخ مجهولاً، وإلّا فكيف يحكم بالبتريّة محض قوله مع عدم ثبوته عنده؟! حاشاه ثمّ حاشاه، فإنّ مثل هذا بعيد ينافي فضله وعدله؛ فتأمّل.

وقال في ذيل قول المصنّف: «كما يقتضيه العيص» قال الخواجوئي: سند الحديث في ***الكافي*** و***التهذيب*** هكذا: محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن

---

١. ***التعليقة على الرسالة الصوميّة*** ص٤٤، ***الكافي*** ج٤ ص١١٥، ***تهذيب الأحكام*** ج٤ ص٣٢٣، ***الفهرست*** ص٥٦١/٣٥٥، ***رجال النجاشي*** ص٨٣٣/٣٠٥، ***مدارك الأحكام*** ج٦ ص١٠٦، ***خلاصة الرجال*** ص٢٤٥.

شاذان، عن صفوان بن يحيى، عن العيص بن قاسم[1]، والظاهر أنّ محمّد بن إسماعيل الذي يروي عنه الكليني هو الحسن النيسابوري المعروف بـ«بندفر» تلميذ الفضل بن شاذان، لأنّ الكليني في طبقة الكشّيّ، لرواية ابن قولويه عنه وعن الكليني والكشّيّ يروي عن محمّد هذا بلا واسطة، وهو عن الفضل، فيظهر منه أنّه الذي يروي عنه الكليني، عن الفضل.

ثمّ إنّ محمّداً هذا لا يوثّق ولا يمدح صريحاً في كتب الرجال، ولكنّه معتبر لاعتماد الكليني على روايته كثيراً في الأحكام وغيرها، فالرواية غير محكوم بصحّتها على قانون الرواية وإن كانت معتبرة؛ فحكم جماعة منهم العلّامة والشيخ البهائي، والملّا عبدالله التستري ﷺ بصحّة مثلها، إذا لم يكن في الطريق قادح من غير جهته، ظنّاً منهم أنّ الواسطة فيها بين الكليني والفضل؛ إمّا ابن بزيع أو البرمكي الموثّقان، محلّ تأمّل، لأنّ محمّد بن إسماعيل بن أحمد بن بشير البرمكي أبا جعفر المعروف صاحب الصومعة ـ مع كونه ضعيفاً كما صرّح به ابن الغضائري وإن وثّقه النجاشي[2] وظاهر أنّ الجرح مقدّم على التعديل ـ رازيّ الأصل، كما صرّح به في الحديث الثالث من باب حدوث العالم، وغيره من ***الكافي*** هكذا: محمّد بن جعفر الأسدي، عن محمّد بن إسماعيل البرمكي الرازي، السند[3].

وكثيراً ما يذكر في طرق الكشّيّ هكذا: حمدويه، عن محمّد بن إسماعيل الرازي، كما في ترجمة صفوان بن مهران، وفي صدر الكتاب وغيرهما، وصرّح

---

١. ***الكافي*** ج ٤ ص ٩٧، ***تهذيب الأحكام*** ج ٤ ص ٢٧٠.
٢. ***رجال النجاشي*** ص ٣٤١/٩١٥.
٣. ***الكافي*** ج ١ ص ٧٨.

في لم من جخ أنّ حمدويه سمع يعقوب بن يزيد، ويعقوب هذا من رجال الرضا والجواد عليهما السلام، فيكون البرمكي في طبقة يعقوب، فكيف كان يعاصر الكليني، وكان يروي عن الفضل الذي من رواة الهادي والعسكري عليهما السلام ؟!

وفي ترجمة عبدالله بن داهر من النجاشي، أنّ البرمكي يروي عن عبدالله هذا وهو عن أبي عبدالله عليه السلام، فمتى يجوز رواية الكليني عن البرمكي، وروايته عن الفضل؟ وفي ترجمة يونس بن عبدالرحمن رواية البرمكي عن عبدالعزيز بن المهتدي، وهو من أصحاب الرضا عليه السلام، ورواية الفضل عنه أيضاً، فيبعد رواية الكليني عن البرمكي، وهو عن الفضل.

وأيضاً فإنّ جعفر بن عون الأسدي هذا داخل في العدّة المذكورة في ***الكافي*** بين الكليني وسهل بن زياد، والأسدي هذا يروي عن البرمكي، فيبعد رواية الكليني عنه بلا واسطة.

ثمّ محمّد بن إسماعيل بن بزيع من أشياخ الفضل، فكيف يروي عنه دائماً من غير عكس؟ على أنّ الكليني يروي عن ابن بزيع بواسطة عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عنه، ولأنّ ابن بزيع من أصحاب الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام، فعلى تقدير رواية الكليني عنه يلزم أن يكون من أصحاب ستّة من الأئمّة عليهم السلام، ويكون بين الكليني وبين كلّ واحد منهم عليهم السلام واسطة واحدة، وهذا مع بُعده لا يتصوّر، إلّا في حدود مائة وعشرين سنة لابن بزيع. كيف لا يروي الكليني عن أحد من الأئمّة عليهم السلام بواسطة واحدة مع حصول هذا العلوّ وقرب الإسناد المعتبر عندهم غاية الاعتبار.

فظهر أنّ الواسطة بين الكليني والفضل من جملة الرجال المسمّين بمحمّد

ابن إسماعيل الأربعة عشر ليس إلّا النيسابوري، فجزم الشيخ البهائي بكونها البرمكي، ونفي الملّا عبدالله البعد عن كونها ابن بزيع، محلّ تأمّل [1].

*** الاستاذ البهبودي**

الأُستاذ محمّد باقر البهبودي المعاصر، كان من الذين سعى في إحياء آثار أهل البيت عليهم السلام، وهو الذي أحيا موسوعة ***بحار الأنوار*** للعلّامة المجلسي، بعد أن طبعت بالطبع الحجري على نفقة التاجر الوجيه في العصر القاجاري ـ وهو أمين الضرب ـ في خمسة وعشرين مجلّداً، وأمّا محمّد باقر البهبودي فإنّه قد شمّر ساعد الجدّ، وسعى سعياً حثيثاً في تصحيح هذه الموسوعة وأخرجها في مائة وعشرة مجلّدات؛ ولكنّه بعد أن وقف عمره في إحياء آثار أهل البيت عليهم السلام، نشر آراءه في ضمن كتاب ***معرفة الحديث وتاريخ نشره وتدوينه وثقافته عند الشيعة الإ ماميّة***، وهذا الكتاب صار مقدّمة لنشر تلخيص للمجاميع الروائية الأربعة، فإنّه بعد أن شرح آراءه في الرجال والحديث والجرح والتعديل، والنقد والتنقيب، استخرج من المجامع الروائيّة الأحاديث التي وافقت منهجه الرجالي، فهو سار على نهج الشيخ حسن العاملي (م ١٠١١ق) في كتابه ***منتقى الجمان***، ولكن أين هو من العاملي؟ فهو كبعد الثرى من الثريا، وأين موقع ***منتقى الجمان*** من خلاصة ***الكافي*** وغيرها، فهذا فقيه من فقهاء الإماميّة وذاك محقّق متتبّع للكتب اشتهر بتصحيحه للمتون. فألّف على فكرته في الرجال وهو يحذو حذو ابن الغضائري في كثير من آرائه، بل يُعَدُّ من أتباع الحركة الغضائريّة في الرجال، فيضعّف كثيراً من الرواة، ويردّ على كثير من

---

١. ***التعليقة على الرسالة الصوميّة*** ص ٥٣.

الأحاديث، فهو يغربل الأحاديث غربلة، وأنا قد رأيته في مجلس في مدينة الرضا عليه السلام في المشهد الرضوي في جلسة الأُستاذ آية الله السيد جعفر السيّدان، وكان النقاش يدور حول اعتبار الأحاديث، فهو كان يؤكّد على أنّ الأحاديث الصحيحة المعتبرة هي ما أخلصناها من الكتب، وغيرها لا وجه لها، وأمّا الأُستاذ السيّدان فقد انتصر للفقهاء العظام من عصر شيخ الطائفة الطوسي إلى زماننا هذا، فمن مبادئهم في الحديث هو الأخذ بالحديث المشهور ولو كان ضعيفاً، وكما قال العلّامة محمّد باقر الوحيد البهبهاني في ***الفوائد الحائريّة***: إنّ من أدب الفقهاء هو تقديم الحديث الضعيف المشهور على الحديث الصحيح الشاذّ النادر. وفي النهاية، فإنّ الأُستاذ الشيخ البهبودي من أتباع الحركة الغضائريّة، ولا يمكن أن ندّعي أنّ له منهجاً وله أتباع، فهو يتبع ابن الغضائري والحركة الغضائريّة التي اتّخذت لها على مدى الزمان منهجاً.

كما لا يمكن أن نعدّ الحركة الأخباريّة منهجاً ومدرسة في الحديث والأخبار، بل هما، أي: الحركة الغضائريّة والأمينيّة الإسترآباديّة عاصفة مدمّرة تحرق الآلاف من الأحاديث، وتقضي على آثار العلوم الإسلاميّة كالأصول وغيرها.

إنّ من اعتقادات البهبودي هو الاعتماد التامّ على تضعيفاته، وأنّ تضعيفاته هي الحاكمة في علم الرجال، وأنّ آراءه تعتمد توثيقاً وتضعيفاً، والثاني هو مورد الحاجة، وفي متناول اليد، فقد قال في ***معرفة الحديث***: رجال ابن الغضائري وظنّي أنّ النسخة المتداولة بين أصحابنا الرجاليّين من عصر العلّامة الحلّي (م٧٢٦ق) المعروفة ***برجال ابن الغضائري***، هي النسخة التي كانت عند شيخنا النجاشي، فظفر بها العلّامة واعتمد عليها، لما رأى عليها من شواهد تحقّق

صحّة الانتساب إليه، وقد سبرت المواضع التي نقلها النجاشي نصّاً أو كناية فوجدتها مطابقة لما في النسخة المعروفة، ولذلك صحّ الاستشهاد بما في طيّها من المسائل التي يتعلّق بالجرح ويفيد الاتّهام. وستعرف شطراً من هذه المطابقة في عنوان الضعفاء[1].

فتراه يقول بالحرف الواحد: إنّ المناط في التضعيف هو كلمات الغضائري.

إنّ من أهمّ المعايير في الجرح عند الغضائري هو الجرح في الاعتقادات، فإنّ من كان غالياً عنده فهو مجروح لا محالة.

وقال البهبودي: ألفاظ الجرح: وأمّا ألفاظ الجرح والطعن على قسمين: قسم يتعلّق بعقائد الرواة وأهوائهم، وقسم يتعلّق بأحاديثهم ومؤلّفاتهم:

تشهير الغلاة: فمن الأوّل قولهم فلان غالٍ، والغالي هو الذي يزعم أنّ الأديان والمذاهب إنّما تأسّست تنظيماً لمعايش العباد... إلى آخر كلامه[2]. وله كلام جيّد وهو منهج العلماء في الرواة في بغداد والكوفة، وهم الذين يعدّون الراوي ثقة، لو كان في الأخبار ثقة، وإن لم يكن على مذهب الإماميّة، لأنّ معرفة الإمامة في عصر الأئمّة عليهم السلام ـ خاصّة بعد عهد الإمام الصادق عليه السلام ـ أمر صعب.

ويقول المؤلّف: وعندي أنّ الخروج عن عقيدة الإمامة في ذاك العهد لم يكن لقلّة التقوى، وطمع في حطام الدنيا، ومسارعة إلى البدع، واقتحام في الهوى، حيث إنّ مفهوم الإمامة المتجسّد في الأئمّة الاثني عشر، بأعيانهم وأشخاصهم وعلى ما نعرفه اليوم، لم يكن مكتملاً ومتبلوراً من أوّل الأمر، وإنّما تجسّد

---

١. معرفة الحديث ص٦٥.

٢. نفس المصدر، ص٦٧.

وتبلور واكتمل على مراحل، فالأصحاب في عهد الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام، لمّا عرفوا معنى الإمامة، وقالوا بإمامته وإمامة آبائه فإنّهم كانوا يعتقدون بأنّ الأئمّة هم اثنا عشر، دون أن يكون لهم معرفة بأعيانهم، وأسمائهم، وأوصافهم، وشمائلهم عدا الأئمّة الماضين والإمام الحاضر بين أظهرهم، ولذلك نرى أنّ الخواصّ منهم كانوا يفدون إلى الإمام الحاضر ويطلبون منه أن يعرّفهم الإمام من بعده، فلا يجيبهم إلّا عند الاضطرار، والأمن من الأعداء؛ خوفاً منه عليهم، ولذلك قلّت النصوص، وعميت الأنباء عليهم، ودخلت الشبهات في صدورهم، فكلّما مضى إمام من أئمّة العترة الطاهرة عليهم السلام اختلفت الشيعة في الإمام بعده، لا يدرون بمن يأتمّون، وإلى مَن يرجعون؟ مع أنّ منهم كبار الفقهاء والمتكلّمين وحفّاظ الحديث وأُمناء الدين، فلو كانت عندهم وفي متناول أيديهم هذه النصوص الكثيرة التي نرويها منذ عهد الغيبة الصغرى وقبله بقليل، لما آل بهم الأمر إلى هذه الفرقة والقول بالأهواء الباطلة.

إنّ الذين شذّوا عن عقيدة الشيعة الاثني عشريّة في تلك العهود المظلمة لم يكونوا مبدعين، بل فُتنوا، فلهم أُسوة بالآخرين؛ يقبل حديثهم إذا كان جامعاً لشرائط الصحّة، حيث إنّنا لا نجد فرقاً بين الناووسيّة الذين وقفوا على الإمام الصادق عليه السلام وبين الذين ماتوا في عهده، فكلّهم لم يقولوا بإمامة الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام، وكذا لا نجد فرقاً بين الواقفة الذين وقفوا على الإمام أبي الحسن الماضي عليه السلام وبين الذين ماتوا في عهده، فكلّهم أيضاً لم يقولوا بإمامة الإمام أبي الحسن الرضا عليه السلام، ومثلهم الفطحيّة الذين قالوا بإمامة عبدالله بن جعفر بن محمّد بن عليّ بن الحسين خمسة وسبعين يوماً؛ من دون رؤية وسماع منه، ثمّ

قالوا بإمامة أخيه موسى بن جعفر، وقالوا: إنّه الإمام الثامن من دون أن يـفدوا عليه ولا على من بعده من الأئمّة حياءً، ولذلك نرى زعيمهم وهو الحسن بن عليّ بن فضّال التحق بالجبل واحتجب عن الأصحاب، فكأنّهم انتهوا عند ذلك وفي عهد الإمام أبي الحسن الماضي عليه السلام فكلّهم على الحقّ؛ لهـم مـا لغـيرهم وعليهم ما على غيرهم، والله الموفّق للصواب[1].

المضعّفون عند الشيخ البهبودي

وأمّا الرواة المعروفون الذين ضعّفهم اعتماداً على قول ابن الغضائري، فهم عدّة من كبار رجال الحديث، منهم: أبو جعفر أحمد بن محمّد بن خالد البرقي (م ٢٧٤)، وقد نقل أوّلاً كلمات النجاشي في البرقي، فقال: أحمد بن محمّد بن خالد بن عبدالرحمن بن محمّد بن عليّ البرقي أبو جعفر، أصله كوفيّ، وكان جدّه محمّد بن عليّ حبسه يوسف بن عمر بعد قتل زيد، ثمّ قتله، وكان خالد صغير السنّ، فهرب مع أبيه عبدالرحمن بن محمّد إلى برقروذ، وكان ثقة فـي نفسه، يروي عن الضعفاء، واعتمد المراسيل ...[2].

وهذه العبارة موجودة في ***الفهرست*** للشيخ الطوسي بـعينها، ولمّا صـنّف الشيخ كتابه ***الفهرست*** قبل فهرست النجاشي، فالنجاشي شاهدها وأخذها منه، وهذا يدلّ على أرجحيّة كتاب النجاشي على كتاب الشيخ، كونه يكمل كتاب الشيخ، ولكن العبارة في الكتابين موجودة، فيعلم من هذا الاتّـحاد فـي هـذه العبارة وعبارات أُخرى، أنّ كليهما أخذا عن ثالث، أو أخذ النجاشي عن الشيخ

١. ***معرفة الحديث*** ص٩٦.
٢. ***رجال النجاشي*** ص٥٩.

والشيخ عن آخر، والثالث أو الآخر هو ابن الغضائري.

ثمّ قال البهبودي بعد نقل كلام الشيخين في الرجال: وذكره ابن الغضائري وقال: أحمد بن محمّد بن خالد البرقي أبو جعفر، طعن عليه القميّون وليس الطعن فيه، إنّما الطعن فيمن يروي عنه، فإنّه كان لا يبالي عمّن أخذ، على طريقة أهل الأخبار، وكان أحمد بن محمّد بن عيسى أبعده عن قم، ثمّ أعاده إليها واعتذر إليه، ووجدت كتاباً فيه وساطة بين أحمد بن محمّد بن عيسى، وبين أحمد بن محمّد بن خالد، ولمّا توفّي مشى أحمد بن محمّد بن عيسى في تشييع جنازته حافياً حاسراً ليبرّء نفسه ممّا قذفه به.

أقول(البهبودي): هذا الذي ذكروه في وصف الرجل جرحاً وتعديلاً يفيدنا أنّه لم يكن كذّاباً يكذب على أصحاب الأُصول والمؤلّفات، ولا مدلّساً يسمّي الضعفاء والمجروحين بغير ما اشتهروا به، ولكنّ الخطب في أخذه بالوجادة والإجازة من دون ميز بين صحيح النسخ ومدسوسها، فبعد ما نراه يروي ويحدّث عن الغلاة والزنادقة جهاراً من دون تحرّج، كيف نثق به فيما كان يروي عن الثقات الأثبات، بأنّه لم يأخذ عن كتبهم إلّا بعد التحرّز التامّ عن مكائد الغلاة ودسائسهم.

وإنّي بعد ما تتبّعتُ رواياته وجدته يروي عن النسخ المجعولة الموضوعة على الثقات الأثبات كثيراً... إلى أن قال: فعندي أنّ الرجل كان يروي عن الضعفاء كثيراً ويروي بالوجادة عن النسخ مرسلاً، من دون مناولة وسماع، ومن دون تحرّز واستيثاق بصحّة النسخة وإحراز نسبتها إلى مؤلّفها، فيكون حديثه

مردوداً إلّا إذا كان حديثه عن سماع، أو مناولة صحيحة[١].

ومن ضعفائه: أبو حمزة ثابت بن دينار أبي صفيّة الثمالي (م١٥٠ق). قال النجاشي: ثابت بن أبي صفيّة أبو حمزة الثمالي، واسم أبي صفيّة دينار، مولى كوفيّ ثقة... لقي عليّ بن الحسين، وأبا جعفر، وأبا عبدالله، وأبا الحسن عليهم السلام وروى عنهم، وكان من خيار أصحابنا وثقاتهم ومعتمديهم في الرواية والحديث، وروي عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال: «أبو حمزة في زمانه، مثل سلمان في زمانه».

قال البهبودي بعده: أقول: إنّما وثّقه الأصحاب لاعتقادهم أنّ فسق الجوارح وخطأُ الأفعال لا يضرّ بالصدق، وعندي أنّ خبر الفاسق مردود إليه حتّى يعرف صدقه من ناحية أُخرى، وهذا الرجل كان فاسقاً لشربه النبيذ على ما ذكره الرجاليّ الأقدم عليّ بن الحسن بن فضّال، وادّعاء أبي حمزة في ترك شرب النبيذ لا يقبل، وخاصّةً عند موته، أو قبل موته، فإنّ الفاسق ما دام فاسقاً غير مؤتمن، وتوبته لا تفيد شيئاً في أخباره[٢].

ومن ضعفائه: جابر بن يزيد الجعفي، وعنونه العلّامة في ***الخلاصة*** ص٣٥ وقال: روى الكشّيّ فيه مدحاً وبعض الذمّ، والطريقان ضعيفان ذكرناهما في الكتاب الكبير. وقال ابن الغضائري: إنّ جابر بن يزيد الجعفي الكوفي ثقة في نفسه، ولكن جلّ من روى عنهم ضعفاء، فممّن أكثر عنه من الضعفاء عمرو بن شَمِر، ومفضّل بن صالح، والسكوني، ومنخل بن جميل الأسدي، وأرى الترك

---

١. ***معرفة الحديث*** ص١١٠.

٢. نفس المصدر ص١٢٢.

لما روى هؤلاء عنه، والوقف في الباقي إلّا ما خرج بالشاهد [1].

ومن ضعفائه: أبو عبدالله الحسين بن عبيدالله السعدي القمّي المحرّر. وقال النجاشي: الحسين بن عبيدالله السعدي أبو عبدالله بن عبيدالله بن سهل ممّن طُعِن فيه، ورُمِي بالغلوّ، وذكر الكشّيّ: أنّ الحسين بن عبيدالله القمّي أُخرج من قم في وقت كانوا يخرجون منها مَن اتّهموه بالغلوّ [2].

ومن ضعفائه: أبو عبدالله الحسين بن مهران بن أبي نصر السكوني، عنونه النجاشي في كتابه وقال: الحسين بن مِهران بن محمّد بن أبي نصر السكوني روى عن أبي‌الحسن موسى والرضا عليهما السلام، وكان واقفيّاً. وقال أحمد بن الحسين ابن الغضائري: الحسين بن مِهران بن محمّد بن أبي نصر أبو عبدالله، واقفيّ ضعيف [3].

ومن ضعفائه: الحسين بن ميّاح المدائني، عنونه العلّامة في ***الخلاصة*** ص٢١٧ بالرقم ١٢ وقال: قال ابن الغضائري: إنّه غالٍ ضعيف. أقول (البهبودي): أبوه ميّاح المدائني أيضاً، غالٍ كما سيأتي، بل علماء المدائن كلّهم غلاة يقولون: من عرف الإمام فليصنع ما شاء؛ وقاله النوبختي في كتاب ***الفِرَق*** [4].

ومن ضعفائه: أبو سليمان داود بن كثير الجمّال الرَقّي (م٢٠٤ق). قال النجاشي: داود بن كثير الرَقّي وأبوه كثير، يكنّى أبا خالد، وهو يكنّى أبا سليمان،

---

١. ***معرفة الحديث*** ص١٢٤.
٢. نفس المصدر، ص١٣٦.
٣. نفس المصدر، ص١٣٧، ***معجم رجال الحديث*** ج٦ ص١٠٤.
٤. ***معرفة الحديث*** ص١٣٧.

ضعيف جدّاً، والغلاة يروون عنه. وقال البهبودي: أقول: وقال ابن الغضائري على ما في **معجم رجال الحديث** ج٧ ص١٢٥: داود بن كثير بن أبي خالد الرَقّي مولى بني أسد، روى عن أبي عبدالله عليه السلام، وكان فاسد المذهب، ضعيف الرواية، لا يُلتَفت إليه.

وقال البهبودي أيضاً: قد عرفت في صدر الكتاب أنّ النجاشي ومشايخه النقّاد كانوا يسبرون كتب الحديث، ويميّزون بين صحيحها وسقيمها، ثمّ يرون فيه رأيهم، ويظهر ذلك من كلام شيخه ابن عبدون هاهنا، حيث يقول: قلّما رأيت له حديثاً سديداً، فعلى هذا يقدّم جرح تلك المشايخ وفي مقدّمتهم ابن الغضائري والنجاشي على توثيق غيرهم.

وقال أيضاً: وعنونه الكشّيّ على ما في اختياره لشيخنا الطوسي ص٤٠٧ وقال: يذكر الغلاة أنّه من أركانهم، وقد يروى عنه المناكير من الغلوّ، وينسب إليهم، ولم أسمع أحداً من مشايخ العصابة يطعن فيه، ولا عثرت من الرواية على شيء غير ما أُثبّته في هذا الكتاب[1].

ومن ضعفائه أيضاً: أبو خديجة سالم بن مُكْرَم الجمّال، عنونه النجاشي في **فهرسته** ص١٤٢ وقال: سالم بن مكرم بن عبدالله أبو خديجة، ويقال: أبو سلمة، الكُناسي، صاحب الغَنم، مولى بني أسد الجمّال، يقال: كنيته كانت أبا خديجة، وإنّ أبا عبدالله كنّاه: أبا سلمة، ثقة ثقة، روى عن أبي عبدالله، وأبي الحسن عليهما السلام ـ إلى أن قال: ـ وعنونه الطوسي في **الفهرست** ص١٥ بالرقم ٣١٣

---

١. **معرفة الحديث** ص١٤٢.

وفي ***الأصل*** ٣٣٩ فقال: سالم بن مكْرَم، يكنّى أبا خديجة، ضعيف [١].

ومن ضعفائه: أبو سعيد سهل بن زياد الآدمي، عنونه النجاشي في ***فهرسته*** ص ١٤٠ وقال: سهل بن زياد أبو سعيد الآدمي الرازي، كان ضعيفاً في الحديث، غير معتمد عليه فيه، وكان أحمد بن محمّد بن عيسى يشهد عليه بالغلوّ والكذب، وأخرجه من قم إلى الريّ، وكان يسكنها... وذكره العلّامة في ***الخلاصة*** ص٢٢٩ وقال: قال ابن الغضائري: إنّه كان ضعيفاً جدّاً، فاسد الرواية والمذهب، وكان أحمد بن محمّد بن عيسى الأشعري أخرجه من قم، وأظهر البراءة منه، ونهى الناس عن السماع منه، والرواية عنه، ويروي المراسيل ويعتمد المجاهيل. وذكره الطوسي في ***الفهرست*** ص١٦٤ بالرقم ٣٤١ وقال: سهل بن زياد الآدمي الرازي، يكنّى أبا سعيد، ضعيف. وقال في ***الاستبصار*** ج٣ ص ٢٦١: أبو سعيد الآدمي ضعيف جدّاً عند نقّاد الأخبار، وقد استثناه أبو جعفر ابن بابويه في رجال ***نوادر الحكمة*** [٢].

ومن ضعفائه أيضاً: أبو جعفر محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري القمّي، عنونه النجاشي ص٢٦٨، وقال: محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران ابن عبدالله بن سعد بن مالك الأشعري القمّي، أبو جعفر، كان ثقة في الحديث إلّا أنّ أصحابنا قالوا: كان يروي عن الضعفاء، ويعتمد المراسيل، ولا يبالي عمّن أخذ، وما عليه في نفسه مطعن في شيء، وكان محمّد بن الحسن بن الوليد يستثني من رواية محمّد بن يحيى ما رواه محمّد بن موسى الهمداني، أو ما رواه

---

١. ***معرفة الحديث*** ص١٤٦.

٢. ***خلاصة الرجال*** ص٢٠٥، ***الفهرست*** ص٢٧٥، ***فهرست النجاشي*** ص٢٧٥، ***معجم رجال الحديث*** ج٨ ص٣٣٩، ***رجال الطوسي*** ص٤٠١، ***معرفة الحديث*** ص١٥٣.

عن رجل، أو يقول: بعض أصحابنا، أو عن محمّد بن يحيى المعاذي، أو عن أبي عبدالله الرازي الجاموراني، أو عن أبي عبدالله السيّاري، أو عن يوسف بن سخت أو عن وهب بن مُنَبّه، أو عن أبي عليّ النيسابوري، أو عن أبي يحيى الواسطي، أو عن محمّد بن عليّ بن أبي سمينة، أو يقول: وجدت في حديث أو كتاب ولم أروه، أو عن سهل بن زياد الآدمي، أو عن محمّد بن عيسى بن عبيد بإسناد منقطع، أو عن أحمد بن هلال، أو عن محمّد بن عليّ الهمداني، أو عن عبدالله بن محمّد الشامي، أو عن عبدالله بن أحمد الرازي، أو عن أحمد بن الحسين بن سعيد، أو عن أحمد بن بشير الرَقّي، أو عن محمّد بن هارون، أو عن معاوية بن معروف، أو عن محمّد بن عبدالله بن مِهْران، أو ما ينفرد به الحسن بن الحسين اللؤلئي، أو ما يرويه عن جعفر بن محمّد بن مالك، أو يوسف بن الحارث، أو عبدالله بن محمّد الدمشقي.

وقال أبوالعبّاس بن نوح: وقد أصاب شيخنا أبو جعفر محمّد بن الحسن بن الوليد في ذلك كلّه، وتبعه أبو جعفر بن بابويه ﷺ على ذلك، إلّا في محمّد بن عيسى بن عُبيد. فلا أدري ما رأيه فيه لأنّه كان على ظاهر العدالة والثقة، ولمحمّد بن أحمد بن يحيى كتب منها: ***نوادر الحكمة*** وهو كتاب حسن كبير، يعرفه القمّيّون بدبّة شبيب، قال: وشبيب فاميّ، كان بقم له دبّة ذات بيوت، يعطي منها ما يُطْلب منه من دهن، فشبّهوا هذا الكتاب بذلك[1].

ومن ضعفائه: محمّد بن إسحاق بن عمّار الصيرفي، عنونه النجاشي ص٢٧٩ وقال: محمّد بن إسحاق بن عمّار بن حيّان التَغْلِبيّ الصيرفي، ثقة عين،

---

١. ***معرفة الحديث*** ص١٨٩، ***معجم رجال الحديث*** ج١٥ ص٣١.

روى عن أبي الحسن موسى ـ إلى أن قال: ـ تصفّحت رواياته فوجدته كثير المناكير، راوية للشواذّ فتجنّبته [١].

ومن ضعفائه: محمّد بن إسماعيل البرمكي صاحب الصومعة، قال النجاشي: محمّد بن إسماعيل بن أحمد بن بشير البرمكي المعروف بصاحب الصومعة، أبو عبد الله، سكن قم وليس أصله منها، ذكر ذلك أبو العبّاس بن نوح، وكان ثقة مستقيماً، وعنونه ابن الغضائري على ما في **معجم رجال الحديث** ج١٥ ص١٠٦ وقال: محمّد بن إسماعيل بن أحمد البرمكي، أبو جعفر المعروف بصاحب الصومعة ضعيف، وأخرج أحاديثه شيخنا الكليني في كتاب التوحيد من ***الكافي***، وشيخنا الصدوق في كتابه ***التوحيد*** أيضاً، ووصفه الكليني في ج١ ص٧٨ بالبرمكي الرازي، وذكره أبوالحسن بن بابويه في تاريخ الريّ وقال: روى عن أبي جعفر محمّد بن عليّ بن موسى الكاظم، روى عنه أبو سعيد سهل ابن زياد الآدمي، كان من غلاة الشيعة [٢].

ومن ضعفائه: أبو جعفر محمّد بن سنان الزاهري الضرير (م ٢٢٠ق) عنونه النجاشي وقال: إنّه رجل ضعيف جدّاً، لايعوّل عليه، ولا يلتفت إلى ما تفرّد به، وقد ذكره أبو عمرو في رجاله: قال أبوالحسن عليّ بن قتيبة النيسابوري: قال أبو محمّد الفضل بن شاذان: لا أُحلّ لكم أن ترووا أحاديث محمّد بن سِنان [٣].

---

١. ***تهذيب الأحكام*** ج٦ ص٣٦١، وج٧ ص٥٣، وج٣ ص٢٢٦ و٢٣٥، وج١ ص٣٦٢ و٤٦٧، ***الكافي*** ج٥ ص١١٤ و٥٣٢ و٢٠٥، ***اختيار معرفة الرجال*** ص٧٦٨، ***من لا يحضره الفقيه*** ج١ ص٤٦٢ و٤٦٧.

٢. ***معرفة الحديث*** ص١٩٢، ***لسان الميزان*** ج٥ ص٨٢.

٣. ***اختيار معرفة الرجال*** ص٥٠٧.

وذكر أيضاً: أنّه وجد بخطّ أبي عبدالله الشاذاني: إنّي سمعت العاصمي يقول: إنّ عبدالله بن محمّد بن عيسى الملقّب ببنان قال: كنت مع صفوان بن يحيى بالكوفة بالمنزل، إذ دخل علينا محمّد بن سنان، فقال صفوان: إنّ هذا ابن سنان لقد همّ أن يطير غير مرّة فقصصناه حتّى ثبت معنا، وهذا يدلّ على اضطراب كان وزال. وعنونه ابن الغضائري في الضعفاء على ما في ***معجم رجال الحديث*** ج١٦ ص١٧٧ وقال: محمّد بن سنان أبو جعفر الهمداني مولاهم، هذا أصحّ ما ينسب إليه، ضعيف، غالٍ، يضع الحديث، لايلتفت إليه.

وعنونه الطوسي في ***الفهرست*** ص٢٩٥ بالرقم ٦٣٨ وفي ***الأصل*** ٦٢٠ وقال: محمّد بن سنان له كتب، وقد طعن عليه وضعّف، وذكره الشيخ في ***رجاله*** ص٣٨٦ بالرقم ٧ من أصحاب الرضا عليه السلام وقال: محمّد بن سنان ضعيف، وقال في ***التهذيب*** ج٧ ص٣٦١ ذيل الرقم ١٤٦٤: ومحمّد بن سنان مطعون عليه ضعيف جدّاً، وما يستبدّ بروايته، ولا يشركه فيه غيره، لا يعتمد عليه، ومثل ذلك قال في ***الاستبصار*** ج٣ ص٢٢٤ باب تسمية المهر باختلاف يسير في اللفظ والمعنى واحد.

وقال المفيد في عدديّته: ومحمّد بن سنان مطعون فيه، لا تختلف العصابة في تهمته وضعفه، ومن كان هذا سبيله لا يعتمد عليه في الدين[1].

وقال بعد نقل ما قاله الكشّيّ في تضعيفه: أقول: قد عرفت في صدر الكتاب أنّ طلّاب الحديث كانوا يكتبون عن المشايخ في صغرهم وأوائل طلبهم، وبعد ما يموت الشيخ، أو يرجع هؤلاء الطلّاب إلى أوطانهم، كانوا يروون لتلاميذهم

---

١. ***قاموس الرجال*** ج٨ ص١٩٧.

أحاديث ذلك الشيخ ناقلين عن أُصولهم المكتوبة لأنفسهم، فعلى ذلك أخذ الفضل بن شاذان (م ٢٦٠ق) عن محمّد بن سنان (م ٢٢٠ق)، وهكذا أخذ عنه أيّوب بن نوح في صغره، من دون أن يعرفا محمّد بن سنان حقّ معرفته، وبعد ما علما أنّه كان يروي بالوجادة، مع أنّه كان ضريراً أعمى لم يستحلّا إسناد الرواية عنه، ولمّا كان التلاميذ يرغبون في حديث ابن سنان دفع ابن نوح أصله المأخوذ عن محمّد بن سنان إليهم، وقال: إن شئتم أن تكتبوا حديثه عن أصلي فتروون عنه وجادة فافعلوا، وإن أردتم أن تكتبوا حديثه عن أصلي حتّى أرويها لكم بعد ذلك فإنّي لا أفعل ذلك، ولا أستحلّ أن أرويها لكم بعد ذلك، فإنّي لا أفعل ذلك ولا أستحلّ أن أرويها، لأنّه كان يأخذ الحديث عن وجادة. وأمّا الفضل بن شاذان، فبما أنّه كان قد روى حديثه لتلاميذه قبل المعرفة بحقّ الرجل كان يقول: ردّوا أحاديث محمّد بن سنان، وكفى به ضعفاً شهادة هذين الرجلين من تلاميذه[١].

أقول: من عرف كذبه وأنّه كان يروي بالوجادة مع كونه أعمى أسقط رواياته، ومن لم يعرفه بذلك أدام على الرواية عنه لحسن ظنّه به، وكفى بالفضل ناقداً وبصيراً[٢].

ومن ضعفائه: أبو جعفر محمّد بن عيسى بن عُبيد اليقطيني، عنونه النجاشي في فهرسته ص٢٥٦ قال: محمّد بن عيسى بن عبيد بن يقطين بن موسى، مولى أسد بن خُزيمة، أبو جعفر، جليل في أصحابنا، ثقة عين، كثير الرواية، حسن

---

١. ***معرفة الحديث*** ص٢٠٨.

٢. نفس المصدر، ص٢٠٨، وراجع: ***معجم رجال الحديث*** ج١٦ ص٤٢٦.

التصانيف، روى عن أبي جعفر الثاني عليه السلام مكاتبة ومشافهة، ذكر أبو جعفر بن بابويه عن ابن الوليد أنّه قال: ما تفرّد بن محمّد بن عيسى من كتب يونس وحديثه لا يعتمد عليه، ورأيت أصحابنا ينكرون هذا القول ويقولون: مَن مثل أبي جعفر محمّد بن عيسى؟ سكن بغداد. قال أبو عمرو الكشّيّ: كان نصر بن الصباح يقول: إنّ محمّد بن عيسى بن عُبيد بن يقطين أصغر سنّاً أن يروي عن ابن محبوب. قال أبو عمرو: قال القتيبي: كان الفضل بن شاذان يحبّ العُبيدي، ويثني عليه ويمدحه، ويميل إليه ويقول: ليس في أقرانه مثله، وبحسبك هذا الثناء من الفضل، وذكر عين هذه العبارات في **فهرست** الشيخ، وعدّه ضعيفاً أيضاً في **رجاله**، ومع ذلك كلّه قال الكشّيّ: قال عليّ بن محمّد القتيبي: كان الفضل يحبّ العُبيدي ويثني عليه ويمدحه، ويميل إليه ويقول: ليس في أقرانه مثله، ولكن القتيبي هذا ضعيف(١).

ومن ضعفائه: المعلّى بن خنيس، قال النجاشي: ضعيف جدّاً لا يعوّل عليه، وذكره ابن الغضائري على ما في **معجم رجال الحديث** ج١٨ ص٣٧٤: المعلّى ابن خنيس مولى أبي عبدالله عليه السلام، كان أوّل أمره مُغِيريّاً، ثمّ دعا إلى محمّد بن عبدالله وفي هذه الظِنّة أخذه داود بن عليّ فقتله، والغلاة يضيفون إليه كثيراً، ولا أرى الاعتماد على شيء من حديثه(٢).

ومن ضعفائه: المفضّل بن عمر الجُعْفيّ، عنونه النجاشي ص٣٢٦ وقال: المفضّل بن عمر أبو عبدالله، وقيل: أبو محمّد الجعفي، كوفيّ، فاسد المذهب

---

١. **معرفة الحديث** ص٢٣١.

٢. نفس المصدر، ص٢٢٩.

مضطرب الرواية، لا يعبأ به، وقيل: إنّه كان خطّابيّاً، وقد ذكرت له مصنّفات لا يعوّل عليها ـ إلى أن قال: ـ وذكره ابن الغضائري على ما في **معجم رجال الحديث** ج١٨ ص٣٣٦ قال: المفضّل بن عمر الجُعفي أبو عبدالله ضعيف متهافت، مرتفع القول، خطّابيّ، وقد زيد عليه شيء كثير، وحَمَل الغلاة في حديثه حَمْلاً عظيماً، ولا يجوز أن يكتب حديثه، روى عن أبي عبدالله عليه السلام، وأبي الحسن عليه السلام[١].

وادّعى أنّ الروايات الواردة في مدحه رواها الغلاة.

إلى هنا كانت نماذج من رواة ضعّفهم ابن الغضائري، وعلى خُطاه في البحث سار البهبودي في كتابه **معرفة الحديث**، فكلّ راوٍ ضعّفه فقد اقتفى بذلك أثر ابن الغضائري في تضعيفه، وبلا وجه صحيح ودليل قويّ.

وهنا نبدأ بمقدّمة وهي ـ كما أشرنا سابقاً ـ أنّ اتّحاد عبارات الشيخ والنجاشي يدلّ على أنّ النجاشي أخذ عن الشيخ، لأنّه ألّف **فهرسته** بعد فهرست الشيخ، أو يدلّ على أنّهما أخذا عن ثالث؛ وهو ابن الغضائري، لا محالة، إلّا أنّهما خالفاه في آرائه وأقواله؛ وشاهدنا أنّ كثيراً مّا تتّحد عبارات الشيخ النجاشي والشيخ الطوسي في فهرسيهما فقد اتّحدت عبارتهما في أحمد بن محمّد بن خالد البرقي، كلمةً بكلمة، وحرفاً بحرف، وكذا في محمّد بن يحيى الأشعري القمّي صاحب **نوادر الحكمة**.

وفي بعض الأحيان تكون عبارة الشيخ الطوسي خلاصة لكلام **الفهرست**

---

١. **معرفة الحديث** ص٢٣١، **اختيار معرفة الرجال** ص٣٢١.

للنجاشي، فهذا ثابت بن دينار أبي حمزة الثمالي [1] وأمثاله شاهدان على هذا المدّعى، ولذلك نقول: إنّ النجاشي والشيخ كلاهما قد أخذا عن ثالث، لا أنّ النجاشي أخذ عن الشيخ، والذي صار مرجعاً لهما، هو ابن الغضائري، غير أنّ للشيخ الطوسي والنجاشي منهجاً حرّاً في اختيار عبارات لنقده وتهذيبه، وإنّهما أيضاً فهما من نهج الغضائري وخطّته في البحث أنّه شديد على الرواة ويؤاخذهم بلا وجل أو خوف، فهو يؤاخذهم بعقيدتهم في الأئمّة عليهم السلام غالباً، ولذلك صرّح شيخ الطائفة وهو الخبير بكلمات الأصحاب، وهو الأكثر فهماً من ابن الغضائري؛ ونحن بدورنا نعتمد على شيخ الطائفة الحقّة، ولا نعتمد على ابن الغضائري، فقال في كتابه ***العدّة في أُصول الفقه***، باب حجيّة خبر الواحد: إنّ ما يرويه هؤلاء (الغلاة، الواقفة، الفطحيّة) يجوز العمل به إذا كانوا ثقات في النقل ـ وإن كانوا مخطئين في الاعتقاد ـ إذا علم من اعتقادهم تمسّكهم بالدين، وتحرّجهم من الكذب ووضع الأحاديث، وهذه كانت طريقة جماعة عاصروا الأئمّة عليهم السلام، نحو عبدالله بن بكير وسماعة بن مهران. ونحو بني فضّال. فالشيخ وأساتذته وأتباعه جيلاً بعد جيل يتّكلون على وثاقة الرجال، ولا يدخلون شيئاً آخر له تأثير في اعتبار الراوي، ونحن نأخذ بما قاله الشيخ الطوسي، وهو أقرب منهما إلى كلمات الأصحاب ومناهجهم، في الفقه والحديث والرجال والتفسير، وابن الغضائري رجل غيور يردّ كلّ من خالفه في العقيدة، وهذا هو منهج القمّيّين أيضاً، فإنّ الذي يعدّ ملاكاً لتوثيق الرواة وتضعيفهم هو كون الرجل معهم ومعتقداً بما يعتقدون، فيصرّح شيخ القمّيّين ورئيس المحدّثين محمّد بن عليّ

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج٣ ص٣٨٥.

ابن بابويه القمّي ولأكثر من مرّة: أنّ الذي قاله أُستاذه هو الصحيح، وما ردّه فهو غير صحيح، فهذا قوله ذيل حديث صوم يوم الغدير: نرويه من طريق محمّد بن يعقوب الكليني فقط، وما صحّحه أُستاذي محمّد بن الحسن بن الوليد فهو عندي صحيح، فالصدوق يعتمد على أُستاذه.

وأيضاً كلام الشيخ الطوسي والنجاشي في ترجمة محمّد بن يحيى واستثنائيّاته شاهد صدق على هذا الادّعاء، فهما يصرّحان بأنّ الصدوق وأُستاذه استثنيا الرواة من كتاب ***نوادر الحكمة***، وهكذا في مواضع أُخرى، فالقمّيّون وعلى رأسهم الصدوق يوافق أُستاذه في الجرح والتعديل، وأمّا أُستاذه بل وكلّ القمّيّون يعدّون الرجل موثّقاً إن كان موافقاً لهم في عقيدتهم، ويتّبعونهم في آرائهم العقائديّة، فهذا هو الصدوق رئيس المحدّثين يصرّح مرّتين في ***من لا يحضره الفقيه*** بأنّ من خالف هذا الرأي فهو من الغلاة المفوّضة لعنهم الله:

إحداهما في ذيل الروايات الدالّة على سهو الرسول، فهو يقول: إنّ الغلاة والمفوّضة لعنهم الله ينكرون سهو النبيّ ﷺ يقولون: لو جاز أن يسهو ﷺ في الصلاة جاز أن يسهو في التبليغ ... إلى أن قال: وليس سهو النبيّ ﷺ كسهونا، لأنّ سهوه من الله عزّ وجلّ، وإنّما أسهاه ليعلم أنّه بشر مخلوق، فلا يتّخذ ربّاً معبوداً دونه، وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا.

وقال أيضاً ذيل الشهادة الثالثة من الأذان، فيقول: والمفوّضة لعنهم الله قد وضعوا أخباراً وزادوا في الأذان: محمّد وآل محمّد خير البريّة مرّتين، وفي بعض رواياتهم بعد أن: أشهد أنّ محمّداً رسول الله؛ أشهد أنّ عليّاً وليّ الله مرّتين... ولا شكّ في أنّ عليّاً وليّ الله، وأنّه أمير المؤمنين حقّاً، وأنّ محمّداً وآله

صلوات الله عليهم خير البريّة، ولكن ليس ذلك في أصل الأذان.

وعلى كلّ حال فإنّه يفهم من شرعة الصدوق ومنهاج أُستاذه وسائر أتباعه في قم؛ أنّ توثيقهم وتضعيفهم يرجع إلى الاعتقادات، لا إلى الوثاقة والكذب، فهذا أحد الوجوه المهمّة بين مدرستي الكوفة وبغداد من جانب، ومدرسة قم من جانب آخر؛ فإنّ العيار عند فقهاء مدرسة الكوفة ورواتهم، بل وعلماء رجالهم، والجرح والتعديل جميعاً، يعتمدون على وثاقة الرجل وضعفه، ولا دخل للعقيدة في التوثيق والتضعيف، فهم يوثّقون الرجل إن كان صادقاً في أخباره ومحترزاً عن الكذب في أخباره؛ وإن كان فاسداً في مذهبه. وأمّا مدرسة قم فهم يعتمدون في الجرح والتعديل على عقيدة الراوي؛ فلو كان الراوي فاسداً منحرفاً عمّا يقولون به، فهو فاسد غير ثقة، ولو كان على عقيدتهم ومنهجهم فهو منهم ومعهم؛ وهذه هي إحدى الميزات المهمّة والدخيلة في التوثيق والتضعيف، والجرح والتعديل عند علماء مدرسة الكوفة وعلماء مدرسة قم.

وعلى ضوء ما ذكرناه فيما مضى عن الأُستاذ البهبودي في كتابه **معرفة الحديث** وهو الأخذ عن ابن الغضائري، وأنّ معيار التضعيف عند ابن الغضائري وبل القمّيّين هو الأخذ بما يتناسب وينسجم مع معتقداتهم، وقياسهم في ذلك؛ هو الغلوّ، فما عدّ عندهم غلوّ فهو مردود، والقائل به فاسق فاجر لا يمكن الأخذ بقوله، ومن كان على عقيدتهم هذه فهو صالح حسن، يمكن الاعتماد على قوله.

والوجه المشرق في مدرسة الكوفة هو أنّ الراوي، وإن كان فاسد العقيدة

فخبره معتبر، إذا كان له منهج صحيح وسليم في أخباره، فهذا هو أحمد بن هلال العبرتائي، فهو فاسد جدّاً، ويميل مع كلّ ريح، غير أنّ النجاشي وثّقه وقال: إنّه ثقة، فالوثاقة تكون في أخباره، والفساد يكون في مذهبه واعتقاده، فمثله يعدّه العلماء ثقة، ويعتبرون حديثه في باب لباس المصلّي، كما صرّح به السيّد المعظّم السيّد حسين البروجردي في فقهه على ما في ***نهاية التقرير***، وأيضاً قال به السيّد الطباطبائي الحكيم في ***مستمسك العروة الوثقى***، وهما قد اتّبعا الشيخ الأعظم، في طهارته، وقبلهم الشيخ الطوسي قبل ألف سنة.

قد روى الشيخ الطوسي رواياته في كتابيه ***التهذيب والاستبصار***، وكذا أمثاله على أساس فساد عقيدة كلّ الرواة، من الواقفة والفطحيّة وغيرهم، فإنّ الأصحاب يأخذون بحديثهم وبعضهم يعدّ من الفقهاء ومن أصحاب الأئمّة عليهم السلام، ولا يخفى أنّ ذلك العصر، كان عصر استبداد وطغيان، ولهذا شدّد العبّاسيّون على موسى بن جعفر عليه السلام وأتباعه.

فترى أنّ محمّد بن أبي عمير (م٢١٧ق) قد عذّب وعاش في السجن طيلة أربعة أعوام، حتّى إنّ الخواصّ من الأصحاب لم يعرفوا الإمام، ولم يجرؤوا على الإفصاح عن عقيدتهم، وكان عليهم من الصعب الوصول إلى الأئمّة عليهم السلام.

لذا فإنّ كلّ تضعيفات ابن الغضائري، والقمّيّين ترجع إلى هذا، كما صرّح به العلّامة الوحيد البهبهاني، والعلّامة بحر العلوم، وآية الله الخوئي وغيرهم.

وبهذا، بات من الواضح عندنا أنّ التضعيف في القمّيّين له أسبابه الخاصّة، كما أنّ المنهج الذي نهجه ابن الغضائري كان يخالف منهج مدرستي بغداد والكوفة، ثمّ من خلال الممارسة في أحوال أصحاب الرجال وتضعيفاتهم

وتوثيقاتهم؛ تشديد القمّيّين في التضعيف، وأنّهم أخرجوا رجالاً كباراً من قمّ إلى غيرها، فأخرجوا أحمد بن محمّد بن خالد البرقي من قم، وأبعدوه إلى برقرود، وصرّح بذلك النجاشي والطوسي، ومثله لغيره قد حصل أيضاً، ولذلك ذكرنا في رسالتنا في ***الفروق بين مدرسة الكوفة ومدرسة قم*** أنّ الكليني ثقة الإسلام ألّف كتابه في الريّ في عشرين سنة، وجاء به إلى بغداد وعرضه على علماء بغداد، ولم يأت به إلى قم، ولم يعرضه على علماء قم، فهو في كلّ كتابه سلك سلوك البغداديّين والكوفيّين، فهو يروي عن الرواة الثقات عنده من العامّة، وغيرهم من فرق الإماميّة، غير الاثني عشريّة.

فهذا إسماعيل بن أبي زياد السكوني يقع كثيراً في أسانيد ***الكافي***، ومثله الرواة من الواقفة، وهؤلاء كذلك بنو فضّال من: عليّ بن حسن بن فضّال وغيره، كما أنّ عبدالله بن بكير وهو من الفطحيّة، كم له رواية في ***الكافي***؟ ثمّ إنّ أبان بن عثمان الناووسي وغيره من رواة الزيديّة الذين هم فاسدوا العقيدة غير أنّ وثاقتهم محرزة، وقد اعتمد الكليني على حديثهم، وأتى بحديثهم في كتابه ***الكافي***.

وأمّا القمّيّون فلم يهتمّوا بالكليني، فرئيسهم الصدوق يروي عن الكليني نحو ستّ من الروايات، ويعبّر عن الكليني بمحمّد بن يعقوب، ويردّ حديثه كما هو واضح ذيل حديث الصوم في يوم الغدير معتمداً على أُستاذه محمّد بن الحسن ابن الوليد.

وبات من الواضح أنّ ملاك الجرح والتعديل عند القمّيّين وابن الغضائري يعود إلى الاعتقادات، وعند الكوفيّين ومدرسة بغداد على وثاقتهم، فالكليني،

والمفيد، والسيّد المرتضى، والطوسي هم من أتباع مدرسة الكوفة، فنجد أنّ الكليني قد كتب أكثر رواياته عن عليّ بن إبراهيم القمّي (م٣٢٨ق)، وهو بدوره قد أخذها عن أُستاذه ووالده إبراهيم بن هاشم القمّي. وفيه قال النجاشي: أوّل من نشر حديث الكوفيّين بقم هو. وله دور عظيم في روايات ***الكافي***، وهو أكثر الرواة نقلاً، واعتمد الكليني عليه فيما يقرب من ستّة آلاف حديث في ***الكافي***؛ وألّف كتابه على منهج الكوفيّين، ويُعرف كتابه عند أتباع الكوفيّين وهم البغداديّون، ولم يأت بكتابه إلى قم، مع أنّ قم هي أقرب إلى الريّ من بغداد؛ فهذا كلّه يكون دليلاً على تضعيفات القمّيّين وابن الغضائري.

ونضيف إلى ذلك كلّه كلمة أُخرى، وهي أنّ التضعيفات عند الطائفتين اللتين ذكرناهما من الغضائري والقمّيّين لعلّها كانت تستند إلى روايات موجودة في ذمّهم، فكم من رواة ترد في ذمّهم روايات، فنجد أنّ زرارة وهو على رأسهم، يورد الكشّيّ فيه طائفتين من الروايات؛ روايات مادحة، وروايات ذامّة، فلعلّ ابن الغضائري والقمّيّين اعتمدوا في تضعيفاتهم على هذه الروايات، إلّا أنّ هذه الروايات يجب أن يُبحث عنها سنداً ودلالة، فإذا وردت رواية في ذمّ شخص لا يمكن أن نعتمد على ظاهرها، حيث إنّ يد الأمويّين والعبّاسيّين تمتدّ سريعاً إلى جعل الأحاديث والروايات في ذمّ الأئمّة عليهم السلام وأتباعهم. فانظروا إلى روايات وضعت في الإمام الحسن عليه السلام سبط النبيّ صلى الله عليه وآله، وعدّوه مُطلّقاً للنساء واحدة بعد واحدة ويضعون أحاديث ينسبونها إلى الإمام أميرالمؤمنين عليّ عليه السلام بحقّه، في أنّه قال: لا تزوّجوا الحسن فإنّه مطلاق، غير أنّ المحقّقين عندما بحثوا عن هذه الروايات وجدوها مخالفة لشأن الإمام عليه السلام، وقالوا: إنّها موضوعة من قِبَل

العبّاسيّين غرضها إسقاط الإمام الحسن عليه السلام من أعين الناس، وإذا أردت فراجع في ذلك تحريرات الأُستاذين العلمين: القرشي، والكمباني في **حياة الإمام الحسن** عليه السلام، و«**مَن هو الحسن** ـ بالفارسيّة ـ».

إنّ أصحاب الأئمّة عليهم السلام أيضاً قد ابتلوا بما ابتلوا به هم عليهم السلام، ووضعوا روايات في ذمّهم، مع أنّ للروايات الواردة الذامّة مبرّرات أُخرى؛ أهمّها صدورها عن تقيّة، فزرارة بن أعين كم وردت له توثيقات، منها ما قال النجاشي: زرارة بن أعين، شيخ أصحابنا في زمانه ومتقدّمهم، وكان قارئاً فقيهاً متكلّماً شاعراً أديباً، قد اجتمعت فيه خلال الفضل والدين، صادقاً فيما يرويه. وقال الشيخ في أصحاب الكاظم عليه السلام: زرارة بن أعين ثقة، وروى عليّ بن إبراهيم القمّي في تفسيره عنه، فهو ثقة على قاعدة كلّيّة، صرّح بها في أوّل تفسيره. وقال الكشّيّ في تسمية الفقهاء من أصحاب أبي جعفر، وأبي عبدالله عليهما السلام: اجتمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأوّلين من أصحاب أبي جعفر، وأصحاب أبي عبدالله عليهما السلام، وانقادوا لهم بالفقه فقالوا: أفقه الأوّلين ستّة: زرارة، ومعروف بن خرّبوذ، وبريد، وأبو بصير الأسدي، والفضيل بن يسار، ومحمّد بن مسلم الطائفي، قالوا: وأفقه الستّة؛ زرارة.

وقال آية الله الخوئي في هذا: ثمّ إنّ الكشّيّ قد ذكر عدّة روايات في مدح زرارة، وأُخرى ذامّة، أمّا المادحة... عن جميل بن درّاج، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: «بشّر المخبتين بالجنّة: بريد بن معاوية العجلي، وأبا بصير ليث بن البختري المرادي، ومحمّد بن مسلم، وزرارة، أربعة نجباء أُمناء الله على حلاله وحرامه، لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوّة واندرست». ومثلها روايات

كثيرة، فهذه عدّة من أسباب المدح، وعدد الروايات المادحة عشرون.

ثمّ قال بعد ذلك: هذه الروايات مستفيضة على أنّ جملة منها صحاح، وأمّا الروايات الذامّة فهي على ثلاث طوائف، الأولى: ما دلّت على أنّ زرارة كان شاكّاً في إمامة الكاظم عليه السلام... والطائفة الثانية: الروايات الدالّة على أنّ زرارة قد صدر منه ما ينافي إيمانه... والطائفة الثالثة: ما ورد فيها قدح زرارة من الإمام عليه السلام.

وآخر ما قاله: والجواب عن هذه الروايات: أنّه لم يثبت صدور أكثرها من المعصوم عليه السلام، من جهة ضعف إسنادها، وأمّا ما ثبت صدوره، فلابدّ من حمله على التقيّة، وأنّه سلام الله عليه إنّما عاب زرارة لا لبيان أمر واقع، بل شفقة عليه واهتماماً بشأنه، وقد دلّت على ذلك ـ مضافاً إلى ما عرفت من الروايات المستفيضة في مدح زرارة المطمئنّ بصدورها إجمالاً من المعصوم عليه السلام ـ صحيحة عبدالله بن زرارة المتقدّمة في الروايات المادحة فإنّها قد دلّت بصراحة على أنّ الإمام عليه السلام إنّما عاب زرارة دفاعاً منه عليه السلام عنه، وحفظاً له من أذى الأعداء، وقد قال عليه السلام: «إنّه أحبّ الناس إليه، وأحبّ أصحاب أبيه إليه حيّاً وميّتاً»[1].

كان هذا رأي أصحاب الفهم والبحث من الرجال كآية الله الخوئي، وسبقه بقرون، الوحيد البهبهاني، والعلّامة بحر العلوم، علماً بأنّ الروايات الذامّة كانت بمرأى الشيخ الطوسي والرجاليّين من بعده وجميعهم قالوا: إنّ الروايات الذامّة صدرت تقيّة، أو كانت ضعيفة السند، أو هي موضوعة، وهذه هي القاعدة في

---

١. **معجم رجال الحديث** ج٧ ص٢١٨ ـ ٢٤٦.

الروايات المادحة والذامّة، وكنموذج على ذلك ما قيل في المفضّل بن عمر وغيره، وما قاله آية الله الخوئي في زرارة هو الجاري في سائر الرواة.

ومن أصحاب الأئمّة أيضاً ثابت بن دينار من ضعفاء البهبودي، قال النجاشي: ثابت بن أبي صفيّة أبو حمزة الثمالي ثقة، لقي عليّ بن الحسين، وأبا جعفر، وأبا عبدالله، وأبا الحسن عليهم السلام وروى عنهم، وكان من خيار أصحابنا وثقاتهم ومعتمديهم في الرواية والحديث، وروي عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال: «أبو حمزة في زمانه مثل سلمان في زمانه»، وقال الصدوق في المشيخة: أبو حمزة ثابت بن دينار وهو ثقة عدل، وروى الكشّيّ في مدحه روايات منها رواية النجاشي، ثمّ أشار إلى الرواية التي هي مدرك للبهبودي في تضعيف أبي حمزة، وهي رواية شربه الخمر.

وعن آية الله الخوئي: أقول: هذه الرواية مرسلة، أو موضوعة، فإنّ محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب مات سنة ٢٦٢ للهجرة، ذكره النجاشي، وهو من أصحاب الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام، ذكره الشيخ في رجاله، يروي عنه محمّد بن عليّ بن محبوب كثيراً، فكيف يمكن إدراكه عهد الصادق عليه السلام وروايته قصّة أبي حمزة؟![1].

ونقول انطلاقاً من هذه الرواية، إنّ كثيراً من الطعون ترجع إلى أمثال هذه الروايات الضعيفة سنداً أو دلالة، ومع هذا فإنّ تضعيفات ابن الغضائري معتبرة عندنا، إذا علمنا أنّها محرزة ودقيقة، ثمّ إنّ الكتاب المنسوب إلى ابن الغضائري لا حقيقة له، ولم يثبت اعتباره، وصحّة نسبته إليه، وللعلماء في كتاب ابن

---

١. **معجم رجال الحديث** ج٣ ص٣٩٠.

الغضائري كلمات مختلفة، على بين من الإثبات والنفي؛ فقال بعض: إنّ الكتاب منسوب إليه يقيناً، ونحن في غنًى عن التحقيق حوله، وهناك من قال: إنّ الكتاب لم يثبت انتسابه إلى ابن الغضائري، مع أنّه لم يعتمد في توثيقات الرواة وضعفهم على الحسّ والسماع، والظاهر كان له مذاق خاصّ في تصحيح الروايات وتوثيق الرواة، فقد جعل إتقان الروايات في المضمون وعلى ما يراه هو دليلاً على وثاقة الراوي، ولأجل ذلك صحّح روايات عدّة من القمّيّين ممّن ضعّفهم غيره، وذلك حين رأى أنّ كتبهم وأحاديثهم صحيحة، كما أنّه جعل ضعف الرواية في المضمون، ومخالفتها مع معتقده فيما يرجع إلى الأئمّة؛ دليلاً على ضعفها، واعتبر الراوي جاعلاً للحديث، أو راوياً ممّن يضع الحديث، وعلى هذا فإنّ التوثيق والجرح المبنيّان على إتقان المتن وموافقته مع العقيدة من أخطر الطرق في تحديد صفات الراوي من حيث الوثاقة والضعف.

ويشهد على ما ذكرنا، أنّ الشيخ والنجاشي ضعّفا محمّد بن أورمة، لأنّه مطعون عليه بالغلوّ، وما تفرّد به لم يجز العمل به، ولكن ابن الغضائري أبرأه عنه، فنظر في كتبه ورواياته كلّها متأمّلاً فيها، فوجدها نقيّة الإسناد لا فساد فيها إلّا في أوراق أُلصقت على الكتاب، فحمله على أنّها موضوعة عليه، وهذا يشهد أنّ مصدر قضائه هو التتبّع في كتب الراوي، وتشخيص أفكاره وعقائده وأعماله من نفس الكتاب[1]. فعلى هذا، فلو لم يكن تمام المصدر في تضعيفه للرواة، فهو بعض المصدر.

وعن الأُستاذ آية الله الخوئي في ترجمة محمّد بن إسماعيل البرمكي: قال

---

١. ***كليّات في علم الرجال*** ص١٠١.

النجاشي: كان ثقة مستقيماً، له كتب. وقال ابن الغضائري: **محمّد بن إسماعيل ابن أحمد البرمكي أبو جعفر المعروف بصاحب الصومعة، ضعيف.**

وعنه أيضاً: ثمّ إنّك قد عرفت غير مرّة، أنّ الكتاب المنسوب إلى ابن الغضائري لم تثبت صحّة نسبته، وعليه فتوثيق النجاشي لمحمّد بن إسماعيل هذا بلا معارض[1].

وأعجب العجائب من البهبودي، تضعيف جابر بن يزيد الجعفي، مع أنّ ابن الغضائري وثّقه، فإنّ جابر وثّقه الكثير من القدماء، وكذا من المعاصرين، منهم: محمّد بن إدريس الحلّيّ في كتابه ***السرائر*** الحاوي للفتاوى، فقال: جابر بن يزيد: عريق الولاية لأهل البيت عليهم السلام[2].

وقال العلّامة الحلّي: قال السيّد عليّ بن أحمد العقيقي العلوي: روى عن أبي عمّار بن أبان، عن الحسين بن أبي العلاء: أنّ الصادق عليه السلام ترحّم عليه، وقال: «إنّه كان يصدق علينا».

وقال ابن عقدة: روى أحمد بن محمّد بن البراء الصائغ، عن أحمد بن الفضل، عن حنان بن سدير، عن زياد بن أبي الحلال: أنّ الصادق عليه السلام ترحّم على جابر وقال: «إنّه كان يصدق علينا»، ولعن المغيرة وقال: «إنّه كان يكذب علينا».

وقال ابن الغضائري: إنّ جابر بن يزيد الجعفي الكوفي ثقة في نفسه، ولكن جلّ من روى عنه ضعيف، فممّن أكثر عنه من الضعفاء: عمرو بن شمر،

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج١٥ ص٩٥.
٢. ***السرائر*** ج٣ ص٦٠٤.

ومفضّل بن صالح، والسكوني، ومنخل بن جميل الأسدي[١].

ووثّقه العلّامة محمّد تقيّ المجلسيّ، والشيخ الحرّ العاملي، والملّا إسماعيل الخواجوئي، والشيخ سليمان الماحوزي البحراني، والمجلسي الثاني، والميرزا حسين النوري، والشيخ عبدالله المامقاني، والشيخ عليّ النمازي الشاهرودي، وآية الله الخوئي، والأُستاذ جعفر السبحاني، والشيخ مسلم الداوري، والشيخ غلام رضا عرفانيان، وغيرهم ممّن لا يسع ذكرهم من الفقهاء[٢].

وعن آية الله الخوئي ـ بعد نقل الروايات المادحة والذامّة من ***اختيار معرفة الرجال*** ـ: أقول: الذي ينبغي أن يقال: إنّ الرجل لابدّ من عدّه من الثقات الأجلّاء لشهادة ابن قولويه، وعليّ بن إبراهيم، والشيخ المفيد في رسالته العدديّة، وشهادة ابن الغضائري، على ما حكاه العلّامة، ولقول الصادق عليه‌السلام في صحيحة زياد: «أنّه كان يصدق علينا»، ولا يعارض ذلك قول النجاشي: إنّه كان مختلطاً، وإنّ الشيخ المفيد كان ينشد أشعاراً تدلّ على الاختلاط، فإنّ فساد العقل ـ لو سلم ذلك في جابر، ولم يكن تجنّناً كما صرّح به فيما رواه الكليني في ***الكافي***، الجزء ١، كتاب الحجّة ٤ باب أنّ الجنّ يأتون الأئمّة سلام الله عليهم، فيسألونهم معالم دينهم ٩٨ الحديث ٧ ـ لا ينافي الوثاقة، ولزوم الأخذ برواياته، حين اعتداله وسلامته.

---

١. ***خلاصة الرجال*** ص٩٥.

٢. ***روضة المتّقين*** ج١ ص٩٤، ***تنقيح المقال*** ج١٤ ص٩٧، ***الوجيزة*** ص١٤٧، ***الفوائد الرجاليّة*** ص٢٧٧، ***خاتمة المستدرك*** ج٤ ص١٩٧، ***مستدركات علم الرجال*** ج٢ ص١٠٦، ***معجم رجال الحديث*** ج٤ ص٣٤٤، ***موسوعة طبقات الفقهاء*** ج١ ص٣٠٨، ***مشايخ الثقات*** ص١٢٧، ***أُصول علم الرجال*** ص٥١٢.

وأمّا قول الصادق عليه السلام في موثّقة زرارة: يابن بكير، ما رأيته عند أبي إلّا مرّة واحدة، وما دخل علَيّ قطّ، فلابدّ من حمله على نحو من التورية، إذ لو كان جابر لم يكن يدخل عليه عليه السلام، وكان هو بمرأى من الناس، لكان هذا كافياً في تكذيبه وعدم تصديقه، فكيف اختلفوا في أحاديثه، حتّى احتاج زياد إلى سؤال الإمام عليه السلام عن أحاديثه، على أنّ عدم دخوله على الإمام عليه السلام لا ينافي صدقه في أحاديثه، لاحتمال أنّه كان يلاقي الإمام عليه السلام في غير داره، فيأخذ منه العلوم والأحكام ويرويها، إذن لا تكون الموثّقة معارضة للصحيحة الدالّة على صدقه في الأحاديث المؤيّدة بما تقدّم من الروايات الدالّة على جلالته ومدحه، وأنّه كان عنده من أسرار أهل البيت عليهم السلام. كما يؤيّد ذلك ما رواه الصفّار في ***بصائر الدرجات***، في الحديث ٤، من الباب ١٣، من الجزء ٢: من أنّ الصادق عليه السلام أراه ملكوت السماوات والأرض.

ثمّ إنّ النجاشي ذكر أنّه قلّ ما يورد عنه شيء في الحلال والحرام، وهذا منه غريب، فإنّ الروايات عنه في الكتب الأربعة كثيرة، رواها المشايخ، ولعلّه قدّس الله نفسه، يريد بذلك أنّ أكثر رواياته لا يعتنى بها، لأنّه رواها الضعفاء ـ كما قال: روى عنه جماعة غمز فيهم، وضعّفوا ـ فيبقى ما روته عنه الثقات، وهي قليلة في أحكام الحلال والحرام[1].

أقول في ختام الكلام: إنّ بعض الأصحاب كانوا من أهل السرّ، ولعلّ جابر ومحمّد بن سنان، والمعلّى بن خنيس منهم، فجابر بن يزيد الجعفي قد تجنّن بأمر الإمام أبي جعفر عليه السلام كما جاء في بعض الروايات، وهذه معجزة الإمام عليه السلام

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج ٤ ص ٢٥.

بأنّه أخبره أنّ حاكم الكوفة عازم على أن يسجنه، ولهذا أمره الإمام بـالتجنّي، فبقي حتّى مضى الزمان وجاء الأمير محمّد بن أبي جمهور، وهذا الأمر دليـل على أنّ الإمام عليه‌السلام يأمر بعض أصحابه كالبهلول، وجابر بالتجنّن، وهو لا ينافي وثاقتهم، بل يدلّ على عظم منزلتهم عند الأئمّة عليهم‌السلام، ولا ينافي اعتبار رواياتهم لأنّهم يروون الروايات زمان صلاحهم، وإن صدر عن جابر أشعاراً تدلّ عـلى خلطه، فهي أشعار ظاهريّة، يضحك منها الصبيان، ويسلم بها من تعرّض الأمير له.

وأمّا قول النجاشي على: أنّه قليل الرواية في الحلال والحرام؛ فجابر مـثل هشام بن الحكم، فهو أيضاً قليل الرواية في الحلال والحرام، بل أكثر أو جلّ رواياته في التوحيد والإمامة، فهو متكلّم، فكما أنّ هشام بـن سـالم راوٍ فـقيه يروي الروايات الفقهيّة؛ فهشام بن الحكم يروي الروايات الكلاميّة، فالروايات الفقهيّة يرويها هشام بن سالم، وعليه فلا يضرّ أنّ الراوي كان قليل الرواية، وهذا لا يكون منقصة له.

وأطنبنا في الكلام في ذيـل كـلمات المـحقّق البـهبودي، وإن لم نـتعرّض لكلماته كلمة كلمة، إلّا أنّ تعرّضنا لكلماته إجمالاً يُظهر أنّه من أتـباع المـنهج الغضائري، بل هو أشدّ من الغضائري ومنتهجاً لنهجه.

رسالـة أصحاب الإجمـاع

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للّه ربّ العالمين، والصلاة والسلام على عبدالله ورسوله سيّدنا ومولانا أبي القاسم محمّد، وعلى آله الطيّبين الطاهرين.

أمّا بعد؛ فقد كتب الإمام الخميني ﷺ ضمن كتابه ***الطهارة***، رسالة في أصحاب الإجماع، وكتب الفقهاء ﷺ حول هذه القاعدة رسالات مستقلّة، وبحثوا في جوانبها بحثاً وافياً.

وإنّي لمّا درست علم الرجال، وبحثت كثيراً عن النصوص الرجاليّة الواردة حول أصحاب الإجماع، كتبت رسالة في القاعدة ولم أكن آخر مَن كتب، فلعلّ المحقّقين بحثوا في جوانبها وقدّموا رسالات في هذا الموضوع. ثمّ جعلت هذه الرسالة تعليقة على رسالة الإجماع للإمام الخميني؛ لأنّي استخرجت منها مقالة بعنوان: «قاعدة الإجماع عند الإمام الخميني» ونَشَرْتُها باللغة الفارسية في مجلّة «***كاوشى در فقه***» ٢٦/٢٥، وبما أنّي أردت أن تكون هذه التعليقات بمنزلة التكملة وصلة وتذييل، لذا جمعتِ النصوص الرجاليّة ولخّصتها وجعلت ما حصلت عليه نكاتاً مستفادة من نصوص الرجاليّين، ثمّ ذيّلت الرسالة كشرحٍ للرسالة المنسوبة إلى الإمام الخميني ﷺ.

فالرسالة الأُولى: مقالة الإمام الخميني في كتاب ***الطهارة***؛ فإنّه‌ﷺ بحث عن حلّيّة عصير الزبيب، والمشهور حلّيّته كما في ***الحدائق الناضرة*** [١] بل في طهارة شيخنا الأعظم الأنصاري عن جماعة دعوى الشهرة عليه [٢]، بل عن السيّد عليّ الطباطبائي في ***رياض المسائل*** كادت أن تكون إجماعيّة [٣].

واستناد لحرمة يعود إلى رواية زيد النرسي في أصله، قال: سئل أبو عبد الله عليه‌السلام، عن الزبيب، يدقّ ويلقى في القدر، ثمّ يصبّ عليه الماء ويوقد تحته؟ فقال: «لا تأكله حتّى يذهب الثلثان ويبقى الثلث، فإنّ النار قد أصابته». قلت: فالزبيب كما هو في القدر، ويصبّ عليه الماء، ثمّ يطبخ ويصفّى عنه الماء؟ فقال: «كذلك هو سواء، إذا أدّت الحلاوة إلى الماء فصار حلواً بمنزلة العصير، ثمّ نشّ من غير أن تصيبه النار فقد حرم، وكذلك إذا أصابته النار فأغلاه فقد فسد» [٤].

هذا هو الأصل في إثبات الحرمة، وممّن قال بحرمته أيضاً السيّد مهدي الطباطبائي في ***المصابيح***، وتابع تصحيح سندها العلّامة المجلسي الذي أثبت استناد الأصل إلى زيد النرسي [٥].

إنّ المهمّ من أدلّة الطباطبائي هو رواية محمّد بن أبي عمير (٢١٧ق) والذي يعدّ أوّلاً من المشايخ الثلاثة، وأصحاب الإجماع ثانياً، وممّن قال فيه النجاشي:

---

١. ***الحدائق الناضرة*** ج٥ ص١٥٢.
٢. ***الطهارة*** ص٣٦٢ الطبع الحجري.
٣. ***رياض المسائل*** ج٢ ص٢٩١ الطبع الحجري.
٤. ***أصل زيد النرسي*** ص٤٥٨، ***مستدرك الوسائل*** ج١٧ ص٣٨.
٥. ***بحار الأنوار*** ج١ ص٤٣.

يسكن الأصحاب إلى مراسيله. وعن السيد بحرالعلوم في ***الفوائد الرجاليّة***: أنّ رواية ابن أبي عمير لهذا الأصل، تدلّ على صحّته واعتباره، والوثوق بمن رواه، فإنّ المستفاد من تتبّع الحديث وكتب الرجال، بلوغه الغاية في الثقة والعدالة والورع، والضبط والتحرّز عن التخليط والرواية عن الضعفاء والمجاهيل، ولذا ترى أنّ الأصحاب يسكنون إلى روايته، ويعتمدون على مراسيله. وقد ذكر الشيخ الطوسي في: «العدّة» أنّه لا يروي ولا يرسل إلّا عمّن يوثق به[١]، وهذا توثيق عامّ لمن روى عنه، ولا معارض له هاهنا. ثمّ ذكر الطباطبائي: وحكى الكشّي إجماع العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه، والإقرار له بالفقه والعلم[٢].

قد ورد الإمام الخميني دائرة البحث عن قاعدة الإجماع، وبحث عن جوانبها، وهذه تمثّل رسالة الإجماع المؤلّفة من قبل الإمام الخميني‏، ومع أنّه يعدّ من أعاظم الفقهاء المعتمدين على القرائن، إلّا أنّه اختار في القاعدة، عدم اعتبار مراسيلهم، وعدم دلالة رواية أصحاب الإجماع على توثيق الراوين، نعم، إنّ ابن أبي عمير له منزلة عنده، ومراسيله معتمدة دون مسانيده، وذلك لقول النجاشي ‏في رجاله حيث قال بعد ترجمته: ولذلك الأصحاب يسكنون إلى مراسيله. فهذا ملخّص ما قاله الإمام الخميني في هذه الرسالة.

والرسالة الثانية: ***نصوص رجاليّة حول أصحاب الإجماع***، أردت أن أجمعها في مجموعة واحدة لتنفعني أكثر ممّا نفعني الغير؛ ولعلّ الفائدة للقرّاء أيضاً أكثر؛ ورجوت الله تعالى أن يجعله ذخيرة لمعادي ووسيلة أبلغ بها بحور الفقه التي لا

---

١. ***العدّة في أُصول الفقه*** ج ١ ص ١٤٤.
٢. ***الفوائد الرجاليّة*** ج ٢ ص ٣٦٢ ـ ٣٦٧.

ساحلَ لها.

إنّ الإمام الخميني هو من أحيا الشريعة المحمّديّة في عصرنا الحاضر، وهو القائد للثورة الإسلاميّة في إيران، ولد‍ؒ في مدينة خمين، من إحدى مدن أصفهان، وكان جدّه وأبوه من كبار علماء خمين، تلمّذ في الفقه على المرجع الديني مؤسّس الحوزة العلميّة في قم آية الله العظمى الحاج الشيخ عبدالكريم الحائري (١٣٥٥ق) وقد بلغ عدّة من تلامذته مرتبة الاجتهاد والمرجعيّة: منهم الإمام الخميني، آية الله العظمى محمّد رضا الگلپايگاني، الشيخ محمّد عليّ الأراكي.

والتحق الإمام الخميني به في قم، وحضر دروس المرجع آية الله العظمى البروجردي وحرّر تقريراته، وعندما قدم السيّد البروجردي إلى طهران، دعاه الإمام الخميني مع جمع من العلماء المخلصين المثابرين في حوزة قم إلى الإقامة في قم، واستجاب السيّد البروجردي لهذا الطلب، وكان في سنة ١٣٦٤ ه‍.ق. فدخل قم وأقام بها مرجعاً، وكان الإمام الخميني حينذاك أستاذاً مُثابراً مخلصاً مقبولاً لدى الخواصّ والعوامّ، وقد اشتُهر بحاج آغا روح الله، ومكان تدريسه في مسجد السلماسي ـ على ما حُكي ـ ومشغولاً بتدريس الطهارة كأحد السطوح العالية في الدراسة، وكتب بنفسه متناً طبع باسم ***الطهارة*** في ثلاث مجلّدات، ثمّ بعد ذلك نفاه طاغوت العصر محمدرضا بهلوي إلى مدينة بورسا في تركيا، وكتب هناك ***تحرير الوسيلة*** في الفقه الجعفري، الذي نُقِل عن الشهيد القاضي الطباطبائي‍ؒ أنّه قال في أهميّته:

كان الكتاب الفتوائي عند فقهاء الشيعة ***العروة الوثقى*** للسيّد كاظم الطباطبائي

اليزدي (١٣٣٧ق) وهو ينقص من الطهارة إلى آخر الوصيّة، مع نقص كثير في أثنائه، وعدم وضعه ككتاب دراسي أو فتوائي، بل لم يجعل له في بعض المواضع فصلاً ولا عنواناً، وهذا دليل على أنّه لم يكتمل بعد. والثاني هو ***الوسيلة*** للسيّد أبي الحسن الأصفهاني ﴿ وهو مع أنّه مرتّب ومنظّم من أوّل الفقه إلى آخر الإرث، فهو ناقص أيضاً.

ثمّ قال: سألنا من علماء النجف أن يكتبوا كتاباً كاملاً في الفقه من أوّله إلى آخره، فقالوا: لم نقدر الآن على هذا، وبعد زمنٍ جاء من النجف كتاب: ***تحرير الوسيلة*** كاملاً، بل مع خاتمة في المسائل المستحدثة، وهذا هو منية المحقّقين.

وقام الإمام الخميني بعد وصوله النجف الدروس العالية ـ الدرس الخارج ـ وكان موضوع هذا البحث البيع، فالحمد للّه وله المنّة فقد خرج بقلمه الشريف خمسة مجلّدات في البيع والخيارات، ومجلّدان في المكاسب المحرّمة، فهكذا كان فقه الإمام في قم وفي النجف، فدرّس الطهارة في قم، ودرّس البيع في النجف.

وصار بعد رحلة الإمام السيّد البروجردي سنة ١٣٨٠ق، مرجعاً للشيعة الإماميّة، رغم أنّه كان في حصار ومراقبة.

وتوجد من أوّل الفقه إلى آخره في كتبه مسائل رجاليّة، وقواعد مهمّة في كيفيّة كتابة مواضيع الفقه، والورود إليها والخروج منها، ونحن قد كتبنا حول الآراء الرجالية للإمام الخميني كتاباً خرج إلى عالم الوجود باسم: ***آراء رجالي امام خميني*** ﴿ ـ بالفارسيّة ـ، ثمّ كتبنا بعد ذلك المنهج الفقهي للإمام الخميني ﴿ وسيصدر إن شاء الله مع رسالات أُخرى في المنهج الفقهي للشيخ الأعظم،

والنراقي، والأردبيلي، والطوسي، والمفيد، والشهيد الثاني. وهذا الإصدار سيكون بعون الله تعالى من قبل العتبة الرضويّة.

ثمّ أردت بعد هذا أن أضمّ رسالتي في النصوص الرجاليّة إلى رسالة الإمام الخميني‏ﷺ لأنّها كالشرح، أو كالتذييل لها، وبما أنّ الإمام الخميني لم يتعرّض إلى نفس أصحاب الإجماع ومنزلتهم في الروايات والنصوص الرجاليّة والروايات المادحة والذامّة، وتعارض آراء الرجاليّين في بعضهم، فهذه الرسالة تسدّ هذا الخلل، وتُعرّف بِأصحاب الإجماع على ما هم عليه في الكتب الرجاليّة.

الرسالة الأُولى

رسالة الإمام الخميني قدس سره
في قاعدة الإجماع

التحقيق في أخبار أصحاب الإجماع وهو الجواب عمّا تشبّث به أوّلاً

أقول: لا بأس بصرف الكلام إلى حال ما تشبّثنا به، سيّما اجماع الكشّي الذي هو العمدة في المقام، وغيره من الموارد الكثيرة المبتلى بها.

فعن الكشّيّ في فقهاء أصحاب أبي جعفر، وأبي عبدالله عليهما السلام:

أجمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأوّلين من أصحاب أبي جعفر، وأبي عبدالله عليهما السلام، وانقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأوّلين ستّة...[1] ثمّ ساق أسماءهم.

وفي فقهاء أصحاب أبي عبدالله عليه السلام: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء، وتصديقهم لما يقولون، وأقرّوا لهم بالفقه...[2] ثمّ ساق أسماءهم.

---

١. *اختيار معرفة الرجال* ص٤٣١/٢٣٨.

٢. نفس المصدر، ص٧٠٥/٣٧٥.

وفي فقهاء أصحاب أبي إبراهيم وأبي الحسن عليهما السلام: أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء وتصديقهم، وأقرّوا لهم بالفقه والعلم...[1] ثمّ ذكر أسماءهم.

ويقع الكلام تارة في المفهوم المراد من تلك العبارات، وأُخرى في حول كلمات الأصحاب، وفهمهم المعنى المراد منها، وحال دعوى تلقّيهم هذا الإجماع بالقبول.

المراد من تصديق أصحاب الإجماع وتصحيح ما يصحّ عنهم

أمّا الأوّل: ففيها احتمالات، أظهرها أنّ المراد تصديقهم لما أخبروا عنه، وليس إخبارهم في الإخبار مع الواسطة إلّا الإخبار عن قول الواسطة وتحديثه، فإذا قال محمّد بن أبي عمير: حدّثني زيد النرسي قال: حدّثني عليّ بن مَزيَد قال: قال أبو عبدالله عليه السلام كذا. لا يكون إخبار ابن أبي عمير إلّا تحديث زيد، وهذا فيما ورد في الطبقة الأُولى واضح.

وكذلك الحال في الطبقتين الأخيرتين؛ أي الإجماع على تصحيح ما يصحّ عنهم؛ لأنّ ما يصحّ عنهم ليس متن الحديث في الإخبار مع الواسطة؛ لو لم نقل مطلقاً، فحينئذٍ، إن كان المراد من الموصول مطلق ما صحّ عنهم، يكون لازمه قيام الإجماع على صحّة مطلق إخبارهم؛ سواء كان مع الواسطة أو لا، إلّا أنّه في الإخبار مع الواسطة لا يفيد تصديقهم وتصحيح ما صحّ عنهم بالنسبة إلى الوسائط، فلابدّ من ملاحظة حالهم، ووثاقتهم وعدمها.

---

١. *اختيار معرفة الرجال* ص٥٥٦/١٠٥٠.

وإن كان المراد منه متن الحديث بدعوى أنّ الصحّة والضعف من صفات المتن، ولو مع لحاظ سنده، فلازمه قيام الإجماع على تصحيح الإخبار بلا واسطة، فإن ما يصحّ عنهم من المتن هو الذي أخبروا عن نفسه، وأمّا الإخبار مع الواسطة، فليس إخبارهم عن متنه، بل عن تحديث الغير ذلك، وإن شئت قلت: ما صحّ عنهم الذي يجب تصحيحه لابدّ وأن يكون الإخبار عن واقع حتّى يجوز فيه الصدق والكذب، والتصحيح وعدمه، فإذا قال ابن أبي عمير: حدّثني النرسي قال: حدّثني عليّ بن مَزيد: قال الصادق عليه السلام كذا. فما أخبر به ابن أبي عمير، ويصحّ أن يكون كاذباً فيه وصادقاً، ويمكن الحكم بصحّته والإجماع على تصحيحه، هو إخباره بأنّ زيداً حدّثني، وأمّا قول النرسي وعليّ بن مزيد، وكذا قول الصادق عليه السلام فليس من إخباره، ولهذا لو كان إخبار النرسي أو عليّ بن مزيد كاذباً لا يكون ابن أبي عمير كاذباً، وليس ذلك إلّا لعدم إخباره به، وصحّة سلبه عنه، وهو واضح جدّاً.

فهل ترى من نفسك لزوم تصديق الجماعة حتّى فيما لا يقولون؟ بل قالوا: إنّا لو نقله، فإذا كذب عليّ بن مزيد ـ مثلاً ـ على الصادق عليه السلام ونقل ابن أبي عمير قوله، ثمّ قيل له: لِمَ كذبت على الصادق عليه السلام؟ يصحّ له أن يقول: إنّي لم أكذب عليه، بل نقلت عن زيد، وهو عن عليّ بن مزيد، وهو كاذب، لا أنا، ولا زيد. وإنّما كرّرنا هذا الأمر الواضح لما هو موضع الاشتباه كثيراً.

فما قد يقال في ردّ هذا الاحتمال: ـ من أنّه لا يخفى ما فيه الركاكة؛ خصوصاً بالنسبة إلى هؤلاء الأعلام، ولو كان المراد ما ذكر اكتفي بقوله: أجمعت العصابة على تصديقهم. بل هنا نكتة دقيقة أُخرى: وهي أنّ الصحّة والضعف من

أوصاف متن الحديث، تعرضه باعتبار اختلاف حالات رجال السند[١] ـ لا يخفى ما فيه من الغفلة عن أنّ ذلك من قبيل الفرار من المطر إلى الميزاب، فإنّه يلزم منه عدم قيام الإجماع على تصديقهم في الإخبار من الواسطة؛ حتّى بالنسبة إلى تحديث الوسائط، إلّا بدعوى تنقيح المناط، نعم، لازم تصديقهم؛ وثاقتهم وصداقتهم في النقل، وهو واضح.

وأمّا دعوى ركاكة دعوى الإجماع على صرف تصديقهم، سيّما في هؤلاء العظماء، ففيها أنّه إذا قام الإجماع على تصديق هؤلاء، فأيّة ركاكة في نقله؟ كما لا ركاكة في نقل الإجماع على فقاهتهم والإقرار لهم بالعلم، كما نقله أيضاً[٢].

ودعوى عدم اختصاص هذا الإجماع بهم ـ بعد تسليمها ـ يمكن أن لا يكون عند الكشّيّ ثابتاً في غيرهم، هذا مضافاً إلى أنّ لزوم الركاكة في ظاهر اللفظ لا يوجب جواز صرفه عن ظاهره، وحمله على ما لا تلزم منه الركاكة كائناً ما كان.

وقوله: لو كان المراد ذلك لاكتفى بقوله: أجمعت العصابة على تصديقهم.

فيه أوّلاً: اكتفى به في الطبقة الأولى، ومن الطبقتين الأخيرتين ليسوا بأوثق وأورع ممّن في الأُولى، ومن ذلك يمكن أن يقال: إنّ مراده في الجميع واحد، وحيث لم يرد في الأُولى إلّا تصديقهم وتوثيقهم لم يرد في غيرها إلّا ذلك، إلّا أن يقال: إنّ الطبقة الأُولى لمّا لم يكن إخبارهم مع الواسطة، لم يحتج إلى دعوى الإجماع على تصحيح ما يصحّ عنهم، وهو كذلك نوعاً. لكن دعوى الإجماع على تصديقهم لو كانت ركيكة، كانت بالنسبة إليهم ركيكة أيضاً، بل أشدّ ركاكة.

---

١. *خاتمة مستدرك الوسائل* ج٧ ص٢٣.

٢. *اختيار معرفة الرجال* ص٥٥٦/١٠٥٠.

وثانياً: لنا أن نقول: لو كان المراد من العبارة ما ذكرتم من تصحيح الرواية مع توثيق من بعده، لكان عليه أن يقول: اجتمعت العصابة على وثاقة من نقل عنه واحد من هؤلاء. أو نحو ذلك من العبارات، حتّى لا يشتبه الأمر على الناظر، وما الداعي إلى ذكر تلك العبارة التي هي ظاهرة في خلاف المقصود؟

وربّما يقال: إنّ بناء فقهاء أصحاب الأئمّة عليهم السلام نقل فتواهم بالرواية، فكلّ ما روى أحد هؤلاء العظماء كان مضمونها فتواه، فكما صحّ من أصحاب الإجماع التحديث بالمعنى الذي تقدّم، صحّ منهم الفتوى على مضمون حديثه، ومقتضى تصديقهم وتصحيح ما صحّ عنهم، تصديق التحديث ومضمون الحديث جميعاً، فيتمّ المطلوب[1].

وفيه ـ بعد تسليم ذلك، وبعد الغضّ عن أنّ ذلك الإجماع لو ثبت، فإنّما قام على تصديقهم في النقل دون الفتوى، كما هو الظاهر من معقده ـ أنّ ما ينتج لإتمام المطلوب إثباته أنّ كلّ ما رووا موافق لفتواهم، وهو مقطوع البطلان؛ ضرورة وجود رواية المتعارضين من شخص واحد في مرويّاتنا، ورواية ما هو خلاف المذهب أُصولاً أو فروعاً فيها، ممّا لا يمكن مطابقتها لفتواهم.

وأمّا إثبات كون فتواهم بنحو الرواية فلا ينتج المطلوب، فإذا علمنا أنّ بعض ما روى ابن أبي عمير مطابق لفتواه، لا ينتج ذلك لزوم الأخذ بجميع رواياته، وكذا لو علمنا أنّ كلّ ما أفتى به فهو بنحو الرواية. وهذا مغالطة نشأت من إيهام الانعكاس. مع أنّ في أصل الدعوى أيضاً كلاماً.

---

١. **خاتمة مستدرك *الوسائل*** ج٧ ص٦٠.

في وجه حجّيّة هذا الإجماع

ثمّ إنّهم ذكروا في وجه حجّيّة هذا الإجماع ـ بعد عدم كونه بالمعنى المصطلح ـ أحد الأمرين:

الأوّل: إطّلاع العصابة على احتفاف جميع الأخبار التي هي منقولة بتوسّطهم على قرائن خارجيّة، يوجب الاطّلاع عليها العلم بصحّة الخبر[١].

وهذا غير ممكن عادة؛ لضرورة عدم حصر تلك الأخبار، ولعدم إمكان اطّلاع جميع العصابة على القرائن الموجبة لكلّ ناظر في كلّ واحد من الأخبار التي لا تحصى، فهذا محمّد بن مسلم أحد الجماعة روي عن الكشّيّ، عن حَريز، عنه، أنّه قال: ما شجرني رأيٌ قطّ إلّا سألت عنه أبا جعفر عليه السلام، حتّى سألته عن ثلاثين ألف حديثٍ، وسألت أبا عبدالله عليه السلام عن ستّة عشر ألف حديث[٢].

والظاهر أنّ أحاديث زرارة لم تقصر عنها؛ لو لم تكن أزيد، ومن المُحال اطّلاع جميع الأصحاب على جميع ما روى هؤلاء مع اطّلاعهم على قرائن موجبة للقطع، بل من المحال عادة احتفاف جميع أخبارهم بالقرائن الكذائيّة، فهذا ليس وجه إجماعهم، ولا ذاك وجه حجّيّته.

الثاني: إطّلاعهم على جميع مشايخ هؤلاء، ومن يروون عنهم مُسنداً ومُرسلاً، والعلم بوثاقة جميعهم، فحكموا بصحّة أحاديثهم لأجل صحّة سندها إلى المعصوم عليه السلام[٣]. هذا وجه إجماعهم، ومنه يظهر وجه حجّيّته.

---

١. *خاتمة مستدرك الوسائل* ج٧ ص٢١.
٢. *اختيار معرفة الرجال* ص٢٧٦/١٦٣.
٣. انظر: *خاتمة مستدرك الوسائل* ج٧ ص٥٤ و ج٥ ص١٢٧.

وهو وإن كان دون الأوّل في البطلان، لكنّه يتلوه فيه:

أمّا أوّلاً: فلأنّ اطّلاع جميع العصابة على جميع الأفراد الذين يروي هؤلاء الجماعة عنهم بلا واسطة ومع الواسطة، بعيد في الغاية، بل غير ممكن عادة، مع عدم تدوين كتب الحديث والرجال في تلك الأعصار؛ بنحو يصل الكلّ إلى الكلّ، وبُعد وصول أخبار البلاد البعيدة بعضها إلى بعض. وتصوير تهيئة الأسباب جميعاً لجميعهم، محض تصوّر لا يمكن تصديقه.

وأمّا ثانياً: فلأنّ مشايخ الجماعة ومن يروون عنهم، لم يكن كلّهم ثقات، بل فيهم من كان كاذباً، وضّاعاً، ضعيفاً، لا يعتنى برواياته، ولا بكتبه، هذا ابن أبي عمير ـ وهو أشهر الطائفة في هذه الخاصّة ـ يروي عن يونس بن ظبيان الذي قال النجاشي فيه ـ على ما حكي عنه ـ: ضعيف جدّاً، لا يلتفت إلى ما رواه، كلّ كتبه تخليط[1]. وعن ابن الغضائري: أنّه غالٍ وضّاع للحديث[2]. وعن الفضل في بعض كتبه: الكذّابون المشهورون: أبو الخطّاب، ويونس بن ظبيان، ويزيد الصائغ...[3] إلى آخره.

وقد ورد فيه عن أبي الحسن الرضا عليه السلام اللعن البليغ[4].

وعن عبدالله بن القاسم الحضرمي، الذي قال فيه ابن الغضائري: وضّاع غال متهافت[5]. وقال النجاشي: كذّاب، غالٍ، يروي عن الغلاة، لا خير فيه، ولا يعتدّ

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٤٤٨/١٢١٠.
٢. ***مجمع الرجال*** ج٦ ص٢٨٤.
٣. انظر: ***اختيار معرفة الرجال*** ص٥٤٦/١٠٣٣.
٤. ***اختيار معرفة الرجال*** ص٣٦٣/٦٧٣.
٥. ***مجمع الرجال*** ج٤ ص٣٥.

بروايته[١]. وقريب منه بل أزيد عن «الخلاصة»[٢].

وعن عليّ بن أبي حمزة البطائني، الذي قال فيه أبو الحسن عليّ بن الحسن ابن فضّال ـ على المحكي ـ: عليّ بن أبي حمزة كذّاب، متّهم، ملعون، رويت عنه أحاديث كثيرة، وكتبت عنه تفسير القرآن من أوّله إلى آخره، إلّا أنّي لا أستحلّ أن أروي عنه حديثاً واحداً[٣].

نعم، عن صاحب ***المعالم*** أنّ ذلك في ابنه الحسن بن عليّ بن أبي حمزة[٤].

وعن ابن الغضائري: أنّه ـ لعنه الله ـ أصل الوقف، وأشدّ الخلق عداوة للمولى. ـ يعني الرضا عليه السلام ـ[٥].

ونقل عنه نفسه: قال لي أبو الحسن موسى عليه السلام: «إنّما أنت يا عليّ وأصحابك أشباه الحمير»[٦].

وروى الكشّيّ روايات في ذمّه:

منها: ما رواه بسنده عن يونس بن عبدالرحمن قال: مات أبوالحسن وليس من قوّامه أحد إلّا وعنده المال الكثير، وكان ذلك سبب وقفهم وجحودهم، وكان عند عليّ بن أبي حمزة ثلاثون ألف دينار.

والاعتذار بأنّ رواية ابن أبي عمير عنه كانت قبل وقفه، غير مقبول؛ لظهور ما تقدّم وغيره في سوء حاله قبل الوقف، وأنّ الوقف لأجل حطام الدنيا، ولهذا

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٢٢٦/٥٩٤.
٢. ***رجال العلّامة الحلّي*** ص٢٣٦/٩.
٣. انظر: ***اختيار معرفة الرجال*** ص٤٠٤/٧٥٦.
٤. ***التحرير الطاووسي*** ص٣٥٤/٢٤٥.
٥. ***مجمع الرجال*** ج٤ ص١٥٧.
٦. ***اختيار معرفة الرجال*** ص٤٠٤/٧٥٧.

لم يستحلّ عليّ بن الحسن بن فضّال أن يروي عنه رواية واحدة، فلو كان قبل الوقف صحيح الرواية، لم يستحلّ له ترك روايته؛ بناءً على كون ذلك حقّه كما عن ابن طاووس والعلّامة[١]. وعمل الطائفة برواياته لا يوجب توثيقه، مع أنّه غير مسلّم بعد ما نقل عن المشهور عدم العمل بها[٢]، وتأمّل.

وعن أبي جميلة الذي ضعّفه النجاشي[٣]، وقال ابن الغضائري، والعلّامة: إنّه ضعيف كذّاب يضع الحديث[٤].

وعن عليّ بن حديد الذي قال الشيخ في محكيّ ***الاستبصار***: إنّه ضعيف جدّاً، لا يعوّل على ما ينفرد بنقله[٥]. وضعّفه في محكي ***التهذيب*** أيضاً[٦].

وعن الحسين بن أحمد المنقَري الذي ضعّفه الشيخ، والنجاشي، والعلّامة وغيرهم...[٧]، إلى غير ذلك[٨].

وأمّا نقله عن غير المعتمد، والمجهول، والمهمل، ومن ضعّفه المتأخّرون ـ من مثل: محمّد بن ميمون التميمي[٩]، وهاشم بن حيّان[١٠] ـ فكثير، يظهر

---

١. ***التحرير الطاووسي*** ص٢٤٥/٣٥٣، ***رجال العلّامة الحلّي*** ص٢٣٢ ـ ٢٣٣.
٢. ***تنقيح المقال*** ج٢ ص٢٦٢/ السطر ٧ (أبواب العين).
٣. ***رجال النجاشي*** ص٣٣٢/١٢٨.
٤. ***مجمع الرجال*** ج٦ ص١٢٢، ***رجال العلّامة الحلّي*** ص٣٥٨.
٥. ***الاستبصار*** ج٣ ص٣٢٥/٩٥.
٦. ***تهذيب الأحكام*** ج٧ ص٤٣٥/١٠١.
٧. ***رجال الطوسي*** ص٨/٣٣٤، ***رجال النجاشي*** ص١١٨/٥٣، ***رجال العلّامة الحلّي*** ص٢١٦/٢، ***مجمع الرجال*** ج٢ ص١٦٦.
٨. كأبي البختري وهب الذي قال النجاشي فيه: «كان كذّاباً»، ***رجال النجاشي*** ص ٤٣٠/١١٥٥. وراجع: ***تهذيب الأحكام*** ج٣ ص٣٢٥/١٥٠.
٩. ***رجال ابن داود*** ص٤٨٧/٢٧٦، ***رجال العلّامة الحلّي*** ص٢٥٥.
١٠. ***رجال العلّامة الحلّي*** ص٢١٤، ***تنقيح المقال*** ج٣ ص٢٨٧/السطر ٢٦ (أبواب الهاء).

للمتتبّع.

وأمّا صفوان بن يحيى، فقد روى عن عليّ بن أبي حمزة، وأبي جميلة المفضّل بن صالح المتقدّمين، وعن محمّد بن سنان الذي ضعّفوه[١]، بل عن المفضّل: أنّه من الكذّابين المشهورين[٢]، وعن عبدالله بن خداش الذي قال فيه النجاشي: ضعيف جدّاً[٣]... إلى غير ذلك.

وأمّا البزنطي، فروى عن أبي جميلة المتقدّم، وأحمد بن زياد الخزّاز الضعيف[٤]، والحسن بن عليّ بن أبي حمزة الضعيف المطعون، فعن ابن الغضائري: أنّه واقفيّ ابن واقفي، ضعيف في نفسه، وأبوه أوثق منه. وقال الحسن بن عليّ بن فضّال: إنّي لأستحيي من الله أن أروي عن الحسن بن عليّ[٥].

وقد مرّ أنّ ما حكي عن ابن فضّال في عليّ بن أبي حمزة، ذهب صاحب ***المعالم*** إلى أنّه في ابنه الحسن. وحكى الكشّيّ عن بعضهم: أنّ الحسن بن عليّ ابن أبي حمزة كذّاب[٦].

وأمّا الحسن بن محبوب، فروى عن أبي الجارود الضعيف جدّاً، الوارد فيه عن الصادق عليه السلام: أنّه كذّاب مكذّب كافر، عليه لعنة الله[٧]. وعن محمّد بن سنان

---

١. ***اختيار معرفة الرجال*** ص٧٢٩/٣٨٩، ***رجال النجاشي*** ص٨٨٨/٣٢٨، ***الفهرست*** ص٦٠٩/١٤٣.
٢. ***اختيار معرفة الرجال*** ص١٠٣٣/٥٤٦، ***رجال العلّامة الحلّي*** ص٢٥١.
٣. ***رجال النجاشي*** ص٦٠٤/٢٢٨.
٤. ***رجال العلّامة الحلّي*** ص٢٠١، ***تنقيح المقال*** ج١ ص٦٢/ السطر ٤.
٥. ***مجمع الرجال*** ج٢ ص١٢٢.
٦. ***اختيار معرفة الرجال*** ص١٠٤٢/٥٥٢.
٧. نفس المصدر، ص٤١٦/٢٣٠.

أنّه قال: أبو الجارود لم يمت حتّى شرب المسكر، وتولّى الكافرين[١].

وعن صالح بن سهل الهمداني، الذي قال ابن الغضائري فيه: إنّه غالٍ، كذّاب، وضّاع للحديث، روي عن أبي عبدالله عليه السلام: «لا خير فيه، ولا في سائر ما رواه»[٢] وقد روي أنّه قال بألوهيّة الصادق عليه السلام[٣].

وعن عمرو بن شمر الذي قال فيه النجاشي: إنّه ضعيف جدّاً، وزيّد أحاديث في كتب جابر الجعفي[٤].

وغيرهم، كعبدالعزيز العبدي، وأبي جميلة، ومحمّد بن سنان، ومقاتل بن سليمان من الضعاف والموصوفين بالوضع[٥]، فقد حكي أنّه قيل لأبي حنيفة: قدم مقاتل بن سليمان قال: إذن يجيئك بكذب كثير[٦]. فويل لمن ...[٧].

وأمّا يونس بن عبدالرحمن، فقد روى عن صالح بن سهل، وعمرو بن جميع[٨]، وأبي جميلة، ومحمّد بن سنان، ومحمّد بن مصادف[٩]... إلى غير ذلك من الضعفاء.

وكذا حال غيرهم، كرواية ابن بُكير، وابن مُشكان عن محمّد بن مصادف

---

١. ***الفهرست لابن النديم*** ص٢٢٧، ***تنقيح المقال*** ج١ ص١٦٠/ السطر ١.
٢. ***مجمع الرجال*** ج٣ ص٢٠٥.
٣. ***اختيار معرفة الرجال*** ص٦٣٢/٣٤١.
٤. ***رجال النجاشي*** ص٧٦٥/٢٨٧.
٥. نفس المصدر، ص٦٤١/٢٤٤ وص٣٣٢/١٢٨ وص٨٨٨/٣٢٨.
٦. ***تنقيح المقال*** ج٣ ص٢٤٤/ السطر ٩ (أبواب الميم).
٧. إشارة إلى ما يقال: ويلٌ لمن كفّره نمرود.
٨. ***رجال النجاشي*** ص٧٦٩/٢٨٨.
٩. ***مجمع الرجال*** ج٦ ص٥٥.

وجميل، وأبان بن عثمان عن صالح بن الحكم النيلي[١]... إلى غير ذلك.

وأمّا روايتهم عن المجاهيل وغير الموثّقين فإلى ما شاء الله.

وممّا ذكرنا يظهر الجواب عن دعوى شيخ الطائفة، قال في محكي *العدّة*:

إذا كان أحد الراويين مسنداً، والآخر مرسلاً، يُنظر في حال المرسل، فإن كان ممّن يعلم أنّه لا يرسل إلّا عن ثقة موثوق به، فلا ترجيح لخبر غيره على خبره، ولأجل ذلك سوّت الطائفة بين ما رواه محمّد بن أبي عمير، وصفوان بن يحيى، وأحمد بن محمّد بن أبي نصر ـ وغيرهم من الثقات الذين عرفوا بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عمّن يوثق به ـ وبين ما يسنده غيرهم، ولذلك عملوا بمراسيلهم إذا انفردوا عن رواية غيرهم[٢]، انتهى.

فإنّ هذا الإجماع المدّعى معلّل، ونحن إذا وجدنا ما وجدوا، أو ادّعوا؛ لا يمكننا التعويل على إجماعهم، فضلاً عن دعواه.

وما قيل: من عدم منافاة خروج شخص، أو شخصين للظنّ بل الاطمئنان بالوثاقة[٣]، مدفوعٌ؛ بأنّ الخارج كثير، سيّما مع انضمام المجهول والمهمل إلى الضعيف، ومعه كيف يمكن حصول الاطمئنان إلى ذلك؟! والظنّ لو حصل لا يغني من الحقّ شيئاً.

هذا مع عدم إحراز اتّكال أصحابنا على دعوى إجماع الكشّيّ، ولا على إجماع الشيخ.

---

١. *رجال النجاشي* ص ٥٣٣/٢٠٠.
٢. *عدّة الأُصول* ج ١ ص ١٥٤.
٣. *خاتمة مستدرك الوسائل* ج ٥ ص ١٢٤.

دعوى اتّكال الأصحاب على إجماع الكَشّي وجوابها

وقد يقال: باتّكالهم على إجماع الكشّيّ، فإنّ شيخ الطائفة قال في أوّل كتابه المختار من **رجال الكشّيّ** هذه العبارة: فإنّ هذه الأخبار اختصرتها من كتاب «الرجال» لأبي عمرو محمّد بن عمر بن عبد العزيز الكشّيّ، واخترت ما فيها[1]، انتهى. بدعوى ظهورها أو صراحتها في أنّ ما في الكتاب مختاره ومرضيه[2].

وأيضاً: عبارته المتقدّمة المحكيّة عن **العدّة** تشير إلى الإجماع المذكور.

وأيضاً: نقل الشهيد في **الروضة** عنه: أنّ العصابة أجمعت على تصحيح ما يصحّ عن عبدالله بن بكير، وأقرّوا له بالفقه والثقة[3].

وفيه: أنّ ما ذكر في أوّل الرجال لا إشعار فيه بكون ما فيه مختاره، لو لم نقل بإشعاره بخلافه، فضلاً عن الظهور أو الصراحة فيه؛ فإنّ ضمير المؤنّث في قوله: «ما فيها» يرجع إلى الأخبار المذكورة قبله، فينظر منه أنّ مختاره بعض الأخبار التي اختصرها من كتابه، وإلّا لكان عليه أن يقول: «واخترناها» أو «اخترنا ما فيه» مع أنّ الاختيار في مقام التصنيف غير الارتضاء أو الاختيار بحسب الرأي، كما هو ظاهر بعد التدبّر.

ثمّ إنّ **رجال الكشّيّ** ـ على ما يظهر من مختاره ومختصره ـ مشحون بالروايات والأحاديث، وإنّما قال الشيخ: إنّ هذه الأخبار اختصرتها من كتابه، وظاهره الأخبار المصطلحة، فأيّ صلة لهذا الكلام بما ذكره من اختياره لدعاوي الكشّيّ وسائر ما في الكتاب؟!

---

١. انظر: **فرج المهموم** ص٣٠.
٢. **خاتمة مستدرك الوسائل** ج٧ ص١٢.
٣. **الروضة البهيّة** ج٦ ص٣٨ ـ ٣٩.

مع أنّ الضرورة قائمة بعدم كون جميع ما في الكتاب الذي اختصره من «كتاب الكشّيّ» مرضيّاً له؛ فإنّ فيها روايات الطعن على زرارة، ومحمّد بن مسلم، وأبي بصير، وبُرَيد بن معاوية من مشايخ أصحاب أبي جعفر، وأبي عبدالله عليهما السلام وغيرهم، وفيها الأخبار المتناقضة، فهل يمكن أن تكون تلك الأخبار مختار له؟! ولو كان كذلك لزم منه هدم إجماع الكشّي.

وأمّا عبارته المتقدّمة[1]، فمفادها غير مفاد إجماع الكشّيّ، على ما تقدّم مفاده[2] إلّا أن يقال: إنّه اتّكل على إجماعه؛ ونقله بالمعنى، وأخطأ في فهم المراد منه. وفيه ما فيه.

بل الظاهر عدم اعتماده على إجماع الكشّيّ، وقد طعن على عبدالله بن بكير بجواز وضعه الرواية والكذب على زرارة؛ نصرةً لمذهبه، في محكيّ كتاب الطلاق من ***التهذيب***، و***الاستبصار***، قال ـ بعد ذكر روايته عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام في هدم كلّ طلاق ما قبله إذا تركت الزوجة حتّى تخرج العدّة ولو كان مائة مرّة ـ بهذه العبارة:

هذه الرواية في طريقها ابن بكير، وقد قدّمنا أنّه قال حين سئل عن هذه المسألة: هذا ممّا رزق الله من الرأي. ولو كان سمع ذلك لكان يقول: نعم، رواية زرارة. ويجوز أن يكون أسند إلى زرارة نصرة لمذهبه لمّا رأى أصحابه لا يقبلون ما يقوله برأيه. وقد وقع منه من اعتقاد الفطحيّة ما هو أعظم من ذلك[3]، انتهى.

---

١. تقدّمت في الصفحة ٧٤٤.

٢. تقدّم في الصفحة ٧٤٤.

٣. ***تهذيب الأحكام*** ج٨ ص٣٥/ ذيل الحديث ١٠٧، ***الاستبصار*** ج٣ ص٢٧٦/ ذيل الحديث ٩٨٢.

وأنت خبير بأنّ ما ذكره فيه لا يجتمع مع تصديقه إجماع الكشّيّ؛ لما عرفت[١] أنّ لازم إجماعه وثاقة الجماعة، أو مع من بعدهم على زعم بعضهم، ولا يمكن دعوى احتفاف جميع رواياتهم بالقرائن الموجبة للاطمئنان، أو القطع بالصدور سوى هذه الرواية من ابن بكير. هذا مع ما يأتي من شواهد أُخرى على عدم اعتماد على إجماعه.

وأمّا العبارة المحكيّة عن *الروضة*[٢] ـ فمن عدم وجودها في كتب الشيخ، كما قال بعض أهل التتبّع[٣]، واحتمال أن يكون النقل بالمعنى من العبارة المتقدّمة؛ بزعم كونها إشارة إلى إجماع الكشّيّ، أو زعم أنّ ما في مختصر الكشّيّ مختاره ومرضيّه، ومنه دعوى الإجماع، كما زعمها غيره[٤] ـ فلا يمكن الاتّكال عليها في نسبة تصديق الإجماع إليه، مع وجود الشواهد على خلافه، كما مرّ ويأتي. هذا حال شيخ الطائفة.

وأمّا النجاشي ـ الذي هو أبو عُذرِ هذا الفنّ، وسابق حلبته، ومقدّم على الكلّ فيه ـ فلم ترَ منه إشارة ما إلى هذا الإجماع، ولم يظهر منه أدنى اتّكال عليه، مع شدّة حرصه على توضيح أحوال الرجال، والفحص عن وثاقتهم، وعنايته بنقل توثيق الثقات، ولو كان هذا الإجماع صالحاً للاتكال عليه لما غفل عنه، بل لما خفي عليه إجماعهم مع تضلّعه وكثرة اطّلاعه، وتقدّمه عليه في سعة الباع والإحاطة، وقرب عهده منه، فلو ثبت عنده ما ثبت عند الكشّي، أو كان نقله

---

١. تقدّم في الصفحة ٧٣٤.
٢. تقدّمت في الصفحة ٧٤٦.
٣. ***خاتمة مستدرك الوسائل*** ج٧ ص١٤.
٤. نفس المصدر ج٧ ص١٢.

معتمداً عنده لما صحّ منه التوقّف في أحد من الجماعة ورجالهم، فضلاً عن تضعيف بعض رجالهم.

فعدم التعرّض لهذا الإجماع، وعدم توثيق بعض أصحابه، كأبان بن عثمان وعبدالله بن بكير[١]، وتضعيف بعض رجالهم، ورميه بالكذب والوضع كما تقدّم منه[٢]، كاشف قطعيّ عن عدم ثبوت الإجماع عنده، وعدم اعتنائه بنقل الكشّيّ، لا لعدم اتكاله على الإجماع المنقول بخبر الواحد، بل لوجدان خلافه مع قربه منه، وكان كتاب الكشّيّ موجوداً عنده.

قال في ترجمته: محمّد بن عمر بن عبدالعزيز الكشّيّ أبو عمرو: كان ثقة عيناً، وروى عن الضعفاء كثيراً ـ إلى أن قال ـ: له كتاب «الرجال» كثير العلم، وفيه أغلاط كثيرة، أخبرنا أحمد بن عليّ بن نوح وغيره، عن جعفر بن محمّد، عنه بكتابه[٣]، انتهى.

سيّما مع تعرّضه في ترجمة ابن أبي عمير بسكون الأصحاب إلى مرسلاته، فلو كان إجماعه ثابتاً، أو كان متّكلاً عليه في ابن أبي عمير، لأشار إليه في سائر الرجال المشاركين له فيه، قال في ترجمة ابن أبي عمير:

وكان حبس في أيّام الرشيد ـ إلى أن قال ـ: وقيل: إنّ أُخته دفنت كتبه في حال استتاره وكونه في الحبس أربع سنين، فهلكت الكتب. وقيل: بل تركتها في غرفة فسال عليها المطر فهلكت. فحدّث من حفظه، وممّا سلف له في أيدي

---

١. *رجال النجاشي* ص٨/١٣ وص٥٨١/٢٢٢.

٢. راجع ما تقدّم في الصفحة ٧٤٣.

٣. *رجال النجاشي* ص١٠١٨/٣٧٢.

الناس؛ فلهذا أصحابنا يسكنون إلى مراسيله [1]، انتهى.

وهو واضح الدلالة على أنّ الأمر ليس كما ذكره الكشّيّ أو نسب إليه، بل هذا خاصّة ابن أبي عمير عنده.

نعم، صرف ضياع الكتب ليس موجباً لعملهم على مراسيله؛ لو كان السكون بمعنى العمل والاعتماد، وفيه كلام، بل لابدّ من علمهم أو ثقتهم بأنّه لا يرسل إلّا عن ثقة، وهو يدلّ على أنّ مرسلاته فقط مورد اعتماد أصحابنا، دون غيرها.

بل المتيقّن منها ما إذا أسقط الواسطة، ورفع الحديث إلى الإمام ﷺ لا ما ذكره بلفظ مبهم كـ«رجل» أو «بعض أصحابنا» وكون المرسلة في تلك الأزمنة أعمّ غير واضح عندي عُجالةً، ولابدّ من الفحص والتحقيق.

فاتّضح بما ذكر: أنّ النجاشي لم يكن مُبالياً بإجماع الكشّيّ، وكان يرى سكون الأصحاب إلى خصوص مرسلات ابن أبي عمير، دون مسنداته، ولا بمرسلات غيره ومسنداته.

وكذا لم يظهر من ابن الغضائري المعاصر لشيخ الطائفة ـ بل له نحو شيخوخة وتقدّم عليه ـ أدنى اعتماد على ذلك الإجماع، وتأمّل.

وكذا المفيد وغيره ممّن هو في عصر الكشّيّ أو قريب منه. وقد ضعّف القمّيّون يونس بن عبدالرحمن، وطعنوا فيه [2]، وبهذا تظهر المناقشة في دعوى إجماع شيخ الطائفة في عبارته المتقدّمة [3]. هذا حال تلك الأعصار.

وأمّا العصور المتأخّرة عنها التي اشتهر هذا الإجماع فيها، وكلّما مضى الزمان

---

١. رجال النجاشي ص٣٢٦/٨٨٧.

٢. رجال الطوسي ص٣٤٦/١١.

٣. تقدّم في الصفحة ٧٤٤.

قوي الاشتهار، فلا حجّيّة في شهرتهم وإجماعهم، لا في مثل المسألة، ولا في المسائل الفرعيّة؛ لعدم شيء عندهم غير ما عندنا.

ومع ذلك فإنّ المحقّق اختلفت كلماته، فربّما مال إلى حجّيّة مرسلات ابن أبي عمير، أو قال بها[١]، وربّما صرّح بعدمها، فعن موضع من **المعتبر** قال: الجواب: الطعن في السند؛ لمكان الإرسال، ولو قال قائل: مراسيل ابن أبي عمير يعمل بها الأصحاب، منعنا ذلك؛ لأنّ في رجاله مَن طعن الأصحاب فيه، فإذا أرسل احتمل أن يكون الراوي أحدهم[٢]، انتهى.

هذا بالنسبة إلى ابن أبي عمير، فما حال مرسلات غيره، كصفوان، والبَزَنطي، فضلاً عن غيرهما؟!

وعنه في زكاة المستحقّين: أنّ في أبان بن عثمان ضعفاً[٣]. وقريب منه عن العلّامة والفخر والمقداد والشهيد[٤].

وعن الشهيد الثاني: أنّ ظاهر كلام الأصحاب قبول مرسلات ابن أبي عمير؛ لأجل إحراز أنّه لا يرسل إلّا عن ثقة، ودون إثباته خرط القَتَاد، وقد نازعهم صاحب **البشرى** في ذلك؛ ومنع تلك الدعوى[٥] انتهى.

ومع كون العلّامة اتكل كثيراً على الإجماع المذكور[٦]، حكى عنه فخر الدين

---

١. **المعتبر** ج١ ص٤٧.
٢. نفس المصدر ص١٦٥.
٣. نفس المصدر ج٢ ص٥٨٠.
٤. انظر: **تنقيح المقال** ج١ ص١٧/ السطر ١٧، **منتهى المطلب** ج١ ص٥٢٣/ السطر ٩، **إيضاح الفوائد** ج٤ ص٦٣١، **التنقيح الرائع** ج١ ص٣٢٤، **البيان** ص٣١٥.
٥. **الرعاية في علم الدراية** ص١٣٨.
٦. انظر: **خاتمة المستدرك الوسائل** ج٧ ص١٦، **رجال العلّامة الحلّي** ص٣/٢١، و ص٢٤/١٠٧.

قال: سألت والدي عن أبان بن عثمان قال: الأقرب عدم قبول روايته، لقوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ ...﴾ الآية [١] ولا فسق أعظم من عدم الإيمان.

وردّ ابن طاوس على رواية ابن بكير [٢]، وضعّفه المحقّق، والفاضل والشهيد، وطعنوا في روايات هو في سندها لأجله [٣]. ويظهر من ابن طاوس تردّد في جميل بن درّاج [٤]. والاختلاف في الأسدي، والمرادي معروف [٥].

ولم يتعرّض النجاشي لمعروف بن خَرَّبوذ، ولم يوثّقه الشيخ [٦] والعلّامة وقال الثاني: روى الكشّيّ فيه مدحاً وقدحاً [٧]. وقال ابن داود: وثقته أصحّ [٨]، وهو ظاهر أو مشعر بوجود الخلاف فيه.

وعن ابن داود في بُرَيد بن معاوية: مدحه الكشّيّ ثمّ ذمّه، ويقوى عندي أنّ ذمّه إنّما هو لإطباق العامّة على مدحه والثناء عليه، فساء ظنّ بعد أصحابنا به [٩] وهو ظاهر في أنّ الذامّ غير منحصر بالكشّيّ.

هذا حال أصحاب الإجماع.

---

١. الحجرات/ ٦.
٢. لم نعثر عليه.
٣. ***المعتبر*** ج١ ص٢١٠، ***التنقيح الرائع*** ج١ ص١٠٥ وج٣ ص٣٢٠، ***مسالك الأفهام*** ج٩ ص١٢٨.
٤. ***التحرير الطاووسي*** ص٨٥/١١٨.
٥. ***اختيار معرفة الرجال*** ص٤٣١٢/٢٣٨. ***رسالة في أحوال أبي بصير***، ***الجوامع الفقهيّة*** ص٦٤.
٦. ***رجال الطوسي*** ص٦٤٤/٣١١.
٧. ***رجال العلّامة الحلّي*** ص١٠/١٧٠.
٨. ***رجال ابن داود*** ص١٥٧٦/١٩٠.
٩. نفس المصدر ص٧٢/٢٣٣.

الرسالة الثانية

رسالة في نصوص رجاليّة
حول قاعدة الإجماع

قاعدة الإجماع

إنّ أوّل من أدخل هذه القاعدة في مكتوباته وتعرّض لها هو محمّد بن عمر ابن عبدالعزيز الكشّيّ، والكَشّ: بلد من بلاد ما وراء النهر، ومنها علماء وأكابر، والكَشّ بالفتح، كما صرّح به الفاضل المهندس الملّا علي البيرجندي في كتابه: ***مساحة الأرض والبلدان والأقاليم***، والكتاب هو ترجمة للبلدان، رأينا نسخة منه في مكتبة الإمام الرضا عليه السلام بمشهد المقدّسة[1].

والكشّي هو تلميذ العيّاشي السمرقندي صاحب التفسير المعروف، وقد سافر إلى بغداد ليدرس وليتعلّمَ الحديث والرجال.

وقال أبو العبّاس أحمد بن عليّ النجاشي(٤٥٠ق) في ترجمة الرجل: محمّد ابن عمر بن عبدالعزيز الكشّيّ: أبو عمرو، كان ثقة عيناً؛ وروى عن الضعفاء كثيراً؛ وصحب العيّاشي وأخذ عنه وتخرّج عليه في داره التي كان مرتعاً للشيعة

---

١. راجع: ***سماء المقال*** ج١ ص٤، ***كليّات في علم الرجال*** ص٥٨.

وأهل العلم، له كتاب الرجال، كثير العلم، وفيه أغلاط كثيرة[١].

وكتابه ***معرفة الناقلين عن الأئمّة الصادقين*** ألّفه في معرفة الرواة، وجُعل في التوثيقات والتضعيفات عند العلماء ملاكاً وميزاناً للتوثيق والتضعيف، وقد فُقِدَ كتابه هذا، واحتمل بعض بقاءه إلى عصر الشهيد الثاني وهو ما نعرفه، ويوجد لدينا تلخيصه المسمّى ***باختيار معرفة الرجال***، لخّصه الشيخ أبو جعفر محمّد ابن الحسن الطوسي والشيخ رجاليّ أخصّائيّ في فنّ الرجال، فلذلك عَمَدَ إلى كتاب الكشّيّ فهذّبه وصحّحه من الأغلاط والتضعيفات، واحتمل بعض أنّ الكتاب في ترجمة أحوال الرواة من الفريقين إلّا أنّ الطوسي لخّصه وحذف العامّة وأثبت الخاصّة من الرجال، كما صرّح به المولى القهبائي في كتابه ***مجمع الرجال***[٢].

وعلى كلّ حال، ففي كيفيّة تهذيب الشيخ وتلخيصه له أبحاث كثيرة، والكتاب الموجود حالياً طُبع وصُحّح مرّتين: مرّة بإشراف كلّيّة الإلهيّات في مشهد بمناسبة الذكرى الألف للشيخ الطوسي، وأخرى بمساعدة مؤسّسة آل البيت مع تعليقات هامّة للفيلسوف العظيم محمّد باقر الميرداماد (١٠٤٠ق) ومرّة ثالثة بإشراف المحقّق فاضل الميبدي؛ وكان هذا خلاصة ما علينا بيانه في معرفة كتاب الكشّيّ.

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٢٧٢/١٠١٨.

٢. ***كلّيّات في علم الرجال*** ص٥٩، ***الكنى والألقاب*** ج٣ ص١١٦، ***خاتمة مستدرك الوسائل*** ج٣ ص٢٨٦ (طبع مؤسّسة آل البيت)، وج٣ ص٧٥٧ الطبع الحجري، وراجع أيضاً في مقدمة ***رجال الكشي*** تحقيق فاضل الميبدي ص٢٥، ومقدّمة ***رجال الكشي*** تحقيق المصطفوي ص١٣ عن ***مصفى المقال*** ص٣٧٥.

قد تمّ تناول توثيقات الرجال والرواة، دون تسميتها بالقاعدة أو قاعدة الإجماع غير أنّه قال: تسمية الفقهاء من أصحاب أبي جعفر، وأبي عبدالله عليهما السلام أجمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأوّلين من أصحاب أبي جعفر وأصحاب أبي عبدالله عليهما السلام وانقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأوّلين ستّة: زرارة، ومعروف ابن خرّبوذ، وبريد، وأبو بصير، والفضيل بن يسار، ومحمّد بن مسلم الطائفي. قالوا: وأفقه الستّة: زرارة، وقال بعضهم بدل «أبي بصير الأسدي»: «أبو بصير المرادي، وهو ليث بن البختري».

وقال في تسمية الفقهاء من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء لما يقولون، وأقرّوا لهم بالفقه من دون أُولئك الستّة الذين عددناهم وسمّيناهم، وهم ستّة نفر: جميل بن درّاج، وعبدالله بن مسكان، وعبدالله بن بكير، وحمّاد بن عثمان، وحمّاد بن عيسى، وأبان بن عثمان، قالوا: وزعم أبو إسحاق الفقيه ـ يعني ثعلبة بن ميمون ـ أنّ أفقه هؤلاء جميل بن درّاج، وهم أحداث أصحاب أبي عبدالله عليه السلام[1].

وقال في تسمية الفقهاء من أصحاب أبي إبراهيم وأبي الحسن الرضا عليهما السلام: أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء وتصديقهم وأقرّوا لهم بالفقه والعلم، وهم ستّة نفر آخرين، دون الستّة نفر الذين ذكرناهم في أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، منهم: يونس بن عبدالرحمن، وصفوان بن يحيى بيّاع السابري، ومحمّد بن أبي عمير، وعبدالله بن المغيرة، والحسن بن محبوب، وأحمد بن محمّد بن أبي نصر. وقال بعضهم مكان «الحسن بن محبوب»: «الحسن بن

---

١. *اختيار معرفة الرجال* ص٣٢٢.

عليّ بن فضّال» و«فضالة بن أيّوب»، وقال بعضهم مكان «فضالة بن أيّـوب»: «عثمان بن عيسى»، وأفـقه هـؤلاء: يـونس بـن عـبدالرحـمن، وصـفوان بـن يحيى [١].

وجه حجّيّة الإجماع

لا شكّ أنّ الإجماع الذي نقله الكشّـيّ هـو الإجـماع المـنقول لا الإجـماع المحصّل، والناقل العادل هو الكشّيّ، وهل هذا الإجـماع حـجّة أم لا؟ فـقال العلّامة الحلّي في ذيل رواية عن أبان بن عثمان: وهو ناووسيّ من أصـحاب الإجماع، وقال أيضاً في ذيل رواية أُخرى عن عبدالله بن بكير: وهو فطحيّ: «لا يقال سند الرواية ضعيف لأنّ فيها أبان وهو ناووسيّ، أو عبدالله بن بكير وهو فطحيّ؛ لأنّا نقول: إنّهما من الذين قال الكشّيّ فيهم: أجمعت العـصابة عـلى تصحيح ما يصحّ عنهم، والإجماع هذا منقول، والإجماع المنقول حجّة» [٢].

وعلى هذا فإنّ الإجماع منقول، ولكن هل هو حجّة أم لا؟ قال بـعض: إنّ الإجماع حجّة، لأنّ أدلّة حجّيّة خبر الواحد تشمله، وأدلّة حجّيّة خبر الواحـد تشمل الخبر الحسّيّ والحدسي، فعلى هذا يكون الدليل على حجّيّة الإجماع ثابتاً.

وقد حاول بعض الأجلّة الإجابة عنه (ولو قلنا أنّ المراد هو تصحيح روايات هؤلاء) بأنّ نقل الكشّيّ اتّفاق العصابة على تصحيح مرويّات هؤلاء بـالقرائـن

---

١. *اختيار معرفة الرجال* ص٤٦٦، *معجم رجال الحديث* ج١ ص٦١.
٢. *مختلف الشيعة* ج٢ ص٢٢٦، *خلاصة الرجال* ص٢١ و١٠٦.

الدالّة على صدق مفهومها، أو صدورها، وإن لم يكن كافياً في إثبات الاتّفاق الحقيقي، لكنّه كاشف عن اتّفاق مجموعة كبيرة منهم على تصحيح مرويّات هؤلاء، ومن البعيد أن يكون مصدره ادّعاء واحد أو اثنين من علماء الطائفة، لأنّ التساهل في دعوى الإجماع وإن كان شائعاً بين المتأخّرين لكنّه بين القدماء ممنوع جدّاً، هذا من جانب.

ومن جانب آخر: إنّ اتّفاق جماعة على صحّة روايات هؤلاء العدّة، يورث الاطمئنان بها، والقرائن التي تدلّ على الصحّة وإن كانت على قسمين: حسّيّ واستنباطيّ لكن لمّا كان النظر والاجتهاد في تلك الأيّام قليلاً، وكان الأساس في المسائل الفقهيّة وما يتّصل بها هو الحسّ والشهود، يمكن أن يقال: باعتمادهم على القرائن العامّة التي تورث الاطمئنان لكلّ من قامت عنده أيضاً ككونه من كتاب عرض على الإمام، أو وجد في أصل معتبر، أو تكرّر في الأُصول، إلى غير ذلك من القرائن المشهورة.

والحاصل؛ أنّه إذا ثبت ببركة نقل الكشّي، كون صحّة روايات هؤلاء، أمراً مشهوراً بين الطائفة، يحصل الاطمئنان بها من اتّفاق مشاهيرهم، لكونهم بعيدين عن الاعتماد على القرائن الحدسيّة، بل كانوا يعتمدون على المحسوسات أو الحدسيّات القريبة منها، لقلّة الاجتهاد والنظر في تلك الأعصار[1].

والقرائن المشهورة المشار إليها هي التي ذكرها الشيخ محمّد بن الحسين البهائي في مقدّمة ***مشرق الشمسين***، والمحدّث البحراني في مقدّمات ***الحدائق***

١. ***كلّيّات في علم الرجال*** ص١٧٨.

الناضرة، والمحدّث العاملي في ***خاتمة وسائل الشيعة***، والشيخ الأعظم مرتضى الأنصاري في كتابه ***فرائد الأُصول*** (١).

فتلخّص على ضوء هذا، أنّ علّة حجّيّة الإجماع المنقول هو محفوفيّته بالقرائن وهذا هو سرّ الإجماع، وهذا الوجه هو مراد الإمام الخميني حيث قال: ثمّ إنّهم ذكروا في وجه حجّيّة هذا الإجماع بعد عدم كونه بالمعنى المصطلح أحد الأمرين: الأوّل: اطّلاع العصابة على احتفاف جميع الأخبار التي هي منقولة بتوسّطهم بقرائن خارجيّة يوجب الاطّلاع عليها، العلم بصحّة الخبر، وهذا غير ممكن عادة. والثاني: اطّلاعهم على جميع مشايخ هؤلاء، ومن يروون منهم مسنداً ومرسلاً، والعلم بوثاقة جميعهم فحكموا بصحّة أحاديثهم لأجل صحّة سندها إلى المعصوم عليه السلام؛ هذا وجه إجماعهم (٢).

المراد من القاعدة ومعناها

إنّ معنى القاعدة والمراد منها هو المشكل عند الفقهاء، وقد قيل في ذلك كلمتان:

الأُولى: أنّ المراد هو تصديقهم، والإقرار بأنّهم ثقات وليسوا ضعفاء، فهم بهذا ثقات على أيّ مسلك ومذهب كانوا، وهذا هو المعنى المراد بالمصدريّ، أي أنّ الأصحاب أجمعوا على تصحيح رواياتهم، يعني أنّهم صادقون في إخبارهم عن الثقة؛ هذا هو المعنى الأوّل والشائع إلى القرن الحادي عشر.

---

١. ***وسائل الشيعة*** ج٢٠ ص١١٣، ***مشرق الشمسين*** ص٢٩، ***الحدائق الناضرة*** ج١ ص١٤، ***فرائد الأُصول*** ج١ ص١٤٢، ***هداية المحدّثين*** ص٤٧٥، ***شعب المقال*** ص٢٧.

٢. ***الطهارة*** للإمام الخميني ج٣ ص٢٤٩.

الثانية: أنّ المراد هو تصحيح مرويّاتهم، يعني كلّ ما صحّ عنهم وكان السند إلى أعيانهم صحيح فلا إشكال بعد ذلك، بل الرواية صحيحة؛ وإن كانت مرسلة، أو مرفوعة، أو مقطوعة.

فهذا التعبير يتضمّن أربعة أمور: توثيقهم، واعتبار مراسيلهم، ومرافيعهم، ومقاطيعهم.

وهذا المعنى أيضاً يدلّ على أنّ كلّ راوٍ يروي عنه أصحاب الإجماع فهو ثقة، والمعنى هذا قد صار شعار الفقهاء في القرون الأربعة الماضية، ولعلّ الاختلاف في معنى القاعدة نشأ لأوّل مرّة في النجف، حيث الملّا عناية الله القهبائي ينقل عن أُستاذه الملّا عبدالله التستري إنكار ذلك المعنى وإثبات المعنى الأوّل.

أقوال العلماء حول القاعدة

١. قال المحقّق الرجالي السيّد محمّد باقر الشفتي (١٢٦٠ق) ـ وهو أحد تلامذة العلّامة المجدّد محمّد باقر الوحيد البهبهاني ـ: قد وقع الاختلاف في أنّ المراد بالموصول في قولهم: «أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه» ما هو؟ فالأكثر على أنّ المراد منه المرويّ. حاصله أنّه إذا صحّت سلسلة السند بينهم وبين أحد هؤلاء العظام، اتّفقوا على الحكم بصحّة ذلك الحديث وقبوله، أو إذا صحّ وظهر لهم صدور الحديث من أحدهم أطبقوا على الحكم بصحّته، وهذا أنسب في مصطلح القدماء وهذا هو المتبادر إلى الفهم من الكلام، ولهذا بنى عليه كثير من العلماء الأعلام، كالعلّامة الحلّي، والحسن بن داود، وشيخنا الشهيد، والمدقّق؛ المسمّى بالداماد، والفاضلين المجلسيّين، والفاضل

الخراساني.

وعن الفاضل المحدّث القاشاني في أوائل **وافيه**: إنّه قد فهم جماعة من المتأخّرين من قوله: «أجمعت العصابة» على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء الحكم بصحّة الحديث المنقول عنهم، ونسبته إلى أهل البيت عليهم السلام بمجرّد صحّته عنهم، من دون اعتبار العدالة فيمن يروون عنه، حتّى لو رووا عن معروف بالفسق، أو بالوضع، فضلاً عمّا لو أرسلوا الحديث، كان ما نقلوه صحيحاً محكوماً على نسبته إلى أهل العصمة عليهم السلام.

وأنت خبير بأنّ هذه العبارات ليست صريحة في ذلك ولا ظاهرة فيه، فإنّ ما يصحّ عنهم إنّما هو الرواية لا المروي، بل كما يحتمل ذلك، يحتمل كونها كناية عن الإجماع على عدالتهم وصدقهم، بخلاف (غيرهم) ممّن لم ينقل الإجماع على عدالته، انتهى كلامه رفع مقامه [1].

والفرق بين المعنيين ظاهر، فإنّ متعلّق التصحيح في الأوّل الحديث، وفي الثاني الرواية بالمعنى المصدري، أي قول أحدهم: أخبرني، أو: حدّثني، أو: سمعت من فلان ونحوها، والمختار الأوّل وهو المتبادر، إذ لو كان المراد المعنى الثاني اكتفى بقوله: «أجمعت العصابة على تصديقهم» فلا افتقار إلى تصحيح ما يصحّ عنهم، بل ولا حسن لذلك، كما لا يخفى على المتأمّل.

فالعدول عنه إلى ما ذكر دليل على أنّ المراد صحّة المروي لظهوره فيه دون الإخبار والرواية.

والحاصل أنّ التصديق فيما إذا كانت الرواية عن الأئمّة عليهم السلام من غير واسطة،

---

١. ***الوافي*** ج ١ ص ٤٢٧، ***الرسائل*** ص ٣٤.

والتصحيح فيما إذا كانت معها فلا تغفل، فالظاهر أنّ الإجماع في صحّة أحاديثهم وحجيّتها، فلو كانت الوسائط بيننا وبينهم مقبولة يكون الحديث حجّة سواء كانت الواسطة بينهم وبين المعصوم مطروحة أو مذكورة، وسواء كانت معلوم الفسق أو العدالة أو مجهول الحال، وبالجملة: إنّ مسانيدهم ومراسيلهم ومقاطيعهم بأسرها مقبولة[1].

٢. قال أبو عليّ الحائري (١٢١٦ق) ـ وهو تلميذ آخر للسيّد الوحيد البهبهاني ـ: فائدة: اختلف في قولهم: «اجتمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه» فالمشهور أنّ المراد صحّة ما رواه، حيث تصحّ الرواية إليه، فلا يلاحظ ما بعده إلى المعصوم عليه السلام، وإن كان فيه ضعيف وهذا هو الظاهر من العبارة، وقيل: لا يفهم منه إلّا كونه ثقة....

وأمّا معنى الكلام المذكور فالظاهر المساق إلى الذهن، هو ما اختاره الأُستاذ العلّامة، وعزاه إلى المشهور، وصرّح أجلّاء العصر أيضاً بأنّ عليه الشهرة[2].

٣. قال المحقّق الفيلسوف الميرداماد (١٠٤٠ق) بعد نقل كلام الكشّيّ وعدّ أصحاب الإجماع: وبالجملة هؤلاء على اعتبار الأقوال المختلفة في تعيينهم أحد وعشرون، بل اثنان وعشرون رجلاً، ومراسيلهم ومرافيعهم ومقاطيعهم ومسانيدهم إلى من يسمّونه من غير المعروفين معدودة عند الأصحاب رضي الله عنهم من الصحاح، من غير اكتراث منهم لعدم صدق حدّ الصحيح ـ على ما قد علمته ـ عليها[3].

---

١. *الرسائل الرجاليّة* ص٤٤٠، *تراثنا*: ٥٤/٥٣.

٢. *منتهى المقال* ج١ ص٥٤/٥.

٣. *الرواشح السماويّة* ص٤٧.

٤. قال المحدّث الشيخ الحرّ العامليّ في خاتمة ***وسائل الشيعة***: وناهيك بهذا الإجماع الشريف الذي قد ثبت نقله وسنده، قرينة قطعيّة على ثبوت كلّ حديث رواه واحد من المذكورين، مرسلاً، أو مسنداً، عن ثقة، أو ضعيف، أو مجهول، لإطلاق النصّ والإجماع، كما ترى، والإجماع على صحّة رواية جماعة لا يدلّ على عدم صحّة روايات غيرهم، لأنّه أعمّ منه [1].

٥. قال العلّامة الرجالي محمّد أمين الكاظمي صاحب ***هداية المحدّثين***: المراد بهذه العبارة أنّه إذا صحّ السند إلى الرجل فالحديث صحيح، ولا ينظر إلى من بعده ولا يُسأل عنه، ومن هنا صحّح العلّامة، وابن داود، والبهائي، والسيّد محمّد رواية أبان بن عثمان مع أنّه ناووسيّ، ولكنّ هذه الصحّة يراد بها ما ثبت نقله عن الأئمّة المعصومين عليهم السلام، وإن كان الراوي غير إماميّ، انتهى [2].

٦. قال العلّامة محمّد تقي المجلسي ـ المعروف بالمجلسي الأوّل ـ: اعلم أنّ الظاهر من إجماع الأصحاب على تصحيح ما يصحّ عنه أنّهم لم يكونوا ينظرون إلى ما بعده، فإنّهم كانوا يعلمون أنّه لا يروي إلّا ما كان معلوم الصدور عن الأئمّة عليهم السلام [3].

٧. قال العلّامة الرجالي السيّد محسن الأعرجي في كتابه القيّم ***عدّة الرجال***: الفائدة الثامنة: إنّ المراد الإجماع على الحكم بصحّة كلّ حديث جاء به وصحّ عنه وثبتت روايته له، حتّى لا ينظر فيما فوقه، وبالجملة كلّما ثبت عندهم أنّه رواه حكموا بصحّته في نفس الأمر وورود عن المعصوم، سواء رواه عنه بلا

---

١. ***وسائل الشيعة*** ج ٢٠ ص ٨١.

٢. ***منتهى المقال*** ج ١ ص ٥٤.

٣. ***روضة المتّقين*** ج ١٤ ص ١٩.

واسطة، أو بواسطة، ثقة، أو غير ثقة[١].

و«التفسير الثاني» وهو توثيقهم لا أزيد منه. فهو الذي أصرّ عليه العلّامة الرجالي الملّا عبدالله التستري الذي استخرج كلمات الغضائري من حلّ الإشكال، وأتى بها تلميذه في كتابه ***مجمع الرجال*** ـ وعندي أنّ القرن الحادي عشر هو القرن الذي تذاكر فيه العلماء في معنى القاعدة، وأصرّ على هذا القول المحدّث القاشاني[٢] كما سمعته في كلام السيّد الشفتي، ونسب إلى السيّد عليّ الطباطبائي (١٢٣٢ق)، والذي نراه في كتابه ***رياض المسائل*** خلافه، والمحقّق الشيخ محمّد حسين الأصفهاني في ***الفصول الغرويّة***، ومن المعاصرين: السيّد الإمام الخميني (١٤١٠ق)، والسيّد الخوئي (١٤١٣ق) فها أنا آتٍ ببعض كلماتهم حتّى تعرف حقيقة الأمر:

قال السيّد الخوئي: وكيف كان، فمن الظاهر أنّ كلام الكشّيّ لا ينظر إلى الحكم بصحّة ما رواه أحد المذكورين عن المعصومين عليهم السلام حتّى إذا كانت الرواية مرسلة، أو مرويّة عن ضعيف، أو مجهول الحال، وإنّما ينظر إلى بيان جلالة هؤلاء، وأنّ الإجماع قد انعقد على وثاقتهم وفقههم وتصديقهم فيما يروونه، ومعنى ذلك، أنّهم لا يتّهمون بالكذب في أخبارهم ورواياتهم، وأين هذا من دعوى الإجماع على الحكم بصحّة جميع ما رووه عن المعصومين عليهم السلام، وإن كانت الواسطة مجهولاً أو ضعيفاً؟![٣]

---

١. ***عدّة الرجال*** ج١ ص٤٠.

٢. القاشاني معرّب الكاشاني، فإنّ العرب كما قاموا بتغيير حرف الگاف إلى الجيم، كگرگان إلى الجرجان، قد غيّروا سائر الحروف أيضاً كالكاشاني بالقاشاني، وهذا سماعيّ غير خاضع لقاعدة.

٣. ***معجم رجال الحديث*** ج١ ص٦١.

وأنت خبير، بأنّ العبارات ليست صريحة في ذلك، ولا ظاهرة فيه، فإنّ ما يصحّ عنهم إنّما هو الرواية لا المرويّ، بل كما يحتمل ذلك، يحتمل كونها كناية عن الإجماع على عدالتهم وصدقهم، بخلاف غيرهم، ممّن لم ينقل الإجماع على عدالته.

ثمّ إنّا لو تنزّلنا عن ذلك، وفرضنا أنّ عبارة الكشّيّ صريحة فيما نسب إلى جماعة واختاره صاحب ***الوسائل***، فغاية ذلك دعوى الإجماع على حجّيّه رواية هؤلاء عن المعصومين عليهم السلام تعبّداً، وإن كانت الواسطة بينهم وبين المعصوم ضعيفاً، أو مجهول الحال، فترجع هذه الدعوى إلى دعوى الإجماع على حكم شرعيّ. وقد بيّنّا في المباحث الأُصوليّة: أنّ الإجماع المنقول بخبر الواحد ليس بحجّة، وأدلّة حجّيّة خبر الواحد لا تشمل الأخبار الحدسيّة[1].

إنّ عمدة الدليل على القول الثاني، وجود مشايخ ورواة ضعاف ومجاهيل ومهملين، لأنّ اطّلاع جميع العصابة على جميع الأفراد الذين يروي هؤلاء الجماعة عنهم بلا واسطة ومع الواسطة بعيد في الغاية، بل غير ممكن عادة، مع عدم تدوين كتب الحديث والرجال في تلك الأعصار، بنحو يصل الكلّ إلى الكلّ وبعد وصول أخبار البلاد البعيدة بعضها إلى بعض، هذا أوّلاً.

وأمّا ثانياً: فلأنّ مشايخ الجماعة، ومن يروون عنهم، لم يكن كلّهم ثقات، بل فيهم من كان كاذباً، وضّاعاً، ضعيفاً، لا يعتنى برواياته وكتبه.

فهذا محمّد بن أبي عمير (٢١٧ق) ـ وهو أشهر الطائفة في هذه الخاصّة ـ يروي عن يونس بن ظبيان الذي قال النجاشي فيه: هو ضعيف جدّاً لا يلتفت

---

١. **معجم رجال *الحديث*** ج١ ص٦١.

إلى ما رواه، كلّ كتبه تخليط. وعن ابن الغضائري: أنّه غال وضّاع للحديث. وعن الفضل في بعض كتبه: الكذّابون المشهورون: أبو الخطّاب، ويونس بن ظبيان، ويزيد الصائغ. وقد ورد فيه عن أبي الحسن الرضا عليه السلام اللعن البليغ.

٢. ويروي عن عبدالله بن القاسم الحضرمي الذي قال فيه ابن الغضائري: ضعيف، غالٍ، متهافت، وقال النجاشي: كذّاب، غالٍ، يروي عن الغلاة لا خير فيه، ولا يعتدّ بروايته. وقريب منه بل أزيد عن الخلاصة.

٣. ويروي عن عليّ بن أبي حمزة البطائني الذي قال فيه أبوالحسن عليّ بن الحسن بن فضّال على المحكيّ: عليّ بن أبي حمزة كذّاب، متّهم ملعون، قد رويت عنه أحاديث كثيرة، وكتبت عنه تفسير القرآن من أوّله إلى آخره، إلّا أنّي لا أستحلّ أن أروي عنه حديثاً واحداً. وعن ابن الغضائري أنّه لعنه الله، أصل الوقف، وأشدّ الخلق عداوة للمولى ـ يعني الرضا عليه السلام ـ» ونقل هو عنه: قال لي أبوالحسن موسى عليه السلام: «إنّما أنت يا عليّ وأصحابك شبه الحمير».

وروى الكشّيّ في ذمّه روايات منها: ما رواه بإسناده عن يونس بن عبدالرحمن قال: مات أبوالحسن، وليس من قوّامه أحد إلّا وعنده المال الكثير وكان ذلك بسبب وقفهم وجحودهم، وكان عند عليّ بن أبي حمزة ثلاثون ألف دينار، وروى بإسناده عن محمّد بن الفضيل عن أبي الحسن الرضا عليه السلام حديثاً وفيه: «سمعته يقول في ابن أبي حمزة: أما استبان لكم كذبه؟».

٤. ويروي عن أبي جميلة الذي ضعّفه النجاشي، وقال ابن الغضائري والعلّامة: إنّه ضعيف، كذّاب، يضع الحديث.

٦. ويروي عن عليّ بن الحديد الذي قال الشيخ في محكيّ ***الاستبصار*** أنّه

ضعيف جدّاً، لا يعوّل على ما ينفرد بنقله. وضعّفه أيضاً في محكيّ ***التهذيب***.

٧. ويروي عن الحسين بن أحمد المنقري الذي ضعّفه الشيخ النجاشي والعلّامة وغيرهم.

وأمّا نقله عن غير المعتمد، والمجهول، والمهمل، ومن ضعّفه المتأخّرون أمثال: محمّد بن ميمون التميمي، وهاشم بن حيّان، فكثير يظهر للمتتبّع.

ومن أصحاب الإجماع صفوان بن يحيى، فقد روى أيضاً عن رواة ضعاف.

فقد روى عن عليّ بن أبي حمزة، وأنّه من الكذّابين المشهورين، وعن محمّد بن سنان الذي ضعّفوه، بل عن المفضّل، وهو من الكذّابين المشهورين، وعن عبدالله بن خداش الذي قال فيه النجاشي: ضعيف جدّاً، إلى غير ذلك.

ومن أصحاب الإجماع البزنطي (أحمد بن محمّد بن أبي نصر (٢٢١ق) فهو أيضاً يروي عن أبي جميلة المتقدّم، وأحمد بن زياد الخزّاز الضعيف، والحسن ابن عليّ بن أبي حمزة الضعيف المطعون، ففيه عن ابن الغضائري: أنّه واقفيّ ابن واقفيّ، ضعيف في نفسه، وأباه أوثق منه.

وقال الحسن بن عليّ بن فضّال: إنّي لأستحيي من الله أن أروي عن الحسن ابن عليّ.

وحكى الكشّيّ عن بعضهم: إنّ الحسن بن عليّ بن أبي حمزة كذّاب.

ومن أصحاب الإجماع الحسن بن محبوب، فهو أيضاً يروي عن أبي الجارود الضعيف جدّاً، الوارد فيه عن الصادق عليه السلام أنّه كذّاب، مكذّب، كافر، عليه لعنة الله.

وعن محمّد بن سنان أنّه قال: أبوالجارود لم يمت حتّى شرب المسكر،

وتولّى الكافرين.

وعن صالح بن سهل الهمداني الذي قال ابن الغضائري فيه: إنّه غالٍ، كذّاب وضّاع للحديث، روي عن أبي عبدالله عليه السلام: «لا خير فيه، ولا في سائر ما رواه»، وقد روي أنّه قال بأُلوهيّة الصادق عليه السلام.

وعن عمرو بن شمر الذي قال النجاشي فيه: «إنّه ضعيف جدّاً، زيّد أحاديث في كتب جابر الجعفي» وكذا عن غيرهم كعبدالعزيز العبدي، وأبي جميلة، ومحمّد بن سنان، ومقاتل بن سليمان، وهم من الضعاف.

ومن أصحاب الإجماع يونس بن عبدالرحمن فقد روى عن صالح بن سهل وعمرو بن جميع، أبي جميلة، ومحمّد بن سنان، و محمّد بن مصادف، إلى غير ذلك من الضعفاء، وكذا حال غيرهم كرواية ابن بكير، وابن مسكان، عن محمّد ابن مصادف، وجميل، وأبان بن عثمان، عن صالح بن الحكم النيلي إلى غير ذلك، وأمّا روايتهم عن المجاهيل وغير الموثّقين فإلى ما شاء الله[1].

هذا هو الدليل الأوّل الذي أقاموه دليلاً على التفسير الثاني، وردّاً على التفسير الأوّل، فإنّا إن رجعنا إلى سلسلة الأحاديث، نرى أنّ في مشايخهم رواة ضعافاً ومجاهيل ومهملين، فكيف نثق بمشايخهم وخاصّة عندما لم يذكروا، حيث يصبح من المحتمل أن يكون الراوي المحذوف هو الضعيف، وهذا الدليل يعود أصله إلى المحقّق الأوّل: نجم الدين جعفر بن الحسن الحلّي (٦٧٥ق) فإنّه اعترض على من اعتبر مراسيل ابن أبي عمير (٢١٧ق) فقال: إنّ في مشايخه رواة ضعافاً، ويحتمل أن يكون المحذوف هو الضعيف.

---

١. انظر: ***الطهارة***، (الإمام الخميني) ج٣ ص ٢٥٠.

وثالثاً: أنّ الشيخ الطوسي في كتاب ***تهذيب الأحكام*** ضعّف رواية ابن بكير، وهو أحد أصحاب الإجماع.

وقد روى الشيخ الطوسي عن عبدالله بن بكير، عن زرارة بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: «الطلاق الذي يحبّه الله، والذي يطلّق الفقيه وهو العدل بين المرأة والرجل أن يطلّقها في استقبال الطهر بشهادة شاهدين، وإرادة من القلب، ثمّ يتركها حتّى تمضي ثلاثة قروء، فإذا رأت الدم في أوّل قطرة من الثالثة، وهو آخر القروء، لأن الإقراء هي الإطهار، فقد بانت منه، وهي أملك بنفسها، فإن شاءت تزوّجته، وحلّت له بلا زوج، فإن فعل هذا بها مائة مرّة هدم ما قبله، وحلّت له بلا زوج، وإن راجعها قبل أن تملك نفسها، ثمّ طلّقها ثلاث مرّات، يراجعها ويطلّقها، لم تحلّ له إلّا بزوج»[1].

وقال الشيخ في ***التهذيب*** بعد أن جاءَ بخبر ابن بكير ـ فهذه الرواية آكد شبهة من جميع ما تقدّم من الروايات، لأنّها لا تحمل شيئاً ممّا قلناه، لكونها مصرّحة خالية من وجوه الاحتمال، إلّا أنّ في طريقها عبدالله بن بكير، وقد قدّمنا من الأخبار ما تضمّن أنّه قال حين سُئل عن هذه المسألة: (هذا ممّا رزق الله من الرأي) ومن هذه صورته فيجوز أن يكون أسند ذلك إلى رواية زرارة نصرة لمذهبه الذي كان أفتى به، وأنّه لمّا رأى أنّ أصحابه لا يقبلون ما يقوله برأيه أسنده إلى من رواه عن أبي جعفر عليه السلام، وليس عبدالله بن بكير معصوماً لا يجوز عليه هذا، بل وقع منه من العدول، عن اعتقاد مذهب الحقّ إلى اعتقاد مذهب الفطحيّة ما هو معروف من مذهبه، والغلط في ذلك أعظم من إسناد فتيا الغلط

---

١. ***وسائل الشيعة*** ج١٥ ص٣٥٥، ***تهذيب الأحكام*** ج٨ ص٢٥.

فيمن يعتقد صحّته لشبهة دخلت إلى بعض أصحاب الأئمّة عليهم السلام، وإذا كان الأمر على ما قلناه، لم تعترض هذه الرواية أيضاً ما قدّمناه[١].

فكما ترى أنّ الشيخ رحمه الله قد ناقش الرواية بوجود عبدالله بن بكير وهو من أصحاب الإجماع وهذا ظاهر في أنّ الشيخ ناقض ما قاله في كتاب ***اختيار معرفة الرجال*** ولكن الفقهاء ناقشوا الشيخ الطوسي، وقال العلّامة المجلسي (١١١١ق) في ***ملاذ الأخيار***: إنّ الروايات بهذا المضمون كثيرة.

وقال السيّد محمّد الموسوي العاملي (١٠٠٩ق): ولا يخفى ما فيه من القدح العظيم في عبدالله بن بكير، مع أنّ الكشّيّ نقل إجماع الصحابة على تصحيح ما يصحّ عنه، وأقرّوا له بالفقه[٢]. وهكذا قال نظيره الفيض الكاشاني (١٠٩١ق) في ***الوافي***.

رابعاً: إن كانت قاعدة الكشّيّ قاعدة صحيحة فلِمَ تركها النجاشي ولم يأت بها؟ والنجاشي أبو عُذرِ هذا الفنّ، وسابق حلبته، ومقدّم على الكلّ فيه فلمْ تر منه أيّ إشارة إلى هذا الإجماع، ولم يظهر منه أدنى اعتماد عليه، مع شدّة حرصه بتوضيح أحوال الرجال، والفحص عن وثاقتهم، وعنايته بنقل توثيق الثقات، ولو كان هذا الإجماع صالحاً للاعتماد عليه، لما غفل عنه، بل لم يخف عليه إجماعهم، مع تضلّعه، وكثرة اطّلاعه، وتقدّمه عليه في سعة الباع، والإحاطة وقرب عهده منه، فلو ثبت عنده ما ثبت عند الكشّيّ، أو كان نقله معتمداً عنده لما صحّ منه التوقّف في أحد من الجماعة ورجالهم، فضلاً عن تضعيف بعض

---

١. ***وسائل الشيعة*** ج١٥ ص٣٥٣، ***الروضة البهيّة*** ج٦ ص٣٦.

٢. ***نهاية المرام*** ج٢ ص٥١.

رجالهم، فعدم التعرّض لهذا الإجماع، وعدم توثيق بعض أصحابه ـ كأبان بن عثمان ـ كاشف قطعيّ عن عدم ثبوت الإجماع عنده، وعدم اعتنائه بنقل الكشّيّ، لا لعدم اعتماده على الإجماع المنقول بخبر الواحد، بل لوجدان خلافه، مع قربه منه، وكان كتاب الكشّيّ موجوداً.

فقد ذكر النجاشي في ترجمته: محمّد بن عمر بن عبدالعزيز الكشّيّ أبو عمرو: كان ثقة عيناً، وروى عن الضعفاء كثيراً ـ إلى أن قال ـ: له كتاب *الرجال* كثير العلم، وفيه أغلاط كثيرة، أخبرنا أحمد بن عليّ بن نوح وغيره، عن جعفر ابن محمّد، عنه بكتابه[1]، انتهى.

سيّما مع تعرّضه في ترجمة ابن أبي عمير بسكون الأصحاب إلى مرسلاته فلو كان إجماعه ثابتاً، أو كان متّكلاً عليه في ابن أبي عمير، لأشار إليه في سائر الرجال المشاركين له فيه، قال في ترجمة ابن أبي عمير: وكان حبس في أيّام الرشيد ـ إلى أن قال ـ: وقيل: إنّ أُخته دفنت كتبه في حال استتارها، وكونه في الحبس أربع سنين، فهلكت الكتب. وقيل: بل تركتها في غرفة فسال عليها المطر فهلكت. فحدّث من حفظه وممّا سلف له في أيدي الناس؛ فلهذا أصحابنا يسكنون إلى مراسيله»[2]، انتهى.

وهو واضح الدلالة على أنّ الأمر ليس كما ذكره الكشّيّ، أو نسب إليه، بل هذا خاصّة ابن أبي عمير عنده. نعم، صرف ضياع الكتب ليس موجباً لعملهم على مراسيله؛ لو كان السكون بمعنى العمل والاعتماد، وفيه كلام، بل لابدّ من علمهم

---

١. *رجال النجاشي* ص١٠١٨/٣٧٢.

٢. نفس المصدر، ص٨٨٧/٣٢٦.

أو ثقتهم بأنّه لا يرسل إلّا عن ثقة، وهو يدلّ على أنّ مرسلاته فقط محلّ اعتماد أصحابنا، دون غيرها. بل المتيقّن منها ما إذا أسقط الواسطة، ورفع الحديث إلى الإمام عليه‌السلام لا ما ذكره بلفظ مبهم كـ«رجل» أو «بعض أصحابنا» وكون المرسلة في تلك الأزمنة أعمّ، غير واضح عندي(١).

فاتّضح أنّ النجاشي لم يكن مبالياً بإجماع الكشّيّ، وكان يرى سكون الأصحاب إلى مرسلات ابن أبي عمير دون مسنداته، ولا بمرسلات غيره ومسنداته، وكذا لم يظهر من ابن الغضائري المعاصر لشيخ الطائفة ـ بل له نحو شيخوخة وتقدّم عليه ـ أدنى اعتماد على ذلك الإجماع، تأمّل.

وكذا المفيد وغيره ممّن هو في عصر الكشّيّ، أو قريب منه، وقد ضعّف القمّيّون يونس بن عبدالرحمن، وطعنوا فيه. وهو من أصحاب الإجماع.

خامساً: طعن الفقهاء في أصحاب الإجماع، فلو فهموا من القاعدة ما فهمنا لما طعنوا فيها؛ فإذا حقّقنا وتتبّعنا في الكتب الفقهيّة نراهم يناقشون الأحاديث التي في أسانيدها أصحاب الإجماع.

فأوّل من ناقش أصحاب الإجماع ولم يشر إلى القاعدة هو المحقّق نجم الدين الحلّي الهذلي (٦٧٥ق)، فإنّه لم يعمل بروايات الرواة؛ من العامّة وناقش أيضاً مرسلات محمّد بن أبي عمير (٢١٧ق) مع أنّه من أصحاب الإجماع، وقال: الثالثة: رواية محمّد بن أبي عمير عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله عليه‌السلام وقال: «الكرّ ألف ومائتا رطل» وعلى هذه عمل الأصحاب، ولا طعن في هذه بطريق للإرسال، لعمل أصحاب الحديث بمراسيل ابن أبي عمير، ولو كان ذلك

---

١. انظر: ***الطهارة*** (الإمام الخميني) ج٣ ص٢٥٦.

ضعيفاً لانجبر بالعمل، فإنّي لا أعرف من الأصحاب رادّاً لها، فلهذا قلنا في أصل الكتاب على الأشهر[١].

فكما تلاحظ فإنّ المحقّق الحلّي ناقش مرسلة محمّد بن أبي عمير، ولولا انجبارها بعمل الأصحاب لم يعمل بها.

وقال أيضاً: ولو احتجّ محتجّ بما رواه ابن أبي عمير عن بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «إنّ رجلاً توضّأ وصلّى، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: أعد صلاتك ووضوءَك، ثمّ توضّأ وصلّى، فقال له: أعد وضوءك وصلاتك، ثمّ هكذا ثلاثاً، فشكى ذلك إلى أميرالمؤمنين عليه السلام، فقال: هل سمّيت حين توضّأت؟ فقال: لا، قال: فسمّ على وضوئك، فسمّى وصلّى ثمّ أتى النبيّ صلى الله عليه وآله فلم يأمره أن يُعيد». كان الجواب الطعن في السند لمكان الإرسال، ولو قال: مراسيل ابن أبي عمير يعمل بها الأصحاب، منعنا ذلك، لأنّ في رجاله مَن طعن الأصحاب فيه، وإذا أرسل احتمل أن يكون الراوي أحدهم[٢]. وطعن في رواية الفطحيّين كعبدالله بن بكير، والواقفة كبني فضّال.

الجواب عن الإشكالات الخمسة

وإليك الجواب عن الإشكالات الخمسة التي ذكرناها وبيّنها الإمام الخميني قدس سره والسيّد الخوئي في كتابيهما ***الطهارة*** و ***معجم رجال الحديث***، فالجواب عن الأوّل: هو أنّ الرواية عن بعض الرواة الضعاف لا إشكال فيه، لأنّ

---

١. ***المعتبر*** ج ١ ص ٤٧.

٢. نفس المصدر، ج ١ ص ١٦٥.

الراوي المنقول عنه، وإن كان مهملاً، أو مجهولاً، فنقل أصحاب الإجماع عنه يكون توثيقاً له، ولا يحتاج إلى أكثر من ذلك، فإنّه يعدّ قرينة صريحة واضحة على توثيقه، أمّا إذا كان الراوي المنقول عنه ضعيفاً وصرّح بذلك علماء الرجال فهنا تعارض النصوص الخاصّة مع هذه القاعدة العامّة ـ نقل أصحاب الإجماع عنه ـ فتجري لذلك قاعدة تعارض الجرح والتعديل، وعندها يمكن أن نقدّم التعديل والتوثيق العامّ، إذا كان مؤيّداً بقرائن أُخرى.

وأمّا مناقشة الشيخ الطوسي لرواية عبدالله بن بكير، ومرسلات محمّد بن أبي عمير، فقد تعرّض لها العلّامة الخواجوئي بالقول: بأنّ كلمات الشيخ الطوسي مضطربة، فقد يقول باعتبار مرسلات محمّد بن أبي عمير، وقد يقول بتضعيفها، والجواب عنه: أنّ قول الشيخ بأنّ الرواية مرسلة فيما كان الحديث ضعيفاً من جهات مختلفة، وقد حكم وبالغ في تضعيفه ثمّ قال: مع ذلك كلّه، فهي مرسلة أيضاً.

وأمّا كلام المحقّق الحلّي، فقال عنه الإمام الخميني ﷺ في كتاب ***الطهارة***: إنّ كلمات المحقّق مضطربة. ونعتقد أنّ كلمات الحلّي ليست مضطربة، بل ما اعتقده المحقّق الحلّي هو أنّ الروايات الموثّقات كروايات عبدالله بن بكير الفطحي وعليّ بن الحسن بن فضّال الفطحي، وسماعة الواقفي، والسكوني العاميّ ضعاف، هذا هو رأيه المعتمد لديه، أمّا إذا انجبر ضعفها بالإجماع، أو الشهرة القريبة من الإجماع، فهي عنده معتبرة، فإذن لا اضطراب في كلمات المحقّق الحلّي كما قال الإمام الخميني ﷺ.

أصحاب الإجماع وفقاهتهم

إنّا نعتقد ونجزم بأنّ الرواة الذين وقعوا في سلسلة أسانيد الروايات هم طائفتان: فمنهم رواة، ولا غير، فقد يروي أحدهم ما لا يفهم، فإنّه عاميّ، إلّا أنّه يروي الحديث عن المعصوم عليه‌السلام ولذلك قد لا يكون ضابطاً، وعلى ضوء هذا فإنّ الفقهاء قالوا: بأنّ إسحاق بن عمّار ليس بضابط، ولا يقبلون ما تفرّد به؛ وهناك طائفة أُخرى هم ليسوا رواة فحسب، بل هم فقهاء، وهذا معنى الفقاهة في كلام الكشّيّ، أي أنّهم أهل فتوى واجتهاد، ورأي ونظر، وهذا هو معنى الحديث الذي خاطب فيه الإمام عليه‌السلام يونس بن عبدالرحمن قائلاً: «أنا أُحبّ أن تجلس في المسجد وتفتي الناس»، والفتوى في الحديث، هي الاجتهاد والفقاهة.

لذا نقول: إنّ الذين ذكرناهم من أصحاب الإجماع متّصفون بالاجتهاد والفقاهة ولذلك رجع الأصحاب إليهم في أُمورهم الفقهيّة والعمليّة، وفي حلّ اختلاف الروايات وتعارضها، من حيث تشخيص ما هو الصادر تقيّة وغيرها؛ وفهم ما هي دوافع كلامهم، وهذا هو معنى الفقاهة، وبهذا فأصحاب الإجماع لم يكونوا رواة فحسب بل هم فقهاء ورواة للحديث.

وهناك نماذج روائيّة ذات دلالة واضحة على ما قدّمنا، منها ما عن الشيخ الطوسي في ***تهذيب الأحكام***:

(٩٥) ٧ ـ الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أُذينة، عن عليّ ابن سعيد البصري قال: قلت لأبي عبدالله عليه‌السلام: إنّي نازل في بني عدي ومؤذّنهم وإمامهم، وجميع أهل المسجد عثمانيّة، يتبرّؤون منكم ومن شيعتكم، وأنا نازل

فيهم، فما ترى في الصلاة خلف الإمام؟ قال: «صلّ خلفه». قال: قال «واحتسب بما تسمع، ولو قدمت البصرة لقد سألك الفضيل بن يسار وأخبرته بما أفتيتك فتأخذ بقول الفضيل وتدع قولي». قال عليّ: فقدمت البصرة فأخبرت فضيلاً بما قال، فقال: هو أعلم بما قال، ولكنّي سمعته وسمعت أباه يقولان: «لا تعتدّ بالصلاة خلف الناصب، واقرأ لنفسك كأنّك وحدك»، فأخذت بقول الفضيل وتركت قول أبي عبدالله عليه السلام[1].

(٩٦) ٨ ـ وعنه، عن صفوان، عن ابن بكير، عن زرارة، عن حمران قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: «إنّ في كتاب عليّ عليه السلام: إذا صلّوا الجمعة في وقت فصلّوا معهم». قال زرارة: قلت له: هذا ما لا يكون، اتّقاك، عدوّ الله أقتدي به؟! قال حمران: كيف اتّقاني، وأنا لم أسأله، هو الذي ابتدأني وقال: في كتاب عليّ عليه السلام: «إذا صلّوا الجمعة في وقت فصلّوا معهم»، كيف يكون في هذا منه تقيّة؟ قال: قلت: قد اتّقاك وهذا ما لا يجوز. حتّى قضى أنّا اجتمعنا عند أبي عبدالله عليه السلام، فقال له حمران: أصلحك الله، حدّثت زرارة هذا الحديث الذي حدّثتني به، «أنّ في كتاب عليّ عليه السلام: إذا صلّوا الجمعة في وقت فصلّوا معهم» فقال: هذا لا يكون، عدوّ الله فاسق لا ينبغي لنا أن نقتدي به، ولا نصلّي معه. فقال أبو عبدالله عليه السلام: «في كتاب عليّ عليه السلام: إذا صلّوا الجمعة في وقت فصلّوا معهم، ولا تقومنّ من مقعدك حتّى تصلّي ركعتين أُخريين». قلت: فأكون قد صلّيت أربعاً لنفسي لم أقتد به؟ فقال: «نعم»، قال: فسكتُّ وسكت صاحبي ورضينا[2].

---

١. *تهذيب الأحكام* ج٣ ص٢٧.
٢. نفس المصدر، ج٣ ص٢٨.

هذا نموذج واضح ودليل بيّن على ما ذكرنا من مقام الفقاهة لأصحاب الإجماع، فإنّهم رواة وفقهاء أيضاً، ومثل هذه الرواية كثير، فإنّ عمر بن أُذينة يعرض روايات الإرث على زرارة ويسأله، وفي رواية أُخرى: هل للنساء عفو أو قود؟ قال عليه السلام: «ليس للنساء عفو ولا قود، إنّما ذلك للعصبة». قال عليّ بن الحسن بن فضّال: هذا خلاف ما أجمع عليه أصحابنا، فكما ترى ممّا قدّمنا أنّ لأصحاب الإجماع مقام الفقاهة والإفتاء، فضلاً عن أنّهم رواة، بل إنّ بعضهم ـ كابن أبي عمير ـ عالمٌ بأنساب العرب، وأدبها.

أصحاب الإجماع

قد أشار المحدّث النوري وقال: إنّه من مهمّات هذا الفنّ، إذ على بعض التقارير تدخل آلاف من الأحاديث الخارجة عن حريم الصحّة إلى حدودها، أو يجري عليها حكمها[1].

والأصل في ذلك ما نقله الكشّيّ في رجاله في مواضع ثلاثة، وهي:

١ ـ تسمية الفقهاء من أصحاب أبي جعفر، وأبي عبدالله عليهما السلام: اجتمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأوّلين من أصحاب أبي جعفر عليه السلام، وأصحاب أبي عبدالله عليه السلام وانقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأوّلين ستّة: زرارة، ومعروف ابن خرّبوذ، وبريد، وأبو بصير الأسدي، والفضيل بن يسار، ومحمّد بن مسلم الطائفي، قالوا: أفقه الستّة زرارة، وقال بعضهم مكان أبي بصير الأسدي، «أبو

---

١. *خاتمة مستدرك الوسائل* ج٧ ص٨.

بصير المرادي، وهو ليث بن البختري [١].

٢ ـ تسمية الفقهاء من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء، وتصديقهم لما يقولون، وأقرّوا لهم بالفقه من دون أُولئك الستّة الذين عدّدناهم وسمّيناهم، وهم ستّة نفرٍ: جميل بن درّاج، وعبدالله بن مسكان، وعبدالله بن بكير، وحمّاد بن عثمان، وحمّاد بن عيسى، وأبان بن عثمان. قالوا: وزعم أبو إسحاق الفقيه ـ وهو ثعلبة بن ميمون [٢] ـ أنّ أفقه هؤلاء جميل بن درّاج، وهم أحداث أصحاب أبي عبدالله عليه السلام [٣].

٣ ـ تسمية الفقهاء من أصحاب أبي إبراهيم، وأبي الحسن عليهما السلام: أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء وتصديقهم، وأقرّوا لهم بالفقه والعلم، وهم ستّة نفر آخرين، دون الستّة الذين ذكرناهم في أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، فهم: يونس بن عبدالرحمن، وصفوان بن يحيى بيّاع السابري، ومحمّد بن أبي عمير، وعبدالله بن مغيرة، والحسن بن محبوب، وأحمد بن محمّد بن أبي نصر. وقال بعضهم مكان: الحسن بن محبوب، الحسن بن عليّ بن فضّال، وفضالة بن أيّوب [٤].

وقال بعضهم مكان: فضالة بن أيّوب، عثمان بن عيسى، وأفقه هؤلاء يونس ابن عبدالرحمن، وصفوان بن يحيى [٥].

---

١. **رجال الكشّي** ص٤٣١/٢٣٨.

٢. قال النجاشي (برقم ٣٠٢): كان وجهاً في أصحابنا، قارئاً، فقيهاً، نحويّاً، لغويّاً، راوية، وكان حسن العمل، كثير العبادة والزهد.

٣. **رجال الكشّي**، الرقم ٧٠٥، والمراد من الأحداث: الشبّان.

٤. الظاهر أنّ الواو بمعنى أو أي أحد هذين ويحتمل كونها بمعناها فيزداد العدد.

٥. **رجال الكشّي**، الرقم ١٠٥٠.

وذكر النوري في حجّيّة هذا الإجماع: والتحقيق أن يقال: بناء على كون الحجّة من الخبر هو ما وثق بصدوره، وحصل الاطمئنان بوروده، كما هو الحقّ، وعليه معظم أهل عصرنا، فلا شكّ في الوثوق بالخبر إذا كان في السند أحد من الجماعة، وصحّ الطريق إليه، مع قطع النظر عن معارض منه، أو من غيره، سواء كان مدلول العبارة وثاقته، أو مع من بعده، أوْ لا، خصوصاً إذا انضمّ إلى التصحيح التصديق والإقرار ـ ومن أنكر الوثوق أو تأمّل فيه فقد كابر وجدانه ـ ومعه يدخل الخبر في صنف الحجّة منه، وتشمله أدلّته، إذ لا فرق بين أسباب الوثوق إذا تعلّقت بالسند والصدور لا بالحكم والمضمون، وهذا واضح بحمد الله تعالى [1].

وسنتناول هنا ما ورد من الأحاديث في توثيق أصحاب الإجماع، فكما هو معروف أن توثيق الإمام عليه السلام ـ معتبر كما قال المحدّث القمي في ***السفينة*** ـ من كونه: إمام التوثيق، لذا فإنّا لمّا رأينا أنّ الأئمّة عليهم السلام وثّقوا البعض واعتمدوا عليهم، فهم معتمدون عند الأئمّة عليهم السلام، وصاروا أصحاب سرّهم، ومستودع فقههم وحديثهم، اكتفينا بذلك عن التوثيقات الأُخرى كنصوص الرجاليّين، لأنّ النصّ الرجالي لا يُرجع إليه بعد ورود التوثيق عن الإمام عليه السلام وهذا ما ميّزهم عن سائر الرواة.

وإنّ أهمّ ما امتاز به أصحاب الإجماع وصار سبباً لتعريف الأئمّة عليهم السلام لهم عند أصحابهم، واشتهروا به عند الإماميّة هو:

١. المستوى الفقهي والفقاهتي، فبما أنّهم كانوا فقهاء، فالعبور من مرحلة

---

١. ***خاتمة مستدرك الوسائل*** ج٧ ص٢٢.

نقل الرواية عن المعصومين عليهم السلام إلى مرحلة المحدّث، بل إلى مرحلة الفقيه ـ والفقيه عندهم من كان يعرف أحكام مذهب الإماميّة، والذي يقول الإمام عليه السلام لأحدهم: «أُحبّ أن تجلس في مسجد المدينة وتفتي الناس»، فهم إذاً أهل إفتاء، والفقيه بهذه المنزلة يقدّم عندهم على الرواة المحدّثين.

٢. معرفتهم بأحاديث أهل البيت عليهم السلام، وكيفيّة صدورها؛ بتقيّة أو بغير تقيّة. فإذا قال الراوي من أصحاب الإجماع: إنّ الحديث صدر تقيّة فقوله مقبول عند الإماميّة.

وما يدل على ذلك ما رواه الشيخ الطوسي في ***تهذيب الأحكام*** كتاب الإرث وكتاب القصاص عن أبي عبدالله عليه السلام: هل للنساء عفو أو قود؟ قال عليه السلام: «ليس للنساء قود أو عفو»، قال عليه السلام: «لا، إنّما ذلك للعصبة».

ثمّ إنّ الشيخ ذكر في ذيل الحديث في كتاب القصاص: قال محمّد بن الحسن ابن فضّال: هذا خلاف إجماع الإماميّة، يعني أنّ الحديث شاذّ لا يعمل به، وصدر عن الإمام عليه السلام تقيّة، نعم، من لا يعبأ بالشواذّ، ولا يهتمّ بإعراض الفقهاء عنها، عمل بهذا الحديث، فهذا هو آية الله الخوئي في ***مباني تكملة المنهاج*** يقول: بعدم حقّ النساء في العفو عن القصاص، أو القود.

وشاهد حكم ذلك: مسألة ١٣٣: يتولّى القصاص من يرث المال من الرجال دون الزوج، ومن يتقرّب بالأُم، وأمّا النساء فليس لهنّ عفو ولا قود، وقال في شرحه: اختاره جماعة منهم المحقق في ***الشرائع***، وادّعى الحلّي في ***السرائر*** عدم الخلاف، وتدلّ على ذلك معتبرة أبي العبّاس فضل البقباق، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قلت: هل للنساء قود أو عفو؟ قال: «لا. وذلك للعصبة»، ويؤكّد

ذلك ما دلّ من الروايات على أنّ المتقرّب بالأمّ لا يرث من الدية، فإنّها تدلّ بالأولويّة على عدم استحقاقه القصاص، وأمّا مسألة النساء قلناه خلافاً للمشهور، ووفاقاً للشيخ في ***المبسوط*** على ما في ***المسالك***، وتدلّ على ذلك معتبرة أبي العبّاس المتقدّمة، ولكن الشهيد الثاني رماها في ***المسالك*** بالضعف سنداً، ولا نعرف له وجهاً إلّا من ناحية أنّ الشيخ ﷺ رواها بطريقه إلى عليّ بن الحسن بن فضّال، وفي الطريق عليّ بن محمّد بن الزبير، وهو لم يُذكر بمدح ولا توثيق، ولكنّه يندفع بأنّ المخبر بكتب عليّ بن الحسن بن فضّال بالنسبة إلى الشيخ والنجاشي واحد، وهو أحمد بن عبدون، فالكتب التي كانت عند الشيخ؛ هي بعينها الكتب التي كانت عند النجاشي وبما أنّ للنجاشي إلى تلك الكتب طريقاً آخر معتبراً فلا محالة تكون رواية الشيخ أيضاً معتبرة، (بقي هنا شيء)، وهو أنّ الشيخ بعد ما روى هذه الرواية، قال: قال عليّ بن الحسن بن فضّال: هذا خلاف ما عليه أصحابنا، ولعلّه لأجل ذلك حملها صاحب ***الوسائل*** على التقيّة[1].

فهذا الحديث صدر تقيّة، والعارف بها عليّ بن الحسن بن فضّال، وهو أحد أصحاب الإجماع، ونظيره في كتاب ***التهذيب*** في مبحث صلاة الجماعة، الحسين بن سعيد عن صفوان، عن ابن بكير، عن زرارة، عن حمران قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: «إنّ في كتاب علي عليه السلام: إذا صلّوا الجمعة في وقت فصلّوا معهم». قال زرارة: قلت له: هذا ما لا يكون، اتّقاك، عدوّ الله أقتدي به؟! قال،

---

١. ***مباني تكملة المنهاج*** ج٢ ص١٢٨، وراجع أيضاً: ***شرائع الإسلام*** ج٤ ص١٠٠١، ***وسائل الشيعة*** ج٢٦ ص٨٧ وج٢٩ ص٧٨، ***كشف اللثام*** ج٢ ص٤٦٥، ***مفتاح الكرامة*** ج١٠ ص٨٦، ***المبسوط*** ج٧ ص٥٤، ***فقه الثقلين*** ص٤٨٠.

قال حمران كيف اتّقاني وأنا لم أسأله، هو الذي ابتدأني، وقال: «في كتاب عليّ عليه السلام إذا صلّوا الجمعة في وقت فصلّوا معهم» كيف يكون في هذا منه تقيّة ؟! قال: قلت: قد اتّقاك وهذا ما لا يجوز حتّى قضي أنّا اجتمعنا عند ابي عبدالله عليه السلام فقال له حمران: أصلحك الله، حدّثت هذا الحديث الذي حدّثني به أنّ في كتاب عليّ عليه السلام: «إذا صلّوا الجمعة في وقت فصلّوا معهم»، فقال زرارة: هذا لا يكون، عدوّ الله فاسق لا ينبغي لنا أن نقتدي به، ولا نصلّي معه، فقال أبو عبدالله: «في كتاب عليّ عليه السلام إذا صلّوا الجمعة في وقت فصلّوا معهم» ولا تقوم من مقعدك حتّى تصلّي ركعتين أُخريين، قلت: فأكون قد صلّيت أربعاً لنفسي لم أقتد به؟ فقال: «نعم» قال فسكت، وسكت صاحبي ورضينا[1].

٣. إنّ أصحاب الإجماع كانوا بطانة الأئمّة عليهم السلام، وبطانة الأئمّة هم أصحابهم وتلاميذ أصحابهم الملازمون لهم، وهم كانوا واقفين على فتاواهم، ويظهر من أخبار كثيرة في أبواب مختلفة اعتماد الشيعة على أصحاب الأئمّة عليهم السلام وبطانتهم وأخذ الأحكام منهم، وإمضاء الأئمّة عليهم السلام ذلك.

والذي يجعل الرواية ممّا لا ريب فيها، ويوجب العمل والاعتماد عليها ليس محض نقلها، بل العمل بها، والاعتماد عليها من ناحية المتعبّدين بالنصوص، أي بطانة الأئمّة عليهم السلام وأصحابهم الواقفين على فتاواهم. وقد تعرّض لهذا الموضوع آية الله البروجردي رحمه الله[2].

فإنّ الشيعة تركوا قول الإمام عليه السلام وأخذوا بقول أصحابه لمعرفتهم مظانّ

١. *تهذيب الأحكام* ج٣ ص٢٧.
٢. *دراسات في المكاسب* ج١ ص٩٨.

صدور الرواية، ففي **وسائل الشيعة**، عن ثقة الإسلام الكليني في **الكافي**، عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد بن سماعة، عن عبدالله بن جبلة، عن عبدالله بن بكير، عن حمزة بن حمران، عن عبدالحميد الطائي، عن عبدالله بن محرز بيّاع القلانس قال: أوصى إليّ رجل وترك خمسمائة درهم أو ستمائة درهم، وترك الابنة، وقال: لي عصبة بالشام، فسألت أبا عبدالله عليه السلام عن ذلك فقال: «أعط البنت النصف، والعصبة النصف الآخر» فلمّا قدمت الكوفة أخبرت أصحابنا، فقالوا: اتّقاك فأعطيت الابنة النصف الآخر، ثمّ حججت فلقيت أبا عبدالله عليه السلام فأخبرته بما قال أصحابنا، وأخبرته أنّي دفعت النصف الآخر إلى الابنة، فقال: «أحسنت، إنّما أفتيتك مخافة العصبة عليك»[١].

وبمعناه رواية أُخرى[٢].

٤. إنّ أصحاب الإجماع هم معيار الأحاديث، وقوام صدقها، فلو صدّقوها كانت صحيحة، ولذا نرى أنّ أصحاب الأئمّة عليهم السلام في تلقّي الروايات ومضمونها يرجعون إليهم، فهذا عمر بن أُذينة الذي يروي كثيراً من روايات الإرث ومع ذلك كلّه، فهو يرجع إلى زرارة في صدق فهمه ودركه.

وشاهد ذلك ما روى الشيخ الطوسي بإسناده عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن عليّ، عن عبدالله بن المغيرة، عن موسى بن بكر قال: قلت لزرارة: إنّ بكيراً حدّثني عن أبي جعفر عليه السلام: «أنّ الإخوة للأب والأخوات للأب والأُمّ يزادون وينقصون، لأنّهنّ لا يكنّ أكثر نصيباً من الإخوة للأب والأُمّ لو كانوا

---

١. **الكافي** ج ٧ ص ٨٧/٧، **تهذيب الأحكام** ج ٩ ص ٢٧٨/١٠٠٨.
٢. **تهذيب الأحكام** ج ٩ ص ٢٧٩/١٠١٠، **الكافي** ج ٧ ص ٨٧.

مكانهنّ» إلى أن قال: فقال زرارة: وهذا قائم عند أصحابنا، لا يختلفون فيه.

ورواه الكليني أيضاً[١] عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، وعن محمّد بن عيسى، عن يونس جميعاً، عن عمر بن أُذينة، عن بكير بن أعين قال: جاء رجل إلى أبي جعفر عليه السلام فسأله عن امرأةٍ... إلى أن قال: قال عمر ابن أُذينة وسمعته من محمّد بن مسلم يرويه مثل ما ذكر بكير المعنى سواء، ولست أحفظه بحروفه وتفصيله إلّا معناه، فذكرته لزرارة فقال: «صدقا، هو والله الحقّ»[٢].

وروى الكليني أيضاً عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أُذينة، عن عبدالله بن محرز قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام رجل ترك ابنته وأُخته لأبيه وأُمّه... قال ابن اذينة: فذكرت ذلك لزرارة فقال: إنّ على ما جاء به ابن محرز لنوراً[٣].

وأمثال هذه الروايات توجد بكثرة، وفي الختام نقول: إنّ أصحاب الإجماع وما أدراك ما أصحاب الإجماع.

---

١. ***الكافي*** ج٧ ص١٠٤، ***تهذيب الأحكام*** ج٩ ص١١٤٨/٣١٩، ***وسائل الشيعة*** ج٢٦ ص١٥٢.
٢. ***الكافي*** ج٧ ص١٠٢، ***تهذيب الأحكام*** ج٩ ص١٠٤٦/٢٩١، ***وسائل الشيعة*** ج٢٦ ص١٥٦.
٣. ***الكافي*** ج٧ ص١٠٠، ***وسائل الشيعة*** ج٢٦ ص١٥٧.

نصوص رجاليّة حول قاعدة الإجماع

مقدّمة البحث

قبل تناول نصوص الرجاليّين في أصحاب الإجماع؛ سيّما النصوص الروائيّة يجب الإشارة إلى أنّ الكشّي كان كثيراً ما يتناول رواة هم من الأكابر، ـكأصحاب الإجماع ـ من أمثال زرارة، ثمّ ينقل عنهم روايات في مدحهم وروايات في ذمّهم، فهو أوّلاً في ذلك ناقل وراوٍ لطائفتين من الروايات، وكذا يرشدنا إلى وجود هذين الطائفتين من الروايات، وبهذا فعلى القارئ البصير أن ينظر فيهما، ويعالج التعارض الواقع بينهما.

فالكشّي في مبحث توثيق الرواة كالشيخ الطوسي في ***التهذيب*** و***الاستبصار*** لا كما عليه الكليني الرازي في كتابه ***الكافي***، أمّا الشيخ الصدوق في كتابه ***من لا يحضره الفقيه*** فإنّه يذكر الروايات المتعارضة، ويقوم بمعالجة حديث الاستبصار، فهذا هو دأب البغداديّين خلافاً للقمّيّين، فإنّهم لم يتعرّضوا للروايات المتعارضة، كما أنّهم لم يتعرّضوا لنقد الروايات سنداً ومتناً، خلافاً للبغداديّين: كالمفيد، والطوسي، والسيّد المرتضى.

وثانياً: إنّ الكشّي لم يجتهد في الروايات من حيث التقييم والترجيح، فهو ناقل للذامّة أو المادحة لا أكثر من ذلك، وليس مجتهداً، فالكشّي في القدماء

كتقيّ الدين بن داود الحلّي في رجاله، فهو يذكر كلّ الرواة الذين وردت فيهم الروايات المادحة والذامّة في بابين، فيذكر المفضّل بن عمر في باب: من اعتمد عليه، وهو الباب الأوّل من كتابه، وباب من لا اعتمد عليه، وهو الباب الثاني. ونحن الآن نبحث عن الروايات ثمّ نذكر ما ورد منها في الراوي إن شاء الله.

١. أبو بصير الليث بن البختري

أبو بصير عند علماء الرجال

الروايات المادحة

١ ـ ١: عن الكشّيّ في أبي بصير الليث بن البختري المرادي:

٢٨٥ ـ روي عن ابن أبي يعفور قال: خرجت إلى السواد نطلب دراهم لنحجّ ونحن جماعة، وفينا أبو بصير المرادي، قال: قلت له: يا أبا بصير، اتّقِ الله وحجّ بمالك، فإنّك ذو مال كثير. فقال: اسكت، فلو أنّ الدنيا وقعت لصاحبك، لاشتمل عليها بكسائه.

٢٨٦ ـ حدّثني حمدويه بن نصير، قال: حدّثنا يعقوب بن يزيد، عن محمّد ابن أبي عمير، عن جميل بن درّاج قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: بشّر المخبتين بالجنّة: بريد بن معاوية العجلي، وأبو بصير الليث بن البختري المرادي، ومحمّد بن مسلم، وزرارة؛ أربعة نجباء أُمناء الله على حلاله وحرامه، لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوّة واندرست. هذه الرواية صحيحة سنداً[1].

٢٨٧ ـ حدّثني محمّد بن قولويه، قال: حدّثني سعد بن عبدالله القمّي، عن

---

١. **معجم رجال الحديث** ج١٤ ص١٤٢.

محمّد بن عبدالله المسمعي، عن عليّ بن أسباط، عن محمّد بن سنان، عن داود ابن سرحان قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «إنّي لأُحدّث الرجل بالحديث وأنهاه عن الجدال والمراء في دين الله، وأنهاه عن القياس فيخرج من عندي فيتأوّل حديثي على غير تأويله، إنّي أمرتُ قوماً أن يتكلّموا ونهيت قوماً، فكلٌّ تأوّل لنفسه يريد المعصية للّه ولرسوله، فلو سمعوا وأطاعوا لأودعتهم ما أودع أبي أصحابه، إنّ أصحاب أبي كانوا زيناً أحياءً وأمواتاً، أعني: زرارة ومحمّد بن مسلم، ومنهم الليث المرادي، وبريد العجلي، هؤلاء القوّامون بالقسط، وهؤلاء السابقون السابقون أُولئك المقرّبون».

وقال المحقّق الخوئي: هذه الرواية ضعيفة سنداً، من جهة محمّد بن عبدالله المسمعي، ومحمّد بن سنان[1].

٢٨٨ ـ حدّثني حمدويه قال: حدّثني محمّد بن عيسى بن عبيد، عن يونس ابن عبدالرحمن، عن أبي الحسن المكفوف، عن رجل، عن بكير قال: لقيت أبا بصير المرادي قلت: أين تريد؟ قال: أُريد مولاك، قلت: أنا أتّبعك، فمضى معي، فدخلنا عليه، وأحدّ النظر إليه وقال: «هكذا تدخل بيوت الأنبياء وأنت جُنُب؟!» قال: أعوذ باللّه من غضب اللّه وغضبك، فقال: أستغفر الله ولا أعود. وروى ذلك أبو عبدالله البرقي عن بكير. «مرسل»[2].

٢٨٩ ـ محمّد بن مسعود، قال: حدّثني أحمد بن منصور، عن أحمد بن الفضل وعبدالله بن محمّد الأسدي، عن ابن أبي عمير، عن شعيب العقرقوفي،

---

١. **معجم رجال الحديث** ج١٤ ص١٤٢.
٢. نفس المصدر، ج١٤ ص١٤٧.

عن أبي بصير قال: دخلت على أبي عبدالله عليه السلام، فقال لي: «حضرت علباء عند موته؟» قال: قلت: نعم، وأخبرني أنّك ضمنت له الجنّة، وسألني أن أُذكّرك ذلك. قال: «صدق». قال: فبكيت ثمّ قلت: فداك، فمالي، ألست كبير السنّ الضعيف، الضرير، البصير، المنقطع إليكم؟ فاضمنها لي. قال: «قد فعلت». قال: قلت: اضمنها لي على آبائك وسمّيتهم واحداً واحداً. قال: «فعلت»، قلت: فاضمنها لي على رسول الله صلى الله عليه وآله. قال: «فعلت». قلت: فاضمنها لي على الله تعالى. قال: فأطرق ثمّ قال: «قد فعلت». وصرّح حولها المحقّق الخوئي بالقول: والرواية ضعيفة بأحمد بن منصور، وأحمد بن الفضل، مع أنّ أبا بصير مطلق، ولم يعلم أن المراد هو ليث المرادي[1].

الروايات الذامّة

٢٩٢ ـ حمدان قال: حدّثنا معاوية، عن شعيب العقرقوفي، عن أبي بصير قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة تزوّجت ولها زوج فظهر عليها، قال: «ترجم المرأة ويضرب الرجل مائة سوط، لأنّه لم يسأل». قال شعيب: فدخلت على أبي الحسن عليه السلام فقلت له: امرأة تزوّجت ولها زوج؟ قال: «ترجم المرأة، ولا شيء على الرجل». فلقيت أبا بصير فقلت له: إنّي سألت أبا الحسن عليه السلام عن المرأة التي تزوّجت ولها زوج قال: «ترجم المرأة ولا شيء على الرجل». قال: فمسح على صدره وقال: ما أظنّ صاحبنا تناهى حكمه بعد! إنّ الرواية مرسلة، فإنّ الكشي لا يمكن أن يروي عن حمدان[2].

---

١. **معجم رجال الحديث** ج١٤ ص١٤٣.

٢. نفس المصدر، ج١٤ ص١٤٨.

٢٩٣ ـ عليّ بن محمّد قال: حدّثني محمّد بن أحمد، عن محمّد بن الحسن، عن صفوان، عن شعيب بن يعقوب العقرقوفي قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن رجل تزوّج امرأة ولها زوج، ولم يعلم، قال: «ترجم المرأة، وليس على الرجل شيء إذا لم يعلم»، فذكرت ذلك لأبي بصير المرادي، قال: قال لي والله جعفر: «ترجم المرأة، ويجلد الرجل الحدّ»، وقال بيده على صدره يحكّها: أظنّ صاحبنا ما تكامل علمه. الرواية ضعيفة، فإنّ عليّ بن محمّد لم يوثّق، ومحمّد ابن أحمد مجهول، ومحمّد بن الحسن الذي يروي عن صفوان لم يوثّق [١].

٢٩٤ ـ عليّ بن محمّد قال: حدّثني محمّد بن أحمد بن الوليد، عن حمّاد بن عثمان قال: خرجت أنا وابن أبي يعفور وآخر إلى الحيرة، أو إلى بعض المواضع فتذاكرنا الدنيا، فقال أبو بصير المرادي: أما إنّ صاحبكم لو ظهر بها لاستأثر بها، قال: فأغفى، فجاء كلب يريد أن يشغر عليه، فذهبتُ لأطرده، فقال لي ابن أبي يعفور: دعه، فجاءه حتّى شغر في أُذنه. هذه الرواية أيضاً ضعيفة [٢].

٢٩٥ ـ حمدويه وإبراهيم قالا: حدّثنا العبيدي، عن حمّاد بن عيسى، عن الحسين بن مختار، عن أبي بصير قال: كنت أُقرئ امرأة كنت أُعلّمها القرآن، قال: فمازحتها بشيء، قال: فقدمت على أبي جعفر عليه السلام، قال: فقال لي: «يا أبا بصير! أيّ شيء قلت للمرأة؟» قال: قلت بيدي هكذا وغطّى وجهه، قال: فقال لي: «لا تعودنّ إليها».

لا دلالة في الرواية على الذمّ، إذ لم يعلم مزاحه كان على وجه محرّم، فمن

---

١. **معجم رجال الحديث** ج١٤ ص١٤٩.
٢. نفس المصدر، ج١ ص١٤٨.

المحتمل أنّ الإمام عليه‌السلام نهاه عن ذلك حماية للحمى، لئلّا ينتهي الأمر إلى المحرّم [١].

٢٩٧ ـ محمّد بن مسعود قال: حدّثني جبرائيل بن أحمد، قال: حدّثنا محمّد ابن عيسى، عن يونس، عن حمّاد الناب قال: جلس أبو بصير على باب أبي عبدالله عليه‌السلام ليطلب الإذن، فلم يؤذن له، فقال: لو كان معنا طبق لأذن، قال: فجاء كلب فشغر في وجه أبي بصير، قال: أُفّ أُفّ، ما هذا؟ قال جليسه: هذا كلب شغر في وجهك.

جبرائيل بن أحمد لم يوثق، على أنّ الظاهر المراد بأبي بصير فيها يحيى بن القاسم، فإنّه كان ضريراً، وأمّا المرادي فلم نجد ما يدلّ على كونه ضريراً، ومجرّد التكنية بأبي بصير لا يدلّ عليه كما هو ظاهر [٢].

٢٩٨ ـ محمّد بن مسعود قال: حدّثني عليّ بن محمّد القمّي، عن محمّد بن أحمد، عن أحمد بن الحسن، عن عليّ بن الحكم، عن مثنّى الخيّاط، عن أبي بصير، قال: دخلت على أبي جعفر عليه‌السلام قلت: تقدرون أن تحيوا الموتى وتبرئوا الأكمه والأبرص؟ فقال لي: «بإذن الله»، ثمّ قال: «ادن منّي» ومسح على وجهي وعلى عيني، فأبصرت السماء والأرض والبيوت، فقال لي: «أتحبّ أن تكون كذا ولك ما للناس وعليك ما عليهم يوم القيامة، أم تعود كما كنت ولك الجنّة الخالص؟» قلت: أعوذ كما كنت، فمسح على عيني فعُدْتُ.

هذه الرواية ضعيفة، فإنّ علي بن محمّد (بن فيرزان) لم يوثّق، ومحمّد بن

١. **معجم رجال الحديث** ج ١٤ ص ١٤٨.
٢. نفس المصدر، ج ١٤ ص ١٤٩.

أحمد مجهول، فإنّه محمّد، ابنُ أحمد، ابنُ الوليد على ما يظهر، ممّا رواه قبل ذلك بثلاث روايات، وهو لم يذكر في كتب الرجال [١].

٢ ـ ١: قال النجاشي:

ليث بن البختري المرادي أبو محمّد، وقيل: أبو بصير الأصغر، روى عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام، له كتاب يرويه جماعة، منهم: أبو جميلة المفضّل بن صالح، أخبرنا أبو عبدالله محمّد بن عليّ القزويني، قال: حدّثنا عليّ بن حاتم بن أبي حاتم، قال: حدّثنا محمّد بن عبدالله بن جعفر، قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثنا محمّد بن الحسين، قال: حدّثنا ابن فضّال، عن أبي جميلة، عنه به [٢].

٣ ـ ١: قال الطوسي في ***الفهرست***:

ليث المرادي، يكنّى أبا بصير، روى عن أبي عبدالله الصادق والكاظم عليهما السلام، وله كتاب [٣].

٤ ـ ١: وعنه في رجاله: ليث بن البختري

ـ أصحاب الباقر عليه السلام باب اللّام ص١٣٤: ـ ليث بن البختري المرادي، يكنّى أبا بصير، كوفيّ.

ـ أصحاب الصادق عليه السلام باب اللّام ص٢٧٨: الليث بن البختري المرادي ـ أبو يحيى، ويكنّى أبا بصير، أسند عنه.

أصحاب الكاظم عليه السلام باب اللّام ص٣٥٨: ليث المرادي، يكنّى أبا بصير.

وعن المجلسي في الوجيزة: أبو بصير يطلق غالباً على يحيى بن أبي القاسم

---

١. **معجم رجال الحديث** ج١٤ ص١٤٥.
٢. ***رجال النجاشي*** ص٣٢١/٨٧٦.
٣. ***الفهرست*** ص٢٦٢.

أو الليث بن البختري[١].

ومولانا عناية الله لم يذكر في **الكنى** إلّا ثلاثة وقال: قد يكون المطلق مشتركاً بينهم إذا روى عن الباقرين أو أحدهما عليهما السلام، وأمّا إذا روى عن الكاظم عليه السلام فإنّه مخصوص بيحيى بن أبي القاسم[٢].

فتلخّص ممّا ذكرنا:

١. أنّ الليث البختري لم يوثّق في رجال النجاشي، والشيخ قطّ.

٢. أنّ الليث البختري وثّق في الحديث مرادفاً لزرارة، وهو أكبر توثيق له، ومعه يكون العجب من الشيخين كيف لم يوثّقاه ـ في علم الرجال ـ.

٣. كنيته: أبو بصير، وهو يتعيّن بالقرينة، والطبقة، والإمام وغيرها.

٤. أنّ كثيراً من العلماء كتبوا في أبي بصير وطرق معرفته، وتوثيقه رسالات؛ ومنها الرسالة المفصّلة للخوانساري المطبوعة في مجموعة الحديث لدار الحديث، ومنها رسالة العلّامة التستري في خاتمة **قاموس الرجال**.

٥. صرّح آية الله الخوئي: أنّ الروايات الذامّة، لم يتمّ سندها، فلا يعتدّ بها.

٦. أنّ روايتي شعيب العقرقوفي اللتين رواهما الطوسي في **التهذيب**:

(أظنّ صاحبنا ما تكامل علمه)

فعن السيّد الخوئي: فغاية الأمر، أنّهما تدلّان على أنّه كان قاصراً في معرفته بعلم الإمام عليه السلام في ذلك الزمان، لشبهة حصلت له، وهي تخيّله أنّ حكمه عليه السلام كان مخالفاً لما وصل إليه من آبائه عليهم السلام، وهذا مع أنّه لا دليل على بقائه واستمراره

---

١. **منتهى المقال** ج٧ ص١٢٠.

٢. **مجمع الرجال** ج٧ ص١١، وفيه بدل الباقرين: الصادقين.

لا يضرّ بوثاقته، إضافة إلى أنّ الظاهر أنّ المراد بأبي بصير في الرواية يحيى بن القاسم دون ليث المرادي، فإنّك ستعرف أنّه لم يثبت كون ليث من أصحاب الكاظم عليه السلام [١].

٧. وعنه أيضاً: بقي هنا شيء وهو أنّ ظاهر النجاشي أنّ ليث بن البختري لم يرو عن الكاظم عليه السلام، كما إنّ ذكره الكشّي في تسمية الفقهاء من أصحاب أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام يقتضي ذلك، لكنّك عرفت من الشيخ عدّه في أصحاب الكاظم عليه السلام أيضاً، والظاهر أنّ ما ذكره النجاشي هو الصحيح، فإنّا لم نجد له الرواية عن الكاظم عليه السلام.

وعليه فكلّ رواية رواها أبو بصير عن الكاظم، فهي عن يحيى بن القاسم [٢].

٨. أبو بصير كنية ليحيى بن القاسم، وليث بن البختري، وعبدالله بن محمّد الأسدي، ويوسف بن الحارث [٣].

٩. ادّعى العلّامة محمّد تقي التستري أنّ عبدالله بن محمّد الأسدي لم يوجد، وأنّه محرّف علباء الأسدي، وعدم وجود الأخير بوصف الكنية، فعليه يحصر العنوان في الوسطين، وانصرافه إلى الثاني [٤].

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج١ ص١٥٠.
٢. نفس المصدر، ج١٤ ص١٥٠.
٣. ***نقد الرجال*** ج٥ ص١٢٥، ***قاموس الرجال*** ج١١ ص٢٢٥.
٤. ***قاموس الرجال*** ج١١ ص٢٢٦.

٢. بريد بن معاوية

عن الكشّيّ في بريد بن معاوية[1]:

الروايات المادحة

٤٣٢ ـ حدّثنا الحسين بن الحسن بن بندار القمّي قال: حدّثني سعد بن عبدالله بن أبي خلف القمّي، قال: حدّثني محمّد بن عبدالله المسمعي، قال: حدّثني عليّ بن حديد وعليّ بن أسباط، عن جميل بن درّاج قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «أوتاد الأرض وأعلام الدين أربعة: محمّد بن مسلم، وبريد ابن معاوية، وليث بن البختري المرادي، وزرارة بن أعين».

٤٣٣ ـ وبهذا الإسناد عن محمّد بن عبدالله المسمعي، عن عليّ بن أسباط، عن محمّد بن سنان، عن داود بن سرحان قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «إنّي لأُحدّث الرجل بحديث، وأنهاه عن الجدال والمراء في دين الله، وأنهاه عن القياس، فيخرج من عندي فيتأوّل حديثي على غير تأويله، إنّي أمرتُ قوماً أن يتكلّموا، ونهيت قوماً، فكلٌّ يتأوّل لنفسه يريد المعصية للّه ولرسوله، ولو سمعوا وأطاعوا لأودعتهم ما أودع أبي عليه السلام أصحابه، إنّ أصحاب أبي عليه السلام كانوا زيناً أحياءً وأمواتاً، أعني: زرارة، ومحمّد بن مسلم، ومنهم: ليث المرادي، وبريد العجلي، هؤلاء القوّامون بالقسط، هؤلاء القوّامون بالصدق، هؤلاء السابقون، أُولئك المقرّبون».

٤٣٤ ـ حمدويه قال: حدّثنا محمّد بن عيسى، عن أبي محمّد القاسم بن عروة، عن أبي العبّاس البقباق، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: «زرارة بن أعين،

---

١. *رجال الكشّي* ص٢٣٨ ـ ٢٤٠.

ومحمّد بن مسلم، وبريد بن معاوية العجلي، والأحول أحبّ الناس إليّ، أحياءً وأمواتاً، ولكنّ الناس يكثرون عليّ فيهم، فلا أجد بدّاً من متابعتهم». قال: فلمّا كان من قابل قال: «أنت الذي تروي علَيّ ما تروي في زرارة، وبريد، ومحمّد بن مسلم، والأحول؟ قال: قلت: نعم، فكذبت عليك؟ قال: «إنّما ذلك، إذا كانوا صالحين». قلت: هم صالحون.

٤٣٨: عليّ بن محمّد قال: حدّثني محمّد بن أحمد، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن أبي العبّاس البقباق، عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال: «أربعة أحبّ الناس إليّ أحياءً وأمواتاً: بريد العجلي، وزرارة، ومحمّد بن مسلم، والأحول».

الروايات الذامّة

٤٣٥ ـ حدّثني محمّد بن مسعود، عن جبريل بن أحمد، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن أبي الصباح قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «يا أبا الصباح، هلك المترئسون[1] في أديانهم، منهم: زرارة، وبريد، ومحمّد بن مسلم، وإسماعيل الجعفي»، وذكر آخر لم أحفظه.

٤٣٦: بهذا الإسناد: عن يونس، عن مسمع كردين أبي سيّار قال: سمعت أباعبد الله عليه السلام يقول: «لعن الله بريداً، ولعن زرارة».

٤٣٧: جبريل بن أحمد قال: حدّثني محمّد بن عيسى بن عبيد، عن يونس ابن عبدالرحمن، عن عمر بن أبان، عن عبدالرحيم القصير قال: قال أبوعبدالله عليه السلام: «ائت زرارة وبريداً وقل لهما: ما هذه البدعة، أما علمتم أنّ

---

١. المترئّسون ويخفف المتريّسون كما في **معجم رجال الحديث**.

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: كلّ بدعة ضلالة؟» فقلت له: إنّي أخاف منهما فأرسل معي ليثاً المرادي، فأتينا زرارة فقلنا له ما قال أبو عبدالله عليه السلام، فقال: والله لقد أعطاني الاستطاعة وما شعروا بما يريد، فقال: والله لا أرجع عنها أبداً.

ولكن أُجيب عن هذه الروايات الذامّة بأنّها غير جديرة لمعارضة ما تقدّم، أمّا أوّلاً:

فلأنّ في سند هذه الروايات جبرئيل بن أحمد، وهو وإن كان كثير الرواية إلّا أنّه لم يرد فيه توثيق ولا مدح، وفي سند الحديث الثالث عبدالرحيم القصير وهو أيضاً مجهول مهمل لم يوثّق.

وثانياً: إنّ الروايات المادحة المشهورة معروفة لا ريب في أنّها صدرت من المعصوم عليه السلام ولا أقلّ من الاطمئنان بذلك، فلا يعتنى بمعارضة الشاذّ النادر. وهناك قاعدة كليّة في الروايات المتعارضة في أصحاب الأئمّة عليهم السلام، سيأتي إن شاء الله التعرّض لها في ذيل مبحث: زرارة، وستجد فوائد جمّة في بحثها.

وعن النجاشي في بريد بن معاوية العجلي:

أبوالقاسم العجلي، عربيّ، روى عن أبي عبدالله وأبي جعفر عليهما السلام، ومات في حياة أبي عبدالله عليه السلام، وجه من وجوه أصحابنا، وفقيه أيضاً، له محلّ عند الأئمّة عليهم السلام، قال أحمد بن الحسين: إنّه رأى له كتاباً يرويه عنه عليّ بن عقبة بن خالد الأسدي، ورأيت بخطّ أبي العبّاس أحمد بن عليّ بن نوح. أخبرنا أحمد ابن إبراهيم الأنصاري ـ يعني ابن أبي رافع ـ قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن سعيد، قال: قال لنا عليّ بن الحسن بن فضّال: مات بريد بن معاوية سنة مائة

وخمسين [١].

وعن الشيخ الطوسي:

٢٢. بريد بن معاوية العجلي يكنّى أبا القاسم [٢].

٥٩. بريد بن معاوية أبوالقاسم العجلي الكوفي [٣].

وعن العلّامة الحلّي في ***الخلاصة***: روي أنّه من حواريّ الباقر والصادق عليهما السلام، وروى عنهما، ومات في حياة أبي عبدالله عليه السلام وهو وجه [٤] من وجوه أصحابنا، ثقة، فقيه، له محلّ عند الأئمّة عليهم السلام [٥].

وفيه بعض الذمّ أيضاً [٦] ولا يخلو سنده من شيء، ويمكن أن يكون الوجه الشفقة عليهم، والترغيب لهم في الاحتياط في الفتوى، والإخفاء عن أهل الخلاف والترهيب عن خلاف ذلك [٧].

حدّثني حمدويه بن نصير قال [٨]:... سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «بشّر المخبتين [٩] بالجنّة: بريد بن معاوية العجلي، وأبو بصير الليث المرادي، ومحمّد

---

١. ***رجال النجاشي*** ص١١٢.

٢. ***رجال الشيخ الطوسي*** ص١٠٩، أصحاب الباقر عليه السلام.

٣. نفس المصدر، ص١٥٨، أصحاب الصادق عليه السلام.

٤. ***منجد الطلّاب***: وجه: رئيس القوم.

٥. ***منتهى المقال*** ج٢ ص١٣٣.

٦. ***رجال الكشّيّ*** ص٤٣٥/٢٣٩، وفيه: عن أبي عبدالله عليه السلام: هلك المترئّسون في أديانهم، منهم: زرارة، وبريد، ومحمّد بن مسلم، وإسماعيل الجعفي.

٧. ***منتهى المقال*** ج٢ ص١٣٥.

٨. ***نقد الرجال*** ج١ ص٢٦٨.

٩. ***أقرب الموارد***، ج١: أخبت القوم إلى ربّهم: أطمأنّوا إليه ومنه، هو يصلّي بخشوع وإخبات وخضوع وإنصات.

ابن مسلم، وزرارة؛ أربعة نجباء أُمناء الله على حلاله وحرامه، لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوّة واندرست»[(١)].

وما ورد فيه من الذموم محمول على التقيّة، ودفع الضرر عنه، كما سيجيء في الحاشية عند ترجمة زرارة بن أعين[(٢)].

... عن داود بن سرحان قال: سمعت أبا عبدالله عليه‌السلام يقول: ... «إنّ أصحاب أبي كانوا زيناً؛ أحياءً وأمواتاً، أعني زرارة، ومحمّد بن مسلم، ومنهم: ليث المرادي، وبريد العجلي، هؤلاء القوّامون بالقسط، هؤلاء القوّامون بالصدق، هؤلاء السابقون، أُولئك المقرّبون»[(٣)].

وقد ذكر الكشّيّ في ذمّ بريد بن معاوية ثلاث روايات[(٤)].

ولكنّها غير جديرة لمعارضة ما تقدّم، أمّا أوّلاً: فلأنّ في إسناد هذه الروايات جبريل بن أحمد، وهو وإن كان كثير الرواية إلّا أنّه لم يرد فيه توثيق ولا مدح، وفي إسناده الأخير: عبدالرحيم القصير وهو أيضاً لم يوثّق.

وثانياً: إنّ الروايات المادحة المشهورة معروفة لا ريب في أنّها صدرت عن المعصوم عليه‌السلام، ولا أقلّ من الاطمئنان بذلك، فلا يعتنى الشاذّ النادر.

وثالثاً: إنّه قد ورد في الكشّيّ في ترجمة زرارة (٦٢) في صحيحة عبدالله بن زرارة: أنّ أبا عبدالله عليه‌السلام قال له: «إقرأ منّي .. إنّي أنا أعيبك دفاعاً منّي عنك...».

وهذه الصحيحة صريحة الدلالة على أنّ الصادق عليه‌السلام إذا صدر منه عيب أو

---

١. *رجال الكشّي* ص١٧٠/٢٨٦.
٢. *نقد الرجال* ج١ ص٢٦٨.
٣. *معجم الرجال* ج٣ ص٢٨٧.
٤. نفس المصدر، ج٣ ص٢٨٨.

نقص بالنسبة إلى زرارة وأترابه فهو من باب التقيّة ...[١].

٣. زرارة بن أعيَن

الروايات المادحة

ما جاء عن الكشّيّ:

٢٠٨ ـ محمّد بن مسعود، قال: حدّثني عليّ بن الحسن بن فضّال، قال: حدّثني أخواي محمّد وأحمد ابنا الحسن، عن أبيهما الحسن بن عليّ بن فضّال، عن ابن بكير، عن زرارة قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: «يا زرارة، إنّ اسمك في أسامي أهل الجنّة بغير ألف». قلت: نعم جعلت فداك، اسمي: عبد ربّه ولكنّي لُقِّبت بزرارة.

٢٠٩ ـ حدّثني محمّد بن مسعود، قال: حدّثني عليّ بن محمّد القمّي، قال: حدّثني محمّد بن أحمد، عن عبدالله بن أحمد الرازي، عن بكر بن صالح، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن زرارة قال: أسمع والله بالحرف من جعفر بن محمّد عليه السلام من الفتيا فأزداد به إيماناً.

٢١٠ ـ حدّثني جعفر بن محمّد بن معروف، قال: حدّثني محمّد بن الحسين ابن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير، عن أبان بن تغلب، عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ أباك حدّثني أنّ الزبير، والمقداد، وسلمان الفارسي، حلّقوا رؤوسهم ليقاتلوا أبابكر، فقال لي: «لولا زرارة لظننت أنّ أحاديث أبي عليه السلام ستذهب».

---

١. *معجم الرجال* ج٣ ص٢٨٩.

٢١١ ـ حدّثني حمدويه بن نصير، قال: حدّثني محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحسن بن محبوب السرّاد، عن العلاء بن رزين، عن يونس بن عمّار قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ زرارة قد روى عن أبي جعفر عليه السلام أنّه لا يرث مع الأُمّ والأب والابن البنت أحد من الناس شيئاً إلّا زوج أو زوجة. فقال أبو عبدالله عليه السلام: «أمّا ما رواه زرارة عن أبي جعفر عليه السلام فلا يجوز لي ردّه، وأمّا في الكتاب في سورة النساء[1] فإنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿**يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِى أَوْلَادِكُم لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَمْ يَكُن لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السُّدُسُ**﴾ يعني إخوة الأب، وأُمّ وإخوة الأب، والكتاب ـ يا يونس ـ قد ورّث هاهنا مع الأبناء، فلا تورث البنات إلّا الثلثين».

٢١٢ ـ محمّد بن مسعود، عن الخزاعي، عن محمّد بن زياد أبي عمير، عن عليّ بن عطيّة، عن زرارة قال: والله لو حدّثت بكلّ ما سمعته من أبي عبدالله عليه السلام لانتفخت[2] ذكور الرجال على الخشب.

٢١٣ ـ حدّثني إبراهيم بن محمّد بن العبّاس الختلي، قال: حدّثني أحمد بن إدريس القمّي، قال: حدّثني محمّد بن أحمد بن يحيى، عن محمّد بن أبي الصهبان أو غيره، عن سليمان بن داود المنقري، عن ابن أبي عمير قال: قلت لجميل بن درّاج: ما أحسن محضرك، وأزين مجلسك! فقال: إي والله، ما كنّا

---

١. الآية ١١.
٢. أي علت وارتفعت.

حول زرارة بن أعين إلّا بمنزلة الصبيان في الكتاب حول المعلّم.

٢١٥ ـ حدّثني حمدويه بن نصير، عن يعقوب بن يزيد، عن القاسم بن عروة، عن أبي العبّاس الفضل بن عبدالملك قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «أحبّ الناس إليّ أحياءً وأمواتاً أربعة: بريد بن معاوية العجلي، وزرارة، ومحمّد ابن مسلم، والأحول، وهم أحبّ الناس إليّ أحياءً وأمواتاً».

٢١٦ ـ محمّد بن قولويه، قال: حدّثني سعد بن عبدالله قال: حدّثني محمّد ابن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمّد بن سنان، عن المفضّل بن عمر قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يوماً، ودخل عليه الفيض بن المختار فذكر له آية من كتاب الله عزّ وجلّ تأوّلها أبو عبدالله عليه السلام، فقال له الفيض: جعلني الله فداك، ما هذا الاختلاف الذي بين شيعتكم؟ قال: «وأيّ الاختلاف يا فيض؟» فقال له الفيض: إنّي لأجلس في حِلَقِهم بالكوفة، فأكاد أشكّ في اختلافهم في حديثهم حتّى أرجع إلى المفضّل بن عمر فيوقفني من ذلك على ما تستريح إليه نفسي ويطمئنّ إليه قلبي. فقال أبو عبدالله عليه السلام: «أجل، هو كما ذكرت يا فيض، إنّ الناس أولعوا بالكذب علينا، إنّ الله افترض عليهم لا يريد منهم غِرّة[1] وإنّي أُحدّث أحدهم بالحديث فلا يخرج من عندي حتّى يتأوّله على غير تأويله وذلك أنّهم لا يطلبون بحديثنا وبحبّنا ما عند الله، وإنّما يطلبون الدنيا وكلّ يحبّ أن يُدعىٰ رأساً، إنّه ليس من عبد يرفع نفسه إلّا وضعه الله، وما من عبد وضع نفسه إلّا رفعه الله وشرّفه، فإذا أردت بحديثنا فعليك بهذا الجالس» ـ وأومأ إلى

---

١. بالكسر فالتشديد: الغفلة، وفي ***تنقيح المقال*** للمامقاني: كان الله افترض عليهم ما يريد منهم غيره.

رجل من أصحابه ـ فسألت أصحابنا عنه فقالوا: زرارة بن أعين.

٢١٧ ـ حدّثني حمدويه بن نصير، قال: حدّثني يعقوب بن يزيد ومحمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمّد بن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبدالحميد وغيره قالوا: قال أبو عبدالله عليه السلام: «رحم الله زرارة بن أعين، لولا زرارة بن أعين ونظراؤه لاندرست أحاديث أبي عليه السلام».

٢١٨ ـ حدّثني الحسين بن بندار القمّي، قال: حدّثني سعد بن عبدالله بن أبي خلف القمّي، قال: حدّثنا عليّ بن سليمان بن داود الرازي، قال: حدّثني محمّد ابن أبي عمير، عن أبان بن عثمان، عن أبي عبيدة الحذّاء قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: «زرارة، وأبو بصير، ومحمّد بن مسلم، وبريد من الذين قال الله تعالى: ﴿ **وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ * أُولَٰئِكَ الْمُقَرَّبُونَ** ﴾ [1]».

٢١٩ ـ حدّثني حمدويه قال: حدّثني يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد الأقطع، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «ما من أحد [2] أحيا ذكرنا وأحاديث أبي عليه السلام إلّا زرارة، وأبو بصير؛ ليث المرادي، ومحمّد بن مسلم، وبريد بن معاوية العجلي، ولولا هؤلاء ما كان أحد يستنبط هذا، هؤلاء حفّاظ الدين وأُمناء أبي عليه السلام على حلال الله وحرامه، وهم السابقون إلينا في الدنيا، والسابقون إلينا في الآخرة».

٢٢٠ ـ حدّثني محمّد بن قولويه والحسين بن الحسن، قالا: حدّثنا سعد بن عبدالله، قال: حدّثنا محمّد بن عبدالله المسمعي، قال: حدّثني عليّ بن حديد

---

١. الواقعة/ ١٠ و١١.

٢. ما أجد أحداً ـ خ.

المدائني، عن جميل بن درّاج قال: دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فاستقبلني رجل خارج من عند أبي عبدالله عليه السلام، من أهل الكوفة من أصحابنا، فلمّا دخلت على أبي عبدالله عليه السلام قال لي: «لقيت الرجل الخارج من عندي؟» فقلت: بلى، هو رجل من أصحابنا من أهل الكوفة. فقال: «لا قدّس الله روحه، ولا قدّس مثله، إنّه ذكر أقواماً كان أبي عليه السلام ائتمنهم على حلال الله وحرامه وكانوا عيبة علمه، وكذلك اليوم هم عندي، هم مستودع سرّي[1]، أصحاب أبي عليه السلام حقّاً، إذا أراد الله بأهل الأرض سوءاً صرف بهم عنهم السوء، هم نجوم شيعتي أحياءً وأمواتاً، يحيون[2] ذكر أبي عليه السلام، بهم يكشف الله كلّ بدعة، ينفون عن هذا الدين انتحال المبطلين، وتأوّل[3] الغالين»، ثمّ بكى، فقلت: من هم؟ فقال: «من عليهم صلوات الله ورحمته أحياءً وأمواتاً: بريد العجلي، وزرارة، وأبو بصير، ومحمّد ابن مسلم، أما إنّه يا جميل، سيبيّن لك أمر هذا الرجل إلى قريب».

قال جميل: فوالله ما كان إلّا قليلاً حتّى رأيت ذلك الرجل ينسب إلى آل[4] أبي الخطّاب. قلت: الله يعلم حيث يجعل رسالته[5]، قال جميل: وكنّا نعرف أصحاب أبي الخطّاب ببغض هؤلاء رحمة الله عليهم.

٢٢١ ـ حدّثني حمدويه بن نصير قال: حدّثنا محمّد بن عيسى بن عبيد، قال: حدّثني يونس بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن زرارة، ومحمّد بن قولويه

---

١. إنّ أصحاب السرّ أُخذ من هذا التعبير وأمثاله، وهو أنّ بعض أصحاب الأئمّة عليهم السلام لهم شأن عظيم عندهم، ويجعلون أسراهم عندهم.

٢. يحبّون ـ خ.

٣. وتأويل ـ خ.

٤. في سائر النسخ: إلى أصحاب ـ خ.

٥. في النسخ كلّها: رسالاته.

والحسين بن الحسن، قالا: حدّثنا سعد بن عبدالله، قال: حدّثني هارون بن الحسن بن محبوب، عن محمّد بن عبدالله بن زرارة وابنيه الحسن والحسين، عن عبدالله بن زرارة قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: «اقرأ منّي على والدك السلام، وقل له: إنّي إنّما أعيبك دفاعاً منّي عنك، فإنّ الناس والعدوّ يسارعون إلى كلّ من قرّبناه وحمدنا مكانه، لإدخال الأذى فيمن نحبّه ونقرّبه ويرمونه لمحبّتنا له، وقربه ودنوّه منّا، ويرون إدخال الأذى عليه وقتله، ويحمدون كلّ من عبناه نحن، وأن نحمد أمره، فإنّما أعيبك لأنّك رجل اشتهرت بنا ولميلك إلينا، وأنت في ذلك مذموم عند الناس، غير محمود الأثر لمودّتك لنا وبميلك إلينا فأحببت أن أعيبك ليحمدوا أمرك في الدين بعيبك ونقصك، ويكون بذلك منّا دفع شرّهم عنك، يقول الله جلّ وعزّ: ﴿**أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْباً**﴾[1] هذا التنزيل من عند الله صالحة، لا والله ما عابها إلّا لكي تسلم من الملك ولا تعطب على يديه، ولقد كانت صالحة ليس للعيب منها مساغ، والحمد للّه.

فافهم المثل يرحمك الله، فإنّك ـ والله ـ أحبّ الناس إليّ، وأحبّ أصحاب أبي عليه السلام حيّاً وميّتاً، فإنّك أفضل سفن ذلك البحر القمقام الزاخر، وإنّ من ورائك ملكاً ظلوماً غصوباً يرقب عبور كلّ سفينة صالحة ترد من بحر الهدى ليأخذها غصباً، ثمّ يغصبها وأهلها، فرحمة الله عليك حيّاً، ورحمته ورضوانه عليك ميّتاً، ولقد أدّى إليّ ابناك الحسن والحسين رسالتك، حاطهما الله وكلاهما ورعاهما وحفظهما بصلاح أبيهما كما حفظ الغلامين، فلا يضيقنّ صدرك من الذي أمرك

---

١. الكهف/ ٧٩.

أبي عليه السلام وأمرتك به، وأتاك أبو بصير بخلاف الذي أمرناك به، فلا والله، ما أمرناك ولا أمرناه إلّا بأمر وسعنا ووسعكم الأخذ به، ولكلّ ذلك عندنا تصاريف ومعانٍ توافق الحقّ، ولو أذن لنا لعلمتم أنّ الحقّ في الذي أمرناكم به، فردّوا إلينا الأمر وسلّموا لنا، واصبروا لأحكامنا وارضوا بها، والذي فرّق بينكم فهو راعيكم الذي استرعاه الله خلقه، وهو أعرف بمصلحة غنمه في فساد أمرها، فإن شاء فرّق بينها لتسلم، ثمّ يجمع بينها لتأمن من فسادها وخوف عدوّها في آثار ما يأذن الله ويأتيها بالأمن من مأمنه والفرج من عنده.

عليكم بالتسليم والردّ إلينا وانتظار أمرنا وأمركم، وفرجنا وفرجكم، ولو قد قام قائمنا وتكلّم متكلّمنا، ثمّ استأنف بكم تعليم القرآن، وشرائع الدين والأحكام والفرائض، كما أنزل الله على محمّد صلى الله عليه وآله لأنكر أهل البصائر فيكم ذلك اليوم إنكاراً شديداً، ثمّ لم تستقيموا على دين الله وطريقته إلّا من تحت حدّ السيف فوق رقابكم.

إنّ الناس بعد نبيّ الله عليه السلام ركب الله بهم سنّة من كان قبلكم فغيّروا وبدّلوا وحرّفوا وزادوا في دين الله ونقصوا منه، فما من شيء عليه الناس اليوم إلّا وهو منحرف عمّا نزل به الوحي من عند الله، فأجب ـ رحمك الله ـ من حيث تدعى إلى حيث تدعى، حتّى يأتي من يستأنف بكم دين الله استئنافاً.

وعليك بالصلاة الستّة والأربعين، وعليك بالحجّ، أن تهلّ بالإفراد وتنوي الفسخ إذا قدمت مكّة وطُفت وسعيت فسخت ما أهللت به، وقلبت الحجّ عمرة أحللت إلى يوم التروية، ثمّ استأنف الإهلال بالحجّ مفرداً إلى منى، وتشهد المنافع بعرفات والمزدلفة، فكذلك حجّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وهكذا أمر أصحابه

أن يفعلوا: أن يفسخوا ما أهلّوا، ويقلبوا الحجّ عمرة، وإنّما أقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على إحرامه ليسوق الذي ساقه معه فإنّ السائق قارن، والقارن لا يحلّ حتّى يبلغ هديه محلّه، ومحلّه المنحر بمنى، فإذا بلغ أحلّ، فهذا الذي أمرناك به حجّ المتمتّع، فالزم ذلك ولا يضيقنّ صدرك.

والذي أتاك به أبو بصير من صلاة إحدى وخمسين، والإهلال بالتمتّع بالعمرة إلى الحجّ، وما أمرنا به من أن تهلّ بالتمتّع فلذلك عندنا معانٍ وتصارف، لذلك ما يسعنا ويسعكم، ولا يخالف شيء منه الحقّ ولا يضادّه، والحمد للّه ربّ العالمين.

٢٢٢ ـ حدّثني محمّد بن قولويه قال: حدّثنا سعد بن عبدالله القمّي، عن محمّد بن عبدالله المسمعي وأحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن أسباط، عن الحسين بن زرارة قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ أبي يقرأ عليك السلام ويقول لك: جعلني الله فداك، إنّه لا يزال الرجل والرجلان يقدمان فيذكران أنّك ذكرتني وقلت فيّ. فقال: «اقرأ أباك السلام، وقل له: أنا ـ والله ـ أُحبّ لك الخير في الدنيا، وأُحبّ لك الخير في الآخرة، وأنا والله عنك راضٍ، فما تبالي ما قال الناس بعد هذا»[١].

٢٢٣ ـ حدّثني محمّد بن قولويه قال: حدّثني سعد بن عبدالله، عن أحمد بن هلال، عن الحسن بن محبوب، عن عليّ بن رئاب قال: دخل زرارة على أبي عبدالله عليه السلام فقال: «يا زرارة، متأهّل أنت؟» قال: لا، قال: «وما يمنعك من ذلك؟» قال: لأنّي لا أعلم تطيب مناكحة هؤلاء أم لا. قال: «فكيف تصبر وأنت

---

١. لعلّ هذا الحديث صدر للحديث السابق وهو سبب له وسؤال، والحديث السابق جواب.

شابّ؟» قال: أشتري الإماء. قال: «ومن أين طالب لك نكاح الإماء؟» قال: لأنّ الأمة إن رابني من أمرها شيء بعتها. قال: «لم أسألك عن هذا، ولكن سألتك من أين طاب لك فرجها؟» قال له: فتأمرني أن أتزوّج؟ قال له: «ذلك إليك».

فقال له زرارة: هذا الكلام ينصرف على ضربين: إمّا أن لا تبالي أن أعصي الله إذ لم تأمرني بذلك، والوجه الآخر أن تكون مطلقاً لي. قال: فقال: «عليك بالبلهاء[1]»، قال: فقلت: مثل التي تكون على رأي الحكم بن عتيبة وسالم بن أبي حفصة؟ قال: «لا، التي لا تعرف ما أنتم عليه ولا تنصب، قد زوّج رسول الله ﷺ أباالعاص بن الربيع، وعثمان بن عفّان، وتزوّج عائشة وحفصة وغيرهما». فقال: لست أنا بمنزلة النبيّ ﷺ الذي كان يجري عليهم حكمه، وما هو إلّا مؤمن أو كافر، قال الله عزّ وجلّ: ﴿**فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ**﴾[2].

فقال له أبو عبدالله عليه السلام: «فأين أصحاب الأعراف؟ وأين المؤلّفة قلوبهم؟ وأين الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيّئاً؟ وأين الذين لم يدخلوها وهم يطمعون؟».

قال زرارة: «أيدخل النار مؤمن؟» فقال أبو عبدالله عليه السلام: «لا يدخلها إلّا أن يشاء الله». قال زرارة: فيدخل الكافر الجنّة؟ فقال أبو عبدالله: «لا». فقال زرارة: هل يخلو أن يكون مؤمناً أو كافراً؟ فقال أبو عبدالله عليه السلام: «قول الله أصدق من قولك، يا زرارة، بقول الله أقول، يقول الله تعالى: ﴿**لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ**﴾[3] لو كانوا مؤمنين لدخلوا الجنّة، ولو كانوا كافرين لدخلوا النار».

---

١. بالفتح: مؤنّث أبله، وجمعه: البُله بالضمّ، وهو من ضعف عقله.

٢. التغابن/ ٢.

٣. الأعراف/ ٤٦.

قال: فماذا؟ فقال أبو عبدالله عليه السلام: «أرجهم حيث أرجأهم الله، أما إنّك لو بقيت لرجعت عن هذا الكلام ولحللت عندك». قال: وأصحاب زرارة يقولون: لرجعت عن هذا الكلام وتحلّلت عنك عقد الإيمان.

قال أصحاب زرارة: فكلّ من أدرك زرارة بن أعين، فقد أدرك أبا عبدالله عليه السلام فإنّه مات بعد أبي عبدالله عليه السلام بشهرين، أو أقلّ، وتوفّي أبو عبدالله عليه السلام وزرارة مريض مات في مرضه ذلك.

٢٢٤ ـ حدّثني أبو عبدالله محمّد بن إبراهيم الورّاق، قال: حدّثني عليّ بن محمّد بن يزيد القمّي، قال: حدّثني بنان بن محمّد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن محمّد بن أبي عمير قال: دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فقال: «كيف تركت زرارة؟» قال: تركته لا يصلّي العصر حتّى تغيب الشمس. قال: «فأنت رسولي إليه، فقل له: فليصلّ في مواقيت أصحابه، فإنّي قد حرقت»[1]. قال: فأبلغته ذلك، فقال: أنا والله أعلم أنّك لم تكذب عليه، ولكنّي أمرني بشيء فأكره أن أدعه.

٢٢٥ ـ حدّثني محمّد بن قولويه، قال: حدّثني سعد بن عبدالله، قال: حدّثني أبو جعفر أحمد بن محمّد بن عيسى، وعليّ بن إسماعيل بن عيسى، عن محمّد ابن عمرو بن سعيد الزيّات، عن يحيى بن محمد بن عيسى أبي حبيب قال: سألت الرضا عليه السلام عن أفضل ما يتقرّب به العبد إلى الله من صلاته؟ فقال: «ستّ وأربعون ركعة فرائضه ونوافله». فقلت: هذه رواية زرارة. فقال: «أترى أنّ أحداً كان أصدع بحقّ من زرارة».

---

١. صرفت ـ خ.

٢٢٦ ـ حدّثني حمدويه، قال: حدّثني محمّد بن عيسى، عن القاسم بن عروة، عن ابن بكير قال: دخل زرارة على أبي عبدالله عليه السلام قال: إنّكم قلتم لنا في الظهر والعصر على ذراع وذراعين، ثمّ قلتم أبردوا بها في الصيف، فكيف الإبراد بها؟ وفتح ألواحه ليكتب ما يقول، فلم يجبه أبو عبدالله عليه السلام بشيء، فأطبق ألواحه، فقال: إنّما علينا أن نسألكم وأنتم أعلم بما عليكم، وخرج.

ودخل أبو بصير على أبي عبدالله عليه السلام فقال: «إنّ زرارة سألني عن شيء فلم أجبه، وقد ضقت، فاذهب أنت رسولي إليه فقل: صلّ الظهر في الصيف إذا كان ظلّك مثلك، والعصر إذا كان مثليك»، وكان زرارة هكذا يصلّي في الصيف ولم أسمع أحداً من أصحابنا يفعل ذلك غيره، وغير ابن بكير.

٢٢٧ ـ حمدويه قال: حدّثني محمّد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن ابن أُذينة، عن زرارة قال: كنت قاعداً عند أبي عبدالله عليه السلام أنا وحمران، فقال له حمران: ما تقول فيما يقول زرارة فقد خالفته فيه؟ قال: «فما هو؟» قال: يزعم أنّ مواقيت الصلاة مفوّضة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو الذي وضعها. قال: «فما تقول أنت؟» قال: قلت: إنّ جبريل عليه السلام أتاه في اليوم الأوّل بالوقت الأوّل، وفي اليوم الثاني بالوقت الأخير، ثمّ قال جبرئيل: يا محمّد، ما بينهما وقت. فقال أبو عبدالله عليه السلام: «إنّ زرارة يقول: إنّما جاء جبرئيل مشيراً على محمّد عليه السلام، صدق زرارة، فجعل الله ذلك إلى محمّد عليه السلام فوضعه وأشار جبرئيل عليه».

الروايات الذامّة

٢٢٨ ـ حدّثنا محمّد بن مسعود قال: حدّثنا جبريل بن أحمد الفاريابي، قال: حدّثني العبيدي محمّد بن عيسى، عن يونس بن عبدالرحمن، عن ابن مسكان

قال: سمعت زرارة يقول: رحم الله أبا جعفر، وأمّا جعفر فإنّ في قلبي عليه لفتة[١] فقلت له: وما حمل زرارة على هذا؟ قال: حمله على هذا لأنّ أبا عبدالله عليه السلام أخرج مخازيه.

٢٢٩ ـ حدّثني حمدويه وإبراهيم ابنا نصير قالا: حدّثنا العبيدي، عن هشام بن إبراهيم الختلي ـ وهو المشرقي ـ قال: قال لي أبو الحسن الخراساني عليه السلام: «كيف تقولون في الاستطاعة بعد يونس، يذهب فيها مذهب زرارة، ومذهب زرارة هو الخطأ؟ فقلت: لا، ولكنّه بأبي أنت وأمّي ما يقول زرارة في الاستطاعة وقول زرارة فيمن قدّر ونحن منه براء، وليس من دين آبائك، وقال الآخرون بالجبر ونحن منه براء وليس من دين آبائك. قال: «فبأيّ شيء تقولون؟» قلت: بقول أبي عبدالله عليه السلام.

وسُئل عن قول الله عزّ وجلّ ﴿**وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً**﴾[٢] ما استطاعتُه؟ قال: فقال أبو عبدالله عليه السلام: «صحّته وماله»، فنحن بقول أبي عبدالله عليه السلام نأخذ. قال: «صدق أبو عبدالله عليه السلام، هذا هو الحقّ».

٢٣٠ ـ حدّثني طاهر بن عيسى الورّاق قال: حدّثني جعفر بن أحمد بن أيّوب، قال: حدّثني أبوالحسن صالح بن أبي حمّاد الرازي، عن ابن أبي نجران، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قلت: ﴿**الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ**﴾[٣]؟ قال: «أعاذنا الله وإيّاك من ذلك الظلم». قلت: ما هو؟ قال: «هو والله ما أحدث زرارة، وأبو حنيفة، وهذا الضرب». قال:

---

١. بعض المصادر: لَعِنَّة. والعُنّة: الاعتراض.

٢. آل عمران/ ٩٧.

٣. الأنعام/ ٨٢.

قلت: الزنا معه؟ قال: «الزنا ذنب».

٢٣١ ـ حدّثني محمّد بن نصير قال: حدّثني محمّد بن عيسى، عن حفص مؤذّن عليّ بن يقطين، يكنّى: أبا محمّد، عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾[1]؟ قال: «أعاذنا الله وإيّاك يا أبا بصير من ذلك الظلم، ذلك ما ذهب فيه زرارة، وأصحابه وأبو حنيفة، وأصحابه.

٢٣٢ ـ حدّثني حمدويه بن نصير، قال: حدّثني محمّد بن عيسى بن عبيد، عن ابن أبي عمير، عن عبدالرحمن بن الحجّاج، عن حمزة قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: بلغني أنّك برئت من عمّي ـ يعني زرارة ـ؟ قال: فقال: «أنا لم أبرأ من زرارة، لكنّهم يجيئون ويذكرون ويروون عنه، فلو سكتُّ عنه ألزمونيه، فأقول: من قال هذا، فأنا إلى الله منه بريء».

٢٣٣ ـ محمّد بن مسعود، قال: حدّثني عبدالله بن محمّد بن خالد، قال: حدّثني الوشّاء، عن ابن خداش، عن عليّ بن إسماعيل، عن ربعي، عن الهيثم ابن حفص العطّار قال: سمعت حمزة بن حمران يقول حين قدم من اليمن: لقيت أبا عبدالله عليه السلام فقلت له: بلغني أنّك لعنت عمّي زرارة؟ قال: فرفع يده حتّى صكّ[2] بها صدره ثمّ قال: «لا والله، ما قلت، ولكنّكم تأتون عنه بأشياء فأقول: من قال هذا، فأنا منه بريء».

قال: قلت: فأحكي لك ما يقول؟ قال: نعم. قال: قلت: إنّ الله عزّ وجلّ

---

١. الأنعام/ ٨٢.

٢. صكّه: لطمه.

لم يكلّف العباد إلّا ما يطيقون، وإنّهم لن يعملوا إلّا أن يشاء الله ويريد ويقضي. قال: «هو والله الحقّ».

ودخل علينا صاحب الزطّي، فقال له: «يا ميسر، ألست على هذا؟» قال: على أيّ شيء أصلحك الله أو جعلت فداك؟ قال: فأعاد هذا القول عليه كما قلت له ثمّ قال: «هذا والله ديني ودين آبائي».

٢٣٤ ـ حدّثني أبو جعفر محمّد بن قولويه قال: حدّثني محمّد بن أبي القاسم أبو عبدالله المعروف بماجيلويه، عن زياد بن أبي الحلال قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ زرارة روى عنك في الاستطاعة شيئاً فقبلنا منه وصدّقناه، وقد أحببت أن أعرضه عليك. فقال: «هاته». قلت: فزعم أنّه سألك عن قول الله عزّوجلّ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾[1] فقلت: «من ملك زاداً وراحلة». فقال: كلّ من ملك زاداً وراحلة، فهو مستطيع للحجّ، وإن لم يحجّ؟ فقلت: «نعم». فقال: «ليس هكذا سألني، ولا هكذا قلت، كذب على الله والله كذب عليّ والله، لعن الله زرارة، لعن الله زرارة، لعن الله زرارة، إنّما قال لي: من كان له زاد وراحلة، فهو مستطيع للحجّ؟ قلت: وقد وجب عليه». قال: فمستطيع هو؟ فقلت: «لا، حتّى يؤذن له». قلت: فأخبر زرارة؟» قال: «نعم»، فأخبرته بما قال أبو عبدالله عليه السلام وسكتُّ عن لعنه، فقال: أما إنّه قد أعطاني الاستطاعة من حيث لا يعلم، وصاحبكم هذا ليس له بصير بكلام الرجال.

٢٣٥ ـ قال أبو عمرو محمّد بن عمر بن عبدالعزيز الكشّيّ: وحدّثني أبوالحسن محمّد بن بحر الكرماني الدهني النرمانشيري، قال: وكان من الغلاة

---

١. آل عمران/ ٩٧.

الحنقين، قال: حدّثني أبو العبّاس المحاربي الجزري، قال: حدّثنا يعقوب بن يزيد، قال: حدّثنا فضالة بن أيّوب، عن فضيل الرسّان قال: قيل لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ زرارة يدّعي أنّه أخذ عنك الاستطاعة؟ قال: لهم عُفراً[1]، كيف أصنع بهم، وهذا المرادي بين يدي وقد أريته ـ وهو أعمى ـ بين السماء والأرض، فشكّ وأضمر أنّي ساحر. فقلت: اللهمّ لو لم تكن جهنّم إلّا سُكُرُجَة[2] لوسعها آل أعين بن سنسن. قيل: فحمران؟ قال: حمران ليس منهم.

عن الكشّيّ: محمّد بن بحر هذا غالٍ، وفضالة ليس من رجال يعقوب، وهذا الحديث مزاد فيه، مغيَّرٌ عن وجهه.

٢٣٦ ـ حدّثنا محمّد بن مسعود، قال: حدّثني جبريل بن أحمد، قال: حدّثني محمّد بن عيسى بن عبيد، قال: حدّثني يونس بن عبدالرحمن، عن عمر بن أبان، عن عبدالرحيم القصير قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: «إيت زرارة وبريداً فقل لهما: ما هذه البدعة التي ابتدعتماها؟! أما علمتما أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: كلّ بدعة ضلالة؟» قلت له: إنّي أخاف منهما، فأرسل معي ليثاً المرادي، فأتينا زرارة فقلنا له ما قال أبو عبدالله عليه السلام، فقال: والله لقد أعطاني الاستطاعة وما شعر، فأمّا بريد فقال: لا والله، لا أرجع عنها أبداً.

٢٣٧ ـ حدّثني حمدويه قال: حدّثني محمّد بن عيسى، عن يونس، عن مسمع كردين أبي سيّار قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «لعن الله بُريداً، ولعن الله زرارة».

---

١. العُفْر، أي: البُعد. وفي بعض المصادر: عُقراً، غفراً.

٢. السُكُرُجَة: الصُحْفَة التي يوضع فيها الأكل؛ فارسيّة.

٢٣٨ ـ حدّثني محمّد بن مسعود قال: حدّثني جبريل بن أحمد، عن محمّد ابن عيسى، عن يونس، عن إسماعيل بن عبدالخالق، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ذكر عنده بنو أعين، فقال: «والله ما يريد بنو أعين إلّا أن يكونوا علَى غَلَب».

٢٣٩ ـ محمّد بن مسعود قال: حدّثني جبريل بن أحمد، عن العبيدي، عن يونس، عن هارون بن خارجة قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿**الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ**﴾[1]؟ قال: «هو ما استوجبه أبو حنيفة، وزرارة».

٢٤٠ ـ وبهذا الإسناد: عن يونس، عن خطّاب بن مسلمة، عن ليث المرادي قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «لا يموت زرارة إلّا تائهاً».

٢٤١ ـ بهذا الإسناد: عن يونس، عن إبراهيم المؤمن، عن عمران الزعفراني قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول لأبي بصير: يا أبا بصير ـ وكنّى اثني عشر رجلاً ـ «ما أحدث أحد في الإسلام؛ ما أحدث زرارة من البدع، عليه لعنة الله»؛ هذا قول أبي عبدالله عليه السلام.

٢٤٢ ـ حدّثني حمدويه بن نصير، قال: حدّثني محمّد بن عيسى، عن عمّار ابن المبارك، قال: حدّثني الحسن بن كليب الأسدي، عن أبيه كليب الصيداوي أنّهم كانوا جلوساً ومعهم عذافر الصيرفي، وعدّة من أصحابهم معهم أبو عبدالله عليه السلام، قال: فابتدأ أبو عبدالله عليه السلام من غير ذكر لزرارة، فقال: «لعن الله زرارة، لعن الله زرارة، لعن الله زرارة» ـ ثلاث مرّات ـ.

٢٤٣ ـ محمّد بن مسعود، قال: حدّثني محمّد بن عيسى، عن حريز قال:

---

١. الأنعام/ ٨٢.

خرجت إلى فارس، وخرج معنا محمّد الحلبي إلى مكّة، فاتّفق قدومنا جميعاً إلى حين [١]، فسألت الحلبي فقلت له: أطرفنا [٢] بشيء، قال: نعم، جئتك بما تكره، قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ما تقول في الاستطاعة؟ فقال: «ليس من ديني، ولا دين آبائي». فقلت: الآن ثلج [٣] عن صدري، والله لا أعود لهم مريضاً، ولا أُشيّع لهم جنازة، ولا أعطيهم شيئاً من زكاة مالي.

قال: فاستوى أبو عبدالله عليه السلام جالساً وقال لي: «كيف قلت؟» فأعدت عليه الكلام، فقال أبو عبدالله عليه السلام: «كان أبي عليه السلام يقول: أُولئك قوم حرّم الله وجوههم على النار».

فقلت: جعلت فداك، فكيف قلت لي: «ليس من ديني ولا دين آبائي؟» قال: إنّما أعني بذلك قول زرارة وأشباهه.

٢٤٤ ـ حدّثني محمّد بن مسعود، قال: حدّثني جبريل بن أحمد، قال: حدّثني موسى بن جعفر بن وهب، عن عليّ بن القصير، عن بعض رجاله قال: استأذن زرارة بن أعين، وأبو الجارود على أبي عبدالله عليه السلام، قال: «يا غلام أدخلهما، فإنّهما عجّلا المحيا، وعجّلا الممات».

---

١. في سند هذه الرواية توهّم، فأوّلاً: إنّ محمّد بن عيسى لابدّ أن يروي عن حريز بدون واسطة، وثانياً: يمكن أن يكون المراد من محمّد الحلبي هو ابن عبيدالله بن عليّ الحلبي، أو محمّد بن عليّ أخو عبيدالله. أمّا إنّهم خرجوا من جانب حلب وسجستان إلى فارس ومكّة، فإنّ حريزاً كان في سجستان، وثالثاً: إنّ قوله «قدومنا جميعاً إلى حين» وفي الترتيب: إلى حنين، ويمكن أن يكون: إلى حزين، وهو المكان الغليظ، وأمّا إلى حريزيّ كما في بعض النسخ فغلط مسلّم، فإنّ حريزاً هو القادم، ولا يعقل القدوم إليه.

٢. أطرف: أتى بالحديث الجديد.

٣. ثلج: اطمأنّ وارتاح، وفي بعض النسخ: ثلج صدري.

٢٤٥ ـ حدّثني محمّد بن مسعود، قال: حدّثني جبريل بن أحمد، عن موسى ابن جعفر، عن عليّ بن أشيم، قال: حدّثني رجل، عن عمّار الساباطي قال: نزلت منزلاً في طريق مكّة ليلة، فإذا أنا برجل قائم يصلّي صلاة، ما رأيت أحداً صلّى مثلها، ودعا بدعاء، ما رأيت أحداً دعا بمثله، فلمّا أصبحت نظرت إليه فلم أعرفه، فبينا أنا عند أبي عبدالله عليه السلام جالساً إذ دخل الرجل، فلمّا نظر أبو عبدالله عليه السلام إلى الرجل قال: «ما أقبح بالرجل أن يأتمنه رجل من إخوانه على حرمة من رحمته فيخونه فيها!» قال: فولّى الرجل، فقال لي أبو عبدالله عليه السلام: «يا عمّار، أتعرف هذا الرجل؟» قلت: لا والله، إلّا أنّي نزلت ذات ليلة في بعض المنازل فرأيته يصلّي صلاة، ما رأيت أحداً صلّى مثلها، ودعا بدعاء ما رأيت أحداً دعا بمثله. فقال لي: «هذا زرارة بن أعين، هذا من الذين وصفهم الله عزّوجلّ في كتابه فقال: ﴿ **وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُوراً** ﴾[1]».

٢٤٦ ـ حدّثني حمدويه، قال: حدّثني محمّد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن ابن أُذينة، عن عبيدالله الحلبي قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام وسأله إنسان قال: إنّي كنت أُنيل التيميّة من زكاة مالي حتّى سمعتك تقول فيهم، أفأعطيهم أم أكفّ؟ قال: «لا، بل أعطهم، فإنّ الله حرّم أهل هذا الأمر على النار».

٢٤٧ ـ حدّثني حمدويه، قال: حدّثني محمّد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن محمّد بن عمران، عن الوليد بن صبيح قال: دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فاستقبلني زرارة خارجاً من عنده، فقال لي أبو عبدالله عليه السلام: «يا وليد، أما تعجب من زرارة يسألني عن أعمال هؤلاء، أيّ شيء كان يريد؟

---

١. الفرقان/ ٢٣.

أيُريد أن أقول له: لا، فيروي ذلك عنّي؟» ثمّ قال: «يا وليد، متى كانت الشيعة تسأل عن أعمالهم، إنّما كانت الشيعة تقول: من أكل من طعامهم، وشرب من شرابهم، واستظلّ بظلمهم، متى كانت الشيعة تسأل عن مثل هذا».

٢٤٨ ـ حدّثني محمّد بن مسعود، قال: حدّثني عبدالله بن محمّد بن خالد الطيالسي، قال: حدّثني الحسن بن عليّ الوشّاء، عن أبي خداش، عن عليّ بن إسماعيل، عن أبي خالد.

وحدّثني محمّد بن مسعود، قال: حدّثني عليّ بن محمّد القمّي، قال: حدّثني محمّد بن أحمد بن يحيى، عن ابن الريّان، عن الحسن بن راشد، عن عليّ بن إسماعيل، عن أبي خالد، عن زرارة، قال: قال لي زيد بن عليّ عليه السلام ـ وأنا عند أبي عبدالله عليه السلام ـ: ما تقول يا فتى في رجل من آل محمّد استنصرك؟ فقلت: إن كان مفروض الطاعة نصرته، وإن كان غير مفروض الطاعة فلي أن أفعل، ولي أن لا أفعل. فلمّا خرج قال أبو عبدالله عليه السلام: «أخذته ـ والله ـ من بين يديه ومن خلفه وما تركت له مخرجاً».

٢٤٩ ـ وروي عن زرارة بن أعين، قال: جئت إلى حلقة بالمدينة فيها عبدالله ابن محمّد وربيعة الرأي، فقال عبدالله: يا زرارة، سل ربيعة عن شيء ممّا اختلفتم؟ فقلت: إنّ الكلام يورث الضغائن. فقال لي ربيعة الرأي: سل يا زرارة. قال: قلت: بم كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يضرب في الخمر؟ قال: بالجريد والنعل. فقلت: لو أنّ رجلاً أخذ اليوم شارب خمر، وقدّم إلى الحاكم، ما كان عليه؟ قال: يضربه بالسوط، لأنّ عمر ضرب بالسوط، قال: فقال عبدالله بن محمّد: يا سبحان الله! يضرب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالجريد، ويضرب عمر بالسوط، فيُترك ما

فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ويؤخذ ما فعل عمر؟!

٢٥٠ ـ حدّثني حمدويه، قال: حدّثني أيّوب، عن حنّان بن سدير قال: كنت أنا ومعي رجل ـ أُريد ـ أن أسأل أبا عبدالله عليه السلام عمّا قالت اليهود والنصارى والمجوس والذين أشركوا: هو ممّا شاء الله أن يقولوا؟ قال: قال لي: «إنّ ذا من مسائل آل أعين، ليس من ديني ولا دين آبائي». قال: قلت: ما معي مسألة غير هذه.

٢٥١ ـ حدّثني محمّد بن قولويه، قال: حدّثني سعد بن عبدالله بن أبي خلف، قال: حدّثنا محمّد بن عثمان بن رشيد، قال: حدّثني الحسن بن عليّ بن يقطين، عن أخيه أحمد بن عليّ، عن أبيه عليّ بن يقطين، قال: لمّا كانت وفاة أبي عبدالله عليه السلام، قال الناس بعبدالله بن جعفر واختلفوا، فقائل قال به، وقائل قال: بأبي الحسن عليه السلام، فدعا زرارة ابنه عبيداً فقال: يا بنيّ، الناس مختلفون في هذا الأمر، فمن قال بعبدالله، فإنّما ذهب إلى الخير الذي جاء أنّ الإمامة في الكبير من ولد الإمام، فشدّ راحلتك، وامض إلى المدينة، حتّى تأتيني بصحّة الأمر، فشدّ راحلته ومضى إلى المدينة، واعتلّ زرارة، فلمّا حضرته الوفاة سأل عن عبيد، فقيل له: إنّه لم يقدم، فدعا بالمصحف فقال: اللهمّ إنّي مصدّق بما جاء نبيّك محمّد فيما أنزلته عليه، وبيّنته لنا على لسانه، وإنّي مصدِّق بما أنزلته عليه في هذا الجامع، وإنّ عقيدتي وديني الذي يأتيني به عبيد ابني، وما بيّنته في كتابك، فإن أمتّني قبل هذا، فهذه شهادتي على نفسي، وإقراري بما يأتي به عبيد ابني، وأنت الشهيد علَيّ بذلك. فمات زرارة، وقدم عبيد فقصدناه لنسلّم عليه فسألوه عن الأمر الذي قصده فأخبرهم أنّ أبا الحسن عليه السلام صاحبهم.

٢٥٢ ـ حدّثني حمدويه، قال: حدّثني يعقوب بن يزيد، قال: حدّثني عليّ ابن حديد، عن جميل بن درّاج قال: ما رأيت رجلاً مثل زرارة بن أعين، إنّا كنّا نختلف إليه فما نكون حوله إلّا بمنزلة الصبيان في الكتّاب حول المعلّم، فلمّا مضى أبو عبدالله عليه السلام، وجلس عبدالله مجلسه، بعث زرارة عبيداً ابنه زائراً عنه ليتعرّف الخبر ويأتيه بصحّته، ومرض زرارة مرضاً شديداً قبل أن يوافيه عبيد، فلمّا حضرته الوفاة دعا بالمصحف فوضعه على صدره ثمّ قبّله. قال جميل: حكى جماعة ممّن حضره أنّه قال: اللهمّ إنّي ألقاك يوم القيامة وإمامي من بيّنت في هذا المصحف إمامته، اللهمّ إنّي أُحلّ حلاله وأُحرّم حرامه، وأُؤْمن بمحكمه ومتشابهه، وناسخه ومنسوخه، وخاصّه وعامّه، على ذلك أحيا، وعليه أموت إن شاء الله.

٢٥٣ ـ محمّد بن قولويه، قال: حدّثني سعد بن عبدالله، عن الحسن بن عليّ ابن موسى بن جعفر، عن أحمد بن هلال، عن أبي يحيى الضرير، عن درست ابن أبي منصور الواسطي قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: «إنّ زرارة شكّ في إمامتي، فاستوهبته من ربّي تعالى».

٢٥٤ ـ حدّثني محمّد بن قولويه، قال: حدّثني سعد، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ومحمّد بن عبدالله المسمعي، عن عليّ بن أسباط، عن محمّد بن عبدالله ابن زرارة، عن أبيه قال: بعث زرارة عبيداً ابنه يسأل عن خبر أبي الحسن عليه السلام فجاءه الموت قبل رجوع عبيد إليه، فأخذ المصحف فأعلاه فوق رأسه وقال: إنّ الإمام بعد جعفر بن محمّد من اسمه بين الدفّتين في جملة القرآن، منصوص عليه من الذين أوجب الله طاعتهم على خلقه، أنا مؤمن به، فأُخبر بذلك

أبوالحسن الأوّل عليه‌السلام فقال: «والله كان زرارة مهاجراً إلى الله تعالى».

٢٥٥ ـ حمدويه بن نصير، قال: حدّثني محمّد بن عيسى بن عبيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن جميل بن درّاج وغيره قال: وجّه زرارة عبيداً ابنه إلى المدينة يستخبر له أبي الحسن عليه‌السلام وعبدالله بن أبي عبدالله، فمات قبل أن يرجع إليه عبيد.

قال محمّد بن أبي عمير: حدّثني محمّد بن حكيم، قال: قلت لأبي الحسن الأوّل عليه‌السلام، وذكرت له زرارة وتوجيهه ابنه عبيداً إلى المدينة، فقال أبوالحسن: إنّي لأرجو أن يكون زرارة ممّن قال الله تعالى: ﴿ **وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ** ﴾[1].

٢٥٦ ـ حدّثني محمّد بن مسعود قال: أخبرنا جبريل بن أحمد، قال: حدّثني محمّد بن عيسى، عن يونس، عن إبراهيم المؤمن، عن نصر بن شعيب، عن عمّة زرارة قالت: لمّا وقع زرارة واشتدّ به، قال: ناوليني المصحف، فناولته وفتحته فوضعته على صدره وأخذه منّي ثمّ قال: يا عمّة، اشهدي أن ليس لي إمام غير هذا الكتاب.

٢٥٧ ـ حدّثني محمد بن مسعود، قال حدّثني جبريل بن أحمد، قال حدّثني العبيدي، عن يونس، عن ابن مسكان، قال تدارأنا عند زرارة في شيء من أُمور الحلال و الحرام، فقال: قولا برأيه، فقلت: أبرأيك هذا، أم برواية؟ فقال: إنّي أعرف، أو ليس ربّ رأي خير من أثر.

٢٥٨ ـ حدّثني أبو صالح خلف بن حماد بن الضحاك، قال: حدّثني أبو سعيد

---

١. النساء/ ١٠٠.

الآدمي، قال: حدّثني ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: قال لي زرارة بن أعين: لا ترى على أعوادها غير جعفر، قال: فلما توفّي أبو عبدالله عليه السلام أتيته فقلت له: تذكر الحديث الذي حدّثتني به وذكرته له، وكنت أخاف أن يجحدنيه، فقال: إنّي والله ما كنت قلت ذلك إلّا برأيي.

٢٥٩ ـ حمدويه بن نصير، قال: حدّثنا محمّد بن عيسى، عن الوشاء، عن هشام بن سالم، عن زرارة، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن جوائز العمّال، فقال: «لا بأس به». قال: ثمّ قال: إنّما أراد زرارة أن يبلغ هشاماً أنّي أُحرّم أعمال السلطان.

٢٦٠ ـ محمّد بن مسعود، قال: حدّثنا عبدالله بن محمّد بن خالد الطيالسي، قال: حدّثني الحسن بن علي الوشّاء، عن محمّد بن حمران، قال: حدّثني زرارة قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام: «حدّث عن بني إسرائيل ولا حرج». قال: قلت: جعلت فداك، والله إنّ في أحاديث الشيعة ما هو أعجب من أحاديثهم! قال: «وأيّ شيء هو يا زرارة؟» قال: فاخْتُلِسَ من قلبي، فمكثت ساعة لا أذكر ممّا أُريد، قال: «لعلّك تريد الغيبة؟» قلت: نعم، قال: «فصدِّق بها فإنّها حقّ».

٢٦١ ـ حدّثني محمد بن مسعود، قال: حدّثني جبريل بن أحمد، قال: حدّثني محمّد بن عيسى، عن يونس، عن ابن مسكان قال: سمعت زرارة: إنّي كنت أرى جعفراً أعلم ممّا هو، وذاك أنّه يزعم أنّه سأل أبا عبدالله عليه السلام عن رجل من أصحابنا مختفٍ من غرّامه، فقال: أصلحك الله، إنّ رجلاً من أصحابنا كان مختفياً من غرّامه فإن كان هذا الأمر قريباً صبر حتى يخرج مع القائم، وإن كان فيه تأخير صالح غرامه. فقال له أبو عبدالله عليه السلام: «يكون إن شاء الله تعالى». فقال

زرارة: يكون إلى سنة؟ فقال أبو عبدالله عليه السلام: «يكون إن شاء الله». فقال زرارة: فيكون إلى سنتين؟ فقال أبو عبدالله عليه السلام: «يكون إن شاء الله». فخرج زرارة فوطّن نفسه على أن يكون إلى سنتين فلم يكن، فقال: ما كنت أرى جعفراً إلّا أعلم ممّا هو.

٢٦٢ ـ محمّد بن مسعود، قال: كتب إلينا الفضل، يذكر عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن عيسى بن أبي منصور وأبي أُسامة الشحّام ويعقوب الأحمر، قالوا: كنّا جلوساً عند أبي عبدالله عليه السلام فدخل عليه زرارة فقال: إنّ الحكم بن عتيبة حدّث عن أبيك، أنّه قال: صلِّ المغرب دون المزدلفة، فقال له أبو عبدالله عليه السلام: «أنا تأمّلته، ما قال أبي هذا قطّ، كذب الحكم على أبي»، قال: فخرج زرارة وهو يقول: ما أرى الحكم كذب على أبيه.

٢٦٣ ـ محمّد بن يزداد، قال: حدّثني محمّد بن عليّ الحدّاد، عن مسعدة بن صدقة قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: «إنّ قوماً يعارون الإيمان عارية ثمّ يسلبونه، يقال لهم يوم القيامة: المعارون، أما إنّ زرارة بن أعين منهم».

٢٦٤ ـ حمدان بن أحمد، قال: حدّثنا معاوية بن حكيم، عن أبي داود المسترقّ قال: كنت قائد أبي بصير في بعض جنائز أصحابنا، فقلت له: هو ذا زرارة في الجنازة، قال لي: اذهب بي إليه، قال: فذهبت به إليه، قال: فقال له: السلام عليك أبا الحسين، فردّ عليه زرارة السلام، وقال له: لو علمت أنّ هذا من رأيك لبدأتك به. قال: فقال له أبو بصير: بهذا أُمرت.

٢٦٥ ـ يوسف، قال: حدّثني عليّ بن أحمد بن بقاح، عن عمّه، عن زرارة قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن التشهّد، فقال: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا

شريك له، وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله». قلت: التحيّات والصلوات؟ قال: التحيّات والصلوات، فلمّا خرجت قلت: إن لقيته لأسألنّه غداً، فسألته من الغد عن التشهّد، فقال كمثل ذلك، قلت: التحيّات والصلوات؟ قال: التحيّات والصلوات، قلت: ألقاه بعد يوم لأسألنّه غداً، فسألته عن التشهّد، فقال كمثله، قلت: التحيّات والصلوات؟ قال: التحيّات و الصلوات، فلمّا خرجت ضرطت في لحيته، وقلت لا يفلح أبداً.

٢٦٦ ـ عليّ بن محمد بن قتيبة، قال: حدّثني محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عيسى، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن الوليد بن صبيح قال: مررت في الروضة بالمدينة فإذا إنسان قد جذبني، فالتفتُّ فإذا أنا بزرارة، فقال لي: استأذن لي على صاحبك. قال: فخرجت من المسجد فدخلت على أبي عبدالله عليه السلام فأخبرته الخبر فضرب بيده إلى لحيته، ثم قال أبو عبدالله عليه السلام: «لا تأذن له، لا تأذن له، لا تأذن له، فإنّ زرارة يريدني على القدر على كبر السنّ، وليس من ديني، ولا دين آبائي».

٢٦٧ ـ محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن بعض رجاله، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: دخلت عليه فقال: «متى عهدك بزرارة؟» قال: قلت: ما رأيته منذ أيام، قال: «لا تبالِ، وإن مرض فلا تعده، وإن مات فلا تشهد جنازته». قال: قلت: زرارة؟ ـ متعجّباً ممّا قال ـ قال: «نعم زرارة، زرارة شرٌّ من اليهود والنصارى، ومن قال: إنّ مع الله ثالث ثلاثة».

٢٦٨ ـ عليّ، قال: حدّثني يوسف بن السخت، عن محمّد بن جمهور، عن فضالة بن أيوب، عن ميسر قال: كنّا عند أبي عبدالله عليه السلام فمرّت جارية في

جانب الدار على عنقها قمقم قد نكسته، قال: فقال أبو عبدالله عليه السلام: «فما ذنبي، إنّ الله قد نكس قلب زرارة كما نكست هذه الجارية هذا القمقم».

٢٦٩ ـ محمّد بن نصير قال: حدّثنا محمّد بن عيسى، عن عثمان بن عيسى، عن حريز، عن محمّد الحلبي قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: كيف قلت لي: «ليس من ديني ولا دين آبائي؟» قال: «إنّما أعني بذلك قول زرارة وأشباهه».

في إخوة زرارة: حمران وبكير وعبدالملك وعبدالرحمن بني أعيَن

٢٧٠ ـ حدّثني محمّد بن مسعود، قال: حدّثنا محمّد بن نصير، قال: حدّثني محمّد بن عيسى بن عبيد، وحدّثني حمدويه بن نصير قال: حدّثنا محمّد بن عيسى بن عبيد، عن الحسن بن عليّ بن يقطين، قال: حدّثني المشايخ: أنّ حمران، وزرارة، وعبدالملك، وبكيراً، وعبدالرحمن، بني أعين كانوا مستقيمين، ومات منهم أربعة في زمان أبي عبدالله عليه السلام، وكانوا من أصحاب أبي جعفر عليه السلام، وبقي زرارة إلى عهد أبي الحسن، فلقي ما لقي.

قال النجاشي:

زرارة بن أعين (١)

[٤٦٣] زرارة بن أعين بن سنسن، مولى لبني عبدالله بن عمرو السمين بن أسعد بن همام بن مرّة بن ذهل بن شيبان، أبوالحسن شيخ أصحابنا في زمانه ومتقدّمهم، وكان قارئاً فقيهاً متكلّماً شاعراً أديباً. قد اجتمعت فيه خلال الفضل والدين صادقاً فيما يرويه.

قال أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه رحمه الله: رأيت له كتاباً في

---

١. *رجال النجاشي* ص١٧٥.

الاستطاعة والجبر، ثمّ قال: أخبرني أبي، ومحمّد بن الحسن، عن سعد وعبدالله ابن جعفر، عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن زرارة، ومات زرارة سنة خمسين ومائة.

قال الشيخ الطوسي:

زرارة بن أعين [١]

٢٩٥ ـ زرارة بن أعين، واسمه عبد ربّه، يكنّى أبا الحسن، وزرارة لقب له، وكان أعين بن سنسن عبداً روميّاً لرجل من بني شيبان، تعلّم القرآن ثمّ أعتقه فعرض عليه أن يدخل في نسبه فأبى أعين أن يفعله، وقال: أقرّني على ولائي، وكان سنسن راهباً في بلد الروم، وزرارة يكنّى أبا عليّ أيضاً، وله عدّة أولاد، منهم: الحسن، الحسين، ورومي، وعبيد ـ وكان أحول ـ وعبدالله، ويحيى، بنو زرارة، ولزرارة إخوة جماعة، منهم: حمران ـ وكان نحويّاً وله ابنان: حمزة بن حمران، ومحمد بن حمران ـ وبكير بن أعين ـ يكنّى أبا الجهم، وابنه عبدالله بن بكير ـ وعبدالرحمن (عبدالله) بن أعين، وعبدالملك بن أعين ـ وابنه ضريس ابن عبدالملك. [وزرارة كان أصدق أهل زمانه وأفضلهم، قال فيه الصادق عليه السلام: «لولا زرارة لظننت أنّ أحاديث أبي ستذهب»، وروى الكشّيّ عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال: «أحبّ الناس إليّ أحياء وأمواتاً أربعة: بُرَيد بن معاوية ـ بالباء المفردة المضمومة والراء المهملة المفتوحة البجلي، وزرارة، ومحمّد بن مسلم، وأبو بصير». وقال: «فإذا أردت حديثنا فعليك بهذا الجالس»، وأومأ إلى رجل من أصحابه، فسألت عنه فقيل: زرارة. ولهم روايات كثيرة وأُصول،

---

١. *فهرست الشيخ الطوسي* ص ١٤١ ـ ١٤٣ الرقم ٢٩٥.

وتصانيف سنذكرها في أبوابها إن شاء الله، ولهم أيضاً روايات عن عليّ بن الحسين، والباقر والصادق عليهما السلام نذكرهم في كتاب الرجال، ولزرارة تصنيفات منها: كتاب ***الاستطاعة والجبر والعهود***، أخبرنا به ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن سعد بن عبدالله، والحميري عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عنه.

قال أبو عليّ محمّد بن إسماعيل الحائري:

زرارة بن أعين

ـ شيخ أصحابنا في زمانه، ومتقدّمهم، وكان قارئاً، فقيهاً، متكلّماً، شاعراً، أديباً، قد اجتمعت فيه خلال الفضل والدين، صادقاً فيما يرويه (صه).

في كش: حمدويه، عن يعقوب بن يزيد... قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «أحبّ الناس إليّ أحياء وأمواتاً أربعة: بريد بن معاوية، وزرارة، ومحمّد ابن مسلم، والأحول، وهم أحبّ الناس إليّ أحياء وأمواتاً»[1].

قال السيّد مصطفى التفرشي: ... كان قارئاً، فقيهاً، شاعراً، أديباً.

وقال الشهيد الثاني: فقد ظهر اشتراك جميع الأخبار القادحة في استنادها إلى محمّد بن عيسى ـ وهو قرينة عظيمة ـ على ميل وانحراف منه على زرارة، مضافاً إلى ضعفه في نفسه.

وقال العلّامة في ***الخلاصة*** ـ بعد ذكر كلام الكشّيّ في ٢٢١/١٣٨ و٤٣٤/٢٣٩ ـ: يظهر من هذين الحديثين: أنّ بعض الأخبار ـ الذي يدلّ على ذمّ

---

١. ***منتهى المقال*** ج٣ ص٢٥٠.

زرارة ـ محمول على التقيّة، ودفع الضرر عن زرارة[1].

وعن السيّد الخوئي ـ بعد ذكر الروايات المادحة لزرارة ـ أقول: هذه الروايات مستفيضة، على أنّ جملة منها صحاح. وأمّا الروايات الذامّة فهي على ثلاث طوائف:

الأُولى: ما دلّت على أنّ زرارة كان شاكّاً في إمامة الكاظم عليه السلام.

أقول: هذه الروايات لا تدلّ على وهن ومهانة في زرارة، لأنّ الواجب على كلّ مكلّف أن يعرف إمام زمانه، ولا يجب عليه معرفة الإمام من بعده، وإذا توفّي إمام زمانه فالواجب عليه الفحص عن الإمام....

الثانية: الروايات الدالّة على أنّ زرارة قد صدر منه ما ينافي إيمانه.

(يقول): الروايات ضعيفة.

الثالث: ما ورد فيها مدح زرارة من قبل الإمام عليه السلام.

والجواب عن هذه الروايات: أنّه لم يثبت صدور أكثرها من المعصوم عليه السلام، من جهة ضعف إسنادها. وأمّا ما ثبت صدوره، فلابدّ من حمله على التقيّة، وأنّه سلام الله عليه إنّما عاب زرارة لا لبيان أمر واقع، بل شفقة عليه، واهتماماً بشأنه[2].

وأقول: إضافة إلى ذلك، إنّ الروايات الذامّة لو صحّت؛ تعارضت مع الروايات المادحة، ولكن يجب أن ننظر، فإن وجدنا في الروايات سبباً للجمع بينهما فبها، وها نحن نجد أنّ هنا رواية مهمّة هي بمنزلة قاعدة، وهي رواية

---

١. *نقد الرجال* ج٢ ص٢٥٤ ـ ٢٥٦.

٢. *معجم رجال الحديث* ج٧ ص٢٣٠.

الإمام الصادق عليه السلام لابن زرارة، فإنّ فيها يستشهد الإمام عليه السلام بقصّة الخضر مع موسى وخرق السفينة، ووجه الانتقاص من زرارة.

وهذا الجمع إن وجد في الروايات فهو جمع مقبول، كما أنّ الشيخ الطوسي في ***التهذيب*** و***الاستبصار*** كثيراً ما كان يجمع بين الروايات المتعارضة، برواية من المعصومين عليهم السلام، وهذه الرواية دليل على أنّ الروايات الذامّة لو كانت معتبرة صدرت عن تقيّةٍ، وهذا هو الجواب في سبب مجيء الطائفتينِ من الروايات في أصحاب الأئمّة عليهم السلام، كمفضّل بن عمر وغيره، فقول الصادق عليه السلام في زرارة قاعدة وشاهد على وجه الجمع بين الطوائف من الروايات المتعارضة، وخاصّة في بعضها يوجد أنّ زرارة فحص عن الإمام عليه السلام، فإنّ المسلم يجب عليه عقلاً أن يبحث عن أُصول دينه، عن توحيده، نبوّة رسوله، وإمامة وليّه، فهذه الروايات لا تدلّ على وهن ومهانة في زرارة، لأنّ الواجب على كلّ مكلّف أن يعرف إمام زمانه ولا يجب عليه معرفة الإمام من بعده، وإذا توفّي إمام زمانه، فالواجب عليه الفحص عن الإمام عليه السلام، فإذا مات في زمان الفحص فهو معذور في أمره، ويكفيه الالتزام بإمامة من عيّنه الله، وإن لم يعرفه بشخصه.

وعلى ذلك فلا حرج على زرارة في كونه يعرف إمام زمانه وهو الصادق عليه السلام، ولم يكن يجب عليه معرفة الإمام من بعده في زمانه. فلمّا توفّي الصادق عليه السلام قام بالفحص فأدركه الموت مهاجراً إلى الله ورسوله. وقد ورد ذلك في ***الكافي*** أيضا[1].

وفي الختام نقول: لمّا كانت الروايات الدالّة على وثاقة زرارة كثيرة فلا

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج٧ ص٢٣٢.

ضرورة في البحث في إسنادها، كما لم يتعرّض المحقّق الخوئي لإسنادها، وأمّا الروايات الذامّة فقد ظهرت جهة صدورها. ولذلك لا يحتاج إلى البحث في سندها.

٤. الفضيل بن يسار[1]

عن الكشّيّ:

٣٧٧ ـ حدّثنا حمدويه وإبراهيم قالا: حدّثنا محمّد بن عيسى، عن إبراهيم بن عبدالله قال: كان أبو عبدالله عليه السلام إذا رأى الفضيل بن يسار قال: «بشّر المخبتين، من أحبّ أن ينظر رجلاً من أهل الجنّة فلينظر إلى هذا».

٣٧٨ ـ إبراهيم بن محمّد بن عبّاس قال: حدّثني أحمد بن إدريس المعلّم القمّي، قال: حدّثني محمّد بن أحمد بن يحيى، قال: حدّثني الحسن بن عليّ ابن النعمان، عن العبّاس بن عامر، عن أبان بن عثمان، فضيل بن عثمان قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: «إنّ الأرض لتسكن إلى الفضيل بن يسار».

٣٧٩ ـ الحسين، عن محمّد بن خالد البرقي، عن ابن أبي عمير، عن هشام ابن سالم، عن فضيل بن يسار قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ما يمنعني من لقائك إلّا أنّي ما أدري ما يوافقك من ذلك؟ قال: فقال: «خير لك».

٣٨٠ ـ عبدالله بن محمّد قال: حدّثني الحسن بن عليّ الوشّاء، عن خلف بن حمّاد، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان أبو جعفر عليه السلام إذا دخل عليه الفضيل بن يسار يقول: «بخٍ بخٍ بشّر المخبتين، مرحباً بمن تأنس به الأرض».

---

١. *رجال الكشّي* ص٢١٢ ـ ٢١٤.

حدّثني عليّ بن محمّد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان، ومحمّد بن مسعود قال: كتب إليّ الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، عن عدّة من أصحابنا قال: كان أبو عبد الله عليه السلام إذا نظر إلى الفضيل بن يسار مقبلاً قال: «بشّر المخبتين»، وكان يقول: «إنّ فضيلاً من أصحاب أبي، وإنّي لأُحبّ الرجل أن يحبّ أصحاب أبيه».

٣٨١ ـ عليّ بن محمّد قال: حدّثني محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عليّ الهمداني، عن عليّ بن إسماعيل الميثمي، قال: حدّثني ربعي بن عبدالله، قال: حدّثني غاسل الفضيل بن يسار قال: إنّي لأغسّل الفضيل بن يسار وإنّ يده لتسبقني إلى عورته، فخبّرت بذلك أبا عبدالله عليه السلام فقال لي: «رحم الله الفضيل ابن يسار، وهو منّا أهل البيت».

٣٨٢ ـ حمدويه وإبراهيم قالا: حدّثنا العبيدي، عن ابن أبي عمير، عن إسماعيل البصري، عن أبي غيلان قال: أتيت الفضيل بن يسار فأخبرته أنّ محمّداً وإبراهيم ابني عبدالله بن الحسن قد خرجا، فقال لي: ليس أمرهما بشيء. قال: فصنعت ذلك مراراً. كلّ ذلك يردّ عليّ مثل هذا الردّ. قال: قلت: رحمك الله، قد أتيتك غير مرّة أُخبرك فتقول: ليس أمرهما بشيء، أفبرأيك تقول هذا؟ قال: فقال: لا والله، ولكن سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «إن خرجا قُتِلا»[1].

قال النجاشي:

---

١. **معجم رجال الحديث** ج١٣ ص٣٣٨.

الفضيل بن يسار[١]

الفضيل بن يسار النهدي، أبو القاسم، عربيّ بصريّ صميم[٢]، ثقة، روى عن أبي جعفر، وأبي عبدالله عليهما السلام ومات في أيّامه، وقال ابن نوح: يكنّى أبا مسور، أخبرنا عليّ بن بلال، عن محمّد بن عمرو، عن عبدالعزيز بن محمّد، عن عصمة بن عبيدالله السدوسي قال: حدّثنا الحسين[٣] بن إسماعيل بن صبيح، قال: حدّثنا هارون بن عيسى، عن أبي مسور الفضيل بن يسار قال: قال لي جعفر بن محمّد عليه السلام: «رضاع اليهوديّ والنصرانيّة خير من رضاع الناصبة»[٤].

له كتاب يرويه جماعة، أخبرنا أبو العبّاس أحمد بن عليّ، قال: حدّثنا أحمد ابن جعفر، قال: حدّثنا أحمد بن إدريس، قال: حدّثنا محمّد بن أحمد بن يحيى، عن أحمد بن الحسين بن سعيد، عن أبيه، وعليّ بن مهزيار، عن حمّاد ابن عيسى، عن الفضيل بكتابه.

فضيل بن يسار.

أصحاب الباقر عليه السلام.

باب الفاء: «(فضيل) بن يسار بصريّ ثقة».

أصحاب الصادق عليه السلام.

باب الفاء: «١٥(الفضيل) بن يسار النهدي، مولى، وأصله كوفيّ، نزل البصرة، مات في حياة أبي عبدالله عليه السلام».

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٣٠٩.

٢. الصميم من كلّ شيء: أي خالص كلّ شيء، ***المصباح المنير*** ص١٣٣.

٣. ***معجم الرجال***: الحسن.

٤. ***معجم الرجال***: الناصبيّة.

الفضيل بن يسار

قال السيّد مصطفى التفرشي:

أبو القاسم عربيّ (بصريّ) صميم، ثقة، روى عن أبي جعفر، وأبي عبدالله عليهما السلام. ومات في أيّامه. وقال ابن نوح: يكنّى أبا مسور، له كتاب، روى عنه حمّاد بن عيسى، وهارون بن عيسى[١].

أبو عليّ، بصريّ، ثقة، من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، **رجال الشيخ**.

أجمعت العصابة على تصديقه والإقرار له بالفقه، رجال الكشّيّ. ثمّ ذكر الكشّيّ روايات كثيرة تدلّ على جلالة قدره، وعلوّ منزلته. وروى عنه أبان بن عثمان، كما يظهر من باب حكم الجنابة من التهذيب وغيره.

قال الحائري: محمّد بن مسعود قال: كتب إليّ الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، عن عدّة من أصحابنا قال: كان أبو عبدالله عليه السلام إذا نظر إلى الفضيل بن يسار مقبلاً قال: «بشّر المخبتين»، وكان يقول: «إنّ فضلاً من أصحاب أبي، وإنّي لأُحبّ الرجل أن يحبّ أصحاب أبيه»[٢].

وعدّه الشيخ في رجاله (تارة) في أصحاب الباقر عليه السلام قائلاً: فضيل بن يسار بصريّ، ثقة[٣].

وللصدوق إليه طريق في المشيخة، وما كان فيه عن الفضيل بن يسار فقد رويته عن محمّد بن موسى بن المتوكّل رضي الله عنه، عن عليّ بن الحسين السعدآبادي عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٣٠٩/٨٤٦.

٢. ***منتهى المقال*** ج٥ ص٢١٣.

٣. ***معجم رجال الحديث*** ج١٣ ص٣٣٦.

أُذينة، عن الفضيل بن يسار، والطريق صحيح [١].

٥. محمّد بن مسلم الطائفي الثقفي

الأخبار المادحة

قال الكشّيّ:

٢٧٢ ـ حدّثني محمّد بن مسعود قال: سمعت أبا الحسن عليّ بن الحسن بن عليّ بن فضّال يقول: كان محمّد بن مسلم الثقفي كوفيّاً، وكان أعور، طحّاناً.

٢٧٣ ـ حدّثني محمّد بن قولويه قال: حدّثني سعد بن عبدالله بن أبي خلف القمّي، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عبدالله بن محمّد الحجّال، عن العلاء بن رزين، عن عبدالله بن أبي يعفور قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّه ليس كلّ ساعة ألقاك ولا يمكن القدوم، ويجيء الرجل من أصحابنا فيسألني وليس عندي كلّما يسألني عنه، قال: «فما يمنعك من محمّد بن مسلم الثقفي، فإنّه قد سمع من أبي، وكان عنده وجيهاً».

٢٧٤ ـ حدّثني حمدويه بن نصير قال: حدّثني محمّد بن عيسى، عن الحسن ابن عليّ بن فضّال، عن عبدالله بن بكير، عن زرارة قال: شهد أبو كريبة الأزدي ومحمّد بن مسلم الثقفي عند شريك بشهادة وهو قاضٍ، فنظر في وجوههما [٢] مليّاً، ثمّ قال: جعفريّان فاطميّان! فبكيا، فقال لهما: ما يبكيكما؟ قالا له: نسبتنا إلى أقوام لا يرضون بأمثالنا أن يكونوا من إخوانهم، لما يرون من سُخف [٣]

---

١. نفس المصدر، ج١٣ ص٢٣٨.

٢. في وجههما ـ خ.

٣. السخيف ـ خ. وهو بالضمّ: ضعف العقل.

ورَعنا، ونسبتنا إلى رجل لا يرضى بأمثالنا أن يكونوا من شيعته، فإن تفضّل وقبلنا فله المنّ علينا والفضل، فتبسّم شريك، ثمّ قال: إذا كانت الرجال فلتكن أمثالكم[1]، يا وليد، أجزهما هذه المرّة. قال: فحججنا، فخبّرنا أبا عبدالله عليه السلام بالقصّة، فقال: «ما لشريك، شرّكه الله يوم القيامة بشراكين من نار».

٢٧٥ ـ حدّثني حمدويه قال: حدّثنا محمّد بن عيسى، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن محمّد بن مسلم قال: إنّي لنائم ذات ليلة على السطح إذ طرق الباب طارق، فقلت: من هذا؟ فقال: شريك يرحمك الله، فأشرفت فإذا امرأة، فقالت: لي بنت «عروس» ضربها الطلق[2]، فما زالت تطلق حتّى ماتت والولد يتحرّك في بطنها ويذهب ويجيء، فما أصنع؟

فقلت: يا أمة الله، سُئل محمّد بن عليّ بن الحسين الباقر عليه السلام عن مثل ذلك، فقال: يشقّ بطن الميّت، ويستخرج الولد، يا أمة الله، افعلي مثل ذلك. أنا يا أمة الله رجل في ستر، مَن وجهّك إليّ؟ قال: قالت لي: رحمك الله، جئت إلى أبي حنيفة صاحب الرأي، فقال: ما عندي فيها شيء، ولكن عليك بمحمّد بن مسلم الثقفي فإنّه يخبر، فمهما[3] أفتاك به من شيء فعودي إليّ فأعلمينيه. فقلت لها: امضي بسلام. فلمّا كان الغد خرجت إلى المسجد، وأبو حنيفة يسأل عنها أصحابه[4] فتنحنحت، فقال: اللهمّ غفراً، دعنا نعيش.

٢٧٦ ـ حدّثني حمدويه بن نصير قال: حدّثنا محمّد بن عيسى، عن ياسين

---

١. أمثالكما ـ خ.
٢. بالفتح: وجع الولادة.
٣. فما ـ خ.
٤. بعض أصحابه ـ خ.

الضرير البصري، عن حريز، عن محمّد بن مسلم قال: ما شجر في رأيي شيء قط، إلّا سألت عنه أبا جعفر عليه السلام، حتّى سألته عن ثلاثين ألف حديث، وسألت أباعبدالله عليه السلام عن ستّة عشر ألف حديث.

٢٧٧ ـ حدّثنا محمّد بن قولويه قال: حدّثني سعد بن عبدالله القمّي، قال: حدّثني أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن فضّال، عن أبي كهمس قال: دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فقال لي: «شهد محمّد بن مسلم الثقفي القصير عند ابن أبي ليلى بشهادة فردّ شهادته؟» فقلت: نعم، فقال: «إذا صرت إلى الكوفة فأتيت ابن أبي ليلى، فقل له: أسألك عن ثلاث مسائل، لا تفتيني فيها بالقياس، ولا تقول: قال أصحابنا، ثمّ سله عن الرجل يشكّ في الركعتين الأُولين من الفريضة، وعن الرجل يصيب جسده، أو ثيابه البول، كيف يغسله، وعن الرجل يرمي الجمار بسبع حصيات، فتسقط منه واحدة، كيف يصنع؟ فإذا لم يكن عنده منها شيء، فقل له: يقول لك جعفر بن محمّد: ما حملك على أن رددت شهادة رجل أعرف بأحكام الله منك، وأعلم بسيرة رسول الله صلى الله عليه وآله منك؟!»، قال أبو كهمس: فلمّا قدمت أتيت ابن أبي ليلى قبل أن أصير إلى منزلي، فقلت له: أسألك عن ثلاث مسائل لا تفتني فيها بالقياس، ولا تقول: قال أصحابنا. قال: هاتِ. قال: قلت: ما تقول في رجل شكّ في الركعتين الأُولين من الفريضة؟ فأطرق ثمّ رفع رأسه إليّ فقال: قال أصحابنا. فقلت: هذا شرطي عليك ألّا تقول: قال أصحابنا، فقال: ما عندي فيها شيء.

فقلت له: ما تقول في الرجل يصيب جسده، أو ثيابه البول، كيف يغسله؟ فأطرق ثمّ رفع رأسه فقال: قال أصحابنا، فقلت له: هذا شرطي عليك. فقال: ما

عندي فيها شيء.

فقلت: رجل رمى الجمار بسبع حصيات، فسقطت منه حصاة، كيف يصنع؟ فطأطأ رأسه ثمّ رفعه فقال: قال أصحابنا، فقلت: أصلحك الله، هذا شرطي عليك، فقال: ليس عندي فيها شيء.

فقلت: يقول لك جعفر بن محمّد: «ما حملك أن رددت شهادة رجل أعرف منك بأحكام الله، وأعرف بسنّة رسول الله ﷺ منك؟» فقال لي: ومن هو؟ فقلت: محمّد بن مسلم الطائفي القصير. قال: فقال: والله إنّ جعفر بن محمّد قال لك هذا؟ قال: فقلت: والله إنّه قال لي جعفر هذا، فأرسل إلى محمّد بن مسلم فدعاه فشهد عنده بتلك الشهادة فأجاز شهادته.

٢٧٨ ـ حدّثني محمّد بن مسعود قال: حدّثني عبدالله بن محمّد بن خالد الطيالسي، عن أبيه قال: كان محمّد بن مسلم من أهل الكوفة يدخل على أبي جعفر عليه السلام، فقال أبو جعفر: «بشّر المخبتين»[١]، وكان محمّد بن مسلم رجلاً موسراً جليلاً، فقال أبو جعفر عليه السلام: «تواضع» قال: فأخذ قوصرة تمر[٢] مع الميزان وجلس على باب مسجد الجامع، وجعل[٣] ينادي عليه، فأتاه قومه فقالوا له: فضحتنا، فقال: إنّ مولاي أمرني بأمر فلن أُخالفه، ولم أبرح حتّى أفرغ من بيع باقي[٤] هذه القوصرة. فقال له قومه: إذا أبيت إلّا لتشتغل[٥] ببيع وشراء،

---

١. أخبت إلى الله: تخشّع أمامه واطمأنّ إليه.
٢. قوصرة من تمر. والقوصرة: وعاء التمر ـ خ.
٣. وصار ـ خ.
٤. ما في ـ خ.
٥. أن تشتغل ـ خ.

فاقعد في الطحّانين، فهيّأ رحىً وجملاً وجعل يطحن، وقيل: إنّه كان من العبّاد في زمانه.

٢٧٩ ـ حدّثني أبو الحسن عليّ بن محمّد بن قتيبة، قال: حدّثني الفضل بن شاذان، قال: حدّثنا أبي، عن غير واحد من أصحابنا، عن محمّد بن حكيم وصاحب له، قال أبو محمّد: قد كان درس[1] اسمه في كتاب أبي، قالا: رأينا شريكاً واقفاً في حائطاً من حيطان فلان، قد كان درس اسمه أيضاً في الكتاب، قال أحدنا لصاحبه: هل لك في خلوة من شريك؟ فأتيناه فسلّمنا عليه، فردّ علينا السلام، فقلنا: يا أبا عبدالله، مسألة. قال: في أيّ شيء؟ فقلنا: في الصلاة. قال: سلوا عمّا بدا لكم. فقلنا: لا نريد أن تقول: قال فلان، وقال فلان، إنّما نريد أن تسنده إلى النبيّ ﷺ، فقال: أليس في الصلاة؟ فقلنا: بلى، فقال: سلوا عمّا بدا لكم.

قلنا: في كم يجب التقصير؟ قال: كان ابن مسعود يقول: لا يغرّنّكم سوادنا هذا، وكان يقول فلان. قال: قلت: إنّا استثنينا عليك ألّا تحدّثنا إلّا عن نبيّ الله ﷺ. قال: والله، إنّه لقبيح بشيخ[2] يُسأل عن مسألة في الصلاة عن النبيّ ﷺ لا يكون عنده فيها شيء، واقبح من ذلك أن أكذب على رسول الله ﷺ.

قلنا: فمسألة أُخرى. فقال: أليس في الصلاة؟ قلنا: بلى، قال: فسلوا عمّا بدا لكم. قلنا: على من تجب الجمعة؟ قال: عادت المسألة جذعة[3]، ما عندي في هذا عن رسول الله ﷺ شيء.

---

١. أي انمحى وعفا، اسم صاحب حكيم في كتاب شاذان.

٢. لشيخ ـ خ.

٣. يقال: أعدت الأمر جذعاً بفتحتين: أي جديداً كما بدأ، والجذع: الشابّ الحدث.

قال: فأردنا الانصراف فقال: إنّكم لم تسألوا عن هذا إلّا وعندكم منه علم، قال: قلت: نعم، أخبرنا محمّد بن مسلم الثقفي، عن محمّد بن عليّ، عن أبيه، عن جدّه، عن النبيّ ﷺ.

فقال: الثقفي الطويل اللحية؟ فقلنا: نعم، قال: أما إنّه لقد كان مأموناً على الحديث، ولكن كانوا يقولون: إنّه خشبيّ [١]، ثمّ قال: ماذا روى؟ قلنا: روى عن النبيّ ﷺ أنّ التقصير يجب في بريدين، وإذا اجتمع خمسة أحدهم الإمام فلهم أن يجمعوا.

٢٨٠ ـ قال محمّد بن مسعود: حدّثني عليّ بن محمّد، قال: حدّثني محمّد ابن أحمد، عن عبدالله بن أحمد الرازي، عن بكر بن صالح، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: أقام محمّد بن مسلم بالمدينة أربع سنين يدخل على أبي جعفر عليه السلام يسأله، ثمّ كان يدخل على جعفر بن محمّد.

قال أبو أحمد [٢]: فسمعت عبدالرحمن بن الحجّاج، وحمّاد بن عثمان يقولان: ما كان أحد من الشيعة أفقه من محمّد بن مسلم، فقال محمّد بن مسلم: سمعت من أبي جعفر عليه السلام ثلاثين ألف حديث، ثمّ لقيت جعفراً ابنه فسمعت منه ـ أو قال: سألته عن ـ ستّة عشر ألف حديث، أو قال: مسألة.

٢٨١ ـ حدّثني محمّد بن مسعود، قال: حدّثني جعفر بن أحمد، قال: حدّثني العمركي بن عليّ، قال: أخبرني محمّد بن حبيب الأزدي، عن عبدالله بن حمّاد،

---

١. في اللسان: ويقال لضرب من الشيعة: الخشبيّة، قيل: لأنّهم حفظوا خشبة زيد بن عليّ عليه السلام حين صلب.

٢. أبو أحمد كنية ابن أبي عمير وهو الراوي عنهما، وفي النسخة وفي «ج» و«د» و«ه»: ابن أحمد، والظاهر أنّه اشتباه.

عن عبدالله بن عبدالرحمن الأصم، عن ذريح[1]، عن محمّد بن مسلم قال: خرجت إلى المدينة وأنا وجع ثقيل، فقيل له: محمّد بن مسلم وجع، فأرسل إليّ أبو جعفر بشراب مع الغلام مغطّى بمنديل، فناولنيه الغلام وقال لي: اشربه، فإنّه قد أمرني ألّا أرجع حتّى تشربه، فتناولته فإذا رائحة المسك منه، وإذا شراب طيّب الطعم بارد، فلمّا شربته قال لي الغلام: يقول لك: إذا شربت فتعال، ففكّرت فيما قال لي، ولا أقدر على النهوض قبل ذلك على رجلي، فلمّا استقرّ الشراب في جوفي، كأنّما نُشِطت من عقال[2]، فأتيت بابه فاستأذنت عليه، فصوّت بي: صحّ الجسم، ادخل ادخل، فدخلت وأنا باكٍ، فسلّمت عليه، وقبّلت يده ورأسه، فقال لي: وما يبكيك يا محمّد؟ فقلت: جعلت فداك، أبكي[3] على اغترابي وبُعد الشقّة[4]، وقلّة المقدرة على المقام عندك والنظر إليك.

فقال لي: أمّا قلّة المقدرة: فكذلك جعل الله أولياءنا وأهل مودّتنا، وجعل البلاء إليهم سريعاً، وأمّا ما ذكرت من الغربة، فلك بأبي عبدالله أُسوة بأرض ناء عنّا بالفرات، وأمّا ما ذكرت من بُعد الشقّة، فإنّ المؤمن في هذه الدار غريب، وفي هذا الخلق المنكوس، حتّى يخرج من هذه الدار إلى رحمة الله، وأمّا ما ذكرت من حبّك قربنا، والنظر إلينا، وإنّك لا تقدر على ذلك، فاللّه يعلم ما في قلبك وجزاؤك عليه.

---

١. في النسخة وفي أغلب النسخ: مدلح، مدلخ، مدلج.

٢. نشطت كخرج: لفظاً ومعنًى. والعقال بالكسر: حبل يشدّ به.

٣. ألم أبك ـ خ.

٤. بالضمّ: المسافة التي يشقّها السائر.

قال المحقّق الخوئي: والروايات في مدح محمّد بن مسلم، وجلالة شأنه وعظم مقامه متضافرة مستفيضة، تقدّمت هذه الروايات في ترجمة بريد بن معاوية، وزرارة بن أعين، وليث بن البختري، ومحمّد بن عليّ بن النعمان الأحول، وفيها الصحاح منها: صحيحة سليمان بن خالد الأقطع، قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «ما أجد أحداً أحيا ذكرنا، وأحاديث أبي، إلّا زرارة، وأبو بصير ليث المرادي، ومحمّد بن مسلم، وبريد بن معاوية العجلي، ولولا هؤلاء ما كان أحد يستنبط هذا، هؤلاء حفّاظ الدين، وأُمناء أبي، على حلال الله وحرامه، وهم السابقون إلينا في الدنيا، والسابقون في الآخرة».

ومنها: صحيحة جميل بن دراج، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «بشّر المخبتين بالجنّة، بريد بن معاوية العجلي، وأبا بصير ليث بن البختري المرادي، ومحمّد بن مسلم، وزرارة، أربعة نجباء، أُمناء الله على حلاله وحرامه، لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوّة، واندرست».

ومنها: صحيحة البقباق، عن أبي عبدالله عليه السلام، أنّه قال: «أربعة أحبّ الناس إليّ أحياء وأمواتاً: بريد بن معاوية العجلي، وزرارة بن أعين، ومحمّد بن مسلم، وأبو جعفر الأحول»[1].

الروايات الذامّة

٢٨٢ ـ حدّثني محمّد بن مسعود قال: حدّثني جبريل بن أحمد، عن محمّد ابن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن عامر بن عبدالله بن

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج١٧ ص٢٥٥.

جذاعة قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ امرأتي تقول بقول زرارة، ومحمّد بن مسلم في الاستطاعة، وترى رأيهما، فقال: «ما للنساء والرأي، والقول لها، أنّهما ليسا بشيء في ولاية»[1]. قال: فجئت إلى امرأتي فحدّثتها فرجعت عن ذلك القول.

٢٨٣ ـ حدّثني محمّد بن مسعود، قال: حدّثني جبرئيل بن أحمد، عن محمّد ابن عيسى، عن يونس، عن أبي الصباح قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «يا أبا الصباح، هلك المترئّسون في أديانهم، منهم: زرارة، وبريد، ومحمّد بن مسلم، وإسماعيل الجعفي»، وذكر آخر لم أحفظ.

٢٨٤ ـ حدّثني محمّد بن مسعود، قال: حدّثني جبرئيل بن أحمد، عن محمّد ابن عيسى، عن يونس، عن عيسى بن سليمان وعدّة، عن مفضّل بن عمر قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «لعن الله محمّد بن مسلم كان يقول: إنّ الله لا يعلم الشيء حتّى يكون».

قال النجاشي:

٨٨٢ ـ محمّد بن مسلم بن رباح، أبو جعفر الأوقص الطحّان، مولى ثقيف، الأعور، وجه من أصحابنا بالكوفة، فقيه، ورع، صحب أبا جعفر، وأبا عبدالله عليهما السلام وروى عنهما، وكان من أوثق الناس. له كتاب يُسمّى: الأربعمائة مسألة في أبواب الحلال والحرام. أخبرنا أحمد بن عليّ قال: حدّثنا ابن سفيان، عن حميد، قال: حدّثنا حمدان القلانسي، قال: حدّثنا السندي بن محمّد، عن

---

١. ولايتي ـ خ.

العلاء بن رزين عنه به. ومات محمّد بن مسلم سنة خمسين ومائة [1].

وهذه الروايات ضعيفة بجبرئيل بن أحمد، ولو صحّت أسانيد هذه الروايات لم يعتدّ بها إزاء الروايات المستفيضة المتقدّمة، وقد استبقنا في ترجمة زرارة ما دلّ من الروايات أنّ المعصوم سلام الله عليه ربّما كان يصدر منه ذمّ أصحابه حفظاً لهم [2].

قال الشيخ الطوسي:

٦٩٢ ـ محمّد بن مسلم بن أبي سلمة: له كتاب أخبرنا به ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن عليّ بن محمّد بن سعيد القيرواني، عن محمّد بن مسلم بن أبي سلمة السجستاني [3].

وقال أيضاً: [4]

١. محمّد بن مسلم الثقفي الطحّان الطائفي (٢) وكان أعور.

٣١٧ ـ محمّد بن مسلم بن رباح الثقفي، أبو جعفر الطحّان الأعور، أسند عنه قصير حداج، روى عنهما عليهما السلام، وأروى الناس عنه العلاء بن رزين القلّاء، مات سنة خمسين ومائة، وله نحو من سبعين سنة [5].

أصحاب الكاظم عليه السلام، باب الميم، ص٣٥٨.

١. محمّد بن مسلم الطحّان، لقي أبا عبدالله عليه السلام.

---

١. **رجال النجاشي** ص٣٢٣ الرقم ٨٨٢ محمّد بن مسلم.
٢. **معجم رجال الحديث** ج١٧ ص٢٥٥.
٣. **الفهرست** ص٣٢٠ محمّد بن مسلم.
٤. **رجال الطوسي**، أصحاب الباقر عليه السلام، باب الميم، ص١٣٥.
٥. **رجال الشيخ**، أصحاب الصادق عليه السلام، باب الميم، ص٣٠٠.

قال الحائري:

محمّد بن مسلم الطائفي

قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّه ليس كلّ ساعة ألقاك... إلى أن قال: «فما يمنعك من محمّد بن مسلم، فإنّه قد سمع من أبي وكان عنده وجيهاً».

وفي كش [1] أيضاً ذمّه بطرق متعدّدة، أجاب طس [2] عنها بالضعف.

أقول: أجاب شه [3] عن أخبار الذمّ؛ بالضعف، وقوله سلّمه الله: ذكرناه من ترجمة زرارة، لا يخفى أنّي لم أذكر هناك كلامه، لأنّ جلالة أمثال هؤلاء كالنور على الطور، وملخّص جوابه هناك يعود إلى ما أجاب به الصادق عليه السلام عن ذمّ زرارة بقوله: «إنّما أعيبك دفاعاً منّي عنك» [4]، وهذا هو الحقّ في الجواب.

محمّد بن مسلم بن رباح [5]... فقيه ورع، صحب أبا جعفر وأبا عبدالله عليهما السلام وروى عنهما، وكان من أوثق الناس....

وعن السيّد الإمام الخوئي: (في الإجابة عن أخبار الذمّ):... ربّما كان يصدر منه عليه السلام ذمّ أصحابه حفظاً لهم فراجع.

والطحّان صيغة نسبة، كالتمّار، والبقّال يعني: من يطحن البرّ [6].

---

١. ***رجال الكشّي*** ص٢٨٢/١٦٨ ـ ٢٨٤.

٢. ***التحرير الطاووسي*** ص٣٥٧/٤٩٦.

٣. ***تعليقة الشهيد الثاني على الخلاصة*** ص٧١.

٤. انظر: ***منتهى المقال*** ج٦ ص ٢٠٠، ***تعليقة الوحيد البهبهاني*** ص١٤١.

٥. رباح... كذا في ح. وفي د: ***معجم رجال الحديث*** ج١٧، ص٢٥٥، الياء... ***إيضاح الاشتباه*** ص٥٤١/٢٦١، ***رجال ابن داود*** ص١٥٠٤/١٨٤، ***نقد الرجال*** ج ٤ ص ٣٢٤.

٦. ***معجم الصحاح*** ص٦٣٤.

والطائفي: نسبة إلى الطائف بلاد ثقيف[١].

وعن الفيومي: والطائف: بلاد الغور، وهي على ظهر جبل غزوان، وهو أبرد مكان بالحجاز، والطائف: بلاد ثقيف[٢].

وعن الجوهري: ثقيف: أبو قبيلة من هوازن، واسمه: قَسِي، والنسبة إليه ثَقَفِي[٣].

وذكر الفيومي: والفاعل من ثَقِفَ ثقيف، وبه سمّي حيّ من اليَمَن والنسبة إليه ثَقَفِي.

٦. معروف بن خرّبوذ[٤]

عن الكشّيّ في معروف بن خرّبوذ:

٣٧٣ ـ ذكر أبوالقاسم نصر بن الصباح عن الفضل بن شاذان قال: دخلت على محمّد بن أبي عمير وهو ساجد، فأطال السجود، فلمّا رفع رأسه وذكر له طول سجوده قال: كيف ولو رأيت جميل بن درّاج، ثمّ حدّثه أنّه دخل على جميل بن درّاج فوجده ساجداً فأطال السجود جدّاً فلمّا رفع رأسه قال محمّد بن أبي عمير: أطلت السجود، فقال: لو رأيت معروف بن خرّبوذ.

٣٧٤ ـ طاهر بن عيسى، قال: وجدت في بعض الكتب عن محمّد بن الحسين، عن إسماعيل بن قتيبة، عن أبي العلاء الخفّاف، عن أبي جعفر عليه السلام

١. نفس المصدر، ص٦٥١.
٢. *المصباح المنير* ص١٤٤.
٣. نفس المصدر، ص١٤٤.
٤. *رجال الكشّيّ* ص٢١١ و٢١٢.

قال: «قال أميرالمؤمنين عليه السلام: أنا وجه الله، أنا جنب الله، وأنا الأوّل وأنا الآخر، وأنا الظاهر وأنا الباطن، وأنا وارث الأرض، وأنا سبيل الله، وبه عزمت عليه».
فقال معروف بن خرّبوذ: ولها تفسير غير ما يذهب فيها أهل الغلو.

٣٧٥ ـ جعفر بن معروف قال: حدّثنا محمّد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن ابن بكير، عن محمّد بن مروان قال: كنت قاعداً عند أبي عبدالله عليه السلام أنا ومعروف بن خرّبوذ فكان ينشدني الشعر وأنشده، ويسألني وأسأله، وأبو عبدالله عليه السلام يسمع، فقال أبو عبدالله عليه السلام: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لئن يمتلي جوف الرجل قيحاً خير له من يمتلي شعراً». فقال معروف: إنّما يعني بذلك الذي يقول الشعر. فقال: ويلك ـ أو ويحك ـ قد قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله.

٣٧٦ ـ طاهر قال: حدّثني جعفر، قال: حدّثني الشجاعي، عن محمّد بن الحسين، عن سلام بن بشير الرمّاني، وعليّ بن إبراهيم التميمي، عن محمّد الأصبهاني قال: كنت قاعداً مع معروف بن خرّبوذ بمكّة ونحن جماعة، فمرّ بنا قوم على حمير معتمرون من أهل المدينة، فقال لنا معروف: سلوهم: هل كان بها خبر؟ فسألناهم، فقالوا: مات عبدالله بن الحسن، فأخبرناه بما قالوا، قال: فلمّا جاوزوا مرّ بنا قوم آخرون، فقال لنا معروف: فسلوهم: هل كان بها خبر؟ فسألناهم فقالوا: كان عبدالله بن الحسن أصابته غشية وقد أفاق، فأخبرناه بما قالوا، فقال: ما أدري ما يقول هؤلاء، وأُولئك، أخبرني ابن المكرّمة ـ يعني أبا عبدالله عليه السلام ـ أنّ قبر عبدالله بن الحسن بن الحسن وأهل بيته على شاطئ الفرات.
قال: فحملهم أبو الدوانيق، فقُبِروا على شاطئ الفرات.

قال الحائري:

... روى كش فيه قدحاً ومدحاً، والطرق فيها ضعيفة.

وفي تعق ـ تعليقة العلّامة ـ: طعن طس ـ ابن طاووس ـ في رواية القدح، وهي المتضمّنة لقوله عليه السلام: ويحك ـ أو ويلك ـ، بضعف الطريق، والحقّ في الجواب ما ذكرناه في زرارة.

أقول: لعلّ هذا الجواب لم يكن أقرب إلى الصواب، لأنّ معروف بن خرّبوذ ليس كزرارة، وما لم يرد فيه كالذي ورد فيه، وإن كان الظاهر أيضاً جلالته، والطعن بضعف الطريق جواب بليغ وإن كان لا يظهر من الخبر ذلك[1] الذمّ، وخبر المدح ليس فيه إلّا نصر بن الصباح، ويأتي في ترجمته إن شاء الله جلالته[2]، وكيف كان فإنّ حكاية إجماع العصابة خالية عن المعارض، ولذا ذكره الفاضل عبدالنبي الجزائري في قسم الثقات، وقال بعد نقل الإجماع المزبور: ولم نر ما يعارض ذلك، وكأنّ العلّامة غفل عن ذلك[3].

وعن التفرشي: وقال الكشّي[4] أيضاً في موضع آخر: إنّه ممّن أجمعت العصابة على تصديقهم من أصحاب أبي جعفر عليه السلام وأبي عبدالله عليه السلام، وانقادوا لهم بالفقه فقالوا: إنّهم أفقه الأوّلين[5].

وعن المحقّق الخوئي: إنّ الروايات الذامّة التي أوردها الكشي كلّها ضعاف، حكم بوثاقته لوقوعه في تفسير عليّ بن إبراهيم القمّي عليه السلام، وروى عنه عبدالله

---

١. فاعل «لا يظهر».
٢. فاعل «يأتي».
٣. *منتهى المقال* ج٦ ص٢٩٠.
٤. *رجال الكشّي* ص٢٣٨/٤٣١.
٥. *نقد الرجال* ج٤ ص٣٩٤.

ابن سنان في تفسير القمّي ذيل قوله تعالى: ﴿ **وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ...** ﴾.

ذكر بعض: أنّ عدّ الشيخ معروف بن خرّبوذ من أصحاب السجّاد عليه السلام في غير محلّه، فإنّ الكشي عدّه من فقهاء أصحاب أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام وهذا يدلّ على أنّه من أصحابهما فقط، ولكن هذا غير صحيح، فإنّ كون شخص من أصحاب الصادقين عليهما السلام لا ينافي كونه من أصحاب السجّاد عليه السلام أيضاً.

فالظاهر أنّه أدرك السجّاد سلام الله عليه، ولكنّه لم يعد من الفقهاء، وإنّما صار فقيهاً بعد ذلك على يد أبي جعفر عليه السلام، وممّا يؤيّد دركه زمان السجّاد عليه السلام روايته عن بشير بن تيم الصحابي، على ما ذكره ابن الأثير الجزري في ***أُسد الغابة*** [1].

وكيف كان فطريق الصدوق إليه: أبوه رحمه الله، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطيّة الأحمسي، عن معروف بن خرّبوذ المكّي، والطريق صحيح [2].

ومع أنّه من أصحاب الإجماع وفقهاء أصحاب الأئمّة عليهم السلام ولكن رواياته تبلغ أحد عشر مورداً [3].

٧. أبان بن عثمان

عن الكشّي: أبان بن عثمان

تسمية الفقهاء من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج١٩ ص١٨٩.
٢. نفس المصدر، ج١٧ ص٢٣٠.
٣. نفس المصدر، ج١٧ ص٢٣٠.

٧٠٥ ـ أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء، وتصديقهم لما يقولون، وأقرّوا لهم بالفقه من دون أُولئك الستّة الذين عددناهم وسمّيناهم ستّة نفر: جميل بن درّاج، وعبدالله بن مسكان، وعبدالله بن بكير، وحمّاد بن عيسى، وحمّاد بن عثمان، وأبان بن عثمان، قالوا: وزعم أبو إسحاق الفقيه ـ يعني ثعلبة ابن ميمون ـ: إنّ أفقه هؤلاء: جميل بن درّاج، وهم أحداث [1] أصحاب أبي عبدالله عليه السلام.

٦٥٩ ـ محمّد بن مسعود، قال: حدّثني محمّد بن نصير حمدويه قالا: حدّثنا محمّد بن عيسى، عن الحسن بن عليّ بن يقطين، عن إبراهيم بن أبي البلاد قال: كنت أقود أبي، وقد كان كُفَّ بصره حتّى صرنا إلى حلقة فيها أبان الأحمر، فقال لي: عمّن تحدّث؟ قلت: عن أبي عبدالله عليه السلام. فقال: ويحه! سمعت أباعبد الله عليه السلام يقول: «أمّا إنّ منكم الكذّابين، ومن غيركم المكذّبين».

٦٦٠ ـ محمّد بن مسعود، قال: حدّثني عليّ بن الحسن قال: كان أبان من أهل البصرة، وكان مولى بجيلة، وكان يسكن الكوفة، وكان من الناووسيّة.

قال النجاشي [2]:

أبان بن عثمان الأحمر البجلي، مولاهم، أصله كوفيّ، كان يسكنها تارة والبصرة تارة، وقد أخذ عنه أهلها: أبو عبيدة معمّر بن المثنّى، وأبو عبدالله محمّد بن سلام، وأكثروا الحكاية عنه في أخبار الشعراء والنسب والأيّام. روى

---

١. قال الفيروزآبادي: رجل حَدَثُ السنّ وحديثها بيّن الحداثة والحدوثة: فَتِيّ: ***القاموس المحيط*** ص٢١٤. قال الفيّومي في ***المصباح***: ويقال للفتى الشابّ: حديث السنّ، فإذا حذف السنّ قلت: حَدَث بفتحتين، وجمعه: أحداث. ***معجم مجمع البحرين*** ص٢٦٨، ***المصباح المنير*** ص٤٨.
٢. ***رجال النجاشي*** ص٨/١٣.

عن أبي عبدالله وأبي الحسن موسى عليهما السلام، له كتاب حسن كبير يجمع المبتدأ والمغازي والوفاة والردّة، أخبرنا بها أبوالحسن التميمي قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن سعيد، قال: حدّثنا عليّ بن الحسن بن فضّال، قال: حدّثنا محمّد بن عبدالله بن زرارة، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن أبان بها.

وأخبرنا أحمد بن عبدالواحد، قال: حدّثنا عليّ بن محمّد القرشي، قال: حدّثنا عليّ بن الحسن بن فضّال.

وأخبرنا أبو عبدالله بن شاذان، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن يحيى، قال: حدّثنا عبدالله بن جعفر الحميري، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن عيسى، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن أبي نصر عن أبان بكتبه.

أقول: قال الكشي: كان أبان من أهل البصرة، وكان مولى بجيلة، وكان يسكن الكوفة، ولخّصه النجاشي فقال: البَجَلي، مولاهم، أصله كوفيّ، البَجلي نسبة إلى بجيلة، وهي حيّ من الكوفة، ومولاهم يعني متّحد معهم، وتجب عليهم حمايته، ومولى إذا أضيف إلى القبيلة فهو يدلّ على التوافق والتصالح بينهم، وهو في حمايتهم.

وأمّا إذا قلنا: مولى، فهو أعجميّ مقابل عربيّ أصيل، أي خالص، وأمّا مولى الرضا، أو مولى السجّاد أي: مُعْتَقَهم.

قال الطوسي:[1]

أبان بن عثمان الأحمر البجلي، أبو عبدالله، مولاهم، أصله من الكوفة وكان يسكنها تارة والبصرة أُخرى، ويأخذ عنه أهلها: أبو عبيدة معمّر بن المثنّى

---

١. **الفهرست** ص٧ ـ ٩.

وأبو عبدالله محمّد بن سلام[1]، وأكثروا الحكاية عنه في أخبار الشعر والنسب والأيّام، روى عن أبي عبدالله وأبي الحسن موسى عليهما السلام، وما عرف من مصنّفاته إلّا كتابه الذي يجمع المبدأ والمبعث، والمغازي، والوفاة والسقيفة، والردّة. أخبرنا بهذه الكتب ـ وهي كتاب واحد ـ الشيخ أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن سعيد قراءة عليه، قال: حدّثنا عليّ بن الحسن بن فضّال، قال: حدّثنا محمّد بن عبدالله بن زرارة، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن أبان.

قال عليّ بن الحسن بن فضّال: وحدّثنا إسماعيل بن مهران قال: حدّثنا أحمد ابن محمّد بن أبي نصر، ومحمّد بن سعيد بن أبي نصر جميعاً، عن أبان.

وأخبرنا أحمد بن عبدون قال: حدّثنا عليّ بن محمّد بن الزبير، قال: حدّثنا الحسن بن عليّ بن فضّال.

وأخبرنا الحسين بن عبيدة قال: قرأته على ابن أبي غالب أحمد بن محمّد بن سليمان الزراري، قال: حدّثنا جدّ أبي وعمّ أبي محمّد وعليّ ابنا سليمان، عن عليّ بن الحسن بن فضّال.

وأخبرنا أبوالحسن بن أبي جيد القمّي، والحسين بن عبيدالله جميعاً، عن أحمد بن محمّد بن يحيى العطّار، قال: حدّثنا عبدالله بن جعفر الحميري، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن عيسى، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن أبان. هذه رواية الكوفيّين وهي رواية ابن فضّال ومن شاركه فيها من القمّيّين. وهناك نسخة أُخرى أنقص منها، رواها القمّيّون، أخبرنا بها الحسين ابن الحسين بن عبيد الله، عن أحمد بن جعفر بن سفيان قال: حدّثنا أحمد بن

---

١. كلاهما من أصحاب غريب القرآن والحديث.

إدريس، قال: حدّثنا محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير، عن أبان. وأخبرنا أبو الحسين بن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن المعلّى بن محمّد البصري، عن محمّد بن جمهور العمي، عن جعفر بن بشير، عن أبان بن عثمان.

وله أصل أخبرنا به عدّة من أصحابنا، عن أبي المفضّل محمّد بن عبيدالله الشيباني، عن أبي جعفر، عن محمّد بن جعفر بن بطّة، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محسن بن أحمد، عن أبان.

وبهذا الإسناد عن أحمد بن عيسى، عن ابن أبي نصر، عن أبان كتاب المغازي.

قال أبو عليّ الحائري:

وفي «صه»: قال الكشّي:... كان أبان بن عثمان من الناووسيّة. ثمّ قال أبو عمرو الكشّيّ:... فالأقرب عندي قبول روايته. وإن كان فاسد المذهب للإجماع المذكور.

وقال المقدّس الأردبيلي رحمه الله... غير واضح كونه ناووسيّاً، بل قيل: كان ناووسيّاً، وفي «كش» الذي عندي: قال كان قادسيّاً، أي: من القادسيّة، فكأنّه تصحيف[1].

ونقل عن فخر المحقّقين أنّه قال: سألت والدي رحمه الله عنه فقال: الأقرب عدم قبول روايته لقوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾[2]، ولا فسق أعظم من

---

١. *منتهى المقال* ج١ ص١٣٧.
٢. الحجرات/٦.

عدم الإيمان[١].

وعن السيّد الخوئي: محمّد بن مسعود، قال: حدّثني عليّ بن الحسن قال: كان أبان من أهل البصرة، وكان مولى بجيلة، وكان يسكن الكوفة، وكان من القادسيّة الناووسيّة. أقول: هكذا في النسخة المطبوعة وفي ***مجمع الرجال*** للشيخ عناية الله القهبائي: وكان من الناووسيّة. وعن بعض النسخ: وكان من القادسيّة، والظاهر أنّ الصحيح هو الأخير... كيف يمكن أن يكون من الناووسيّة وهم الذين وقفوا على أبي عبدالله عليه السلام وقالوا: إنّه حيّ لم يمت، وهو المهديّ الموعود[٢]!

وبعد اللّتيا واللتي فإنّ النجاشي والشيخ لم يتعرّضا لتوثيقه فهو موثّق عند المتأخّرين، عن الشهيد الثاني وابنيه، لأنّه من أصحاب الإجماع.

وعنه أيضاً: قال العلّامة في الفائدة الثامنة من خاتمة ***الخلاصة*** في بيان طريق الصدوق إلى أبي مريم الأنصاري: إنّ أبان بن عثمان فطحيّ، أقول: لم يعلم منشأ ذلك وقد أخذ ذلك عن العلّامة من تأخّر عنه؛ كالشهيد الثاني في ***الدراية*** في أوائل الباب الأوّل في أقسام الحديث ومن المطمئنّ إليه هذا سهو من العلّامة، فإنّه لم يسبقه في ذلك غيره، وهو في محكيّ المنتهى نسب إليه أنّه واقفيّ، وفي محكيّ المختلف أنّه من الناووسيّة، وكيف كان؛ فقد قال الكشي في تسمية الفقهاء من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام: «أجمعت....

وهو يكفي في توثيقه، على أنّه وقع في طريق جعفر بن عليّ بن إبراهيم بن

---

١. ذكر ذلك الشهيد الثاني في ***تعليقته على الخلاصة*** ص١٥، ***معالم الأُصول*** ص٢٠٠، ***نقد الرجال*** ج١ ص٤٦.

٢. ***معجم رجال الحديث*** ج١ ص١٦٠.

هاشم في التفسير، وقد شهد بأنّ ما وقع فيه من الثقات [1].

٨. جميل بن درّاج

عن الكشّي [2]

في جميل بن درّاج ونوح أخيه:

٤٦٧ ـ حمدويه وإبراهيم ابنا نصير، قالا: حدّثنا أيّوب بن نوح، عن عبدالله ابن المغيرة، قال: حدّثنا محمّد بن حسان، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يتلو هذه الآية: ﴿**فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هٰؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْماً لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ**﴾ [3] ثمّ أهوى بيده إلينا، ونحن جماعة فينا جميل بن درّاج وغيره، فقلنا: أجل والله، جعلت فداك لا نكفر بها.

٤٦٨ ـ محمّد بن مسعود قال: حدّثني عليّ بن محمّد، قال: حدّثني أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عمر بن عبدالعزيز، عن جميل بن درّاج، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال لي: «يا جميل، لا تحدّث أصحابنا بما لم يجمعوا عليه، فيكذّبوك».

قال محمّد بن مسعود: سألت أبا جعفر حمدان بن الكوفي، عن نوح بن درّاج فقال: كان من الشيعة، وكان قاضي الكوفة، فقيل له: لِمَ دخلت في أعمالهم؟ فقال: لم أدخل في أعمال هؤلاء، حتّى سألت أخي جميلاً يوماً، فقلت له: لِمَ لا تحضر المسجد؟ فقال: ليس لي إزار، وقال حمدان: مات جميل

---

١. *معجم رجال الحديث* ج١ ص١٦١.

٢. *رجال الكشّي* ص٢٥١ و٢٥٢.

٣. الأنعام/ ٨٩.

عن مائة ألف.

وقال حمدان: كان درّاج بقّالاً، وكان نوح مخارجه من الذين يفتون في القضيّة التي تقع بين المجالس. قال: وكان يكتب الحديث. وكان أبوه يقول: لو ترك القضاء لنوح أيّ رجل كان. (كان ثقة)

٤٦٩ ـ نصر بن الصباح، قال: حدّثني الفضل بن شاذان قال: دخلت على محمّد بن أبي عمير وهو ساجد، فأطال السجود، فلمّا رفع رأسه ذكر له الفضل طول سجوده فقال: كيف لو رأيت جميل بن درّاج، ثمّ حدّثه أنّه دخل على جميل بن درّاج فوجده ساجداً فأطال السجود جدّاً، فلمّا رفع رأسه قال له محمّد بن أبي عمير: أطلت السجود، فقال: لو رأيت معروف بن خرّبوذ[1].

قال آية الله الخوئي: هذه الروايات بأسرها ضعيفة السند[2]، ولكن لا بأس بهما، لأنّ النجاشي وثّقه وقال: وجه الطائفة. وكلمة وجه أشدّ من الثقة مع أنّ النجاشي أردفه بلفظ: الثقة.

وقال آية الله الزنجاني وهو من المراجع المعاصرين، إنّ الدلالة وجه في التوثيق أشدّ من كلمة الثقة.

قال النجاشي: جميل بن درّاج[3]

ودرّاج يكنّى بأبي الصبيح ـ بن عبدالله أبو علي النخعي، وقال ابن فضّال: أبو محمّد شيخنا، ووجه الطائفة، ثقة، روى عن أبي عبدالله وأبي الحسن عليهما السلام، وأخذ عن زرارة، وأخوه نوح بن درّاج القاضي، كان أيضاً من أصحابنا، وكان

---

١. **معجم رجال الحديث** ج ٤ ص ١٥١.
٢. نفس المصدر.
٣. **رجال النجاشي** ص١٢٦ و ١٢٧.

يخفي أمره وكان أكبر من نوح، وعمي في آخر عمره ومات في أيّام الرضا عليه السلام، له كتاب رواه عنه جماعات من الناس وطرقه كثيرة، وأنا على ما ذكرته في هذا الكتاب لا أذكر إلّا طريقاً أو طريقين، حتّى لا يكبر الكتاب، إذ الغرض غير ذلك.

قرأته على الحسين بن عبيدالله، حدّثكم أحمد بن محمّد الزراري، عن جدّه، عن عليّ بن الحسن بن فضّال، عن أيّوب بن نوح، عن ابن أبي عمير، عن جميل.

وله كتاب اشترك هو ومحمّد بن حمران فيه، رواه الحسن بن عليّ بن بنت إلياس عنهما، أخبرنا محمّد بن نوح التميمي، عن أحمد بن محمّد بن سعيد، عن أحمد بن يوسف بن يعقوب الجعفي من كتابه وأصله في رجب سنة تسع ومائتين، قال: حدّثنا الحسن بن عليّ بن بنت إلياس عنهما به.

وله كتاب اشترك هو ومرازم بن حكيم فيه، أخبرنا الحسين بن عبيدالله، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن يحيى، قال: حدّثنا سعد بن عبدالله، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن حديد عنهما.

قال الشيخ الطوسي:[1]

١٥٣ ـ جميل بن درّاج، ودرّاج يكنّى بأبي الصبيح بن عبدالله أبو علي النخعي، وقال ابن فضّال: أبو محمّد شيخنا، ووجه الطائفة، ثقة، وأخوه نوح بن درّاج القاضي، كان أيضاً من أصحابنا، وكان يخفي... وهو من الستّة الذين اجتمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنهم ومقدّمهم وثقتهم، له أصل، وهو ثقة.

---

١. **الفهرست** ص٨١.

أخبرنا به الحسين بن عبيدالله، عن محمّد بن عليّ بن الحسن، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن الصفّار، عن يعقوب، عن يزيد، عن ابن أبي عمير وصفوان، عن جميل بن درّاج.

قال الحائري: جميل بن درّاج

... وقال ابن فضّال: أبو محمّد شيخنا ووجه الطائفة، ثقة، روى عن أبي عبدالله وأبي الحسن عليهما السلام ...[١].

ثمّ قال: في تسمية الفقهاء من أصحاب الصادق عليه السلام بعد عدّه مع عبدالله بن مسكان، وابن بكير، وحمّاد بن عثمان، وأبان، قالوا: وزعم أبو إسحاق الفقيه ـ يعني ثعلبة بن ميمون ـ أنّ أفقه هؤلاء جميل بن درّاج[٢].

قال التفرشي: (يذكر قول أبي فضّال من رجال النجاشي)[٣].

وعن السيّد الخوئي: وقال الشيخ في كتاب ***الغيبة*** في عنوان الواقفة: كان من الواقفة، ثمّ رجع، لما ظهر من المعجزات على يد الرضا عليه السلام الدالّة على صحّة إمامته، فالتزم الحجّة، وقال بإمامته وإمامة من بعده من ولده، وطريق الشيخ إليه صحيح.

وطريق الصدوق إليه: أبوه رضي الله عنه، عن سعد بن عبدالله، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن جميل بن درّاج، والطريق صحيح[٤].

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٣٢٨/١٢٦.
٢. ***رجال الكشّيّ*** ص٧٠٥/٣٧٥، وفيه زيادة: حمّاد بن عيسى ضمن المعدودين؛ ***منتهى المقال*** ج٢ ص٢٨٨ ـ ٢٩٠.
٣. ***نقد الرجال*** ج١ ص٣٦٩.
٤. ***معجم رجال الحديث*** ج٤ ص١٥١.

٩. حمّاد بن عثمان

عن الكشّي في حمّاد الناب، وجعفر، والحسين، وأخويه [١]

٦٩٤ ـ حمدويه قال: سمعت أشياخي يذكرون: أنّ حمّاداً وجعفراً والحسين بني عثمان بن زياد الرواسي، وحمّاد يلقّب بالناب، وكلّهم فاضلون، خيار، ثقات. حمّاد بن عثمان مولى غنيّ [٢]، مات سنة تسعين ومائة بالكوفة [٣].

قال النجاشي:

٣٧١ ـ حمّاد بن عثمان بن عمرو بن خالد الفزاري، مولاهم، كوفيّ، كان يسكن عرزم فنسب إليها، وأخوه عبدالله ثقتان، رويا عن أبي عبدالله عليه السلام، وروى حمّاد عن أبي الحسن والرضا عليهما السلام، ومات حمّاد بالكوفة في سنة تسعين ومائة، ذكرهما أبو العبّاس في كتابه، وروى عنه جماعة منهم أبو جعفر محمّد ابن الوليد بن خالد الخزّاز البجلي، أخبرنا أبوالحسن أحمد بن الجندي، قال: حدّثنا أبو عليّ محمّد بن همّام، قال: حدّثنا عبدالله بن جعفر، قال: حدّثنا محمّد ابن الوليد بكتاب حمّاد بن عثمان.

حمّاد بن عثمان [٤]

٢٥٢ ـ حمّاد بن عثمان الناب (يعرف بالناب، كان يسكن عرزم [٥] فنسب

---

١. *رجال الكشّي* ص٣٧٢.

٢. وغَنِيٌّ: حيّ من غطفان وسمّوا غُنَيَّة وغُنَيّ كسميّة وسُمّي. *القاموس المحيط* ص١٧٠١، والنسبة إليه غَنَوِيّ.

٣. *معجم رجال الحديث* ج٤ ص١٥١.

٤. *الفهرست للشيخ الطوسي* ص١١٥.

٥. عَرْزَم على وزن دَحْرَج، جبّانة بالكوفة. *القاموس المحيط* ص١٤٦٨. والجبّان في الأصل: ⇐

إليها، هو وأخوه عبدالله ثقتان، رويا عن أبي عبدالله عليه السلام واختصّ حمّاد بروايته عن الكاظم والرضا صلوات الله وسلامه عليهما، مات سنة تسعين ومائة بالكوفة) الكوفي، ثقة، جليل القدر. له كتاب أخبرنا به عدّة من أصحابنا، عن أبي جعفر عليه السلام محمّد بن عليّ بن الحسين، عن أبيه، عن سعد بن عبدالله، والحميري عن محمّد بن الوليد الخزّاز، عن حمّاد بن عثمان.

وأخبرنا به أبي جيد، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، والحسن بن عليّ الوشّاء والحسن بن عليّ بن فضّال، عن حمّاد بن عثمان.

قال الحائري:

حمّاد بن عثمان الناب: ثقة جليل القدر، ست[1] وزاد صه: من أصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام ... قال الكشّيّ: عن حمدويه عن أشياخه قال: حمّاد ممّن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه، والإقرار له بالفقه[2].

وقال السيّد الخوئي:

ثمّ إنّه وقع الكلام في أنّ حمّاد بن عثمان الناب متّحد مع حمّاد بن عثمان بن عمرو بن خالد، أو أنّه مغاير له؟ ظاهر العلّامة وابن داود تغايرهما، فإنّهما عَنْونا كلّاً منهما مستقلّاً، واختار ذلك بعض من تأخّر عنهما صريحاً، واستظهر المجلسي الأوّل اتّحادهما ذكره الوحيد في *التعليقة*، ولكنّه استظهر التعدّد.

⇐الصحراء، وأهل الكوفة يُسمّون المقابر جبّانة، وبالكوفة محالّ تسمّى بهذا الاسم وتضاف إلى القبائل.

١. *الفهرست* ص٦٠/٢٤٠.

٢. *الخلاصة* ص٣/٥٦، *منتهى المقال* ج٣ ص١١٤.

أقول: يدلّ على الاتّحاد: أنّ النجاشي ذكر أنّ حمّاد بن عثمان بن عمرو، روى عنه جماعة... ولو كانا متعدّدين لزم على كلّ من النجاشي والشيخ أن يتعرّض لكليهما، فمن عدم تعرّض النجاشي للناب، وعدم تعرّض الشيخ لابن عثمان بن عمرو بن خالد، يستكشف الاتّحاد، إذ كيف يمكن أن لا يتعرّض النجاشي لمن تعرّض له الشيخ والكشّي، وذكر الكشّي إجماع العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه، ويؤيّد ذلك بأنّ البرقي لم يتعرّض لغير الناب، كما أنّ الصدوق لم يذكر في المشيخة، ولا في طرقه إلّا حمّاد بن عثمان من دون تعيين، وبأنّ الشيخ والنجاشي ذكرا أنّ راوي كتاب حمّاد هو محمّد بن الوليد بن خالد [1].

وادّعى المحقّق المامقاني أنّ حمّاد بن عثمان بن عمرو بن الخالد الفزاري ليس بمتّحِد مع حمّاد بن عثمان ذو الناب، وإن اتّحد تاريخ وفاتها، لأنّ هذا فزاري وذاك أزديّ، وهذا لم يذكر له إلّا أخ مسمّى بعبدالله، وذاك له أخوان: الحسين وجعفر، وهذا جدّه عمر، وذاك زياد الرواسي، وهذا نسب إلى عرزم دون ذاك. وذاك يلقّب بالناب دون هذا، وذاك نقل إجماع العصابة عليه دون هذا، وادّعى المحقّق التستري أيضاً اتّحادهما، وأجاب عمّا ادّعى المامقاني فراجع [2].

---

١. *معجم رجال الحديث* ج٦ ص٢١٣.
٢. *قاموس الرجال* ج٣ ص٦٤٨.

١٠. حمّاد بن عيسى

عن الكشّي: ما روي في حمّاد بن عيسى الجُهَني البصري ودعوة أبي الحسن عليه السلام له وكم عاش.

٥٧١ ـ حمدويه وإبراهيم ابنا نصير، قالا: حدّثنا محمّد بن عيسى، عن حمّاد ابن عيسى البصري، قال: سمعت أنا وعبّاد بن صهيب البصري من أبي عبدالله عليه السلام، فحفظ عبّاد مائتي حديث، وقد كان يحدّث بها عنه عبّاد، وحفظت أنا سبعين. قال حمّاد: فلم أزل أُشكّك نفسي حتّى اقتصرت على هذه العشرين حديثاً التي لم تدخلني فيها الشكوك.

٥٧٢ ـ حمدويه، قال: حدّثني العبيدي، عن حمّاد بن عيسى قال: دخلت على أبي الحسن الأوّل عليه السلام فقلت له: جعلت فداك، ادع الله لي أن يرزقني داراً وزوجة وولداً وخادماً والحجّ في كلّ سنة. فقال: «اللهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد وارزقه داراً، وزوجة، وولداً، وخادماً، والحجّ خمسين سنة». قال حمّاد: فلمّا اشترط خمسين سنة علمت أنّي لا أحجّ أكثر من خمسين سنة. قال حمّاد: وحججت ثمانياً وأربعين سنة، وهذه داري قد رزقتها، وهذه زوجتي وراء الستر تسمع كلامي، وهذا ابني، وهذا خادمي قد رُزِقت كلّ ذلك، فحجّ بعد هذا الكلام حجّتين تمام الخمسين، ثمّ خرج بعد الخمسين حاجّاً فزامل أبا العبّاس النوفلي القصير، فلمّا صارا في موضع الإحرام دخل يغتسل فجاء الوادي فحمله فغرقه الماء ـ رحمنا الله وإيّاه ـ قبل أن يحجّ زيادة على الخمسين، عاش إلى وقت الرضا عليه السلام، وتوفّي سنة تسع ومائتين، وكان من جهينة، وكان أصله كوفيّاً، ومسكنه البصرة وعاش نيّفاً وسبعين، ومات بوادي قناة بالمدينة وهو وادي

يسيل من الشجرة إلى المدينة.

قال النجاشي: حمّاد بن عيسى أبو محمّد الجهني مولى، وقيل: عربيّ، أصله من الكوفة وسكن البصرة، وقيل: إنّه روى عن أبي عبدالله عليه السلام عشرين حديثاً، وعن أبي الحسن والرضا عليهما السلام، ومات في حياة أبي جعفر الثاني عليه السلام، ولم يحفظ عنه رواية عن الرضا عليه السلام، ولا عن أبي جعفر عليه السلام، وكان ثقة في حديثه، صدوقاً، قال: سمعت من أبي عبدالله عليه السلام سبعين حديثاً، فلم أزل أُدخل الشكّ على نفسي حتّى اقتصرت على هذه العشرين. وله حديث مع أبي الحسن موسى عليه السلام في دعائه بالحجّ، وبلغ من صدقه أنّه روى عن جعفر بن محمّد، وروى عن عبدالله بن المغيرة، وعبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام.

له كتاب الزكاة أكثره عن حريز، ويسير عن الرجال، أخبرنا به الحسين بن عبيدالله قال: حدّثنا أحمد بن جعفر بن سفيان، قال: حدّثنا حميد بن زياد، قال: حدّثنا محمّد بن عبدالله بن غالب، قال: حدّثنا محمّد بن إسماعيل الزعفراني، عن حمّاد به.

وكتاب ***الصلاة*** له، أخبرنا محمّد بن جعفر، عن أحمد بن محمّد بن سعيد، قال: حدّثنا عليّ بن الحسن بن فضّال، قال: حدّثنا عبدالله بن محمّد بن ناجية، قال الحسن بن فضّال ـ ورجل يقرأ عليه كتاب حمّاد في الصلاة ـ قال أحمد بن الحسين رحمه الله: رأيت كتاباً فيه عبر ومواعظ وتنبيهات على منافع الأعضاء من الإنسان والحيوان، وفصول من الكلام في التوحيد، وترجمته مسائل التلميذ، وتصنيفه عن جعفر بن محمّد بن عليّ، وتحت الترجمة بخطّ الحسين بن أحمد ابن شيبان القزويني: التلميذ حمّاد بن عيسى، وهذا الكتاب له وهذه المسائل

سأل عنها جعفراً عليه السلام وأجابه.

وذكر ابن شيبان أنّ عليّ بن حاتم أخبره بذلك عن أحمد بن إدريس، قال: حدّثنا محمّد بن عبدالجبّار، قال: حدّثنا محمّد بن الحسن الطائي رفعه إلى حمّاد.

وهذا القول ليس بثبت، والأوّل من سماعه من جعفر بن محمّد أثبت.

ومات حمّاد بن عيسى غريقاً بوادي قناة ـ وهو وادٍ يسيل من الشجرة إلى المدينة وهو غريق الجحفة ـ في سنة تسع ومائتين، وقيل: سنة ثمان ومائتين، وله نيّف وتسعون سنة رحمه الله.

قال الطوسي:

٢٥٣ ـ حمّاد بن عيسى (أبو محمّد الجهني، أصله كوفيّ، بقي إلى زمن الرضا عليه السلام، ذهب السيل به في طريق مكّة بالجحفة، ثقة، مولى [1]، وقيل: عربيّ لم يحفظ عنه رواية عن الرضا، ولا عن أبي جعفر عليهما السلام، دعا له أبو الحسن الأوّل عليه السلام بالدار، والزوجة، والولد، والخادم، والحجّ خمسين سنة، فبلغ ذلك، فلمّا حجّ في الحادية والخمسين غرق بالوادي، حيث أراد الغسل للإحرام، عاش نيّفاً وتسعين سنة، ومات سنة تسعين ومائتين بوادي قناة، وهو وادٍ يسيل من الشجرة إلى المدينة) الجهني، غريق الجحفة رحمه الله تعالى، ثقة، له كتاب ***النوادر*** وكتاب ***الزكاة***، وكتاب ***الصلاة***، أخبرنا بها عدّة من أصحابنا، عن أبي المفضّل، عن ابن بطّة، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن حمّاد بن

---

١. أي عَجَميّ: راجع قصّة الزهري مع هشام بن عبدالملك، ***الباعث الحثيث الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح*** ج٢ ص٧٨٣.

عيسى.

ورواه ابن بطّة، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عبدالرحمن بن أبي نجران، وعليّ بن حديد، عنه.

وأخبرنا بها ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الصفّار، عن محمّد بن أبي الصهبان، عن أبي القاسم الكوفي، عن إسماعيل بن سهل، عنه[١].

قال الحائري: وفي «ست»: ابن عيسى الجهني غريق الجحفة، ثقة له كتب....

وفي «كش»: حمدويه، قال: حدّثني العبيدي، عن حمّاد بن عيسى قال: دخلت على أبي الحسن الأوّل فقلت له: جعلت فداك، ادع الله لي أن يرزقني داراً، وزوجة، وولداً، وخادماً، والحجّ في كلّ سنة. فقال: «اللهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد، وارزقه داراً، وزوجة، وولداً، وخادماً، والحجّ خمسين سنة». فلمّا اشترط خمسين سنة علمت أنّي لا أحجّ أكثر من خمسين سنة. قال حمّاد: وحججت ثماني وأربعين سنة، وهذه داري قد رزقتها، وهذه زوجتي وراء الستر تسمع كلامي، وهذا ابني، وهذا خادمي، قد رُزِقت كلّ ذلك... فلمّا صار في موضع الإحرام دخل يغتسل فجاء الوادي فحمله فغرقه الماء ـ رحمنا الله وإيّاه ـ قبل أن يحجّ زيادة على الخمسين[٢].

قال التفرشي: بقي إلى زمن الرضا عليه السلام، ذهب به السيل في طريق مكّة بالجحفة، بصريّ، ثقة، من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام.

وللمحقّق الخوئي آراء حول بعض ما ذكر، فراجع[٣].

---

١. *الفهرست* ص١١٦.

٢. *منتهى المقال* ج٣ ص١٨.

٣. *معجم رجال الحديث* ج٦ ص٢٢٨.

١١. عبدالله بن بكير [1]

عن الكشّي: ما روي في عبدالله بن بكير بن أعين.

٦٣٩ ـ قال محمّد بن مسعود: عبدالله بن بكير وجماعة من الفطحيّة هم فقهاء أصحابنا، منهم: ابن بكير وابن فضّال ـ يعني الحسن بن عليّ ـ وعمّار الساباطي وعليّ بن أسباط، وبنو الحسن بن عليّ بن فضّال؛ عليّ وأخواه، ويونس بن يعقوب، ومعاوية بن حكيم، وعدّ عدّة من أجلّة العلماء.

قال النجاشي:

عبدالله بن بكير بن أعين بن سنسن أبو علي الشيباني، مولاهم، روى عن أبي عبدالله عليه السلام، وإخوته: عبدالحميد، والجهم، وعمر، وعبدالأعلى، روى عبدالحميد عن أبي الحسن موسى عليه السلام، وولد عبدالحميد: محمّد، والحسين، وعليّ، رووا الحديث [2].

له كتاب *كثير الرواة*؛ أخبرناه أحمد بن عبدالواحد، عن عليّ بن حبشي، عن حميد بن أحمد بن الحسن البصري، عن عبدالله بن جبلّة، عن عبدالله بن بكير به....

قال الشيخ الطوسي [3]:

٤٠٥ ـ عبدالله بن بكير فطحيّ المذهب، إلّا أنّه ثقة، له كتاب رويناه بالإسناد الأوّل عن ابن بطّة، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن عليّ بن فضّال عنه.

---

١. *رجال الكشّي* ص٣٤٥.
٢. *رجال النجاشي* ص٢٢٢.
٣. *الفهرست* ص١٨٨.

قال الحائري: عبدالله بن بكير بن أعين... روى عن أبي عبدالله عليه السلام... إلى أن قال: له كتاب، كثير الرواة، عبدالله بن جبلّة عنه به، جش. وفي ست: فطحيّ المذهب إلّا أنّه ثقة، له كتاب، رويناه بالإسناد الأوّل.

ونقل «صه» ما في «ست» ثمّ قال: وقال كش: قال محمّد بن مسعود: عبدالله ابن بكير وجماعة من الفطحيّة هم فقهاء أصحابنا... وقال في آخر: إنّ عبدالله بن بكير ممّن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه، وأقرّوا به بالفقه، فأنا أعتمد على روايته، وإن كان مذهبه فاسداً[1].

قال التفرشي: وقال العلّامة في ***الخلاصة***: وأنا أعتمد على روايته وإن كان مذهبه فاسداً[2].

وعن السيّد الخوئي: أنّك قد عرفت توثيق عبدالله بن بكير من الشيخ، والمفيد، وابن قولويه، وعليّ بن إبراهيم، وعدّ الكشّيّ إيّاه من أصحاب الإجماع، فلاينبغي الإشكال في وثاقته؛ وإن كان فطحيّاً[3].

وأمّا ما ذكره الشيخ في ***الاستبصار*** فلا ينافي الحكم بوثاقته، غايته أنّ الشيخ احتمل كذب عبدالله بن بكير في هذه الرواية بخصوصها نصرة لرأيه، ومن المعلوم أنّ احتمال الكذب لخصوصيّة في مورد خاصّ، لا ينافي وثاقة الراوي في نفسه[4].

وعبدالله بن بكير هذا بعد عهد الشيخ الطوسي رحمه الله ضعّفه المحقّق الحلّي في

---

١. ***منتهى المقال*** ج٤ ص١٦٣.
٢. ***نقد الرجال*** ج٣ ص٩٠.
٣. ***معجم رجال الحديث*** ج١٠ ص١٢٥.
٤. ***معجم رجال الحديث*** ج١٠ ص١٢٥.

المعتبر، ثمّ وثّقه العلّامة في كتبه لقاعدة الإجماع المنقول وهو الحجّة، ثمّ ضعّفه أتباع العلّامة كأحمد بن فهد الحلّي والشهيد الأوّل والثاني، والعامليِّين كصاحب ***المدارك*** و***المعالم*** و***استقصاء الاعتبار***، ثمّ بعد الألف عمل برواياته العلماء وعلى رأسهم: الشيخ البهائي، والميرداماد، ودليلهم أنّ الوثاقة أمر والعقيدة أمر آخر، والوثاقة لا ينفي العدالة، وهو مع أنّه من أصحاب الإجماع عند الكشّي، وأصحاب المحمول على حديثهم عند الشيخ الطوسي في ***العدّة في أُصول الفقه***[1].

ومع ذلك كلّه، فقد أنكر الشهيد الثاني حديثه إنكاراً شديداً، فقد قال الشهيدين في ***اللمعة الدمشقيّة والروضة البهيّة***: وقد قال بعض الأصحاب وهو عبدالله بن بكير: إنّ هذا الطلاق لا يحتاج إلى محلّل بعد الثلاث، بل استيفاء العدّة الثالثة يهدم التحريم، استناداً إلى رواية أسندها إلى زرارة.

قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إنّ الطلاق الذي يحبّه الله تعالى والذي يطلّق الفقيه، وهو العدل بين المرأة والرجل؛ أن يطلّقها في استقبال الطهر، بشهادة شاهدين، وإرادة من القلب، ثمّ يتركها حتّى تمضي ثلاثة قروء، فإذا رأت الدم في أوّل قطرة من الثالثة ـ وهو آخر القرء لأنّ الأقراء هي الأطهار ـ فقد بانت منه، وهي أملك بنفسها، فإن شاءت تزوّجته وحلّت له، فإن فعل هذا بها مائة مرّة، هَدَم ما قبله وحلّت بلا زوج....

وإنّما كان ذلك قول عبدالله لأنّه قال حين سئل عنه: هذا ممّا رزق الله من الرأي ومع ذلك رواه بسند صحيح، وقد قال الشيخ: إنّ العصابة أجمعت على

---

١. ***العدة في أُصول الفقه*** ج ١ ص ١٥٤.

تصحيح ما يصحّ عن عبدالله بن بكير، وأقرّوا له بالفقه، والثقة.

وفيه نظر، لأنّه فطحي المذهب، ولو كان ما رواه حقّاً لما جعله رأياً له، ومع ذلك فقد اختلف سند الرواية عنه، فتارة أسندها إلى رفاعة، وأُخرى إلى زرارة، ومع ذلك نسبه إلى نفسه، والعجب من الشيخ ـ مع دعواه الإجماع المذكور ـ أنّه قال: إنّ إسناده إلى زرارة وقع نصرة لمذهبه الذي أفتى به، لما رأى أنّ أصحابه لا يقبلون ما يقوله برأيه قال، وقد وقع منه من العدول عن اعتقاد مذهب الحقّ إلى الفطحيّة ما هو معروف، والغلط في ذلك أعظم من الغلط في إسناد فُتياً، يعتقد صحّته لشبهة دخلت عليه إلى بعض أصحاب الأئمّة عليهم السلام ...[1].

وقال في *مسالك الأفهام*: وهذه الرواية مع شذوذها رواها عبدالله بن بكير وهو فطحيّ المذهب، لا يعتمد على روايته، خصوصاً مع مخالفتها لغيرها، بل للقرآن الكريم، ومع ذلك ففيها قادح آخر، وهو أنّ عبدالله كان يفتي بمضمونها ورجع في آخرها، فقال: هذا ما رزق الله من الرأي.

وعن الشيخ: ومن هذه حالته يجوز أن يكون أسند ذلك إلى زرارة نصرة لمذهبه الذي كان أفتى به، وإنّه لمّا رأى أصحابه لا يقبلون ما يقوله برأيه أسنده إلى من رواه عن أبي جعفر عليه السلام، وليس عبدالله بن بكير معصوماً لايجوز عليه هذا بل وقع منه من العدول عن اعتقاد مذهب الحقّ إلى اعتقاد مذهب الفطحيّة ما هو معروف من مذهبه، والغلط في ذلك أعظم من إسناد فُتياً، يعتقد صحّته لشبهة إلى بعض الأئمّة عليهم السلام، وإذا كان الأمر على ما قلناه، لم يعترض بهذه الرواية

---

١. *الروضة البهيّة* ج٥ ص٣٨.

ما ذكر في غيرها[١].

والعجب مع هذا القدح العظيم من الشيخ في عبدالله بن بكير أنّه قال في كتاب الرجال: إنّ العصابة أجمعت على تصحيح ما يصحّ عنه، وأقرّوا له بالفقه والثقة[٢]. وذكره غيره[٣] من علماء الرجال كذلك، وهذا الخبر ممّا صحّ عن عبدالله بن بكير، لأنّ الشيخ في ***التهذيب*** رواه عن محمّد بن محبوب، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب، عنه، عن زرارة، والجميع ثقات، وكيف كان فهو بالإعراض عنه حقيق، لما ذكرناه من شذوذه، ومخالفته للقرآن، بل لسائر علماء الإسلام[٤].

وناقش العلّامة محمّد تقي التستري في ***النجعة في شرح اللمعة*** الشهيد الثاني بقوله قلت: لم يدّع الشيخ الإجماع على تصحيح ما يصحّ عنه أصلاً، وإنّما قال في فهرسته: فطحيّ المذهب، إلّا أنّه ثقة. وأمّا ادّعاء الاجماع فإنّما هو من الكشّي قال في عنوان: تسمية الفقهاء من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، من كتابه، والأصل في كلام الكشّي لابدّ شيخه العياشي، كما أنّ الأصل في قول العياشي قول شيخه علي بن فضال الفطحيّ، وأمّا نسبتهم إلى عدّة الشيخ أنّه قال: عملت الطائفة بما رواه فوهم، أصله المحقّق، وإنّما قال الشيخ ثمّة: إنّ الطائفة عملت بما رواه الشيعة غير الإماميّة؛ كابن بكير وغيره، فيما لم يكن له معارض من أخبار الإماميّة، ولا إعراض عن الطائفة، وأين هذا ممّا قالوا، وخبره هذا

---

١. ***تهذيب الأحكام*** ج٨ ص١٠٧/٣٦٨.
٢. ***اختيار معرفة الرجال*** ص٧٠٥/٣٧٥.
٣. ***خلاصة الرجال*** ص١٠٦.
٤. ***مسالك الأفهام*** ج٩ ص١٢٩.

معارض بأخبار الإماميّة ومطعون فيه بإعراض الطائفة [١].

وبعد هذا فإنّ الشيخ الطوسي قد وثّق بعض الرواة وحتى الأكابر في فهرسته ورجاله ثمّ قام بتضعيفهم في **تهذيب الأحكام**، ومنهم عبدالله بن بكير هذا.

حتّى إنّه أشار في ذيل حديث مرسل عن محمّد بن أبي عمير: أنّ الرواية مرسلة غير أنّه صرّح في **العدّة**: وإذا كان أحد الراويين مسنداً، والآخر مرسلاً، نظر في حال المرسل، فإن كان ممّن يُعلم أنّه لا يُرسل إلّا عن ثقة موثوق به، فلا ترجّح لخبر غيره على خبره، ولأجل ذلك سوّت الطائفة بين ما يرويه محمّد بن أبي عمير، وصفوان بن يحيى، وأحمد بن أبي النصر البزنطي، وهذا المطلب صار سبباً لما قاله العلّامة محمّد بن إسماعيل الخواجوئي في **رسالة الكرّ**: إنّ كلمات الشيخ الطوسي في التوثيق والتضعيف متضاربة، ومضطربة، لا يمكن التعويل عليها وقد ذكر سهل بن زياد مثالاً من رجال الشيخ وفهرسته من أنّه وثّقه تارة في كتاب، وضعّفه تارة أُخرى في كتاب آخر، وإذا كان المثال المطروح موجوداً فبماذا نجيب.

إلّا أنّا نقول: إنّ رحى البحث عند الشيخ الطوسي في التضعيف والتوثيق تدور على محور الكتابين: الفهرست، والرجال، ولكن قد يضعّف في التهذيب في ذيل حديث عين الحديث الذي وثّقه في الكتابين، ووجه التضعيف هذا هو أنّه يقوم بنقد الحديث المقصود في **التهذيب**، وبذكر الأدلّة على تضعيفه فهو يشير إلى أنّ الراوي أيضاً يحتمل الضعف، وحيث لا يخفى إنّ مراسيل ابن أبي عمير عنده معتبرة، أمّا إذا أقيمت أدلّة أُخرى على ضعف الرواية فالإرسال ولو

---

١. *النجعة* كتاب النكاح ص٢٥٠.

كان من ابن أبي عمير أيضاً فهو يوجب الضعف، وهكذا محمّد بن سنان عنده، فقد ضعّفه في ذيل روايات الصوم، وكمال الشهر، وسهل بن زياد أيضاً من هذا القبيل، وهذا لا يوجب الاضطراب في كلمات الشيخ الطوسي، فإنّه قوام الفقه وعماده، وأساس علم الرجال ودعاته، وهذا قد تطرقنا إليه سابقاً وبما فيه كفاية.

١٢. ابن مُسكان

عن الكشّيّ في ابن مسكان وحريز بن عبدالله السجستاني:

٧١٦ ـ محمّد بن مسعود، قال: حدّثني محمّد بن نصير، قال: حدّثني محمّد ابن عيسى، عن يونس، قال: لم يسمع حريز بن عبدالله من أبي عبدالله عليه السلام إلّا حديثاً أو حديثين، وكذلك عبدالله بن مسكان لم يسمع إلّا حديث: «من أدرك المشعر فقد أدرك الحجّ»، وكان من أروى أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، وكان أصحابنا يقولون: من أدرك المشعر قبل طلوع الشمس فقد أدرك الحجّ، فحدّثني ابن أبي عمير، وأحسبه أنّه رواه له: من أدركه قبل الزوال من يوم النحر فقد أدرك الحجّ، وزعم يونس أنّ ابن مسكان سرح بمسائل إلى أبي عبدالله عليه السلام يسأله عنها وأجابه عليها، ومن ذلك: ما خرج إليه مع إبراهيم بن ميمون، كتب إليه يسأله عن خصيّ دلّس نفسه على امرأة؟ قال: يفرّق بينهما ويوجع ظهره، وذلك أنّ ابن مسكان كان رجلاً موسراً، وكان يتلقّى أصحابه إذا قدموا فيأخذ ما عندهم.

وزعم أبو النضر محمّد بن مسعود أنّ ابن مسكان كان لا يدخل على أبي عبدالله عليه السلام شفقة ألّا يوفّيه حقّ إجلاله، فكان يسمع من أصحابه، ويأبى أن

يدخل عليه إجلالاً وإعظاماً له عليه السلام.

وعن النجاشي:

عبدالله بن مسكان: أبو محمّد، مولى (عنزة)، ثقة، عين، روى عن أبي الحسن موسى عليه السلام، وقيل: إنّه روى عن أبي عبدالله عليه السلام، وليس يثبت.

له كتب، منها: ***كتاب في الإمامة***، ***وكتاب في الحلال والحرام*** وأكثره عن محمّد بن عليّ الحلبي، أخبرنا أبو عبدالله القزويني، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن يحيى، قال: حدّثنا أبي عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن سنان، عنه.

وأخبرنا أحمد بن محمّد المستنشق قال: حدّثنا أبو عليّ بن همّام، قال: حدّثنا حميد، قال: حدّثنا الحسن بن محمّد بن سماعة، عن الحسين بن هاشم، عن ابن مسكان، مات في أيّام أبي الحسن عليه السلام قبل الحادثة [١].

وعن الشيخ الطوسي:

٤٢٣٠ ـ عبد الله بن مسكان [أبو محمّد، فقيه، معظّم، من الستّة الذين اجتمعت العصابة على تصديقهم وثقتهم] ثقة، له كتاب، رويناه بالإسناد عن ابن أبي عمير، وصفوان جميعاً، عنه [٢].

وعن الحائري: عبدالله بن مسكان: أبو محمّد، مولى عنزة، ثقة، عين، روى عن أبي الحسن موسى عليه السلام. وفي «كش» حكاية إجماع العصابة.

وفي ***القاموس***: مسكان ـ بالضم ـ شيخ للشيعة اسمه: عبدالله، والصواب

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٢١٤ الرقم ٥٥٩ عبدالله بن مسكان.

٢. ***الفهرست*** ص١٩٦.

زيادة والد قبل «شيخ»[(١)].

وعن التفرشي: ويظهر من كتب الأخبار أنّه روى عن الصادق عليه السلام كثيراً، كما في باب الأحداث الموجبة للطهارة من *التهذيب* وغيره، وبعيد أن تكون مثل هذه الأخبار مرسلة.

وعن السيّد الخوئي: وعدّه الشيخ المفيد في رسالته العدديّة من الفقهاء الأعلام والرؤساء، المأخوذ منهم الحلال والحرام، والفتيا، والأحكام، الذين لا يطعن عليهم ولا طريق لذمّ واحد منهم.

١٣. أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي

قال الكشّي: تسمية الفقهاء من أصحاب أبي إبراهيم وأبي الحسن الرضا عليهما السلام

١٠٥٠ ـ أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء وتصديقهم، وأقرّوا لهم بالفقه والعلم وهم ستّة نفر آخرون دون الستّة النفر الذين ذكرناهم في أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، منهم: يونس بن عبدالرحمن، وصفوان بن يحيى البيّاع السابري، ومحمّد بن أبي عمير، وعبدالله بن المغيرة، والحسن بن محبوب، وأحمد بن محمّد بن أبي نصر. وقال بعضهم مكان «الحسن بن محبوب»: «الحسن بن عليّ بن فضّال وفضالة بن أيّوب»، وقال بعضهم كان «ابن فضّال»: «عثمان بن عيسى»، وأفقه هؤلاء يونس بن عبدالرحمن وصفوان ابن يحيى.

---

١. *منتهى المقال* ج ٤ ص ٢٣٦، *القاموس المحيط* ص ١٢٣١ (مادة مَسَكَ) وج ٣ ص ٣١٩ طبع آخر، والمراد من والد قبل شيخ يعني ليس مسكان من مشايخ الشيخ، بل هو والد لشيخ من شيوخ الشيعة وهو «عبدالله بن مسكان» فعبدالله هو الشيخ لا والده.

١٠٩٩ ـ وجدت بخطّ جبريل بن أحمد الفاريابي، حدّثني محمّد بن عبدالله ابن مهران، قال: أخبرني أحمد بن محمّد بن أبي نصر، قال: دخلت على أبي الحسن عليه السلام أنا، وصفوان بن يحيى، ومحمّد بن سنان ـ وأظنّه قال: عبدالله بن المغيرة، أو عبدالله بن جندب وهو بصريّ ـ قال: فجلسنا عنده ساعة ثمّ قمنا، فقال لي: «أمّا أنت يا أحمد فاجلس»، فجلست، فأقبل يحدّثني، فأسأله فيجيبني حتّى ذهب عامّة الليل، فلمّا أردت الانصراف قال لي: «يا أحمد، تنصرف أو تبيت؟» قلت: جعلت فداك، ذاك إليك، إن أمرت بالانصراف انصرفت، وإن أمرت بالقيام أقمت. قال: «أقم، فهذا الحرّ وقد هدأ الليل وناموا»، فقام وانصرف، فلمّا ظننت أنّه قد دخل خررت للّه ساجداً فقلت: الحمد للّه، حجّة الله، ووارث علم النبيّين أنس بي من بين إخواني وحبّبني، فأنا في سجدتي وشكري، فما علمت إلّا وقد رفسني برجله ثمّ قمت، فأخذ بيدي فغمزها ثمّ قال: «يا أحمد، إنّ أميرالمؤمنين عليه السلام عاد صعصعة بن صوحان في مرضه، فلمّا قام من عنده قال له: يا صعصعة، لا تفتخرنّ على إخوانك بعيادتي إيّاك، واتّق الله»، ثمّ انصرف عنّي.

١١٠٠ ـ محمّد بن الحسن البراثي وعثمان بن حامد الكشّيّان، قالا: حدّثنا محمّد بن يزداد، قال: حدّثنا أبو زكريّا، عن إسماعيل بن مهران، قال محمّد بن يزداد: وحدّثنا الحسن بن عليّ بن نعمان، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر قال: كنت عند الرضا عليه السلام، قال: فأمسيت عنده، قال: فقلت: أنصرف؟ فقال لي: «لا تنصرف فقد أمسيت». قال: فأقمت عنده. قال: فقال لجاريته: «هاتي مضربتي ووسادتي فافرشي لأحمد في ذلك البيت». قال: فلمّا صرت في البيت

دخلني شيء فجعل يخطر ببالي: من مثلي في بيت وليّ الله وعلى مهاده، فناداني: «يا أحمد، إنّ أميرالمؤمنين عليه السلام عاد صعصعة بن صوحان، فقال: يا صعصعة، لا تجعل عيادتي إيّاك فخراً على قومك، وتواضع للّه يرفعك الله».

وعن النجاشي:

١٨٠ ـ أحمد بن محمّد بن عمرو بن أبي نصر زيد، مولى السكون، أبو جعفر المعروف بالبزنطي، كوفيّ، لقي الرضا وأبا جعفر عليهما السلام، وكان عظيم المنزلة عندهما.

وله كتب، منها: ***الجامع***، قرأناه على أبي عبدالله الحسين بن عبيدالله رحمه الله، قال: قرأته على أبي غالب أحمد بن محمّد الزراري، قال: حدّثني به خال أبي؛ محمّد ابن جعفر، وعمّ أبي؛ عليّ بن سليمان، قالا: حدّثنا محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عنه به.

وكتاب ***النوادر***: أخبرنا به أحمد بن محمّد بن الجندي، عن أبي العبّاس أحمد بن محمّد، قال: حدّثنا يحيى بن زكريّا بن شيبان، عنه به.

وكتاب ***نوادر*** آخر: أخبرنا به الحسين بن عبيد الله، قال: حدّثنا جعفر بن محمّد أبوالقاسم، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن محمّد بن الحسن بن سهل، قال: حدّثنا أبي؛ محمّد بن الحسن، عن أبيه الحسن بن سهل، عن موسى بن الحسن، عن أحمد بن هلال، عن أحمد بن محمّد، به.

ومات أحمد بن محمّد سنة إحدى وعشرين ومائتين بعد وفاة الحسن بن عليّ بن فضّال بثمانية أشهر[1].

---

١. ***رجال النجاشي*** ص ١٨٠.

ذكر محمّد بن عيسى بن عبيد أنّه سمع منه سنة عشر ومائتين.

وعن الطوسي(١):

٧٢ ـ أحمد بن أبي نصر زيد مولى السكوني، أبو جعفر، وقيل: أبو علي، المعروف بالبزنطي، كوفيّ، ثقة، لقي الرضا عليه السلام، وكان عظيم المنزلة عنده، وروى عنه كتاباً، وله من الكتب، كتاب الجامع، أخبرنا به عدّة من أصحابنا، منهم: الشيخ أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان المفيد، والحسين بن عبيدالله وأحمد بن عبدون وغيرهم، عن أحمد بن محمّد بن سليمان الزراري، قال: حدّثنا به خال أبي؛ محمّد بن جعفر، وعمّ أبي؛ عليّ بن أبي سليمان، قالا: حدّثنا محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن أحمد بن محمّد.

وأخبرنا به أبو الحسين بن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، ومحمّد بن عبدالحميد العطّار جميعاً، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر.

وله كتاب *النوادر*، أخبرنا به أحمد بن محمّد بن موسى، قال: حدّثنا أحمد ابن محمّد بن سعيد، قال: حدّثنا يحيى بن زكريّا بن شيبان، قال: حدّثنا أحمد ابن محمّد بن أبي نصر.

ومات أحمد بن محمّد سنة إحدى وعشرين ومائتين.

قال الحائري: أحمد بن محمّد بن أبي نصر

... لقي الرضا عليه السلام وأبا جعفر عليه السلام وكان عظيم المنزلة عندهما، وله كتب منها: ***الجامع***.

---

١. ***الفهرست*** ص٣٦.

و«صه» كـ«ست» إلى قوله: عنده، وزاد: وهو ثقة، جليل القدر، وكان له اختصاص بأبي الحسن الرضا عليه السلام وأبي جعفر عليه السلام، أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عنه، وأقرّوا له بالفقه.

وفي أوائل ***الذكرى***: إنّ الأصحاب أجمعوا على قبول مراسيله كابن أبي عمير وصفوان بن يحيى[١].

وقال الشيخ في ***الرجال***: ثقة، جليل القدر، من أصحاب الكاظم، والرضا، والجواد عليهم السلام[٢].

وعن السيّد الخوئي: وقال الشيخ في كتاب ***الغيبة*** في عنوان الواقفة: كان واقفاً ثمّ رجع لما ظهر من المعجزات على يد الرضا عليه السلام، الدالّة على صحّة إمامته، فالتزم الحجّة، وقال بإمامته وإمامة من بعده من ولده[٣].

قال الطوسي:

٣٤ ـ أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي مولى السكوني، ثقة، جليل القدر[٤].

٢ ـ أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي، ثقة، مولى السكوني، له كتاب ***الجامع***، روى عن أبي الحسن موسى عليه السلام[٥].

٥ ـ أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي من أصحاب الرضا عليه السلام[٦].

---

١. ***منتهى المقال*** ج١ ص٣٠٩، ***ذكرى الشيعة*** ج١ ص٤٥.
٢. ***نقد الرجال*** ج١ ص١٤٩.
٣. ***معجم رجال الحديث*** ج٢ ص٢٣٢.
٤. ***رجال الطوسي*** ص٣٤٤.
٥. نفس المصدر، ص٣٦٦.
٦. نفس المصدر، ص٣٩٧.

وللصدوق إليه طريقان، وللشيخ إليه طريق أيضاً، والكلّ صحيح، ولم يذكر الشيخ طريقه إليه في المشيخة، وإنّما ذكره في ***الفهرست***[١].

١٤. الحسن بن محبوب

عن الكشّي:

ما روي في الحسن بن محبوب:

١٠٩٤ ـ عليّ بن محمّد القتيبي، قال: حدّثني جعفر بن محمّد بن الحسن بن محبوب نسبة جدّه الحسن بن محبوب: أنّ الحسن بن محبوب بن وهب بن جعفر بن وهب، وكان وهب عبداً سنديّاً، مملوكاً لجرير بن عبدالله البجلي زرّاداً فصار إلى أميرالمؤمنين عليه السلام وسأله أن يبتاعه من جرير، فكره جرير أن يخرجه من يده، فقال: الغلام حرّ قد أعتقته، فلمّا صحّ عتقه صار في خدمة أميرالمؤمنين عليه السلام. ومات الحسن بن محبوب في آخر سنة أربع وعشرين ومائتين، وكان من أبناء خمس وسبعين سنة، وكان آدم شديد الأدمة، أنزع سباطاً خفيف العارضين، ربعة من الرجال، يخمع من وركه الأيمن.

١٠٩٥ ـ أحمد بن عليّ القمّي السلولي قال: حدّثني الحسن بن خرّزاذ، عن الحسن بن عليّ بن النعمان، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، قال: قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: إنّ الحسن بن محبوب الزرّاد أتانا برسالة، قال: «صدق، لا تقل: الزرّاد، بل قل: السرّاد، إنّ الله تعالى يقول: ﴿**وَقَدِّرْ فِى السَّرْدِ**﴾[٢]».

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج١ ص٢٣٦.

٢. سبأ/ ١١.

قال نصر بن الصباح: ابن محبوب لم يكن يروي عن ابن فضّال، بل هو أقدم من ابن فضّال وأسنّ، وأصحابنا يتّهمون ابن محبوب في روايته عن ابن أبي حمزة، وسمعت أصحابنا أنّ محبوباً أبا الحسن كان يعطي الحسن بكلّ حديث يكتبه عن عليّ بن رئاب درهماً واحداً.

في ترجمة جعفر بن بشير: له كتاب المشيخة، مثل كتاب الحسن بن محبوب إلّا أنّه أصغر منه.

وأيضاً في ترجمة داود بن كورة: أنّه بوّب كتاب ***المشيخة*** للحسن بن محبوب السرّاد على معاني الفقه[1].

وعن النجاشي:

٢٠٣ ـ الحسن بن محبوب السرّاد، ويقال له: الزرّاد[2]، يكنّى أبا عليّ، مولى بجيلة، كوفيّ، ثقة، روى عن أبي الحسن الرضا عليه السلام وروى عن ستّين رجلاً من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، وكان جليل القدر، يُعدّ في الأركان الأربعة في عصره [أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه، والإقرار له بالفقه، مات سنة أربع وعشرين ومائتين عن خمس وسبعين سنة] له كتب كثيرة: منها كتاب المشيخة وكتاب ***الحدود***، وكتاب ***الديات***، وكتاب ***الفرائض***، وكتاب ***النكاح***، وكتاب ***الطلاق***، وكتاب ***النوادر*** نحو ألف ورقة. وزاد ابن النديم: كتاب ***التفسير***، وكتاب ***المعتق*** رواهما أحمد بن محمّد بن عيسى، وأخبرنا بجميع كتبه ورواياته: عدّة

---

١. ***رجال الكشّي*** ص٥٨٤.

٢. السرّاد من السَرْد وهو الخرز في الأديم. قال في ***مجمع البحرين***: قوله تعالى ﴿وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ﴾ السرد نسج حلق الدرع، ومنه قيل لصانع الدرع: سرّاد وزرّاد على البدليّة. ***مجمع البحرين*** ص٦١٠.

من أصحابنا، عن أبي جعفر بن محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه، عن أبيه، عن سعد بن عبدالله، عن الهيثم بن أبي مسروق، ومعاوية بن حكيم، وأحمد بن محمّد بن عيسى، عنه.

وأخبرنا ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الصفّار، عن أحمد بن محمّد ومعاوية بن حكيم، والهيثم بن أبي مسروق، كلّهم عنه.

وأخبرنا أحمد بن محمّد بن موسى بن الصلت، عن أحمد بن محمّد بن سعيد بن عقدة، عن جعفر بن عبدالله، عنه.

وأخبرنا بكتاب ***المشيخة***، قراءة عليه، أحمد بن عبدون، عن عليّ بن محمّد ابن الزبير، عن الحسن بن عبدالملك الأودي (الأزدي) عنه.

وله كتاب ***المزاح***، أخبرنا به أحمد بن عبدون، عن أبي طالب الأنباري، عن حميد بن زياد، عن يونس بن عليّ بن العطّار، عنه[1].

وعن الحائري:

الحسن بن محبوب

ثقة، روى عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، وروى عن ستّين رجلاً من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، وكان جليل القدر، يعدّ في الأركان الأربعة في عصره «ست».

قال نصر بن الصباح: ابن محبوب لم يكن يروي عن ابن أبي فضّال، بل هو أقدم من ابن فضّال وأسنّ، وأصحابنا يتّهمون ابن محبوب في روايته عن ابن أبي حمزة، وسمعت ـ أنا ـ أصحابنا: أنّ محبوباً أبا حسن كان يعطي الحسن بكلّ

---

١. ***الفهرست*** ص٩٦ و٩٧.

حديث يكتبه عن عليّ بن رئاب درهماً واحداً[١].

وعن التفرشي: كوفيّ، ثقة، من أصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام. **رجال الشيخ**[٢].

وعن السيّد الخوئي: وعدّه في رجاله في أصحاب الكاظم عليه السلام قائلاً: مولى ثقة، وفي أصحاب الرضا عليه السلام قائلاً: مولى بجيلة، كوفيّ، ثقة[٣].

١٥. صفوان بن يحيى[٤]

عن الكشّيّ:

ما روي في صفوان بن يحيى وإسماعيل بن الخطّاب

٩٦٢ ـ حدّثني محمّد بن قولويه، عن سعد، عن أيّوب بن نوح، عن جعفر ابن محمّد بن إسماعيل، قال: أخبرني معمّر بن خلّاد، قال: رفعت ما خرج من غلّة إسماعيل بن الخطّاب بما أوصى به إلى صفوان بن يحيى، فقال: «رحم الله إسماعيل بن الخطّاب بما أوصى به إلى صفوان بن يحيى، ورحم صفوان فإنّهما من حزب آبائي عليهم السلام، ومن كان في حزبنا أدخله الله الجنّة».

صفوان بن يحيى مات في سنة عشر ومائتين بالمدينة، وبعث إليه أبو جعفر عليه السلام بحنوطه وكفّنه، وأمر إسماعيل بن موسى بالصلاة عليه.

ما روي في صفوان بن يحيى بيّاع السابري، ومحمّد بن سنان، وزكريّا بن آدم

---

١. *منتهى المقال* ج٢ ص٤٤٧.
٢. *نقد الرجال* ج٢ ص٥٧.
٣. *معجم رجال الحديث* ج٥ ص٨٩.
٤. *رجال الكشّيّ* ص٥٠٢.

وسعد بن سعد القمّي

٩٠٣ ـ حدّثني محمّد بن قولويه قال: حدّثني سعد بن عبدالله، قال: حدّثني أبو جعفر أحمد بن محمّد بن عيسى، عن رجل، عن عليّ بن الحسين بن داود القمّي قال: سمعت أبا جعفر الثاني عليه السلام يذكر صفوان بن يحيى ومحمّد بن سنان بخير وقال: «رضي الله عنهما برضاي عنهما، فما خالفاني قطّ» هذا بعد ما جاء عنه فيهما ما قد سمعته من أصحابنا.

٩٦٤ ـ عن أبي طالب عبدالله بن الصلت القمّي قال: دخلت على أبي جعفر الثاني عليه السلام في آخر عمره، فسمعته يقول: «جزى الله صفوان بن يحيى، ومحمّد ابن سنان، وزكريّا بن آدم عنّي خيراً، فقد وفوا لي»، ولم يذكر سعد بن سعد. قال: فخرجت فلقيت موفّقاً، فقلت له: إنّ مولاي ذكر صفوان، و محمّد بن سنان وزكريّا بن آدم وجزّاهم خيراً، ولم يذكر سعد بن سعد. قال: فعدت إليه فقال: «جزى الله صفوان بن يحيى، ومحمّد بن سنان، وزكريّا بن آدم، وسعد بن سعد عنّي خيراً، فقد وفوا لي».

٩٦٥ ـ حدّثني محمّد بن قولويه قال: حدّثني سعد، عن أحمد بن هلال، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع: أنّ أبا جعفر عليه السلام كان لعن صفوان بن يحيى، ومحمّد بن سنان فقال: «إنّهما خالفا أمري». قال: فلمّا كان من قابل قال أبو جعفر عليه السلام لمحمّد بن سهل البحراني: «تولّ صفوان بن يحيى، ومحمّد بن سنان، فقد رضيت عنهما».

٢٦٦ ـ وعنه، عن سعد، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن معمّر بن خلّاد قال: قال أبو الحسن عليه السلام: «ما ذئبان ضاريان في غنم قد غاب عنها

رعاؤها بأضرّ في دين المسلم من حبّ الرئاسة»، ثمّ قال: «لكن صفوان لا يحبّ الرئاسة».

٢٦٧ ـ محمّد بن مسعود قال: حدّثني عليّ بن محمّد، قال: حدّثني أحمد بن محمّد، عن رجل، عن عليّ بن الحسين بن داود القمّي قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يذكر صفوان بن يحيى، ومحمّد بن سنان بخير وقال: «رضي الله عنهما برضاي عنهما، فما خالفاني، وما خالفا أبي عليه السلام قطّ» بعد ما جاء فيهما ما قد سمعه غير واحد.

وعن النجاشي:

٥٢٤ ـ صفوان بن يحيى، أبو محمّد البجلي، بيّاع السابري، كوفيّ، ثقة ثقة [1]، عين، روى أبوه عن أبي عبدالله عليه السلام، وروى هو عن الرضا عليه السلام، وكانت له عنده منزلة شريفة، ذكره الكشّيّ في رجال أبي الحسن موسى عليه السلام وقد توكّل [2] للرضا وأبي جعفر عليهما السلام وسلم مذهبه من الوقف، وكانت له منزلة من الزهد والعبادة، وكان جماعة الواقفة بذلوا له مالاً كثيراً، وكان شريكاً لعبدالله بن جندب، وعليّ ابن النعمان.

وروي أنّهم تعاقدوا في بيت الله الحرام أنّه من مات منهم صلّى من بقي صلاته، وصام عنه صيامه، وزكّى عنه زكاته، فماتا وبقي صفوان، فكان يصلّي في كلّ يوم مائة وخمسين ركعة، ويصوم في السنة ثلاثة أشهر، ويزكّي زكاته

---

١. تكرار لفظ ثقة بدل على التأكيد، وفي **جمهرة اللغة** لابن دريد، و**القاموس المحيط** للفيروزآبادي ثقة نقة على الاتباع، والنقة مصدر من النقاوة وفي الحديث: أيّ طهر أنقى من الغسل، ولكن المشهور ثقة ثقة، وهو كسائر التكرارات، نحو هيهات هيهات لما يوعدون، يفيد التأكيد.

٢. توكّل به، ضمن القيام به. **معجم البحرين** ص١٣٩٩.

ثلاث دفعات، وكلّ ما يتبرّع به عن نفسه ممّا عدا ما ذكرناه، يتبرّع (تبرّع) عنهما مثله.

وحكى أصحابنا أنّ إنساناً كلّفه حمل دينارين إلى أهله إلى الكوفة، فقال: إنّ جمالي مكريّة، وأنا أستأذن الأُجراء.

وكان من الورع والعبادة على ما لم يكن عليه أحد من طبقته رحمه الله.

وصنّف ثلاثين كتاباً كما ذكر أصحابنا، يعرف منها الآن: كتاب الوضوء، كتاب ***الصلاة***، كتاب ***الصوم***، كتاب ***الحجّ***، كتاب ***الزكاة***، كتاب ***النكاح***، كتاب ***الطلاق***، كتاب ***الفرائض***، كتاب ***الوصايا***، كتاب ***الشراء والبيع***، كتاب ***العتق والتدبير***، كتاب ***البشارات***، ***نوادر***، أخبرنا عليّ بن أحمد قال: حدّثنا محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب الزيّات، عن صفوان بسائر كتبه.

مات صفوان بن يحيى رحمه الله سنة عشر ومائتين [1].

وعن الطوسي:

٣٤٦ـ صفوان بن يحيى، مولى بجيلة، يكنى أبا محمّد، بيّاع السابري [كوفيّ ثقة ن جش ثقة عين] أوثق أهل زمانه عند أهل الحديث وأعبدهم، وكان يصلّي كلّ يوم خمسين ومائة ركعة، ويصوم في السنة ثلاثة أشهر، ويخرج زكاة ماله كلّ سنة ثلاث مرّات، وذلك أنّه اشترك هو، وعبدالله بن جندب، وعليّ بن النعمان في بيت الله الحرام فتعاقدوا جميعاً: إن مات واحد منهم يصلّي من بقي بعده صلاته ويصوم عنه، ويحجّ عنه، ويزكّي عنه ما دام حيّاً، فمات صاحباه، وبقي صفوان بعدهما وكان يفي لهما بذلك، كان يصلّي عنهما، ويزكّي عنهما

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٥٢٤.

ويصوم عنهما ويحجّ عنهما، وكلّ شيء من البرّ والصلاح يفعله لنفسه، كذلك يفعله عن صاحبيه.

وقال له بعض جيرانه من أهل الكوفة وهو بمكّة: يا أبا محمّد، احمل لي إلى المنزل دينارين، فقال له: إنّ جمالي مكراة، قف حتّى أستأمر فيه جمّالي.

وروى عن الرضا والجواد عليهما السلام، وروى عن أربعين رجلاً من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، وله كتب كثيرة مثل كتب الحسين بن سعيد، وله مسائل عن موسى ابن جعفر عليهما السلام، وروايات، أخبرنا بجميعها جماعة عن محمّد بن عليّ بن الحسين، عن محمّد بن الحسن.

وأخبرنا بها ابن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفّار وسعد بن عبدالله [1]، ومحمّد بن يحيى، وأحمد بن إدريس، عن محمّد ابن الحسين، ويعقوب بن يزيد عنه.

وأخبرنا بها الحسين بن عبيدالله، وابن أبي جيد جميعاً، عن أحمد بن محمّد ابن يحيى، عن أبيه، عن أحمد بن محمّد والحسين بن سعيد، عنه.

وذكر ابن النديم من كتبه: كتاب ***الشراء والبيع***، وكتاب ***العبادات*** غير الأوّل، وكتاب ***المحبّة والوظائف***، وكتاب ***الفرائض***، وكتاب ***الوصايا***، وكتاب ***الآداب***، وكتاب ***بشارات المؤمن***، أخبرنا بها أحمد بن عبدون، عن ابن الزبير، عن زكريّا ابن شيبان، عنه.

وقال أيضاً: صفوان بن يحيى ـ أصحاب الكاظم عليه السلام ـ صفوان بن يحيى ص ٣٥٢.

---

١. ***الفهرست*** ص ١٧١.

صفوان بن يحيى وكيل الرضا عليه السلام، ثقة.

رجال الطوسي: أصحاب الرضا عليه السلام صفوان بن يحيى ص٣٧٨.

صفوان بن يحيى البجلي بيّاع السابري مولى ثقة وكيله عليه السلام كوفيّ.

رجال الطوسي: أصحاب الجواد عليه السلام صفوان بن يحيى ص٤٠٢.

وعن الحائري:

أبو محمّد البجلي بيّاع السابري كوفي، ثقة ثقة، عين، روى أبوه عن أبي عبدالله وروى هو عن الرضا عليه السلام وكانت له عنده منزلة شريفة «جش».

وفي «ست»: أوثق أهل زمانه عند أهل الحديث وأعبدهم[1].

وعنه أيضاً: وفي تعق: صرّح في العدّة بأنّه لا يروي إلّا عن الثقة، وعن الشهيد في أوائل الذكرى: أنّ الأصحاب أجمعوا على قبول مراسيله[2].

وعن التفرشي: وكيل للرضا عليه السلام، ثقة، من أصحاب الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام، رجال الشيخ[3].

وعن السيّد الخوئي: أقول: لابدّ من حمل هذه الرواية على التقيّة ونحوها كما حملنا الروايات الواردة في ذمّ زرارة عليها، أو يردّ علمها إليهم سلام الله عليهم، فإنّ مقام صفوان أجلّ من أن يلعنه الإمام عليه السلام، ويؤيّد ذلك ما تقدّم في مدحه من أنّه لم يخالف الإمام عليه السلام قطّ[4].

اعلم أنّ للتوثيق مراتب متعدّدة، أعلاها وأهمّها تكرار لفظ الثقة، واسم

---

١. ***منتهى المقال*** ج٤ ص٣٠.

٢. نفس المصدر، ج٤ ص٣١.

٣. ***نقد الرجال*** ج٢ ص٤٢٣.

٤. ***معجم رجال الحديث*** ج٩ ص١٢٧.

التفضيل، فلذلك عبّر النجاشي بتكرار: الثقة، وعبّر الشيخ الطوسي بلفظ اسم تفضيل، فقال الأوّل: ثقة ثقة، وقال الثاني: أوثق أهل زمانه، وعبّر النجاشي عن الكليني أيضاً بصيغة اسم التفضيل.

وذكر المحدّث الشهير شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني في شرح نخبة الفكر وشارحه الملّا عليّ القارئ الهروي (١٠١٤هق) في مراتب التعديل: ومن المهمّ أيضاً معرفة مراتب التعديل، وأرفعها الوصف بما دلّ على المبالغة فيه، وأصرح ذلك، التعبير بأفعل؛ كأوثق الناس؛ أي: أكثرهم اعتماداً، أو ما في معناه: أعدل الناس، أو أثبت الناس؛ أي حفظاً وعدالة أو إليه المنتهى في التثبّت، ثمّ ما تأكّد بصفة من الصفات الدالّة على التعديل، بأن تكرّر بعينه، أو صفتين متغايرتين، فمثال الأوّل كثقة ثقة بكسر المثلّثة فيهما، وحذف الواو منهما، كعِدَة ودِية من الوثوق، وهو الاعتماد والحمل للمبالغة، كرجل عَدل، أو بحذف مضاف، أي: ذو ثقة، والتكرار للتأكيد، أو ثَبْت ثَبْت.

قال السخاوي[١]: بسكون الموحّدة: الثابت القلب واللسان، والكتاب والحجّة وأمّا بالفتح فما يُثبِت فيه المحدّث مسموعه مع أسماء المشاركين له فيه، لأنّه كالحجّة عند الشخص لسماعه، وسماع غيره، ومثال الثاني: أو ثقة حافظ، أو عدل ضابط، أو نحو ذلك، كثقة ثَبْت، وعكسه، والحاصل: أنّ التأكيد الحاصل بالتكرار فيه زيادة على الكلام الخالي منه، وعلى هذا، فما زاد على مرّتين مثلاً تكون أعلى منها كقول ابن سعد[٢] في شعبة:

---

١. **فتح المغيث** ج٢ ص١١١.

٢. **طبقات ابن سعد** ج٧ ص٢٨٠.

ثقة مأمون، ثبت حجة، صاحب حديث، قال السخاوي[١]: وأكثر ما وقفنا عليه من ذلك قول ابن عُيَينة: حدَّثنا عمرو بن دينار، وكان ثقة ثقة تسع مرّات وكأنّه سكت لانقطاع نَفَسه، انتهى. يعني أراد التكثير والتأكيد دون الحصر والتحديد، ولعلّ توثيقهم لابن دينار لاستشمام النصب لأهل البيت عليهم السلام من رواياته، كما ذكر بعضها العلّامة محمّد تقي التستري في ***قاموس الرجال***، وهو شيخ ملعون، وكفاه شيخوخة لضعفه[٢].

١٦. عبدالله بن المغيرة

عن الكشّيّ: ما روي في عبدالله بن المغيرة، وهو كوفيّ

١١١٠ ـ وجدت[٣] بخطّ أبي عبدالله محمّد بن شاذان: قال العبيدي محمّد بن عيسى: حدّثني الحسن بن عليّ بن فضّال، قال: قال عبدالله بن المغيرة: كنت واقفاً فحججت على تلك الحالة، فلمّا صرت بمكّة خلج في صدري شيء فتعلّقت بالملتزم، ثمّ قلت: اللهمّ قد علمتَ طلبتي وإرادتي، فأرشدني إلى خير الأديان. فوقع في نفسي أن آتي الرضا عليه السلام، فأتيت المدينة فوقفت ببابه فقلت للغلام: قل لمولاك: رجل من أهل العراق بالباب، فسمعت نداءه: أُدخل يا عبدالله بن المغيرة، فدخلت، فلمّا نظر إليّ قال: قد أجاب الله دعوتك، وهداك

---

١. ***فتح المغيث*** (السخاوي) ج٢ ص١١١، ***قاموس الرجال*** ج٨ ص١٠٠، ***نقد الرجال*** ج٣ ص٣٣٣.

٢. ***شرح شرح نخبة الفكر*** ص٧٢٨.

٣. هذا النقل في طرق تحمل الحديث يسمّى الوجادة.

لدينك، فقلت: أشهد أنّك حجّة الله وأمينه على خلقه [١].

وعن النجاشي:

٥٦١ ـ عبدالله بن المغيرة، أبو محمّد البجلي، مولى جندب بن عبدالله بن سفيان العلقي، كوفيّ ثقة ثقة، لا يعدل به أحد من جلالته ودينه وورعه، روى عن أبي الحسن موسى عليه السلام، قيل: إنّه صنّف ثلاثين كتاباً.

والذي رأيت أصحابنا رحمهم الله يعرفون منها: كتاب الوضوء، وكتاب الصلاة، وقد روى هذه الكتب كثير من أصحابنا، أخبرنا عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن سعيد، قال: حدّثنا جعفر بن محمّد بن عبيدالله بن عتبة، قال: حدّثنا أيّوب بن نوح، عن عبدالله بن المغيرة.

وله كتاب ***الزكاة***، وكتاب ***الفرائض***، و***كتاب في أصناف الكلام***؛ أخبرنا أحمد ابن عليّ بن العبّاس، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن يحيى، عن جدّه قال: حدّثنا سعد، قال: حدّثنا الحسن بن عليّ بن عبدالله بن المغيرة عن جدّه [٢].

وعن الطوسي:

ـ أصحاب الكاظم عليه السلام ـ عبدالله بن المغيرة ـ ص ٣٥٥.

٢١ ـ عبدالله بن المغيرة، مولى بني نوفل من بني هاشم، كوفيّ، خزّاز، له كتاب.

أصحاب الرضا عليه السلام ـ عبدالله بن المغيرة ـ ص ٣٧٩.

٤ ـ عبدالله بن المغيرة، مولى بني نوفل بن الحارث بن عبدالمطّلب، خزّاز،

---

١. ***رجال الكشّي*** ص ٥٩٤.

٢. ***رجال النجاشي*** ص ٢١٥ الرقم ٥٦١ عبدالله بن المغيرة.

كوفيّ.

قال الحائري: عبدالله بن المغيرة

... ثقة ثقة، لا يعدل به أحد من جلالته ودينه وورعه، روى عن أبي الحسن موسى عليه السلام، وروى عنه أيّوب بن نوح، والحسن بن عليّ بن عبدالله بن المغيرة ابن ابنه «جش».

وفي «كش»: ...[1][2].

ومثله في *نقد الرجال*[3].

فلم يثبت أنّ عبدالله بن المغيرة كان مسبوقاً بالوقف[4].

والمغيرة بصيغة اسم الفاعل.

١٧. محمّد بن أبي عمير

عن الكشّيّ:

في محمّد بن أبي عمير الأزدي

١١٠٣ ـ قال أبو عمرو: قال محمّد بن مسعود: حدّثني عليّ بن الحسن قال: ابن أبي عمير أفقه من يونس، وأصلح، وأفضل.

قال نصر بن الصباح: ابن أبي عمير أسنّ من يونس.

وقال نصر أيضاً: ابن أبي عمير روى عن ابن بكير.

---

١. الرواية المذكورة في صدر البحث.
٢. *منتهى المقال* ج٤ ص٢٤٢.
٣. *منتهى المقال* ج٣ ص١٤٥.
٤. *معجم رجال الحديث* ج١٠ ص٣٢٩.

وذكر أن محمّد بن أبي عمير أُخذ وحبس وأصابه من الجهد والضيق والضرب أمر عظيم وأُخذ كل شيء كان له وصاحبه المأمون، وذلك بعد موت الرضا عليه السلام، وذهبت كتب ابن أبي عمير فلم يخلص كتب أحاديثه، فكان يحفظ أربعين جلداً فسمّاه نوادر، فلذلك يوجد أحاديث مُتَقطّعة الأسانيد.

١١٠٤ ـ محمّد بن مسعود، قال: حدّثنا أبو العباس بن عبدالله بن سهل البغدادي الواضحي، قال: حدّثنا الريّان بن الصلت، قال: حدّثنا يونس بن عبدالرحمن: أنّ ابن أبي عمير بحر طارس بالموقف والمذهب.

١١٠٥ ـ عليّ بن محمّد القتيبي قال: قال أبو محمّد الفضل بن شاذان: سأل أبي رضي الله عنه محمّد بن أبي عمير فقال له: إنّك قد لقيت مشايخ العامّة، فكيف لم تسمع منهم؟ فقال: قد سمعت منهم، غير أنّي رأيت كثيراً من أصحابنا قد سمعوا علم العامّة وعلم الخاصّة، فاختلط عليهم حتّى كانوا يروون حديث العامّة عن الخاصّة، وحديث الخاصّة عن العامّة، فكرهت أن يختلط علَيّ، فتركت ذلك، وأقبلت على هذا.

وجدت بخطّ أبي عبدالله الشاذاني، سمعت أبا محمّد الفضل بن شاذان يقول: سُعِي بمحمّد بن أبي عمير ـ واسم أبي عمير زياد ـ إلى السلطان أنّه يعرف أسامي عامة الشيعة بالعراق، فأمره السلطان أن يسمّيهم فامتنع، فجُرِّد وعُلِّق بين العقارين وضرب مائة سوط.

قال الفضل: فسمعت ابن أبي عمير يقول: لمّا ضربت فبلغ الضرب مائة سوط، أبلغ الضرب الآلم إليّ، فكدت أن أُسمّي، فسمعت نداء محمّد بن يونس ابن عبد الرحمن يقول: يا محمّد بن أبي عمير، اذكر موقفك بين يدي الله

تعالى، فتقوّيت بقوله، فصبرت ولم أخبر، والحمد للّه.

قال الفضل: فأضرّ به في هذا الشأن أكثر من مائة ألف درهم.

١١٠٦ ـ قال محمّد بن مسعود: سمعت عليّ بن الحسن بن فضّال يقول: كان محمّد بن أبي عمير أفقه من يونس، وأصلح، وأفضل.

وجدت في كتاب أبي عبدالله الشاذاني بخطه، سمعت أبا محمّد الفضل بن شاذان يقول: دخلت العراق فرأيت واحداً يعاتب صاحبه، ويقول له: أنت رجل عليك عيال وتحتاج أن تكتسب عليهم، وما آمن أن تذهب عيناك لطول سجودك، فلما أكثر عليه، قال: أكثرت علَيّ، ويحك! لو ذهبت عين أحد من السجود لذهبت عين ابن أبي عمير، ما ظنّك برجل سجد سجدة الشكر بعد صلاة الفجر، فما رفع رأسه إلّا عند زوال الشمس.

وسمعته يقول: أخذ يوماً شيخي بيدي وذهب بي إلى ابن أبي عمير، فصعدنا إليه في غرفة وحوله مشايخ له يعظّمونه ويبجّلونه، فقلت لأبي: من هذا؟ قال: هذا ابن أبي عمير، قلت: الرجل الصالح العابد؟ قال: نعم.

وسمعته يقول: ضُرِب ابن أبي عمير مائة خشبة وعشرين خشبة أيام هارون لعنه الله، تولّى ضربه السندي بن شاهك على التشيّع وحبس، فأدّى مائة وواحداً وعشرين ألفاً حتى خُلِّي عنه. فقلت: وكان متموّلاً؟ قال: نعم، كان ربّ خمسمائة ألف درهم[1].

وعن النجاشي:

محمّد بن أبي عمير زياد بن عيسى أبو أحمد الأزدي

---

١. *رجال الكشّيّ* ص٥٨٩ ـ ٥٩٢.

من موالي المهلّب بن أبي صفرة، وقيل: مولى بني أُميّة، والأوّل أصحّ. بغداديّ الأصل والمقام، لقي أبا الحسن موسى عليه السلام، وسمع منه أحاديث، كنّاه في بعضها فقال: يا أبا أحمد، وروَى عن الرضا عليه السلام، جليل القدر، عظيم المنزلة فينا وعند المخالفين.

والجاحظ يحكي عنه في كتبه، وقد ذكره في المفاخرة بين العدنانيّة والقحطانيّة، وقال في *البيان والتبيين*: حدّثني إبراهيم بن داحة عن ابن أبي‌عمير، وكان وجهاً من وجوه الرافضة. وكان حبس في أيامِ الرشيد فقيل: لِيَلِيَ القضاء، وقيل: إنّه ولي بعد ذلك، وقيل: بل ليدلّ على مواضع الشيعة وأصحاب موسى بن جعفر عليه السلام، وروي: أنّه ضُرِبَ أسواطاً بلغت منه، فكاد أن يقرّ لعظم الألم، فسمع محمّد بن يونس بن عبدالرحمن وهو يقول: اتّقِ الله يا محمّد بن أبي‌عمير، فصبر ففرّج الله.

وروي: أنّه حبسه المأمون حتّى ولّاه قضاء بعض البلاد.

وقيل: إنّ أُخته دفنت كتبه في حال استتارها، وكونه في الحبس أربع سنين فهلكت الكتب، وقيل: بل تركتها في غرفة فسال عليها المطر فهلكت، فحدّث مَن حفظه، وممّا كان سلف له في أيدي الناس، فلهذا أصحابنا يسكنون إلى مراسيله، وقد صنّف كتباً كثيرة.

وأخبرنا أبو العبّاس أحمد بن عليّ بن نوح مذاكرةً، قال: حدّثنا الحسن بن حمزة الطبري، قال: حدّثنا ابن بطّة، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن خالد، قال: صنف محمّد بن أبي عمير أربعة وتسعين كتاباً، منها:

المغازي؛ أخبرنا محمّد بن محمّد قال: حدّثنا جعفر بن محمّد، قال: حدّثنا

الحسين بن محمّد بن عامر، قال: حدّثنا عبدالله بن عامر، عن ابن أبي عمير، به.

كتاب ***الكفر والإيمان***؛ أخبرنا الحسين بن عبيدالله قال: حدّثنا محمّد بن عليّ ابن الفضل بن تمّام الدهقان، قال: حدّثنا أبو عبدالله جعفر بن محمّد بن عليّ الجرجاني، قال: حدّثنا العبّاس بن محمّد بن الحسين، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، به.

كتاب ***البداء***، كتاب ***الاحتجاج في الإمامة***، كتاب ***الحجّ***، كتاب ***فضائل الحجّ***؛ أخبرنا أحمد بن هارون قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن سعيد، قال: حدّثنا حميد بن زياد، قال: حدّثنا عبيدالله بن أحمد بن نهيك، عن ابن أبي عمير بها.

كتاب ***المتعة***، كتاب ***الاستطاعة***، كتاب ***الملاحم***، كتاب ***يوم وليلة***، كتاب ***الصلاة***، كتاب ***مناسك الحجّ***، كتاب ***الصيام***، كتاب ***اختلاف الحديث***، كتاب ***المعارف***، كتاب ***التوحيد***، كتاب ***النكاح***، كتاب ***الطلاق***، كتاب ***الرضاع***؛ أخبرنا بسائر كتبه أحمد بن علي السيرافي قال: حدّثنا الحسن بن حمزة، قال: حدّثنا عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير بجميع كتبه.

فأمّا نوادره فهي كثيرة، لأنّ الرواة لها كثيرة، فهي تختلف باختلافهم، فأمّا التي رواها عنه عبيدالله بن أحمد بن نهيك، فإنّي سمعتها من القاضي أبي الحسين محمّد بن عثمان بن الحسن يقرأ عليه: حدّثكم الشريف الصالح أبو القاسم جعفر بن محمّد بن إبراهيم قراءة عليه. قال: حدّثنا معلّمنا عبيدالله بن أحمد بن نهيك، عن ابن أبي عمير بنوادره.

مات محمّد بن أبي عمير سنة سبع عشرة ومائتين [1].

وعن الطوسي:

٥٩١: محمّد بن أبي عمير يكنّى أبا أحمد، من موالي الأزد، واسم أبي عمير زياد، وكان من أوثق الناس عند الخاصّة والعامّة، وأنسكهم نسكا، وأورعهم وأعبدهم، وقد ذكره الجاحظ في كتابه في فخر قحطان على عدنان بهذه الصفة التي وصفناه، وذكر أنّه كان واحد أهل زمانه في الأشياء كلّها، وأدرك من الأئمّة عليهم السلام ثلاثة: أبا إبراهيم موسى عليه السلام، ولم يرو عنه، وأدرك الرضا عليه السلام وروى عنه، والجواد عليه السلام، وروى عنه أحمد بن محمّد بن عيسى، كتب مائة رجل من رجال الصادق عليه السلام، وله مصنّفات كثيرة، وذكر ابن بطّة أنّ له أربعة وتسعين كتاباً، منها: كتاب ***النوادر*** كبير حسن، وكتاب ***الاستطاعة والأفعال***، ***والردّ على أهل القدر والجبر***، وكتاب ***البداء***، وكتاب ***الإمامة***، وكتاب ***المتعة***، ومسائله عن الرضا عليه السلام وغير ذلك، أخبرنا بجميع كتبه ورواياته جماعة عن ابن بابويه، عن أبيه، ومحمّد بن الحسن، عن سعد، والحميري، عن إبراهيم بن هاشم، عنه.

وأخبرنا بها ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الصفّار، عن يعقوب بن يزيد، ومحمّد بن الحسين، وأيّوب بن نوح، وإبراهيم بن هاشم، ومحمّد بن عيسى ابن عبيد، عنه.

ورواها ابن بابويه، عن أبيه، وحمزة بن محمّد العلوي، ومحمّد بن عليّ ماجيلويه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عنه.

وأخبرنا بالنوادر خاصّة جماعة عن أبي المفضّل، عن حميد، عن عبيدالله بن

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٣٢٦.

أحمد بن نهيك، عنه.

وأخبرنا بها أيضاً جماعة، عن أبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، عن أبي القاسم جعفر بن محمّد الموسوي، عن ابن نهيك، عنه [١].

وقال الطوسي أيضاً:

٢٦ ـ محمّد بن أبي عمير يكنّى أبا أحمد، واسم أبي عمير زياد، مولى الأزد، ثقة [٢].

قال الحائري: محمّد بن أبي عمير

في «صه» و«جش»: لقي أباالحسن موسى عليه السلام، وسمع منه أحاديث كنّاه في بعضها فقال: يا أبا أحمد، وروى عن الرضا عليه السلام، كان جليل القدر، عظيم المنزلة عندنا وعند المخالفين.

قال أبو عمرو الكشّي: قال محمّد بن مسعود: حدّثني عليّ بن الحسن بن فضّال قال: ابن أبي عمير أفقه من يونس، وأصلح وأفضل [٣].

قال التفرشي: ثقة من أصحاب الرضا عليه السلام «***رجال الشيخ***» [٤].

وتقدّم في ترجمة الفضل بن شاذان عدّه من مشايخه، كما تقدّم في ترجمة أحمد بن أبي نصر عدّه من الذين أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عنهم، وتصديقهم، وأقرّوا لهم بالفقه والعلم [٥].

---

١. ***الفهرست*** ص٢٦٥ و٢٦٦.

٢. ***رجال الطوسي*** ص٣٨٨.

٣. ***منتهى المقال*** ج٥ ص٣٠٢.

٤. ***نقد الرجال*** ج٤ ص١٠٨.

٥. ***معجم رجال الحديث*** ج١٤ ص٢٨٤.

وفي الختام نقول كما قاله النجاشي والشيخ في كتابيهما يعني ***فهرست النجاشي*** و***فهرست الشيخ*** من أنّهما أخذا عن ثالث، وهو ابن الغضائري، لأنّه أستاذهما، وكلاهما تتلمذا عنده، أو أخذ النجاشي من كلام الشيخ لأنّ النجاشي ألّف فهرسته بعد الشيخ.

هناك قاعدتان مهمّتان

القاعدة الأولى: وهي مستوحاة من حديث الكشّي

روى الكشي عن علي بن محمّد القتيبي، قال: قال أبو محمّد الفضل بن شاذان: سأل أبي رضي الله عنه محمّد بن أبي عمير، فقال له: إنّك قد لقيت مشايخ العامّة، فكيف لم تسمع منهم؟ فقال: قد سمعت منهم، غير أنّي رأيت كثيراً من أصحابنا قد سمعوا علم العامّة وعلم الخاصّة، فاختلط عليهم حتّى كانوا يروون حديث العامّة عن الخاصّة، وحديث الخاصّة عن العامّة، فكرهت أن يختلط عليّ، فتركت ذلك وأقبلت على هذا[1].

فهذا الحديث يتضمّن قاعدة كليّة تمخّضت من منهج ابن أبي عمير، حيث لمّا قيل له: لِمَ لم تروَ عن المشايخ العامّة؟ قال: لأنّي خفت أن أدخل حديث أهل السنّة في حديث الشيعة، وقد حصل هذا الأمر في أحاديثها، فإنّ بعض رواتنا رووا الأحاديث عن أهل السنّة، ونسبوها إلى أئمّتنا عليهم السلام، فهذا عليّ بن إبراهيم القمّي يروي حديث هاروت وماروت ذيل آية ١٠٢ البقرة.

فعن الفيض الكاشاني في ***الصافي***: القمّي والعيّاشي عن الباقر عليه السلام: أنّه سأله

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج١٤ ص٢٨٢.

عطاء عن هاروت وماروت فقال عليه السلام...[١].

ويحتمل أن هذا الحديث روته رواة أهل السنّة كما هو موجود قبل نقل عطاء، عن أبي جعفر عليه السلام، عن كعب الأحبار، فلا يبعد أن يكون هذا الحديث من الإسرائيليّات، وضعه ونقله كعب الأحبار، ثمّ بعد ذلك كلّه رأى بعض من رواة الإماميّة نسبته إلى الإمام عليه السلام، فلذلك لم يرو إلّا في الكتابين: ***تفسير القمّي***، و***تفسير العيّاشي*** وكلاهما يُرسلانه، وفيه أسباب ضعف كبيرة، فإنّ العلّامة البلاغي صرّح في ***آلاء الرحمن***: أنّ راويه محمّد بن قيس وهو مشترك بين الثقة والضعيف، وغيرها من الأدلّة.

ومثله حديث القصاص عن الرسول صلى الله عليه وآله، فإنّه رواه لأوّل مرّة محمّد بن عليّ ابن شهرآشوب في ***المناقب*** مرسلاً[٢].

وهو مروي في ***المعجم الكبير*** للطبراني، ولم يُرو في مصادرنا الروائيّة.

وعليه نقول:

إنّ هذا الحديث انتقل من الإسرائيليّات إلى رواياتنا، فلذلك لم يرو ابن أبي عمير عنهم، وما ورد من روايات المخالفين في كتبنا الفقهيّة الاستدلاليّة، هو من باب الإلزام لهم، ثمّ بعد ذلك أنّ العلّامة الحلّي هو أوّل من تمسّك برواياتهم في الفقه، لاختلاط فقه الشيعة مع فقهم. وتأييداً للمقدّمة الأُولى نقول: قال الإمام الخميني ذيل حديث: على اليد ما أخذت حتّى تؤدّي، المروي عن أهل السنّة قال ويدلّ على الضمان النبوي المشهور: «على اليد ما أخذت حتّى تؤدّي»[٣].

---

١. ***الصافي*** ج ١ ص ١٧٣.

٢. ***المناقب*** ج ١ ص ٢٩٢، ***أُسد الغابة*** ج ٢ ص ٣٣١.

٣. ***عوالي اللآلئ*** ج ١ ص ١٠٦/٢٢٤ وج ٣ ص ٣/٢٥١، ***مستدرك الوسائل*** ج ١٤ ص ٧، ***السنن***

وقد اشتهر بين متأخّري المتأخّرين جبر سنده بعمل قدماء الأصحاب[1].

وهو مشكل، لأنّ الظاهر من السيّد علم الهدى، وشيخ الطائفة، والسيّد ابن زهرة هو إيرادهم رواية واحتجاجاً على العامّة، لا إقراراً للحكم.

وقال السيّد في ***الانتصار*** في مسألة ضمان الصناع: وممّا يمكن أن يعارضوا به لأنّه موجود في رواياتهم وكتبهم[2] ما يروونه عن النبي ﷺ من قوله: «على اليد ما أخذت حتّى تؤدّي» والظاهر منه عدم اعتماده عليه، بل أورده معارضة لا استناداً، وأورده شيخ الطائفة في مسائل الخلاف في غير مورد.

وفي ***المبسوط*** ذكرها رواية واحتجاجاً على القوم، كما هو دأبه في كتابيه لا استناداً ففي غصب الخلاف المسألة ٢٠ بعد عنوانها، ذكر خلاف أبي حنيفة قال: دليلنا أنّه ثبت أنّ هذا الشيء قبل التغيير كان ملكه، فمن ادّعى أنّه زال ملكه بعد التغيير فعليه الدلالة.

وروى قتادة عن الحسن، عن سمرة أنّ النبيّ ﷺ قال: «على اليد ما أخذت حتّى تؤدّيه»[3] فإيراد الرواية لغرض الاحتجاج على أبي حنيفة.

وأورد في أوّل غصب المبسوط عدّة روايات من طرقهم منها هذه الرواية والظاهر مِن نقل رواياتهم فيه خاصّة وفي سائر كتب ***المبسوط***[4] مع كونها روايات معتمدة من طرقنا، هو الاحتجاج عليهم لا الاستناد إليها، كما يظهر

⇐***الكبرى*** ج٦ ص٩٠.

١. ***عوائد الأيام*** ص٣١٥، ***جواهر الكلام*** ج٣٧ ص٣٥.

٢. ***مسند أحمد*** ج٥ ص٨، ***سنن أبي داود*** ج٢ ص٣٥٦١/٣١٨، ***سنن الترمذي*** ج٢ ص١٢٨٤/٣٦٨.

٣. ***الخلاف*** ج٣ ص٤٠٧ و٤٠٩، ***المبسوط*** (السرخسي) ج١١ ص٨٦، ***المغني والشرح الكبير*** ج٥ ص٤٠٣.

٤. ***المبسوط*** ج٣ ص٥٩ وج٤ ص١٣٢.

بالرجوع إليه، وهكذا في ***الغنية***، ولم توجد هذه الرواية في كتب الصدوق الفقهيّة وغيرها، كالمقنع، والهداية، والمراسم، والوسيلة، وجواهر الفقه، بل استشكل المحقّق الأردبيلي في إسنادها، وسند قاعدة ما يضمن بصحيحه، وتمسّك بأصل البراءة[١].

نعم، وتمسّك به ابن إدريس في ***السرائر*** وجزم بنسبته إلى رسول الله ﷺ[٢] مع عدم علمه بالخبر الواحد، ثمّ شاع الاستدلال به بين المتأخّرين من زمن العلّامة وكأنّه اختلفت حالاته من عصر قدماء أصحابنا إلى عصرنا، ففي عصر السيّد والشيخ كان خبراً مرويّاً عنهم، على سبيل الاحتجاج به عليهم، ثمّ صار من المتمسّك به ومن المشهورات والمقبولات في العصور المتأخّرة وهذه العصور، حتّى يقال: لا ينبغي التكلّم في سنده[٣].

وتتميماً لكلام الإمام‌ؒ نقول: إنّ ***المبسوط*** للشيخ الطوسي كما صرّح في أوّل مقدّمته أنّه كتبه تفريعاً للفروع على الأُصول، وجواباً عن الشبهة لدى مذهب العامّة، من أنّهم ينسبون للشيعة قلّة الفروع، لأنّهم لا يعملون بالقياس، فكتاب ***المبسوط*** في فقههم.

وثانياً: إنّ آية الله البروجردي قد صرّح بأنّ ابن إدريس الحلّي مِخْلَط، ولا يمكن أن يكون اعتبار رواياته مساوياً لما في الجوامع الروائيّة المتقدّمة الجامعة كالكافي وغيره.

---

١. ***مجمع الفائدة والبرهان*** ج٨ ص١٩٢.

٢. ***السرائر*** ج٢ ص٨٧ و٤٢٥ و٤٣٧ و٤٦٣ و٤٨٤.

٣. ***الروضة البهيّة*** ج٧ ص٢٥، ***جامع المقاصد*** ج٦ ص٢١٥، ***الدروس الشرعيّة*** ج٣ ص١٠٩، ***عوائد الأيّام*** ص٣١٥، ***القواعد الفقهيّة*** ج٢ ص٨٧ وج٤ ص٤٨، ***البيع*** ج١ ص٣٧٤.

وإذا رجعنا إلى الكتب الرجاليّة نعرف أنّ هذا الكلام صدر لأوّل مرّة عن المتكلّم والفقيه الإماميّ سديد الدين الحمصي، فقيه الحلّة، فإنّه نسب إلى ابن إدريس الخَلْط، ولعلّ خلط هذا وأمثاله، ونقول بعد اللّتيا والتي: إنّ محمّد بن أبي عمير فقيه الإماميّة، قد أسّس قاعدة، وسار على منهجها وهي عدم الرواية عن مصادرهم في الفقه، حتّى لا تختلط رواياتنا برواياتهم، ولعلّ كثيراً من الروايات المجعولة والموضوعة دخلت في رواياتنا من هذا الباب، ولذلك قد دقّق القميّون وضيّقوا في الحديث حين شدّدوا على أحمد بن خالد البرقي وأخرجوه من قم إلى برقرود، لأنّه كما قال النجاشي «يعتمد المراسيل، لا يبالي عمّن أخذ ويروي عن الضعفاء».

ومن قالوا: إنّ أحمد بن محمّد بن خالد البرقي يعتبر المراسيل مطلقاً، وعمّن كانت وأين كانت، فله حسن ظنّ بالحديث، ومَن كان هذا نهجه فهو عند علماء الرجال ليّن الحديث، متساهل، يأخذ الحديث عن كلّ من سمع، وأين ما سمع، ولعلّ الشيخ الصدوق كان هكذا، كما صرّح به المحقّق الخوئي، فإنّ له رغبة شديدة بنقل الحديث عن كلّ مَن سمع، فلذلك كان مشايخه تقرب مِن ثلاثمائة وسبعين ومائتين، منهم كان من العامّة، وحتّى من النواصب؛ كأحمد بن محمّد ابن الضبّي، الذي قال بحقه الصدوق لمّا ذيّل الحديث عنه في ***الأمالي*** «لم أرَ أنصب منه»، لأنّه كان يقول: اللهمّ صلّ على محمّد فرداً، كي لا يدخل فيه الآل عليهم الصلاة والسلام، ولم يكن الشيخ ثقة الإسلام الكليني بهذا النهج في ***الكافي***، فإنّه لم يرو عن كلّ أحد، ولذلك كان إذا كتب كتابه ***الكافي*** جاء به إلى بغداد، وعرضه على علماء بغداد، لأنّهم قد تشدّدوا في أخذ الحديث بل لهم

نهج عقليّ علميّ في نقد الحديث تجاه علماء قم، ولعلّ لهذا الأمر لم يرو الصدوق عن الكليني إلّا روايات معدودة بلغت ستّ روايات، وكلّها ضعاف عند الصدوق، وكون الكليني يعدّ مجدد القرآن الرابع عند العامّة؛ كابن الأثير صاحب ***الكامل*** و***أُسد الغابة***، وعند الإماميّة؛ كالوحيد البهبهاني وغيرهم.

فقد عبّر عنه الصدوق قائلاً: روى محمّد بن يعقوب الكليني هذا الحديث، أو يقول: لم أروه إلّا من محمّد بن يعقوب الكليني.

والكليني وما أدراك ما الكليني، فإنّه لم يرو عن كلّ رجل ممدوح الحديث، بل يروي عن المشايخ العظام، كعليّ بن إبراهيم بن هاشم القمّي، بل يروي كثيراً من رواياته عن عدّة، لا عن شخص واحدٍ بالسماع.

القاعدة الثانية: في مراسيل محمّد بن أبي عمير، وأصله من كلام النجاشي: فلهذا أصحابنا يسكنون إلى مراسيله. إنّ هذا الكلام من النجاشي تلقّاه العلماء والفقهاء بالقبول، فلذلك قال الإمام الخميني ﷺ إنّا اعتبرنا مراسيل ابن أبي عمير، دون مسانيده، لأنّ مسانيده يجب أن يبحث عنها، وعن رواتها، وأمّا النجاشي قد ادّعى أنّ الأصحاب اعتمدوا على مراسيله، ودليله هو أنّه بعد خروجه من السجن كتب الروايات عن حفظٍ، فلذا نسي الرواة، ولكن بما أنّ مشايخه محلّ ثقة واطمئنان ـ وهو فقيه الأُمّة ـ فينبغي الاعتماد على مراسيله.

ثمّ بعد النجاشي جاء الشيخ الطوسي وادّعى أنّ مشايخنا عملوا بروايات المشايخ الثلاثة، إضافة إلى ابن أبي عمير يعمل بمراسيل صفوان بن يحيى وأحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي، وقال في كتابه ***العدّة في أُصول الفقه***: أنّ أصحابنا يعملون بأحاديث الرواة غير الإماميّة، ثمّ قال: ومن ثمّ سوّوا بين

مراسيلهم ومسانيد غيرهم، لأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقة[١].

وهذا الكلام وإن كان ظاهراً في المشايخ الثلاثة إلّا أنّ بعض المشايخ والعلماء عدّاه إلى سائر الرواة أيضاً، ولأجل الاقتصار على كلام الشيخ فقد ادّعى الشيخ النوري أنّ كلام الشيخ الطوسي في العدّة في أُصول الفقه ناظر إلى كلام الكشّي في اختيار معرفة الرجال في أصحاب الإجماع، وأنّ المتيقّن منه هو اعتبار مراسيل هذه المشايخ الثلاثة لا غيرهم، وأنّ روايتهم عن المجهول والمهمل، دليل على أنّهما ثقة وهم ثقات.

وكان هذا الأمر يحتلّ أهمّيّة وله وجه عند الفقهاء؛ إلى أن ظهر فقيه الحلّة المحقّق الحلّي أبوالقاسم نجم الدين جعفر بن سعيد الحلّي الهذلي، فإنّه أوّل من بحث عن مراسيل محمّد بن أبي عمير، وقد ردّه في موضع من ***المعتبر***، وقبله في موضع آخر، وادّعى أنّ مراسيله لا يعتمد عليها، لأنّ لابن أبي عمير مشايخ كثيرة وفيهم ضعاف، كيونس بن ظبيان، وعليّ بن أبي حمزة البطائني وغيرهم، ورغم أنّهم كانوا معدودين، إلّا أنّه يُحتمل أنّ الراوي الساقط عن السند هو الضعيف، وجاء بهذا الاستدلال السيّد المحقّق الخوئي في مقدّمة ***معجم رجال الحديث*** ومدخله في الرجال، وكرّره في ***دراساته الفقهيّة***، كما تناوله في بحث الكرّ.

ومع ما ذُكر فإنّ الإمام الخميني ﷺ يقول: إنّ كلمات المحقّق الحلّي في مراسيل محمّد بن أبي عمير مضطربة، ونحن كتبنا فيما مضى أنّ آراء المحقّق الحلّي غير مضطربة، بيد أنّ مراسيله ليس بحجّة، وبما أنّه هو رائد المنهج

---

١. ***العدّة في أصول الفقه*** ج ١ ص ١٥٤، ***ذكرى الشيعة*** ج ١ ص ٤٥.

السندي فلا يعمل بالروايات التي تكون على مسلك رواية مرسلة ابن أبي عمير، أو غيره من الرواة الضعفاء عنده كغير الإماميّين الثقات إلّا إذا كان هناك إجماع يشمل تلك الرواية وأتباعه كالشهيد الثاني يعملون بالإجماع، ولا يعملون بالرواية، وعلى هذا فإنّ كلام المحقّق الحلّي وهو فقيه فنّ الفقاهة، ليس بمضطرب.

وجاء بعد المحقّق الحلّي ـ بل عاصره ـ تلميذه الفاضل والبارع في كشف مرسل محمّد بن أبي عمير في بحث الكرّ، والذي عمل أحمد بن فهد الحلّي. كما ادّعى الشهيد الأوّل ﷺ في مقدّمة **ذكرى الشيعة** الإجماع على العمل بمراسيل المشايخ الثلاثة: محمّد بن أبي عمير، وأحمد بن أبي نصر البزنطي، وصفوان ابن يحيى، ولم يردّ بعده المراسيل إلّا الشهيد الثاني وأتباعه، كالأردبيلي، والسيّد صاحب المدارك، والشيخ حسن العاملي، والشيخ محمّد العاملي فخر المحقّقين صاحب استقصاء الاعتبار.

ثمّ بعد القرون الأربعة الأخيرة عمل العلماء كلّهم ـ من الشيخ البهائي والميرداماد إلى زماننا هذا ـ بمراسيل محمّد بن أبي عمير، بل عملوا بمسانيده، لأنّه لا يروي ولا يرسل إلّا عن ثقة، فعن الميرداماد ـ وهو من جيل القرن الحادي عشر ـ: مراسيل محمّد بن أبي عمير في حكم المسانيد، لما ذكره الكشّي: أنّه حبس بعد الرضا عليه السلام، ونُهِبَ ماله، وذهبت كتبه، وكان يحفظ أربعين مجلّداً، فلذلك أرسل أحاديثه [1].

فهو كان يروي ما يرويه بأسانيد صحيحة، فلمّا ذهبت كتبه أرسل رواياته

---

١. ***اختيار معرفة الرجال*** ص٥٨٩/١١٠٣.

التي كانت هي من المسلّم والمعلوم عنده بسند صحيح، فمراسيله في الحقيقة مسانيد معلومة الاتّصال والإسناد إجمالاً، وإن فاتته طرق الإسناد على التفصيل؛ لا أنّها مراسيل على المعنى المصطلح حقيقة، فالأصحاب يجرون عليها حكم المسانيد لجلالة قدر ابن أبي عمير لا على ما يتوهّم المتوهّمون[1].

فهذا هو حال مراسيل ابن أبي عمير، ولأجل ذلك عبّروا عنها: بالمرسل كالصحيح، أو الصحيح، كما أنّ مثل هذا التعبير موجود في روايات إبراهيم بن هاشم: الحسن كالصحيح، أو الصحيح.

في أصحاب الرضا عليه السلام

١٨. في يونس بن عبدالرحمن أبي محمّد صاحب آل يقطين

عن الكشّيّ:

٩١٠ ـ حدّثني عليّ بن محمّد القتيبي، قال: حدّثني الفضل بن شاذان، قال: حدّثني عبدالعزيز بن المهتدي ـ وكان خير قمّيّ رأيته، وكان وكيل الرضا عليه السلام وخاصّته ـ قال: سألت الرضا عليه السلام فقلت: إنّي لا ألقاك في كلّ وقت، فعن مَن آخذ معالم ديني؟ قال: «خذ من يونس بن عبدالرحمن».

٩١١ ـ عليّ بن محمّد القتيبي، قال: حدّثني الفضل بن شاذان، قال: حدّثني محمّد بن الحسن الواسطي، وجعفر بن عيسى، ومحمّد بن يونس: أنّ الرضا عليه السلام ضمن ليونس الجنّة ثلاث مرات.

٩١٢ ـ عليّ بن محمّد القتيبي، عن الفضل، قال: حدّثني جعفر بن عيسى

---

١. *الرواشح السماويّة* ص١١٤.

اليقطيني، ومحمّد بن الحسن جميعاً: أنّ أبا جعفر عليه السلام ضمن ليونس بن عبدالرحمن الجنّة على نفسه وآبائه عليهم السلام.

٩١٣ ـ جعفر بن معروف، قال: حدّثني سهل بن بحر، قال: حدّثني الفضل ابن شاذان، قال: حدّثني أبي الجليل الملقّب بشاذان، قال: حدّثني أحمد بن أبي خلف ظئر أبي جعفر عليه السلام، قال، كنت مريضاً فدخل علَيّ أبو جعفر عليه السلام يعودني في مرضي، فإذا عند رأسي كتاب يوم وليلة، فجعل يتصفّحه ورقة ورقة، حتى أتى عليه من أوّله إلى آخره، وجعل يقول: «رحم الله يونس، رحم الله يونس، رحم الله يونس».

٩١٤ ـ جعفر بن معروف قال: حدّثني سهل بن بحر قال: سمعت الفضل بن شاذان يقول: ما نشأ في الإسلام رجل من سائر الناس كان أفقه من سلمان الفارسي، ولا نشأ رجل بعده أفقه من يونس بن عبدالرحمن رحمه الله.

٩١٥ ـ روي عن أبي بصير حمّاد بن عبيدالله بن أسيد الهروي، عن داود بن القاسم، أنّ أبا جعفر الجعفري قال: أدخلت كتاب يوم وليلة الذي ألّفه يونس بن عبدالرحمن على أبي الحسن العسكري عليه السلام فنظر فيه وتصفّحه كلّه، ثمّ قال: «هذا ديني ودين آبائي، وهو الحقّ كلّه».

٩١٦ ـ وحدّثني إبراهيم بن المختار بن محمّد بن العبّاس، عن عليّ بن الحسن بن فضّال، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام، مثله.

٩١٧ ـ وجدت بخطّ محمّد بن شاذان بن نعيم في كتابه، سمعت أبا محمّد القمّاص الحسن بن علويّة الثقة يقول: سمعت الفضل بن شاذان يقول: حجّ يونس بن عبدالرحمن أربعاً وخمسين حجّة، واعتمر أربعاً وخمسين عمرة،

وألّف ألف جلد ردّاً على المخالفين، ويقال: انتهى علم الأئمّة عليهم السلام إلى أربعة نفر: أوّلهم سلمان الفارسي، والثاني جابر، والثالث السيّد، والرابع يونس بن عبدالرحمن.

٩١٨ ـ وقال العبيدي: سمعت يونس بن عبدالرحمن يقول: رأيت أباعبدالله عليه السلام يصلّي في الروضة بين القبر والمنبر، ولم يمكنني أن أسأله عن شيء، قال: وكان ليونس بن عبدالرحمن أربعون أخاً، يدور عليهم في كلّ يوم مُسلِّماً، ثم يرجع إلى منزله فيأكل ويتهيّأ للصلاة، ثم يجلس للتصنيف وتأليف الكتب، وقال يونس: صمت عشرين سنة، وسألت عشرين سنة ثم أُجِبت.

٩١٩ ـ وقال الفضل بن شاذان: سمعت الثقة يقول: سمعت الرضا عليه السلام يقول: «أبو حمزة الثمالي في زمانه كسلمان في زمانه، وذلك أنه خدم أربعة منّا: عليّ ابن الحسين، ومحمّد بن علي، وجعفر بن محمّد، وبرهة من عصر موسى بن جعفر عليهم السلام، ويونس في زمانه كسلمان الفارسي في زمانه».

٩٢٠ ـ عليّ بن محمّد القتيبي، قال: سألت الفضل بن شاذان عن الحديث الذي روي في يونس: أنه لقيط آل يقطين، فقال: كذب، ولد يونس في آخر زمان هشام بن عبدالملك، ويقطين لم يكن في ذلك الزمان، إنّما كان ولد في زمن العباس.

٩٢١ ـ قال محمّد بن يحيى الفارسي: حدّثني عبدالله بن محمّد، عن أحمد ابن محمّد بن عيسى الأُموي، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: «انظروا إلى ما ختم الله ليونس، قبضه بالمدينة مجاوراً لرسول الله صلى الله عليه وآله».

٩٢٢ ـ حدّثني محمّد بن مسعود، قال: حدّثني جعفر بن أحمد، قال: حدّثني العمركي، قال: حدّثني الحسن بن أبي قتادة، عن داود بن القاسم، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: ما تقول في يونس؟ قال: «من يونس؟» قلت: ابن عبدالرحمن، قال: «لعلّك تريد مولى بني يقطين؟» قلت: نعم، فقال: «رحمه الله فإنّه كان على ما نحبّ».

٩٢٣ ـ محمّد بن مسعود قال: حدّثني عليّ بن محمّد، قال: حدّثني أبوالعباس الحميري عبدالله بن جعفر، عن أبي هاشم الجعفري قال: سألت أباجعفر عليه السلام عن يونس، قال: «رحمه الله».

٩٢٤ ـ حدّثني آدم بن محمّد قال: حدّثني عليّ بن محمّد الدقّاق النيسابوري، قال: حدّثني محمّد بن موسى السمّان، قال: حدّثنا محمّد بن عيسى بن عبيد، عن أخيه جعفر بن عيسى قال: كنّا عند أبي الحسن الرضا عليه السلام وعنده يونس بن عبدالرحمن، إذ استأذن عليه قوم من أهل البصرة، فأومأ أبو الحسن عليه السلام إلى يونس: أُدخل البيت، فإذا بيت مسبل عليه ستر، وإيّاك أن تتحرّك حتّى يؤذن لك، فدخل البصريّون وأكثروا من الوقيعة والقول في يونس، وأبو الحسن عليه السلام مطرق، حتّى لمّا أكثروا وقاموا فودّعوا وخرجوا، فأذن ليونس بالخروج، فخرج باكياً، فقال: جعلني الله فداك، إنّي أُحامي عن هذه المقالة، وهذه حالي عند أصحابي، فقال له أبو الحسن عليه السلام: «يا يونس، وما عليك ممّا يقولون إذا كان إمامك عنك راضياً. يا يونس، حدِّث الناس بما يعرفون، واتركهم ممّا لا يعرفون، كأنّك تريد أن تكذب على الله في عرشه. يا يونس، وما عليك أن لو كان في يدك اليمنى دُرّة ثم قال الناس: بعرة، أو قال

الناس: دُرّة أو بعرة، فقال الناس: دُرّة، هل ينفعك ذلك شيئا؟» فقلت لا، فقال: «هكذا أنت يا يونس، إذ كنت على الصواب، وكان إمامك عنك راضياً لم يضرّك ما قال الناس».

٩٢٥ ـ حدّثني عليّ بن محمّد القتيبي قال: حدّثني الفضل بن شاذان، عن أبي هاشم الجعفري، قال: سألت أبا جعفر محمّد بن عليّ الرضا عليه‌السلام عن يونس، فقال: «مَن يونس؟» فقلت: مولى عليّ بن يقطين، فقال: «لعلّك تريد يونس بن عبدالرحمن؟» فقلت: لا والله، لا أدري ابن من هو، قال: «بل هو ابن عبدالرحمن»، ثمّ قال: «رحم الله يونس، رحم الله يونس، نعم العبد كان للّه عزّ وجلّ».

٩٢٦ ـ حدّثني عليّ بن محمّد القتيبي [1] قال: حدّثني الفضل بن شاذان، قال: سمعت الثقة يقول: سمعت الرضا عليه‌السلام يقول: «يونس بن عبدالرحمن في زمانه كسلمان الفارسي في زمانه».

قال الفضل: ولقد حجّ يونس إحدى وخمسين حجّة، آخرها عن الرضا عليه‌السلام.

٩٢٧ ـ قال نصر بن الصباح: لم يرو يونس عن عبيدالله، ومحمّد ابني الحلبي قطّ ولا رآهما، وماتا في حياة أبي عبدالله عليه‌السلام.

٩٢٨ ـ حمدويه بن نصير قال: حدّثني محمّد بن عيسى بن عبيد، عن يونس ابن عبدالرحمن قال: قال العبد الصالح: يا يونس، ارفق بهم، فإنّ كلامك يدقّ عليهم. قال: قلت: إنّهم يقولون لي: زنديق. قال لي: «وما يضرّك أن يكون في

---

١. القتيبي نسبة إلى قتيبة، والنسبة إلى فَعَيلة فُعَيلي، والنسبة إلى فَعِيلة كبَجِيلة، فَعَلِي، فيقال: البَجَلي، نعم قد يقال: شريفي وسعيدي وشهيدي أيضاً وهذا في الأوصاف.

يدك لؤلؤة يقول الناس: هي حصاة، وما كان ينفعك أن يكون في يدك حصاة فيقول الناس: لؤلؤة».

٩٢٩ ـ عليّ بن محمّد القتيبي قال: حدّثني أبو محمّد الفضل بن شاذان، قال: حدّثني أبو جعفر البصري ـ وكان ثقة فاضلاً صالحاً ـ قال: دخلت مع يونس بن عبدالرحمن على الرضا عليه السلام فشكا إليه ما يلقي من أصحابه من الوقيعة، فقال الرضا عليه السلام: «دارِهم، فإنّ عقولهم لا تبلغ».

٩٣٠ ـ عليّ بن محمّد قال: حدّثني الفضل، قال: حدّثني عدّة من أصحابنا: أنّ يونس بن عبدالرحمن قيل له: إنّ كثيراً من هذه العصابة يقعون فيك، ويذكرونك بغير الجميل، فقال: أُشهدكم، أنّ كلّ من له في أميرالمؤمنين عليه السلام نصيب فهو في حلّ ممّا قال.

٩٣١ ـ حمدويه بن نصير، قال: حدّثني محمّد بن إسماعيل الرازي، قال: حدّثني عبد العزيز بن المهتدي، قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام: ما تقول في يونس بن عبدالرحمن؟ فكتب إليّ بخطّه: «أحبّه، وترحّم عليه، وإن كان يخالفك أهل بلدك».

٩٣٢ ـ حمدويه، قال: حدّثنا محمّد بن عيسى، قال: روى أبو هاشم داود بن القاسم الجعفري، عن أبي جعفر بن الرضا عليه السلام قال: سألته عن يونس، فقال: «مولى آل يقطين؟» قلت: نعم، فقال لي: «رحمه الله، كان عبداً صالحاً».

قال حمدويه: قال محمّد بن عيسى: وكان يونس أدرك أبا عبدالله عليه السلام ولم يسمع منه.

٩٣٣ ـ وجدت بخطّ جبريل بن أحمد في كتابه: حدّثني أبو سعيد الآدمي،

قال: حدّثني أحمد بن محمّد بن الربيع الأقرع، عن محمّد بن الحسن البصري، عن عثمان بن رشيد البصري. قال أحمد بن محمّد الأقرع: ثمّ لقيت محمّد بن الحسن فحدّثني بهذا الحديث، قال: كنّا في مجلس عيسى بن سليمان ببغداد، فجاء رجل إلى عيسى، فقال: أردت أن أكتب إلى أبي الحسن الأوّل عليه السلام في مسألة أسأله عنها: جعلت فداك، عندنا قوم يقولون بمقالة يونس، فأعطيهم من الزكاة شيئاً؟ قال: فكتب إليّ: «نعم، أعطهم، فإنّ يونس أوّل من يجيب عليّاً إذا دُعِيَ».

قال، كنّا جلوساً بعد ذلك، فدخل علينا رجل، فقال: قد مات أبو الحسن موسى عليه السلام، وكان يونس في المجلس، فقال يونس: يا معشر أهل المجلس، إنّه ليس بيني وبين الله إمام إلّا عليّ بن موسى عليه السلام، فهو إمامي عليه السلام.

٩٣٤ ـ حمدويه وإبراهيم، قالا: حدّثنا محمّد بن عيسى، قال: حدّثني هشام المشرقي، أنّه دخل على أبي الحسن الخراساني عليه السلام فقال: إنّ أهل البصرة سألوا عن الكلام، فقالوا: إنّ يونس يقول: إنّ الكلام ليس بمخلوق، فقلت لهم: صدق يونس، إنّ الكلام ليس بمخلوق، أما بلغكم قول أبي جعفر عليه السلام حين سئل عن القرآن أخالق هو، أو مخلوق؟ فقال لهم: «ليس بخالق ولا مخلوق، إنّما هو كلام الخالق»، فقويت أمر يونس.

وقالوا: إنّ يونس يقول: إنّ من السنّة أن يصلّي الإنسان ركعتين وهو جالس بعد العتمة. فقلت: صدق يونس.

٩٣٥ ـ محمّد بن مسعود، قال: حدّثني محمّد بن نصير، قال: حدّثنا محمّد ابن عيسى، قال: حدّثني عبد العزيز بن المهتدي القمّي، قال محمّد بن نصير:

قال محمّد بن عيسى: وحدّث الحسن بن عليّ بن يقطين بذلك أيضاً، قال: قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: جعلت فداك، إنّي لا أكاد أصل إليك أسألك عن كل ما أحتاج إليه من معالم ديني، أفيونس بن عبدالرحمن ثقة، آخذ عنه ما أحتاج إليه من معالم ديني؟ فقال: «نعم».

٩٣٦ ـ محمّد بن مسعود، قال: حدّثني محمّد بن نصير، قال: حدّثني محمّد ابن عيسى، قال: أخبرني يونس: أنّ أبا الحسن عليه السلام ضمن لي الجنّة من النار.

٩٣٧ ـ عليّ بن الحسن بن عليّ بن فضّال، قال: حدّثني مروك بن عبيد، عن محمّد بن عيسى القمّي، قال: توجّهت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام فاستقبلني يونس مولى ابن يقطين، قال: فقال لي: أين تذهب؟ فقلت: أُريد أبا الحسن، قال: فقال لي: اسأله عن هذه المسألة، قل له: خلقت الجنّة بعد، فإنّي أزعم أنّها لم تخلق؟ قال: فدخلت على أبي الحسن عليه السلام، قال: فجلست عنده وقلت له: إنّ يونس مولى ابن يقطين أودعني إليك رسالة. قال: «وما هي؟» قال: قلت: قال أخبرني عن الجنّة، خلقت بعد فإنّي أزعم أنّها لم تخلق. فقال: «كذب، فأين جنّة آدم عليه السلام؟!».

٩٣٨ ـ جبريل بن أحمد، قال: سمعت محمّد بن عيسى، عن عبدالعزيز بن المهتدي قال: قلت للرضا عليه السلام: إنّ شقّتي بعيدة، فلست أصل إليك في كلّ وقت، فآخذ معالم ديني من يونس مولى ابن يقطين؟ قال: «نعم».

٩٣٩ ـ حدّثني عليّ بن محمّد، قال: حدّثني محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عيسى، قال: قال ياسر الخادم: إنّ أبا الحسن الثاني عليه السلام أصبح في بعض الأيّام قال: فقال لي: «رأيت البارحة مولًى لعليّ بن يقطين وبين عينيه غرّة بيضاء!»

فتأوّلت ذلك على الدين.

٩٤٠ ـ عليّ قال: حدّثني محمّد بن أحمد، عن يعقوب بن يزيد، عن مروك ابن عبيد، عن يزيد بن حمّاد، عن ابن سنان قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: إنّ يونس يقول: إنّ الجنّة والنار لم يخلقا، قال: فقال: «ما له لعنه الله، فأين جنّة آدم؟!».

٩٤١ ـ عليّ قال: حدّثني محمّد بن يعقوب، عن الحسن بن راشد، عن محمّد بن بادية قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام في يونس، فكتب: «لعنه الله ولعن أصحابه»، أو «برئ الله منه ومن أصحابه».

٩٤٢ ـ عليّ بن محمّد قال: حدّثني محمّد بن أحمد، عن يعقوب بن يزيد، عن الحسين بن بشّار الواسطي، عن يونس بن بهمن، قال: قال لي يونس: أُكتب إلى أبي الحسن عليه السلام، فاسأله عن آدم، هل فيه من جوهريّة الله شيء؟ قال: فكتب إليه، فأجابه: «هذه المسألة مسألة رجل على غير السنّة»، فقلت ليونس، فقال: لا يسمع ذا أصحابنا، فيبرؤون منك، قال: قلت ليونس: يبرؤون منّي، أو منك؟

٩٤٣ ـ عليّ قال: حدّثني محمّد بن أحمد، عن يعقوب، عن الحسين، عن ابن راشد، قال: لمّا ارتحل أبو الحسن عليه السلام إلى خراسان، قال: قلنا ليونس: هذا أبو الحسن حمل إلى خراسان، فقال: إن دخل في هذا الأمر طائعاً، أو مكرهاً فهو طاغوت.

٩٤٤ ـ عليّ قال: حدّثني محمّد بن أحمد، عن يعقوب، عن عليّ بن مهزيار، عن الحضيني أنّه قال: إن دخل في هذا الأمر طائعاً، أو مكرهاً انتقضت النبوّة من

لدن آدم.

٩٤٥ ـ جعفر بن معروف قال: سمعت يعقوب بن يزيد يقع في يونس ويقول: كان يروي الأحاديث من غير سماع [1].

٩٤٦ ـ عليّ بن محمّد قال: حدّثني محمّد بن أحمد، عن أحمد بن الحسين، عن محمّد بن جمهور، عن أحمد بن الفضل، عن يونس بن عبدالرحمن، قال: مات أبو الحسن عليه السلام وليس من قوّامه أحد إلّا وعنده المال الكثير، وكان ذلك سبب وقوفهم وجحودهم موته، وكان عند زياد القندي سبعون ألف دينار، وعند عليّ بن أبي حمزة ثلاثون ألف دينار، قال: فلمّا رأيت ذلك وتبيّن عليّ الحقّ وعرفت من أمر أبي الحسن الرضا عليه السلام ما علمت تكلّمت ودعوت الناس إليه، قال: فبعثا إليّ وقالا: ما تدعو إلى هذا إن كنت تريد المال فنحن نغنيك، وضمنا لي عشرة آلاف دينار، وقالا لي: كُفَّ. قال يونس: فقلت لهما: أما روينا عن الصادقين عليهم السلام أنّهم قالوا: «إذا ظهرت البدع فعلى العالم أن يظهر علمه فإن لم يفعل سلب نور الإيمان؟» وما كنت لأدع الجهاد وأمر الله على كلّ حال، فناصباني وأظهرا لي العداوة.

٩٤٧ ـ جعفر بن أحمد، عن يونس، قال: قلت له عليه السلام: قد عرفت انقطاعي إليك وإلى أبيك، وحلّفته بحقّ الله، وحقّ رسوله، وحقّ أهل بيته، وسمّيتهم حتّى انتهيت إليه أن لا يخرج ما يخبرني به إلى الناس، وإنّي أرجو أن يقول أبي حيّ، ثم سألته عن أبيه: أحيّ أو ميّت؟ فقال: «قد والله مات». قلت: جعلت

---

١. يعني يروي الأحاديث عن كلّ كتاب وجده بدون أن يسمعها عن الأساتذة، والسماع أحد أنحاء نقل الحديث بعد إملاء الأُستاذ.

فداك، إنّ شيعتك ـ أو قلت مواليك ـ يروون أنّ فيه شبه أربعة أنبياء. قال: «قد والله الذي لا إله إلا هو هلك». قال، قلت: هلاك غيبة، أو هلاك موت؟ فقال: «هلاك موت والله». قلت: جعلت فداك، فلعلّك منّي في تقيّة؟ قال: فقال: «سبحان الله! قد والله مات». قلت: (حيث كان هو في المدينة ومات أبوه في بغداد) فمن أين علمت موته؟ قال: «جاءني منه ما علمت به أنّه قد مات». قلت: فأوصى إليك؟ قال: «نعم». قلت: فما شرك فيها أحد معك؟ قال: «لا». قلت: فعليك من إخوانك إمام؟ فقال: «لا». قلت: فأنت إمام؟ قال: «نعم».

٩٤٨ ـ عليّ قال: حدّثنا محمّد بن أحمد، عن بعض أصحابنا، عن محمّد بن الحسن بن سيّاح، عن أبيه، قال: قلت ليونس: أخبرني أنّك قلت: لو علمت أن أبا الحسن الرضا عليه السلام لا يقدم بالكتاب الذي كتبته إليه، لوجّهت إليه بخمسمائة مامد رومي[1]، قال: نعم. قال، قلت: ويحك! فأيّ شيء أردت بذلك؟ قال: أردت أن أُغنيَه عن دفائنكم، فقلت: أردت أن تعيّر الله في عرشه.

٩٤٩ ـ عليّ بن محمّد، قال: حدّثني محمّد بن أحمد، عن بعض أصحابنا، عن عليّ بن محمّد بن عيسى، عن عبدالله بن محمّد الحجّال قال: كنت عند الرضا عليه السلام ومعه كتاب يقرؤه في بابه، حتّى ضرب به الأرض، فقال: «كتاب ولد زنا للزانية»، فكان كتاب يونس.

٩٥٠ ـ طاهر بن عيسى، قال: حدّثني جعفر بن أحمد، قال: حدّثني الشجاعي، عن يعقوب بن يزيد، عن الحسين بن بشّار، عن الحسن ابن بنت إلياس، عن يونس بن بهمن قال: قال يونس بن عبدالرحمن: كتبت إلى أبي

---

١. كذلك في نسخة ب، والنسخ الأُخرى مختلفة غير مفهمة.

الحسن الرضا عليه السلام سألته عن آدم عليه السلام: هل كان فيه من جوهريّة الربّ شيء؟ قال: فكتب إليّ جواب كتابي: «ليس صاحب هذه المسألة على شيء من السنّة، زنديق».

٩٥١ ـ آدم بن محمّد القلانسي البلخي، قال: حدّثني عليّ بن محمّد القمّي، قال: حدّثني أحمد بن محمّد بن عيسى القمّي، عن يعقوب بن يزيد، عن أبيه يزيد بن حمّاد، عن أبي الحسن عليه السلام قال: قلت له: أُصلّي خلف مَن لا أعرف؟ فقال: «لا تصلّ إلّا خلف مَن تثق بدينه». فقلت له: أُصلّي خلف يونس وأصحابه؟ فقال: «يأبى ذلك عليكم عليّ بن حديد». قلت: آخذ بذلك في قوله؟ قال: «نعم».

قال: فسألت عليّ بن حديد عن ذلك، فقال: لاتصلّ خلفه، ولا خلف أصحابه.

٩٥٢ ـ عليّ بن محمّد القتيبي قال: حدّثنا الفضل بن شاذان قال: كان أحمد ابن محمّد بن عيسى تاب واستغفر الله من وقيعته في يونس لرؤيا رآها، وقدكان عليّ بن حديد يظهر في الباطن الميل إلى يونس وهشام.

٩٥٣ ـ آدم، قال: حدّثني عليّ بن محمّد بن يزيد القمّي، قال: حدّثني أحمد ابن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن إبراهيم الحضيني الأهوازي قال: لمّا حُمل أبو الحسن إلى خراسان، قال يونس بن عبدالرحمن: إن دخل في هذا الأمر طائعاً أو كارهاً انتقضت النبوّة من لدن آدم.

٩٥٤ ـ آدم بن محمّد، قال: حدّثني عليّ بن محمّد القمّي، قال: حدّثني أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عبدالله بن محمّد الحجّال، قال: كنت عند

أبي‌الحسن الرضا عليه السلام إذ ورد عليه كتاب يقرؤه، فقرأه ثم ضرب به الأرض، فقال: «هذا كتاب ابن زان لزانية، هذا كتاب زنديق لغير رشدة[١]»، فنظرت إليه فإذا كتاب يونس.

٩٥٥ ـ قال أبو عمرو: فلينظر الناظر، فيتعجّب من هذه الأخبار التي رواها القمّيّون في يونس، وليعلم أنّها لا تصحّ في العقل، وذلك أنّ أحمد بن محمّد بن عيسى وعليّ بن حديد قد ذكرا الفضل من رجوعهما عن الوقيعة في يونس، ولعلّ هذه الروايات كانت مِن أحمد قبل رجوعه، ومِن عليّ مداراة لأصحابه، فأمّا يونس بن بهمن[٢] فممّن كان أخذ عن يونس بن عبدالرحمن فلا يعقل أن يظهر له مثلبة فيحكيها عنه، والعقل ينفي مثل هذا، إذ ليس في طباع النّاس إظهار مساوئهم بألسنتهم على نفوسهم، وأمّا حديث الحجّال الذي رواه أحمد بن محمّد فإنّ أباالحسن عليه السلام أجلّ خطراً وأعظم قدراً من أن يسبّ أحداً صراحاً، وكذلك آباؤه عليهم السلام من قبله، وولده من بعده، لأنّ الرواية عنهم بخلاف هذا، إذ كانوا قد نَهَوا عن مثله، وحثّوا على غيره، ممّا فيه الزين للدين والدنيا.

وروى عليّ بن جعفر، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ بن الحسين عليه السلام أنّه كان يقول لبنيه: جالسوا أهل الدين والمعرفة، فإن لم تقدروا عليهم فالوحدة آنس وأسلم، فإن أبيتم إلّا مجالسة الناس، فجالسوا أهل المروءات، فإنّهم لا يرفثون في مجالسهم.

فما حكاه هذا الرجل عن الإمام عليه السلام في باب الكتاب لا يليق به، إذ كانوا عليهم السلام

---

١. وهو لَرِشْدَة ـ بكسر الراء والفتح لغة ـ: أي صحيح النسب، ولغير رِشْدَة بخلافه (المجمع).

٢. راجع: حديث ٩٤٢.

منزّهين عن البذاء والرفث والسفه، وتكلّم عن الأحاديث الأُخر بما يشاكل هذا.

ما روي في يونس بن عبدالرحمن وهشام بن إبراهيم المشرقي وجعفر بن عيسى بن يقطين وموسى بن صالح وأبي الأسد خصي عليّ بن يقطين

عن الكشّي:

٩٥٦ ـ حمدويه وإبراهيم قالا: حدّثنا أبو جعفر محمّد بن عيسى العبيدي، قال: سمعت هشام بن إبراهيم الجبلي، وهو المشرقيّ يقول: إستأذنت لجماعة على أبي الحسن عليه‌السلام في سنة تسع وتسعين ومائة، فحضروا وحضرنا ستّة عشر رجلاً على باب أبي الحسن الثاني عليه‌السلام، فخرج مسافر فقال: ليدخل آل يقطين، ويونس بن عبد الرحمن، ويدخل الباقون رجلاً رجلاً، فلمّا دخلوا وخرجوا خرج مسافر فدعاني، وموسى، وجعفر بن عيسى، ويونس، فأدخلنا جميعاً عليه، والعبّاس قائم ناحية بلا حذاء ولا رداء، وذلك في سنة أبي السرايا، فسلّمنا ثم أمرنا بالجلوس، فلمّا جلسنا، قال له جعفر بن عيسى: يا سيّدي نشكو إلى الله وإليك ما نحن فيه من أصحابنا. فقال: «وما أنتم فيه منهم؟» فقال جعفر: هم والله يا سيدي يزندقونا، ويكفّرونا ويتبرّؤون منّا، فقال: «هكذا كان أصحاب عليّ بن الحسين، ومحمّد بن عليّ، وأصحاب جعفر وموسى صلوات الله عليهم، ولقد كان أصحاب زرارة يكفّرون غيرهم، وكذلك غيرهم كانوا يكفّرونهم»، فقلت له: يا سيّدي، نستعين بك على هذين الشيخين: يونس، وهشام، وهما حاضران، فهما أدّبانا، وعلّمانا الكلام، فإن كنّا يا سيّدي على هدى ففزنا، وإن كنّا على ضلال فهذان أضلّانا، فمرنا بتركه ونتوب إلى الله منه، يا سيّدي فادعنا إلى دين الله نتّبعك. فقال عليه‌السلام: «ما أعلمكم إلّا على هدى، جزاكم الله عن الصحبة القديمة

والحديثة خيراً»، فتأوّلوا القديمة عليّ بن يقطين، والحديثة خدمتنا له، والله أعلم.

فقال جعفر: جعلت فداك، إنّ صالحاً وأبا الأسد ـ خصيّ[1] عليّ بن يقطين ـ حكيا عنك أنّهما حكيا لك شيئاً من كلامنا، فقلتَ لهما: ما لكما، والكلام يثنيكم إلى الزندقة.

فقال عليه السلام: «ما قلت لهما ذلك، أأنا قلت ذلك؟! والله ما قلت لهما».

وقال يونس: جعلت فداك، إنّهم يزعمون أنّا زنادقة، وكان جالساً إلى جنب رجل، وهو يتربّع رجلاً على رجل وهو ساعة بعد ساعة، يمرّغ وجهه وخدّيه على باطن قدمه الأيسر، فقال له: «أرأيتك أن لو كنت زنديقاً فقال لك: هو مؤمن، ما كان ينفعك من ذلك، ولو كنت مؤمناً، فقالوا: هو زنديق، ما كان يضرّك منه؟».

وقال المشرقيّ له: والله ما نقول إلّا ما يقول آباؤك عليهم السلام، وعندنا كتاب سمّيناه كتاب الجامع، فيه جميع ما تكلّم الناس فيه عن آبائك عليهم السلام، وإنّما نتكلّم عليه، فقال له جعفر شبيهاً بهذا الكلام.

فأقبل على جعفر فقال: «فإذا كنتم لا تتكلّمون بكلام آبائي عليهم السلام، فبكلام أبيبكر وعمر تريدون أن تتكلّموا؟!».

وعن النجاشي:

يونس بن عبدالرحمن، مولى عليّ بن يقطين بن موسى، مولى بني أسد، أبو محمّد، كان وجهاً في أصحابنا متقدّماً، عظيم المنزلة، ولد في أيّام هشام بن

---

١. أي غلام.

عبدالملك، ورأى جعفر بن محمّد عليهما السلام بين الصفا والمروة ولم يرو عنه. وروى عن أبي الحسن موسى والرضا عليهما السلام، وكان الرضا عليه السلام يشير إليه في العلم والفتيا. وكان ممّن بُذِلَ له على الوقف مال جزيل وامتنع (فامتنع) من أخذه، وثبت على الحقّ. وقد ورد في يونس بن عبدالرحمن رحمه الله مدح وذمّ. قال أبو عمرو الكشّي فيما أخبرني به غير واحد من أصحابنا، عن جعفر بن محمّد عنه: حدّثني عليّ ابن محمّد بن قتيبة، قال: حدّثني الفضل بن شاذان، قال: حدّثني عبدالعزيز بن المهتدي ـ وكان خير قمّيّ رأيته وكان وكيل الرضا عليه السلام وخاصّته ـ فقال: إنّي سألته فقلت: إنّي لا أقدر على لقائك في كلّ وقت، فعمّن آخذ معالم ديني؟ فقال: «خذ عن يونس بن عبدالرحمن».

وهذه منزلة عظيمة، ومثله رواه الكشّيّ عن الحسن بن عليّ بن يقطين سواء. وقال شيخنا أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان في كتاب ***مصابيح النور***: أخبرني الشيخ الصدوق أبوالقاسم جعفر بن محمّد بن قولويه رحمه الله، قال: حدّثنا عليّ بن الحسين بن بابويه، قال: حدّثنا عبدالله بن جعفر الحميري، قال: قال لنا أبو هاشم داود بن القاسم الجعفري رحمه الله: عرضت على أبي محمّد صاحب العسكر عليه السلام كتاب يوم وليلة ليونس، فقال لي: «تصنيف مَن هذا؟» فقلت: تصنيف يونس مولى آل يقطين، فقال: «أعطاه الله بكلّ حرف نوراً يوم القيامة»، ومدائح يونس كثيرة ليس هذا موضعها، وإنّما ذكرنا هذا حتّى لا نخليه من بعض حقوقه رحمه الله.

وكانت له تصانيف كثيرة، منها: كتاب ***السهو***، كتاب ***الأدب والدلالة على الخير***، كتاب ***الزكاة***، كتاب ***جوامع الآثار***، كتاب ***الشرائع***، كتاب ***الصلاة***، كتاب ***العلل الكبير***، كتاب ***اختلاف الحجّ***، كتاب ***الاحتجاج في الطلاق***، كتاب ***علل***

الحديث، كتاب ***الفرائض***، كتاب ***الفرائض الصغير***، كتاب ***الجامع الكبير في الفقه***، كتاب ***التجارات***، كتاب ***تفسير القرآن***، كتاب ***الحدود***، كتاب ***الآداب***، كتاب ***المثالب***، كتاب ***علل النكاح وتحليل المتعة***، كتاب ***البداء***، كتاب ***نوادر البيوع***، كتاب ***الردّ على الغلاة***، كتاب ***ثواب الحجّ***، كتاب ***النكاح***، كتاب ***المتعة***، كتاب ***الطلاق***، كتاب ***المكاسب***، كتاب ***الوضوء***، كتاب ***البيوع والمزارعات***، كتاب ***يوم وليلة***، كتاب ***اللؤلؤ في الزهد***، كتاب ***الإمامة***، كتاب ***فضل القرآن***.

أخبرنا محمّد بن عليّ أبو عبدالله بن شاذان القزويني، قال: أخبرنا أحمد بن محمّد بن يحيى، قال: حدّثنا عبدالله بن جعفر، قال: حدّثنا محمّد بن عيسى، قال: حدّثنا يونس بجميع كتبه[١].

وعن الطوسي: يونس بن عبدالرحمن

٨٠٣ ـ يونس بن عبدالرحمن مولى آل يقطين [بن موسى، مولى بني أسد، أبو محمّد، كان وجهاً في أصحابنا، متقدّماً، عظيم المنزلة، ولد في أيّام هشام بن عبدالملك ورأى جعفر بن محمّد عليه‌السلام بين الصفا والمروة ولم يرو عنه، وكان الرضا عليه‌السلام يشير إليه في العلم والفتيا، وكان ممّن بُذِل له على الوقف مال جليل فامتنع من أخذه وثبت على الحقّ، وهو أحد الأربعة الذين يقال فيهم: انتهى إليهم علم الأنبياء، وهم: سلمان الفارسي، وجابر، والسيّد، ويونس بن عبدالرحمن. وروى عبدالعزيز بن المهتدي قال: سألت الرضا عليه‌السلام عمّن آخذ معالم ديني؟ فقال: «خُذ عن يونس بن عبدالرحمن]، له كتب كثيرة نحو ثلاثين كتاباً، وقيل: إنّها مثل كتاب الحسين بن سعيد وزيادة، وله كتاب جامع الآثار،

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٤٤٨ ـ ٤٤٦.

وكتاب ***الشرائع***، وكتاب ***العلل***، وكتاب ***اختلاف الحديث***، ومسائله عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام.

أخبرنا بجميع كتبه ورواياته جماعة، عن محمّد بن عليّ بن الحسين، عن محمّد بن الحسن، وعن أحمد بن محمّد بن الحسن، عن أبيه، عنه.

وأخبرنا بها أيضاً ابن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبدالله والحميري، وعليّ بن إبراهيم، ومحمّد بن الحسن الصفّار، كلّهم عن إبراهيم بن هاشم، عن إسماعيل بن مرار (مراد) وصالح بن السندي، عنه.

ورواها أحمد بن عليّ بن الحسين، عن حمزة بن محمّد الطوسي، ومحمّد ابن عليّ ماجيلويه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن صالح، عنه.

وأخبرنا ابن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عيسى ابن عبيد، عنه.

وقال محمّد بن عليّ بن الحسين: سمعت محمّد بن الحسن بن الوليد رحمه الله تعالى أنّه يقول: كُتب يونس بن عبدالرحمن التي هي بالروايات كلّها صحيحة، يعتمد عليها إلّا ما ينفرد به محمّد بن عيسى بن عبيد عن يونس ولم يروه غيره، فإنّه لا يعتمد عليه، ولا يفتى به[1].

وعن الطوسيّ أيضاً: يونس بن عبدالرحمن

(يونس) بن عبدالرحمن مولى عليّ بن يقطين، ضعّفه القمّيّون، وهو ثقة.

أصحاب الرضا عليه السلام، ص٣٩٤ و٣٩٥.

٢ ـ(يونس) بن عبدالرحمن من أصحاب أبي الحسن موسى عليهما السلام، مولى

---

١. ***الفهرست*** ص٣٣٦.

عليّ بن يقطين، طعن عليه القمّيّون، وهو عندي ثقة[١].

وعن الحائري: وقد ورد في يونس بن عبدالرحمن مدح وذمّ. قال أبو عمرو الكشّيّ:... إنّي سألته عليه السلام فقلت: إنّي لا أقدر على لقائك في كلّ وقت فعمّن آخذ معالم ديني؟ فقال: «خُذ عن يونس بن عبدالرحمن»، وهذه منزلة عظيمة.

... سمعت الفضل بن شاذان يقول: حجّ يونس بن عبدالرحمن أربعاً وخمسين حجّة، واعتمر أربعاً وخمسين عمرة، وألّف ألف جلدٍ ردّاً على المخالفين ويقال: انتهى علم الأئمّة عليهم السلام إلى أربعة نفر أوّلهم: سلمان الفارسي، والثاني جابر، والثالث السيّد، والرابع يونس بن عبدالرحمن.

وفيه أيضاً أخبار كثيرة في ذمّه في آخرها: قال أبو عمرو: فلينظر الناظر وليتعجّب من هذه الأخبار التي رواها القمّيّون في يونس، وليُعلم أنّها لا تصحّ عقلاً....

وعن التفرشي: طعن عليه القمّيّون، وهو عندي ثقة من أصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام «*رجال الشيخ*»[٢].

وعن السيّد الخوئي: وممّا يشهد على مكانة يونس ومقامه في الفقه أنّ محمّد بن يعقوب الكليني عقد في *الكافي* بابين لكلام يونس....

أقول: ما ذكره الكشّيّ متين جدّاً، ولقد أجاد فيما أفاد، ويُزاد على ما ذكره أنّ الروايات الذامّة بأجمعها ضعيفة، فلا تصلح لمعارضة الأخبار المتقدّمة المادحة[٣].

---

١. *رجال الشيخ الطوسي*، أصحاب الكاظم عليه السلام، ص٣٦٤.
٢. *نقد الرجال* ج٥ ص١١٠.
٣. *معجم رجال الحديث* ج٢٠ ص٢٠٨ ـ ٢١٢.

خاتمة

وتشتمل على فوائد

الفائدة الأُولى: الخبر الصحيح

وهو ما اتّصل إسناده إلى المعصوم، بنقل العدل الضابط عن مثله في جميع الطبقات؛ هذا ما قال الشيخ حسن العاملي في ***معالم الأُصول***.

وقال الشهيد الأوّل محمّد بن المكّي العاملي في مقدّمة كتابه ***ذكرى الشيعة***: ما اتّصلت رواته إلى المعصوم عليه‌السلام بعدل إمامي.

ومثله ما قال الموسويّ العامليّ، والشهيد الثاني الجبعي العامليّ، والشيخ عبدالصمد العامليّ، وولده الشيخ محمّد بن الحسين البهائي في ***وجيزته***: فإذن، أنّ الشروط اللّازمة في تصحيح الرواية هي ذكر السند، وبذلك يخرج عن الإرسال، ورواته اثنا عشريّون، والشرط الثالث هو عدالة الرواة، فالشرط الثاني لو لم يكن صارت الرواية موثّقة، وفقدان الشرط الثالث يصيّر الحديث ضعيفاً، فإذن، إنّ الشروط ثلاثة، والراوي إن لم يوثّق ـ بل مدحه الرجاليّون ـ فالرواية حسنة، والراوي ممدوح[1].

وأمّا فقهاء الشيعة فقد يطلقون الصحيح على روايات أُخرى؛ ما جمعت

---

١. ***معالم الأُصول*** ص٢١٦، ***ذكرى الشيعة*** ج١ ص٤ و٤٥، ***الرعاية*** ص٧٧، ***منتهى الجمان*** ج١ ص٤٤، ***بداية الدراية*** ص١٩، ***وصول الأخيار*** ص٤٩٣، ***مدارك الأحكام*** ج٨ ص٤٧٩.

شروط الرواية الصحيحة فيها. بل يطلقون الصحيح على الحديث الموثّق، أو الحسن، أو المرسل المعتبر ألبتّة.

١. وهناك آراء وأقوال للعلماء والفقهاء في ذلك، منها ما عن الأردبيلي: أطلق المصنّف على حديث الحلبي: الصحيح، مع أنّه في الواقع والحقيقة موثّق، لأنّه في إسناده إسحاق بن عمّار وهو فطحيّ، فإذن الرواية موثّق لا صحيح [١].

٢. عن السيّد الموسوي العاملي: ويدلّ على هذا القول أيضاً ما رواه الشيخ عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن معاوية بن حكيم، عن أحمد بن محمّد، عن حمّاد بن عثمان، عن عبدالله بن أبي يعفور قال: سألت أباعبدالله عليه‌السلام عن الرجل يأتي المرأة في دبرها؟ قال: لا بأس به [٢]. وقد وصف العلّامة في ***التذكرة*** و***المختلف*** هذه الرواية بالصحّة وهو غير بعيد، إذ ليس في طريقها من يتوقّف في حاله؛ سوى معاوية بن حكيم. وفيه قال النجاشي: إنّه ثقة جليل في أصحاب الرضا عليه‌السلام. ويطعن فيه بشيء، فنقل العلّامة في ***الخلاصة*** عن الكشّي أنّه قال: إنّه فطحيّ، وهو عدل عالم، وعلى هذا تكون روايته من قسم الموثّق لو ثبت القدح، لكنّه محلّ توقّف، وكيف كان، فهذه الرواية لا تقصر عن الصحيح [٣].

٣. عن الشهيد الثاني في كتاب ***العارية من مسالك الأفهام***: أنّ الشهيد الأوّل والعلّامة الحلّي، وغيرهما من الفقهاء أطلقوا على رواية الحلبي: الصحيحة؛ مع أنّ في إسنادها إبراهيم بن هاشم، وهو ممدوح، ولم يوثّقه الرجاليّون اصطلاحاً، أي لم يورد في حقّه لفظ «ثقة» بل قال النجاشي: إبراهيم بن هاشم أوّل من نشر

---

١. ***الكافي*** ج٣ ص٣٨، ***مختلف الشيعة*** ج٣ ص١٦٤، ***مجمع الفائدة والبرهان*** ج٣ ص٣٨٨.
٢. ***تهذيب الأحكام*** ج٧ ص٤١٥.
٣. ***نهاية المرام*** ج١ ص٥٨.

حديث الكوفيّين بقم. وعبارات الأصحاب مختلفة، فقد يسمّون حديثاً صحيحاً وقد يسمّونه حسناً[1]؛ فترى المحقّق الأردبيلي يؤكّد على تسمية حديثه: حسناً وقال: إنّا في مقام معارضة حديثه مع غيره، نقدّم الخالي من إبراهيم بن هاشم على غيره، وقد سمّى حديثه في **زبدة البيان**: صحيحاً، وانتقد الشهيد الثاني كونه سمّى حديثه: صحيحاً، مع أنّه حسن؛ فما قاله العلماء في حديث إبراهيم ابن هاشم مضطرب، فقد يعبّرون بالصحيح، وقد يعبّرون بالحسن؛ وهذا نهج من انتقد غير كالشهيد الثاني، والأردبيلي، فمن نظر إلى عدم ورود توثيق رجاليّ خاصّ فيسمّي حديثه: حسناً، ومن نظر إلى قرائن مختلفة أُقيمت على توثيقه فيسمّيه: ثقة، وحديثه صحيح، وقد أقام العلّامة المامقاني على توثيقه عشرة أدلّة، والسيّد الخوئي أربعة أدلّة، وذكر العلّامة التستري في **قاموس الرجال**: لفّق المصنّف في توثيقه أُموراً أقواها، وقوعه في سند تفسير ابنه عليّ بن إبراهيم القمّي، وعلى هذا يسمّون حديثه: صحيحاً[2].

٤ ـ قد يطلقون الصحيح على الحديث المرسل، وذلك فيما إذا كان إرساله عن أصحاب الإجماع، فما سمّوه صحيحاً فباعتبار أنّه منقول من قِبَل أصحاب الإجماع.

---

١. **مسالك الأفهام** ج٦ ص٤٤٤، **زبدة البيان** ص١٥٤، **منتهى المطلب** ج٢ ص٦٠٢، **مختلف الشيعة** ج٣ ص٣٨٣، **التنقيح الرائع** ج٢ ص٢٤٥، **مجمع الفائدة والبرهان** ج١ ص١٩٠ وج٤ ص٩٣.

٢. **الرواشح السماويّة** ص٤٤٨، **الحدائق الناضرة** ج١ ص٤١٥، **منتهى المقال** ج١ ص٢١٥، **وسائل الشيعة** ج٢٠ ص١٢٤، **تنقيح المقال** ج١ ص٣٧، **قاموس الرجال** ج١ ص٣٣٧، **معجم رجال الحديث** ج١ ص٣١٧، **روضة المتّقين** ج٤ ص٢٣، **مسالك الأفهام** (فاضل جواد) ج١ ص٣٢٥.

فنجد أنّ الشهيد الثاني قد أطلق ـ في بحث الردّة ـ على الحديث المرسل عن حسن بن محبوب، عن غير واحد: صحيحاً، وعبّر عنه بصحيح حسن بن محبوب[١].

وفي استصحاب حكم الحيض قال: والمختار، التفصيل بالخمسين مطلقاً في غير القرشيّة، لصحّة روايته، وإرسالها مقبول من ابن أبي عمير[٢].

٥ ـ وأطلق السيّد الخوئي أيضاً على مرسل محمّد بن أبي عمير، عن غير واحد في باب الخمس: الصحيح؛ وعن الشيخ البهائي قوله: إطلاق الصحيح على الموثّق والمرسل المنقول من قِبَل أصحاب الإجماع كثير.

وقد روى ابن بابويه في الصحيح عن ابن أبي عمير، عن غير واحد، عن محمّد بن مسلم قال: قلت: الرجل تكون عنده المرأة، يتزوّج أُخرى، أَلَه أن يفضّلها؟ قال: نعم، إن كانت بكراً فسبعة أيّام، وإن كانت ثيّباً فثلاثة أيّام[٣]. وهذا السند معتبر لأنّ ابن أبي عمير قد رواها عن غير واحد، عن محمّد بن مسلم، وربّما كان ذلك أقوى عن الرواية من الثقة الواحد، فيتّجه العمل بها[٤].

٦ ـ وعن المحقّق الحلّي: الثانية: إذا انتسب إلى قبيلة، فبان من غيرها، ففي رواية الحلبي تفسخ النكاح. وصرّح السيّد الموسوي العاملي: والأصل في هذه المسألة، ما رواه الشيخ في الصحيح عن الحلبي قال: سألته عن رجلين نكحا امرأتين، فأُوتي هذا بامرأة، وأُوتي هذا بامرأة؟ قال: تعتدّ هذه من هذا، وهذه

---

١. **مسالك الأفهام** ج٣ ص ٣٧١ وج٢ ص٣٥٨ الطبع الحجري.
٢. نفس المصدر، ج٩ ص٢٣٧.
٣. **وسائل الشيعة** ج١٥ ص٨١.
٤. **نهاية المرام** ج١ ص٤٢٤.

من هذا، ثمّ ترجع كلّ واحدة منهما إلى زوجها. قال: وفي رجل يتزوّج المرأة، فيقول لها: أنا من بني فلان، فلا يكون كذلك؟ قال: تفسخ النكاح أو ترد[١].

وهذه الرواية صحيحة السند، ولكن ردّها المتأخّرون بالإضمار حيث إنّ المسؤول فيها غير مذكور.

وعندي أنّ ذلك غير قادح، إذ من المعلوم أنّ الحلبي إنّما يروي عن الإمام عليه السلام خاصّة، والوجه في وقوع هذا الإضمار في روايات الأصحاب أنّ الحلبي وغيره من الرواة، كان إذا أورد عدّة أحاديث عن الإمام عليه السلام يصرّح أوّلاً باسم المروي عنه، ثمّ يرجع الضمير إليه فيقول: سألته عن كذا، وسألته عن كذا، إلى أن يستوفي الأحاديث التي رواها، فلمّا نقل من بعده تلك الروايات، وفرّقها ذلك الناقل على مقتضى ما أراد، اتّفق فيها هذا الإضمار، وهو غير قادح قطعاً[٢].

٧ـ وأطلق الفقهاء على حديث عيص بن القاسم: الصحيح. قال الشيخ: روى العيص بن القاسم قال: سألته عن رجل أصابه قطرة من طست فيه وضوء؟ فقال: إن كان من بول أو قذر فيغسل ثوبه، وإن كان من وضوء للصلاة فلا بأس. وظاهر نسبة الرواية إلى العيص وجدانه في كتابه، لعدم احتمال المشافهة وطريق الشيخ إلى كتاب العيص حسن جدّاً، فالقدح في الرواية بالإرسال ضعيف في الغاية، وأضعف منه القدح فيها بالإضمار، فإنّه لا يقدح مع الاطمئنان بأنّ المسؤول هو الإمام عليه السلام، وإنّ الاستغناء عن التصريح باسمه الشريف لسبق ذكره في أوّل الرواية، فيستهجن تكراره في الكلام الواحد

---

١. *وسائل الشيعة* ج١٤ ص٦٠٥.

٢. *نهاية المرام* ج١ ص٢١١.

المشتمل على سؤالات متعدّدة والمنشأ في ذلك تقطيع الأخبار لداعي جعل الروايات مبوّبة، أو عدم تعلّق غرض الفقيه بصدر الرواية أصلاً. والشهيد في ***الذكرى***: وإن ارتكب ما ارتكب في حمل الرواية على صورة التغيّر، لكنّه أحسن في عدم تضعيفه لسندها[1]. فهذه الرواية ردّها بعض بضعفها لإرسالها وإضمارها، وقبلها آخرون ويعبّرون عنها بالمضمرة الصحيحة.

٨ ـ تصحيح الحديث الذي في إسناده رجال معروفون، وإن لم يوثّقوه صريحاً. فعن الشيخ البهائي في كتابه ***مشرق الشمسين***: كثيراً ما يصحّحون حديث أحمد بن محمّد بن يحيى وغيره من مشايخ الإجازة، وإن لم يوثّقوه في كتب الرجال، فهذا أحمد بن محمّد بن يحيى لم يوثّقوه في كتب الرجال، ولكن سمّى العلماء حديثه صحيحاً، فالشيخ الأنصاري والسيّد الخوئي في تقريراتهما عبّروا عن حديثه؛ وهو حديث الرفع بالصحيح، وناقشهم السيّد محمّد جعفر الجزائري في ***منتهى الدراية***، كما ناقش السيّد جواد العاملي حديثه في ***مفتاح الكرامة***.

وعن السيّد البروجردي حول صحيحة عبدالله بن أبي يعفور: صحيحة عبدالله بن أبي يعفور التي رواها الصدوق في ***الفقيه*** والشيخ في ***التهذيب*** وهي العمدة في هذا الباب، أمّا الصدوق فقد روى في الفقيه بإسناده عن عبدالله بن أبي يعفور قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: بِمَ تعرف عدالة الرجل بين المسلمين حتّى تقبل شهادته لهم... والكلام في سند هذا الخبر، فقد حكي عن العلّامة الطباطبائي أنّه حكم بصحّة هذه الرواية، حيث قال في محكيّ ما صنّفه في

---

١. ***الطهارة*** (للأنصاري) ص٣٢٢.

مناسك الحجّ: الصحيح عندنا في الكبائر أنّها المعاصي التي أوجب الله تعالى عليها النار، وقد ورد تفسيرها بذلك في كثير من الأخبار المرويّة عن الأئمّة الأطهار صلوات الله عليهم أجمعين، نحو صحيحة عبدالله بن أبي يعفور الواردة في صفة العدل، لكن في ***مفتاح الكرامة*** بعد نقل هذه العبارة قال: قلت: الظاهر أنّ الخبر غير صحيح، لا في ***التهذيب***، ولا في ***الفقيه*** [1].

والظاهر أنّ منشأ الإشكال في الصحّة، هو اشتمال السند على أحمد بن محمّد بن يحيى، حيث لم يقع عنه ذكر في الكتب المصنّفة في الرجال حتّى يعدّل أو يجرح، مع أنّ التحقيق يقضي بعدم الاحتياج إليه. توضيح ذلك أنّ الكتب الموضوعة في هذا الباب لا تتجاوز عن عدّة كتب ككتاب رجال الشيخ ورجال الكشّي وفهرست النجاشي، وعدم التعرّض فيها لراوٍ لا يوجب عدم الاعتناء بروايته، لأنّ كتاب رجال الشيخ لا يكون مشتملاً على جميع الرواة، لأنّ الظاهر أنّه كان بصورة المسوّدة، وكان غرض الشيخ الرجوع إليه ثانياً لنظمه وترتيبه وتوضيح حال بعض المذكورين فيه، كما يشهد لذلك الاقتصار في بعض الرواة على ذكر مجرّد اسمه واسم أبيه من دون تعرّض لبيان حاله، من حيث الوثاقة وغيرها، وكذا ذكر الرواة مكرّراً كما يتّفق فيه كثيراً على ما تتبّعنا، فهذا وأمثاله ممّا يوجب الظنّ الغالب بكون الكتاب لم يبلغ إلى حدّ النظم والترتيب والخروج بصورة الكتاب وذلك كان مستنداً إلى كثرة اشتغال الشيخ بالتأليف والتصنيف في الفنون المختلفة الإسلاميّة؛ من الفقه، والأُصول، وجمع

---

١. ***من لا يحضره الفقيه*** ج٣ ص٢٤، ***تهذيب الأحكام*** ج٦ ص٢٤١، ***الاستبصار*** ج٣ ص١٢، ***مفتاح الكرامة*** ج٣ ص٩١.

الأحاديث، والتفسير، والكلام وغير ذلك من العلوم، بحيث لو قسّمت مدّة حياته على تأليفاته لا يقع في مقابل كتابه هذا إلّا ساعات معيّنة محدودة، وكيف كان فعدم الذكر في رجال الشيخ لا يدلّ على عدم الوثاقة.

وأمّا كتاب رجال الكشّيّ فالظاهر كما يظهر لمن راجع إليه أنّه كان غرضه منها جمع الأشخاص الذين ورد في حقّهم رواية أو روايات، مدحاً أو قدحاً، أو غيرهما.

وأمّا كتاب ***الرجال*** فغرضه فيه إيراد المصنّفين ومن برز منه تأليف أو تصنيف، وهكذا ***فهرست الشيخ*** فعدم تعرّضه لبعض من الرواة باعتبار عدم كونه مصنّفاً لا يدلّ على عدم كونه ثقة عنده، كما يظهر من بعض المتأخّرين في مشتركاته، حيث اعتمد في عدم وثاقة الراوي محض عدم كونه مذكوراً في تلك الكتب، مع أنّ الظاهر أنّه يمكن استكشاف وثاقة الراوي من تلاميذه الذين أخذوا الحديث عنه، فإذا كان الآخذ مثل الشيخ، أو المفيد، أو الصدوق أو غيرهم من الأعلام، خصوصاً مع كثرة الرواية عنه لا يبقى ارتياب في وثاقته أصلاً، وحينئذٍ ينقدح صحّة ما أفاده العلّامة الطباطبائي من الحكم بصحّة هذه الرواية، وإن كان أحمد بن محمّد بن يحيى الواقع في ابتداء سند الرواية لم يقع عنه في تلك الكتب ذكر ولا تعرّض؛ لأنّ وثاقته تستفاد من رواية الصدوق والشيخ عنه خصوصاً مع كثرة رواياته، حيث إنّها كانت رواية كتب أبيه بإجازة منه، وإن لم يكن له كتاب، ولأجله لم يذكر شيء من تلك الكتب، فالإنصاف أنّه لا مجال للمناقشة في مثل هذا السند أصلاً[1].

---

١. ***نهاية التقرير*** ج٣ ص٢٣٢.

وعن هذا صرّح الشيخ حسن العاملي: هذا الإطلاق خلاف الاصطلاح [١].

وهذه الإطلاقات على ما كان من الأحاديث مقطوعاً أو مضمراً كثيرة، فقد أطلق الشيخ الأنصاري والسيّد الخوئي وسائر علماء الأُصول: الصحيح على مضمرة زرارة في باب الاستصحاب، فقالوا: صحيحة زرارة مع أنّه مضمر [٢]. وقالوا: لا يضرّ إضمارها لأنّ زرارة لا ينقل ولا يضمر عن غير الإمام عليه السلام. وعن العلّامة الشيخ محمّد حسين الأصفهاني في ***الفصول الغرويّة***: لأنّه في حكم الاتّصال الفحوائي [٣].

---

١. ***مسند العروة الوثقى***، كتاب الخمس، ص٣٥، ***مشرق الشمسين*** ص٣، ***منتهى الجمان*** ج١ ص١٢، ***الرعاية*** ص٨٠.

٢. ***مصباح الأُصول*** ج٢ ص٤٠٠، ***الهداية إلى الأُصول*** ج٤ ص١٥، ***حقائق الأُصول*** ج٢ ص٤٠٠، ***كفاية الأُصول*** ص٣٨٩، ***فرائد الأُصول*** ج٢ ص٥٦٣، ***قواعد الحديث*** ص٢١٥.

٣. ***الفصول الغرويّة*** ص٣٠٩.

الفائدة الثانية: مصادر قاعدة الإجماع

إنّ أوّل من تعرّض لهذه القاعدة هو محمّد بن عمرو الكشّيّ في كتاب رجاله الذي لخّصه وهذّبه وصحّحه الشيخ أبو جعفر الطوسي وقد اشتهر باسم ***اختيار معرفة الرجال***، وقام الفقهاء منذ القرن الحادي عشر وإلى عصرنا هذا بتأليف رسالات حولها، كما تعرّضوا لها في كتبهم، فضلاً عن استشهادهم بها في كتبهم، ونحن هنا نذكر البعض الذين تناولوها، وكتبهم بصورة مبسّطة:

١. الملّا عناية الله القهبائي تلميذ آغا عبدالله التستري، في كتابه ***مجمع الرجال*** ١: ٢٨٤.

٢. الشيخ الحرّ العاملي، في ***وسائل الشيعة*** ٢٠: ٧٩.

٣. السيّد محسن الأعرجي الكاظمي، في ***عدّة الأُصول*** ١: ١٨٩.

٤. محمّد شفيع الجابلقي البروجردي، في ***طرائف المقال*** ٢: ٣٤٥.

٥. محمّد باقر الميرداماد، في ***الرواشح السماويّة***: ٤٥.

٦. السيّد محمّد باقر الشفتي، في ***الرسائل الرجاليّة***: ٣٠.

٧. ملّا علي علياري، في ***بهجة الآمال*** ١: ٢١٠.

٨. السيّد محمّد المجاهد، في ***مفاتيح الأُصول***: ٣٧٤.

٩. محمّد محسن الفيض الكاشاني، في ***الوافي*** ١: ٢٦.

١٠. السيّد حسن الصدر، في ***نهاية الدراية***: ٤٠٤.

١١. الميرزا حسين النوري الطبرسي، في ***خاتمة مستدرك الوسائل*** ٧: ٧.

١٢. الشيخ عبدالله المامقاني، في ***مقباس الهداية*** ٢: ١٧١.

١٣. أبو الهدى الكلباسي، في ***سماء المقال*** ٢: ٢٩٨.

١٤. إبراهيم الدنبلي الخوئي، في ***ملخّص المقال*** ١: ٩.

١٥. أبو عليّ الحائري، في ***منتهى المقال*** ١: ٥٠.

١٦. الميرزا موسى التبريزي، في ***أوثق الوسائل***: ١٧٠.

١٧. الميرزا أبوالحسن المشكيني، في ***وجيزة في علم الرجال***: ٢٩.

١٨. الشيخ علي الخاقاني، في ***رجال الخاقاني***: ٦٠.

١٩. السيّد محسن الأمين العاملي، في ***البحر الزخّار*** ٢: ١١١.

٢٠. الإمام السيّد روح الله الخميني، في ***الطهارة*** ٣: ٢٤٢.

٢١. السيّد آية الله أبوالقاسم الخوئي، في ***معجم رجال الحديث*** ١: ٦٠.

٢٢. الشيخ جعفر السبحاني، في ***كلّيّات في علم الرجال***: ١٦٣.

٢٣. الشيخ مسلم الداوري، في ***أُصول علم الرجال***: ٣٨٥.

٢٤. السيّد كاظم الحائري، في ***القضاء في الفقه الإسلامي***: ٢٦.

٢٥. السيّد محمّد صادق الروحاني، في ***فقه الصادق*** ٢: ١١٢.

٢٦. الشيخ محمّد فاضل اللنكراني، في ***الحدود***: ٤٤٧.

٢٧. محمّد حسن الربّاني، في ***دانش دراية الحديث***: ٢٦٦، و***دانش رجال الحديث*** أيضاً.

الفائدة الثالثة: توثيق الراوي ولو كان النقل مع الواسطة

وأمّا عمّن تعرّض للقاعدة وقال: إنّ القاعدة تدلّ على توثيق أصحاب الإجماع، بل وعلى توثيق من روى عنه أصحاب الإجماع، قالوا: لا فرق بين نقل أصحاب الإجماع عن الراوي بلا واسطة، أو مع الواسطة. فالمثال الذي صرّح الشهيد الأوّل بذيله بقاعدة الإجماع قد ذكره في غاية المراد وهو: لا خلاف في أنّه يجوز بيع الثمرة قبل ظهورها عاماً بلا ضميمة، لما رواه الشيخ في الحسن عن ابن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبي الربيع الشامي، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: كان أبو جعفر عليه السلام يقول: «إذا بيع الحائط فيه النخل والشجر سنة واحدة، فلا يباعنّ حتّى تبلغ ثمرته، وإلى سنتين أو ثلاثاً فلا بأس ببيعه بعد أن يكون فيه شيء من الخضرة» وقد قال الكشّيّ: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عن الحسن بن محبوب.

قلت: وفي هذا توثيق ما لأبي الربيع الشامي واسمه خُليد بن أوفى، ولم ينصّ الأصحاب على توثيقه فيما علمت[1].

والمثال الثاني: ما عن المحقّق الحلّي: ولو تزوّجها في عقد بطل، وقيل: ويتخيّر، والرواية به مقطوعة. واستدلّ عليه العلّامة الحلّي بما رواه الشيخ عن محمّد بن عليّ بن محبوب، عن عليّ بن السندي، عن ابن أبي عمير، عن

---

١. *غاية المراد* ج٢ ص٥٣.

جميل بن درّاج، عن بعض أصحابنا، عن أحدهما عليهما السلام في رجل تزوّج أُختين في عقد واحد. قال: «هو بالخيار، أن يمسك أيّتهما شاء، ويخلّي سبيل الأُخرى»(١).

وعن السيّد محمّد الموسوي في كتابه ***نهاية المرام***: وجوابه أنّ الرواية مرسلة في ***الكافي*** و***التهذيب*** فلا تنهض حجّة في إثبات هذا الحكم وجعلها المصنّف مقطوعة وهو خلاف الاصطلاح، وفي طريقها في ***التهذيب*** عليّ بن السندي وهو مجهول. واعلم أنّ الصدوق رحمه الله أورد في ***من لا يحضره الفقيه*** رواية جميل ابن درّاج، عن أبي عبدالله عليه السلام بغير إرسال، وطريقه إليه صحيح، فينتفي الطعن فيها من حيث السند، لكن يبقى القدح فيها من حيث الدلالة بحاله، وهنا بحث وهو أنّ العلّامة رحمه الله قال في ***المختلف***: واعلم أنّ الرواية في طريقها عليّ بن السندي، ولا يحضرني الآن حاله، غير أنّ طريق الشيخ إلى ابن أبي عمير جيّد، وهو الراوي ولا يضرّ الإرسال، لأنّ مراسيل ابن أبي عمير معمول عليها؛ هذا كلامه رحمه الله وهو غير جيّد، لأنّ جودة طريق الشيخ إلى ابن أبي عمير إنّما تنفع إذا أخبر الشيخ بكونها من رواياته، أمّا إذا رواها عنه بطريق ضعيف، فلا يعلم كونها من رواياته، ليندرج فيما رواه عنه بذلك الطريق، كما هو واضح.

وقوله: إنّ مراسيل ابن أبي عمير معمول عليها غير واضح، إذ لم يثبت توثيق من أرسل عنه، ولو ثبت ذلك لأشكل التعويل عليه، كما حقّق في دراية الحديث، وقد صرّح المصنّف في مواضع من ***المعتبر*** بردّ مراسيل ابن أبي عمير، وهو متّجه على أنّ الإرسال هنا إنّما وقع من جميل، لا من ابن أبي

---

١. ***وسائل الشيعة*** ج١٤ ص٣٦٧.

عمير[1].

فتلخّص ممّا ذكره العاملي أُمور:

١. سمّى المصنّف ـ أي المحقّق الحلّي ـ الرواية مقطوعة؛ وهذا خلاف الاصطلاح، فإنّ الرواية مرسلة، والمنقطع ما كان قائله غير معلوم، هل هو إمام، أم غيره.

٢. هذه الرواية على طريق الشيخ الكليني مرسلة، ولكن على طريق الصدوق مسندة.

٣. الرواية من مرسلات جميل بن درّاج، وهو من أصحاب الإجماع.

٤. رأي العلّامة: الرواية من مرسلات محمّد بن أبي عمير (٢١٧ق). ولكن هي من مرسلاته مع الواسطة.

٥. مرسلات أصحاب الإجماع حجّة، سواء كانت بلا واسطة، أو مع الواسطة.

٦. رأي العلّامة الحلّي: مراسيل محمّد بن أبي عمير معتبرة.

٧. رأي السيّد العاملي: هذه ليست من مراسيل ابن أبي عمير، بل هي من مراسيل جميل بن درّاج.

---

١. *نهاية المرام* ج١ ص١٨٠.

الفائدة الرابعة: تطوّر القاعدة عبر تاريخ الفقه والرجال والحديث الإسلامي الشيعي

نتناول هنا من تناول هذه القاعدة شاهداً ومورداً، ونقدّم شرحاً وعرضاً لفقهه أو رجاله أو أُصوله:

١. محمّد بن عمر الكشّيّ: ***اختيار معرفة الرجال***.

٢. العلّامة حسن بن يوسف بن مطهّر الحلّي (٧٢٦ق)، ***خلاصة الرجال***: ١٥، ***مختلف الشيعة*** ٢: ٢٢٤.

٣. محمّد بن مكّي العاملي (٧٧٦ق)، ***غاية المراد*** ٢: ٤٨.

فبين عصر الشيخ إلى عصر العلّامة الحلّي لم يتعرّض فقيه لقاعدة الإجماع، كما أنّ فخر الدين الحلّي ولد العلّامة صاحب ***إيضاح الفوائد*** والفاضل المقداد السيوري صاحب ***التنقيح الرائع***، وأحمد بن فهد الحلّي صاحب ***المهذّب البارع***، والسيّد عميدالدين الأعرجي الحلّي صاحب ***كنز الفوائد*** لم يتعرّضوا لقاعدة الإجماع وأصحابها، بل وجدنا في كتاب ***إيضاح الفوائد*** كلمات في تضعيف روايات عبدالله بن بكير، كما أنّه وجدنا كلمات في تضعيف روايات أبان بن عثمان في ***المهذّب البارع***، مع أنّا نعلم أنّهما أي: فخرالدين، وأحمد بن فهد الحلّي لم يعملا بالخبر الموثّق[1].

٤. نعم، تعرّض السيّد عميدالدين الأعرجي لروايات مرسلة من ابن أبي

---

١. ***المهذّب البارع*** ج٥ ص٢٢٧ و٤٠٩، ***إيضاح الفوائد*** ج٣ ص٢٩١ و٥٠٠.

عمير فعبّر عنها: بالصحيح، كما أنّ فخرالدين عبّر عن مرسلة محمّد بن أبي عمير بالصحيح، والسيّد عليّ بن طاووس الحلّي قال: إنّ الأصحاب عملوا بمراسيل محمّد بن أبي عمير (٢١٧ق) قاله في كتابه ***كشف المحجّة***[١].

٥. ثمّ جاء بعد الشهيد الأوّل المحقّق الشيخ عليّ الكركي فنجده ـ إذا راجعنا ***جامع المقاصد*** ـ ضعّف رواية عبدالله بن بكير من أصحاب الإجماع، أمّا الشيخ الميرزا حسين النوري في خاتمة **مستدرك *الوسائل*** ـ وكما نقل عنه الشيخ السبحاني ـ أنّه سمّى أحاديث أصحاب الإجماع صحيحاً.

٦. قد تعرّض أيضاً الشهيد زين الدين الجبعي العاملي للقاعدة وأنكرها بالمرّة، فهو من جملة المنكرين الذين ادّعوا أنّ القاعدة ليست بصدد التوثيق والتصحيح، وقد صرّح بهذا الأمر الشهيد الثاني في ***الروضة***، ونظيره في ***مسالك الأفهام*** و***البداية***[٢].

إن قلت: إنّ هنا سؤالاً وهو الذي طرحه الفيض الكاشاني في ***الوافي*** في ذيل رواية عبدالله بن بكير فقال: كيف ردّ الشيخ الطوسي في كتاب ***التهذيب*** على عبدالله بن بكير، مع أنّه عدّه في ***اختيار معرفة الرجال*** من أصحاب الإجماع، ووثّقه في ***العدّة في أُصول الفقه***، ووثّقه أيضاً في ***رجاله***.

ولهذا صرّح العلّامة محمّد إسماعيل الخواجوئي في رسالته في الكرّ ـ على ما نقله عنه السيّد محمّد باقر الخوانساري عند ترجمة الشيخ الطوسي في كتابه ***روضات الجنّات*** ـ: في كلمات الشيخ الطوسي اضطرابات، فلذلك لا يكون

---

١. ***كنز الفوائد*** ج١ ص٤٥، ***إيضاح الفوائد*** ج١ ص٢٥.

٢. ***الروضة*** ج٦ ص٣٩.

كلامه في الرجال أي توثيق الرواة وتضعيفهم دليلاً وحجّة، فإنّه وثّق عبدالله بن بكير في موضع، وضعّفه في موضع آخر، بل ردّ حديثه. ومثله محمّد بن أبي عمير (٢١٧ق) الذي عدّه في **اختيار معرفة الرجال** من أصحاب الإجماع. ووثّقه في **العدّة في أُصول الفقه** فقال: سوّت الطائفة بين مراسيله ومسانيد غيره، ووثّقه في رجاله، ثمّ ردّ حديثه في كتاب **تهذيب الأحكام**[1].

ومثلهما سهل بن زياد، فوثّقه في رجاله، ثمّ ضعّفه في **الفهرست**، ومثلهم سالم بن مكرم، فوثّقه في كتابٍ، ثمّ ضعّفه في الآخر.

ومثل هذه الاضطرابات في كلمات الشيخ الطوسي كثيرة، لكنّا نقول في جواب الشيخ الخواجوئي: إنّ الاضطراب له وجه، فإنّ الشيخ وثّق عبدالله بن بكير، ومحمّد بن أبي عمير في اختياره ورجاله وعدّته، ولكن ضعّف روايته في تهذيبه، لأنّ الخبر كان مخالفاً لروايات كثيرة، فقال: الرواية إضافة إلى أنّه خبر الواحد لا يفيد علماً ولا عملاً فهي مرسلة، فالإرسال دليل على الضعف، إذا كان الخبر ضعيفاً من جهات أُخرى.

وأمّا الاختلاف بين **الرجال** و**الفهرست** فهو رائج دائر بين المؤلّفين، فإنّ الشخص كلّ يوم يزداد في علمه، ويصل اليوم إلى علم لم يصل إليه قبلاً، كما يصل غداً إلى علم لم يصل إليه الآن، فإنّا نرى الشهيد الثاني في **مسالك الأفهام** انتقد العلّامة الحلّي في كتبه الخمسة وقال: أفتى في الخمسة خمس فتاوى، فالكتب: **تذكرة الفقهاء**، و**منتهى المطلب**، و**مختلف الشيعة**، و**تحرير الأحكام** و**نهاية الأحكام**، فإنّه أفتى في مسألة واحدة بخمس فتاوى، أفتى بالوجوب، ثمّ

---

١. **العدّة في أُصول الفقه** ج١ ص١٥٤.

بالاستحباب، ثمّ بالإباحة، ثمّ بالكراهة، ثمّ بالحرمة، ولا يكون هذا إلّا عن ممارسة، ومطالعة، ومباحثة في الأدلّة.

٧. إنّ المولى أحمد الأردبيلي تعرّض ـ في القرن العاشر ـ لقاعدة الإجماع، في المجلّدات الأُولى من كتابه ***مجمع الفائدة والبرهان***، وكثيراً ما كان يعبّر كما كان يعبّر العلّامة الحلّي، فمثلاً يقول: لا يقال في سند الرواية عبدالله بن بكير وهو فطحيّ، أو أبان بن عثمان وهو ناووسيّ؛ لأنّا نقول: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنهم، وأقرّوا لهم بالفقه، والعلم، فإذن الرواية معتبرة، ثمّ في المجلّدات الأخيرة اعتبر مراسيل أصحاب الإجماع كمراسيل صفوان بن يحيى (٢١٠ق)[١].

٨ و٩. قد تلقّى كلّ من الشيخ حسن العاملي والسيّد محمّد الموسوي العاملي القاعدة بالقبول، بمعناها الأوّل، وهو توثيق أصحاب الإجماع، كما تلقّاه بالقبول أُستاذهما الأردبيلي. فعن الشيخ حسن العاملي في ترجمة عبدالله بن بكير: أنّه من أصحاب الإجماع، وأجمعت العصابة على توثيقه، وإقرارهم له بالفقه والعلم.

نعم، قد نقل الشيخ حسن العاملي في ***معالم الأُصول*** في مبحث شروط الراوي: أنّ المشهور بين الفقهاء، هو اشتراط الإيمان، ثمّ نقل عن تعليقة الشهيد على خلاصة الأقوال، ونقل عن فخرالدين فقال: سألت والدي عن أبان بن عثمان، هل هو ثقة يعمل برواياته؟ قال: كيف يكون ثقة والله تعالى يقول: ﴿**إِنْ**

---

١. ***مجمع الفائدة والبرهان*** ج١٣ ص٦٦ وج٧ ص٨٩ و١٤٣، ***زبدة البيان*** ص٥٩٧.

جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ﴾[1]؟! أمّا نحن، فنرى أنّ العلّامة الحلّي وثّق عبدالله بن بكير، وأبان، وعمل برواياتهما في كتبه الرجاليّة والفقهيّة.

١٠. الملّا عناية الله القهبائي وأُستاذه الملّا حسين التستري ذكر مؤلّفه ***مجمع الرجال*** رأيه، ورأي أُستاذه لقاعدة الإجماع.

١١. الميرزا علي الإسترآبادي تعرّض للقاعدة في كتبه الثلاثة ***الرجال الكبير***، ***والوسيط***، و ***ملخّص المقال***.

١٢. الشيخ محمّد بن الحسين البهائي تعرّض لتوثيق الرواة بالنسبة لما يخصّ القاعدة في ***مشرق الشمسين*** و ***الحبل المتين***.

١٣. العلّامة محمّد باقر الميرداماد تعرّض للقاعدة بشكل مفصّل في كتابه ***الرواشح السماويّة*** وهو الذي أتقن معناها وشرح مضمونها.

١٤. العلّامة محمّد تقي المجلسي تعرّض للقاعدة في ***روضة المتّقين***.

١٥. الحاج آغا حسين الخوانساري تمسّك بتوثيق الرواة في ***مشارق الشموس***.

١٦. الفاضل محمّد باقر السبزواري تعرّض للقاعدة كراراً في كتابه ***ذخيرة المعاد***.

١٧. الملّا محمّد محسن الفيض الكاشاني تعرّض للقاعدة في مقدّمة كتابه ***الوافي***.

١٨. آغا جمال الخوانساري فإنّه قال: ومستندهم رواية ***الكافي*** و ***التهذيب*** في الحسن بن إبراهيم، عن ابن بكير، وهو ممّن اجتمعت العصابة على تصحيح

---

١. الحجرات/٦.

ما يصحّ عنهم، مع أنّ الراوي عنه ابن أبي عمير، وهو أيضاً منهم[١].

١٩. بهاء الدين الأصفهاني استشهد بالقاعدة في كتابه ***كشف اللثام***.

٢٠. الشيخ يوسف البحراني استشهد بالقاعدة بمعنييها في كتابه ***الحدائق الناضرة***.

٢١. العلّامة محمّد باقر الوحيد البهبهاني استشهد بالقاعدة على توثيق الرواة في تعليقته على ***منهج المقال***.

٢٢. العلّامة محمّد مهدي بحرالعلوم تعرّض للقاعدة في كتابه ***الفوائد الرجاليّة*** ضمن توثيق زيد النرسي.

٢٣. السيّد محمّد العاملي استشهد بها في ***مفتاح الكرامة***.

٢٤. السيّد عليّ الطباطبائي، فقد نقل تلميذه أبو عليّ الحائري أنّ أُستاذه أنكر توثيق الرواة لقاعدة الإجماع، وقال: لم نر من أوّل الفقه إلى آخره عمل فقيه برواية راوٍ مجهول. ثمّ قال: إنّه نقل عنه أصحاب الإجماع.

إلّا أنا إذا رجعنا إلى ***رياض المسائل*** فنجد أنّه تعرّض للقاعدة واستشهد بها لمرّات.

٢٥. الملّا أحمد النراقي استشهد بالقاعدة في كتابه ***مستند الشيعة***.

٢٦. الشيخ الميرزا أبوالقاسم النراقي شرح القاعدة في كتابه ***شعب المقال***.

٢٧. السيّد محمّد المجاهد شرح القاعدة في كتابه ***مفاتيح الأُصول***، وبحث بشكل مستقلّ عن مرسلات محمّد بن أبي عمير.

٢٨. السيّد محمّد باقر الشفتي ألّف رسالة حول القاعدة وأطنب فيها.

---

١. ***الحواشي على الروضة*** ص١٨٦.

٢٩. الشيخ محمّد حسن النجفي استشهد بالقاعدة على اعتبار مراسيلهم وتوثيق المجاهيل، فإنّه قال بعد الاستشهاد بمرسلة حمّاد بن عيسى في بحث الخمس: إنّ المرسل نقل في الجوامع الثلاثة، وراويه من أصحاب الإجماع.

٣٠. الشيخ مرتضى الأنصاري تعرّض للقاعدة في جملة القرائن التي أُقيمت على اعتبار خبر الواحد، كما تعرّض لها في الفقه.

٣١. صاحب ***إتقان المقال*** تلميذ الشيخ الأنصاري، الشيخ محمد طه نجف.

٣٢. المحدّث المعروف الميرزا حسين النوري فإنّه تعرّض للقاعدة مفصّلاً في خاتمة ***مستدرك الوسائل*** وقال: لو عملنا بالقاعدة لصحّحنا أُلوفاً من الروايات، وفصّل في القاعدة بما لم يتعرّض أحد قبله، كما أنّه تناول تطوّر القاعدة إلى زمانه.

٣٣. الميرزا موسى التبريزي شرح القاعدة في ***أوثق الوسائل***.

٣٤. الشيخ عبدالله المامقاني تناول القاعدة بشكل مفصّل في ***مقباس الهداية*** وأشار إليها في ***تنقيح المقال***.

٣٥. السيّد حسن الصدر شرح القاعدة في كتابه ***نهاية الدراية***.

٣٦. الملّا علي العلياري شرح القاعدة في مقدّمة كتابه ***بهجة الآمال***.

٣٧. السيّد محسن الأعرجي تعرّض لها في كتابه ***عدّة الرجال***.

٣٨. الشيخ محمّد شفيع الجابلقي البروجردي، أطنب الكلام عنها في كتابه ***طرائف المقال***.

٣٩. الشيخ محمّد حسين الأصفهاني تعرّض للقاعدة بعنوان قرائن التوثيق في كتابه ***الفصول الغرويّة***.

٤٠. الشيخ محمّد حسين الأصفهاني صاحب ***نهاية الدراية***.

٤١. الشيخ ضياء الدين العراقي استشهد بها في كتابه ***شرح تبصرة المتعلّمين***.

٤٢. الإمام الخميني فصّل في القاعدة في كتابه ***الطهارة***.

٤٣. آية الله السيّد أبوالقاسم الخوئي فصّل فيها في مقدّمة ***معجم رجال الحديث***.

٤٤. الدنبلي الخوئي تعرّض لها في مقدّمة كتابه ***ملخّص المقال***.

٤٥. الشيخ جعفر السبحاني شرحها في كتابه ***كلّيات في علم الرجال***.

٤٦. السيّد كاظم الحائري شرحها في كتابه ***القضاء***.

٤٧. السيّد صادق الروحاني شرح القاعدة ذيل مرسلة يونس بن عبدالرحمن في كتاب ***فقه الصادق*** من مبحث الحيض.

٤٨. الشيخ الميرزا أبوالحسن المشكيني شرح القاعدة في كتابه ***وجيزة في علم الرجال***.

٤٩. الشيخ مسلم الداوري شرحها في كتابه ***أُصول علم الرجال***.

٥٠. الشيخ محمّد فاضل اللنكراني تعرّض للقاعدة في كتاب ***الحدود*** بالتفصيل.

٥١. الشيخ علي الخاقاني شرحها في كتاب **رجاله**.

٥٢. السيّد محسن الأمين العاملي شرحها في ***البحر الزخّار***.

تعرّضنا لمصادرها تفصيلاً في مقالة بعنوان: ***سير تطوّر قاعدة الإجماع*** والتي طبعت في مجلّة «كاوشي در فقه» برقم ٢٧ ـ ٢٨.

٥٣. الدكتور عبدالهادي الفضلي في كتابه ***أُصول علم الرجال***.

الفائدة الخامسة

أمثلة تطبيقيّة على المعنى الأوّل:

المثال الأوّل:

قال الإمام الخميني وتلميذه آية الله الفاضل اللنكراني ـ والعبارة للثاني ـ: أمّا العصير العنبي التمري فالمشهور كما في ***الحدائق*** و***طهارة الشيخ*** الحلّيّة، وذهب بعض إلى الحرمة ونسب ذلك إلى جملة من متأخّري المتأخّرين[1]، وعمدة ما لا يمكن الاستدلال به عليها، ما رواه زيد النرسي في أصله، قال: سُئل أبو عبدالله عن الزبيب يدقّ ويلقى في القدر، ثمّ يصبّ عليه الماء، ويوقد تحته، فقال: «لا تأكله حتّى يذهب الثلثان ويبقى الثلث، فإنّ النار قد أصابته». قلت: فالزبيب كما هو في القدر، ويصبّ عليه الماء، ثمّ يطبخ ويصفّى عنه الماء؟ فقال: «كذلك هو سواء إذا أدّت الحلاوة إلى الماء فصار حلواً بمنزلة العصير، ثمّ نشّ من غير أن تصيبه النار فقد حرم، وكذلك إذا أصابته النار فأغلاه فقد فسد».

أمّا وثاقة زيد النرسي فالظاهر أنّه لم يرد في شيء من الكتب الرجاليّة والتراجم، بالإضافة إليه مدح ولا قدح، ومن أجله ربّما يقال بعدم وثاقته لأنّ الموثّق عبارة عمّن كان له توثيق في شيء من تلك الكتب، مضافاً إلى أنّ

---

١. ***الحدائق الناضرة*** ج٥ ص١٢٥، ***كتاب الطهارة*** (للأنصاري) ص٣١٦، ***الدرّة النجفيّة*** ص٥٣، ***جواهر الكلام*** ج٦ ص٢٠، ***مستدرك الوسائل*** ج١٧ ص٣٨، ***بحار الأنوار*** ج٧٩ ص١٧٧.

الصدوق وشيخه ابن الوليد لم ينقلا عنه أصلاً، بل ضعّفا كتابه وقالا: إنّه موضوع وضعه محمّد بن موسى الهمداني[١]، ولكنّه قد حاول العلّامة الطباطبائي تصحيح سندها استناداً إلى أنّ الشيخ قال في حقّه: له أصل، وإلى أنّ محمّد بن أبي عمير قد روى عنه وعن كتابه، وهو لا يروي ولا يرسل إلّا عن ثقة، مع أنّه من أصحاب الإجماع الذين أجمعت على تصحيح ما يصحّ عنهم[٢] ولكن فيما قاله نظر.

وأمّا كون ابن أبي عمير من أصحاب الإجماع، فلابدّ من بيان المراد من معقد هذا الإجماع المعروف، فنقول: الأصل في دعوى الإجماع هو الكشّيّ في **رجاله** حيث قال في تسمية الفقهاء من أصحاب أبي جعفر وأبي عبدالله عليه السلام: أجمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأوّلين من أصحاب أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام، وانقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأوّلين ستّة: زرارة، ومعروف بن خرّبوذ، وبريد، وأبو بصير الأسدي، والفضيل بن يسار، ومحمّد ابن مسلم الطائفي، قالوا: وأفقه الستّة زرارة، وقال بعضهم مكان «أبو بصير الأسدي»: «أبو بصير المرادي» وهو ليث بن البختري.

وقال في تسمية الفقهاء من أصحاب أبي إبراهيم وأبي الحسن الرضا عليهما السلام: أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء، وتصديقهم، وأقرّوا لهم بالفقه والعلم، وهم ستّة نفر آخرين، دون الستّة نفر الذين ذكرناهم في أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، منهم: يونس بن عبدالرحمن، وصفوان بن يحيى بيّاع السابري،

---

١. ***الفهرست*** ص١٣٠ الرقم ٣٠٠.

٢. ***اختيار معرفة الرجال*** ص٥٥٦ الرقم ١٠٥٠.

ومحمّد بن أبي عمير، وعبدالله بن المغيرة، والحسن بن محبوب، وأحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال، وفضالة بن أيّوب، وقال بعضهم مكان «فضالة بن أيّوب»: «عثمان بن عيسى»، وأفقه هؤلاء: يونس بن عبدالرحمن، وصفوان بن يحيى[1].

وقد استفاد جماعة من هذه العبارات صحّة كلّ حديث رواه أحد هؤلاء، إذا صحّ السند إليه، حتّى إذا كانت روايته عمّن هو معروف بالفسق، فضلاً عمّا إذا كانت روايته عن مجهول أو مهمل، أو كانت الرواية مرسلة، ومن هذه الجماعة صاحب الوسائل في الفائدة السابعة من خاتمة كتابه، قال: وناهيك بهذا الإجماع الشريف الذي قد ثبت نقله وسنده قرينة قطعيّة على ثبوت كلّ حديث رواه واحد من المذكورين مرسلاً، أو مسنداً عن ثقة، أو ضعيف، أو مجهول، لإطلاق النصّ والإجماع كما ترى[2].

هذا، والظاهر أنّه لا مجال لهذه الاستفادة، لأنّ مفاد العبارة الأُولى مجرّد إجماع العصابة على تصديق الستّة المذكورين أوّلاً، والانقياد لهم بالفقه والتصديق لا يلازم الإغماض عمّن روى عنه من جهة الفسق والجهالة والإرسال، لأنّ مرجعه إلى عدم كون الستة متّهمين بالكذب في نقلهم ورواياتهم، وأين هذا من الرواية التي رووها، وإن كان الواسطة بينهم وبين المعصوم غير واحد، لشرط الاعتماد والحجّيّة.

وأمّا العبارتان الأخيرتان المشتملتان على تصحيح ما يصحّ عنهم، فالظاهر

---

١. *اختيار معرفة الرجال* ص٥٥٦ الرقم ١٠٥٠.

٢. *وسائل الشيعة* ج ٢٠ ص ٨٠.

عدم كون المراد بهما أمراً زائداً على ما هو مفاد العبارة الأُولى، بحيث كان مرجعهما ظاهراً إلى ثبوت مزيّة زائدة لغير الستّة الأوّلين، مع تصريحه بوقوعهم في الدرجة العليا والمرتبة الأُولى، بل المراد منهما ما هو مفاد الأُولى خصوصاً مع إضافة التصديق بعدهما، ولا مجال للتنزّل في مقام المدح والمزيّة بذكر عدم الاتهام بالكذب، بالإضافة إلى أنفسهم بعد الحكم بتصديق من رووا عنه أيضاً، كما لا يخفى.

والإنصاف أنّه لا يستفاد من عبارة معقد الإجماع إلّا مجرّد كونهم صادقين في النقل، غير متّهمين بالكذب، والغرض من نقل الإجماع ثبوت الامتياز لهم بكونهم مورداً للاتفاق على الوثاقة والاعتماد.

هذا، ولو فرض كون معقد الإجماع صحّة ما يحصل عنهم مطلقاً، ولو كانت الواسطة فاقدة لبعض الخصوصيّات المعتبرة، فنقول: هذا من مصاديق الإجماع المنقول بخبر الواحد، وقد قرّر في الأُصول عدم حجّيّته، فلا يمكن لنا الاستفادة من هذا الإجماع بوجه[1].

ومثل هذه العبارات موجودة في الطهارة بقلم أُستاذه الإمام الخميني ﷺ.

المناقشات في قاعدة الإجماع

ناقش بعضهم أصل القاعدة وأساسها، وأنكرها من أصلها، وناقش بعضهم المعنى الثاني وأثبت المعنى الأوّل، فإذاً المناقشون في القاعدة طائفتان:

الطائفة الأُولى: كالشهيد الثاني وأضرابه، فإنّهم ينكرون القاعدة ويقولون: إنّ الشيخ الكشّيّ لم يكن بصدد توثيقهم، بل هو عنوان كان في كتابه ليخبر عمّا

---

١. *تفصيل الشريعة*، كتاب الحدود ص ٤٤٧.

يعتقده بعض العلماء، بل جميع العلماء عنده؛ لأنّ مناط الكشّيّ في كتابه على الروايات، وهذه الجملة ليست بصدد توثيقهم، فلذلك قال الشهيد: إنّ القاعدة ليست قاعدة للتوثيق، بل هي في النهاية إخبار عن إجماع علماء الشيعة، وهذا منقول لا يكون حجّة.

الطائفة الثانية: فإنّهم ناقشوا المعنى الثاني، أي معنى الإجماع بشموليّته وأثبتوا أنّ الكشّيّ بصدد توثيقهم، وليس أكثر منه مراداً؛ فأصحاب الطائفة يقولون: إنّ القاعدة توثيق عام لأصحاب الإجماع لا أكثر، ولا تدلّ على توثيق من روى أصحاب الإجماع عنهم، ولا اعتبار مراسيلهم، ومقاطيعهم، وأدلّتهم.

وهنا مناقشات في المعنى الثاني:

الأولى: إنّ لأصحاب الإجماع مشايخ من الرواة لا يكونون معروفين، بل هم مجهولون، فهم يروون عن مشايخ مجهولين ومعروفين بالضعف، فإنّ بعض مشايخهم قد ضعّفوا من قِبل علماء الرجال، بل إنّ في مشايخهم بعض من الغلاة والنواصب، وعليه كيف نعتمد على مراسيلهم ومقاطيعهم، ولذا نقول: إذا رووا عن مجهول، أو مهمل فهو توثيق له.

وهذه المناقشة طرحها عدد من العلماء، كالمحقق الحلّي وتوسّع في تبيينها وشرحها الإمام الخميني ﷺ في كتاب ***الطهارة***، والسيّد آية الله الخوئي في مقدّمة ***معجم رجال الحديث***، وقد ذكرنا في صدر الرسالة عدّة من مناقشاتهم وما ذكره آية الله الفاضل اللنكراني إنّما يرجع إلى أمرين:

الأوّل: مناقشة في معنى القاعدة، فهي بصدد توثيقهم لا أكثر.

الثاني: لو تنزّلنا وقلنا: إنّ معنى القاعدة عامّة ولكن هذا إجماع منقول، والإجماع المنقول لا يكون عندنا حجّة.

الفائدة السادسة

أمثلة تطبيقيّة على المعنى الثاني:

المثال الأوّل: قال النراقي: المسألة الثالثة: إذا عرفت أنّه لابدّ في القاضي من ورود الإذن في شأنه فنقول: إنّه قد ورد ذلك من سلاطين الأنام... والمعتبرة المستفيضة... وكصحيحة أبي خديجة: «انظروا إلى رجل منكم يعلم شيئاً من قضايانا، فاجعلوه بينكم، فإنّي قد جعلته قاضياً، فتحاكموا إليه».

والأُخرى: «اجعلوا بينكم رجلاً ممّن عرف حلالنا وحرامنا، فإنّي قد جعلته قاضياً».

ومقبولة عمر بن حنظلة: «انظروا إلى مَن كان منكم قد روى حديثنا، ونظر في حلالنا وحرامنا، وعرف أحكامنا، فارضوا به حكماً، فإنّي جعلته عليكم حاكماً...».

وتضعيف هذه الرواية ـ مع انجبارها بما مرّ حتّى اشتهرت بالمقبولة ـ غير جيّد أيضاً؛ إذ ليس في سندها من يتوقّف في شأنه سوى داود بن الحصين، ووثّقه النجاشي، فلو ثبت ما ذكره الشيخ، وابن عقدة من وقفه فالرواية موثّقة لا ضعيفة، وعمر بن حنظلة، وقد حكي عنه توثيقه.

هذا مع أنّ ما في السند قبلهما صفوان بن يحيى، وهو ممّن نقل إجماع

العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه[١].

المثال الثاني: مرسلة حمّاد في باب الخمس والزكاة من المراسيل المشهورة. قال الأردبيلي: والرواية غير صحيحة، بل ضعيفة من وجوه. وقال في حاشية ***مجمع الفائدة والبرهان***: لعلّ نظره في تضعيف السند من وجوه، ما هو بطريق الشيخ في ***التهذيب***، وإلّا فطريقها في ***الكافي*** ليس كذلك، فإنّ سندها في الكافي هكذا: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن بعض أصحابنا، عن العبد الصالح عليه السلام، فإنّ السند ليس فيه نقص، إلّا كونه مرسلاً، وهو غير قادح، لكون حمّاد بن عيسى من أصحاب الإجماع[٢].

وقال الشيخ الأعظم الأنصاري في كتاب ***الخمس***: هذا كلّه، مع أنّ مرسلة حمّاد صريحة في مذهب المشهور، فلا منافاة بكون ولد البنت ولداً وابناً حقيقة مع حرمانه عن الخمس بقوله عليه السلام في تلك المرسلة: «فأمّا من كانت أُمّه من بني هاشم، وأبوه من سائر قريش فإنّ الصدقة تحلّ له، وليس من الخمس شيء، إنّ الله تعالى يقول: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾[٣] ولا يضرّها الإرسال بعد الانجبار، وكون المرسل من أصحاب الإجماع[٤].

وقال صاحب ***الجواهر*** ـ الشيخ النجفي في بحث اعتبار الانتساب إلى عبدالمطلب بالأُبوّة ـ: بل هو صريح المرسل الطويل عن العبد الصالح، المروي

---

١. ***مسالك الأفهام*** ج٢ ص٣٥٢، ***رجال النجاشي*** ص٤٢١/١٥٩، ***رياض الشيخ*** ص٣٤٨، ***خلاصة الرجال*** ص٢٢١، ***رياض المسائل*** ج٢ ص٣٨٨، ***مستند الشيعة*** ج١٧ ص٤١٩، ***الكافي*** ج٧ ص٤١٢، ***تهذيب الأحكام*** ج٦ ص٥١٤/٢١٨، ***وسائل الشيعة*** ج٢٧ ص١٣٦.

٢. ***مجمع الفائدة والبرهان*** ج٤ ص١٩٠.

٣. الأحزاب/ ٥.

٤. ***وسائل الشيعة*** ج٥ ص٣٩٥، ***الإضراب*** ص٥، ***الخمس*** ص٣٠٥، ***جواهر الكلام*** ج١٦ ص٩١.

في كتب المحمّدين الثلاثة، الذي يكفي اتّفاقهم على روايته جبراً لإرساله، فضلاً عن شهادة النظر في متنه، والتأمّل فيه، وفيما اشتمل عليه من الأحكام المخالفة لمن جعل الله الرشد في خلافهم، وعن عمل كافّة الأصحاب عداه به، وإن ذكر في بعض الكتب مستنداً غيره، الذين فيهم من لا يعمل إلّا بالقطعيات، وعن اعتضاده بموافقة الاحتياط الذي جعله الله طريق السلامة، خصوصاً فيما اشتغلت الذمّة به بيقين (١).

وأضاف المحقق الشيخ مرتضى الحائري في كتابه «*الخمس*» خصوصيّات مذيّلاً بها قول صاحب *الجواهر* بقوله: ومنها: أنّ الناقل من أصحاب الإجماع، وله خصوصيّة مرّ شرحها. ومنها: اتّصافه المروي عنه بأنّه من أصحابنا. ومنها: أنّ الواسطة واحد يروي عنه حماد من دون واسطة شخص آخر. ومنها: إسناد عبارة الرواية في *التذكرة* بنحو الجزم إلى الكاظم عليه السلام (٢).

وكلامه الأخير ظاهر في أنّ بعضاً رمى الحديث بالإرسال، وادّعى أنّ العبد الصالح كناية، فالحديث مرسل، مع أنّ العبد الصالح المراد به هو الإمام موسى ابن جعفر عليهما السلام، وأطلق عليه تقيّة.

المثال الثالث: روى الشيخ الطوسي بإسناده عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن بعض رجاله، عن الصادق عليه السلام....

هذه مرسلة مفصّلة طويلة في أحكام الحيض، ولكن أُورد عليها إيرادات: تارة بأنّها مرسلة، وأُخرى بكون إسماعيل بن مرار مجهولاً، وثالثة بإعراض

---

١. ***جواهر الكلام*** ج١٦ ص٩١.
٢. ***الخمس*** ص٤٧٧ (الشيخ مرتضى الحائري).

المشهور عنهما. وفيها قال الإمام الخميني﷬ في الطهارة بعد الإشكالات المذكورة: وفي الرواية اضطرابات كثيرة.

وفي قبال هؤلاء قال بعض باعتبارها.

وأمّا بالنسبة إلى إسماعيل بن مرار، فقد قال الوحيد البهبهاني في ذيل سند حديث ـ مثل سند حديثنا ـ في حواشيه على ***مجمع الفائدة والبرهان***: إنّ إسماعيل بن مرار مقبول الحديث عند القمّيّين، مع أنّهم كانوا يُخرجون عن قم من روى عن غير العادل، ولذا أخرجوا البرقي المذكور، لأنّه ربّما يروي في ***المحاسن*** عن غير العادل عندهم أيضاً. والسيّد الداماد حكم بعدالة إسماعيل المذكور من الجهة المذكورة، وربّما كان غيره أيضاً، ومنهم الميرزا، مع أنّ الظاهر من القدماء اتّفاقهم على روايته، وكونها صحيحة عندهم[1].

وأمّا إرساله، فهو من يونس بن عبدالرحمن، فعن السيّد محمّد صادق الحسيني الروحاني في ***فقه الصادق*** لدفع الإيراد الأخير: أنّ المرسل إنّما هو يونس، وهو ممّن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنهم، وعن الكشّيّ عدّه من الطبقة الثالثة من الطبقات الثلاث التي ذكرها، ودعوى أنّه لم يثبت كون المراد من إجماع العصابة عدم التأمّل فيمن يروون عنه، كيف وقد اشتهر الخلاف في قبول مراسيل ابن أبي عمير، مع كونه من أصحاب الإجماع مندفعة، بأنّه وإن ذكر في المراد من هذه الجملة وجوه منها: كون المراد بها صحّة الحديث من جهة، وأمّا من قبله وبعده فلا يحكم بصحّة حديث أحد منهم،

---

١. ***تعليقة منهج المقال*** ص١٣١، ***الرواشح السماويّة*** ص٤٩، حاشية ***مجمع الفائدة والبرهان*** ص٧٢٤.

وهو المنسوب إلى صاحب ***الرياض*** السيّد علي الطباطبائي، وصاحب ***الاستقصاء*** الشيخ محمّد العاملي واختاره المحقّق القمّي في ***جامع الشتات*** في خصوص الطبقة الأُولى، وهم: زرارة، ومعروف بن خرّبوذ، وبريد، وأبو بصير الأسدي، والفضيل بن يسار، ومحمّد بن مسلم الطائفي، إلّا أنّ الأقوى ضعف هذا الوجه، إذ مضافاً إلى عدم انحصار الإجماع على التصحيح بهذا المعنى بهؤلاء الجماعة، فإنّ جماعة آخرين كسلمان، وأبي ذرّ، ومقداد، وزكريّا بن آدم، وأبان بن تغلب، ومحمّد بن أبي عمير وغيرهم أيضاً أجمع الأصحاب على صدقهم، لم يتحقّق الإجماع على توثيق هؤلاء جميعاً، فإنّ وثاقة أبان بن عثمان وعثمان بن عيسى، وأبي بصير الأسدي، بل عبدالله بن بكير، الذين هم من الطبقة الثانية، محلّ كلام، وضعّفهم جماعة، وقد نسب التخليط إلى الأسدي، هذا مضافاً إلى مخالفته لظاهر هذه الجملة، فإنّ الظاهر منها إرادة الحديث من الموصول لا الإسناد والشخص، ويؤكّده ما قيل: من أنّ التتبّع في كلماتهم يكشف عن أنّهم في مقام بيان حال أحاديث الرواة دون أسانيدها.

وبذلك يظهر أنّ المراد بها اعتبار رواية من قيل في حقّه ذلك ـ لو صحّت من أوّل السند إليه ـ من دون اعتبار الوثاقة فيمن يروي عنه، حتّى لو روى عن معروف بالفسق أو بالوضع، فضلاً عمّا لو أُرسل الحديث. وعن الوحيد في ***فوائده***: دعوى الشهرة على هذا القول، وكذا عن ***منتهى المقال***. وعن المحقّق الداماد: نسبته إلى الأصحاب مؤذناً بدعوى الإجماع عليه. وعن المجلسي: حكايته عن جماعة من المحقّقين. وبالجملة التتبّع في كلمات القوم، والتدبّر في هذه الجملة يوجبان القطع بإرادتهم هذا المعنى.

والدليل على حجّيّة هذا الإجماع، هو الدليل على حجّيّة توثيقات الرجاليّين والعلماء، وتمام الكلام في ذلك، وفي عدم صحّة التفصيل بين الطبقة الأُولى فاختيار الوجه الأوّل، وبين الطبقتين الأخيرتين فالثاني الذي ذهب إليه المحقّق القمّي رحمه الله موكول إلى محلّه، كما أنّ الكلام في أنّ هذا الإجماع هل يفيد توثيق الواسطة بين أصحاب الإجماع والمعصوم عليه السلام في خصوص هذا الخبر، أو مطلقاً موكول إليه.

وأمّا الخلاف في قبول مراسيل ابن أبي عمير فلا ينفي ذلك، إذ المعروف قبولها. وعن الذكرى: أنّ الأصحاب أجمعوا على قبول مراسيله. وعن الكشّيّ: أنّ أصحابنا يسكنون إلى مراسيله. فتحصّل أنّ الإيراد على هذا الخبر بإرساله في غير محلّه [1].

المثال الثالث: توثيق الراوي مع الواسطة

قال الشهيد الأوّل محمّد بن مكّي العاملي: لا خلاف في أنّه يجوز بيع الثمرة قبل ظهورها عاماً بلا ضميمة... ولما رواه الشيخ عن الحسن بن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبي الربيع الشامي قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: «كان أبو جعفر عليه السلام يقول: إذا بيع الحائط فيه النخل والشجر سنة واحدة فلا يباعنّ حتّى تبلغ ثمرته، فإذا بيع سنتين أو ثلاثاً فلا بأس ببيعه بعد أن يكون فيه شيء من الخضرة»، وقد قال الكشّيّ: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عن الحسن ابن محبوب.

قلت: في هذا توثيق مّا لأبي الربيع الشامي، واسمه: خليد بن أوفى،

---

١. *الاستبصار* ج٣ ص٨٦.

ولم ينصّ الأصحاب على توثيقه فيما علمت [١].

المثال الرابع: العلّامة الحلّي في ***إرشاد الأذهان***: ولو مرّ بثمرة لم يجز التناول على رأي، ولا أخذ شيء منها.

الشهيد الأوّل في ***غاية المراد***: وذهب الشيخ في ***النهاية***، وابنا بابويه، وأبو الصلاح والقاضي وابن إدريس إلى الجواز، لمرسلة ابن أبي عمير عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن الرجل، يمرّ بالنخل والسنبل والثمرة، أيجوز له أن يأكل من غير إذن صاحبها، من ضرورة أو غير ضرورة؟ قال: «لا بأس»، ومراسيل ابن أبي عمير رحمه الله مقبولة [٢].

وعن المولى أحمد الأردبيلي ذيل المرسلة ـ في شرح قول العلّامة في ***الإرشاد*** ـ: هذه مرسلة، إلّا أنّها مرسلة ابن أبي عمير، هي عندهم بمنزلة الصحيح، وقد عرفت ما فيه خصوصاً إذا كان مخالفة للقوانين، وظاهر الكتاب، والسنّة، والإجماع، وخصوص بعض الأخبار.

أقول: هذا ما قاله الشهيد الثاني في ***الروضة***، وقول «قد عرفت» أراد به التفصيل الوارد في المجلّد الأوّل من ***مجمع الفائدة والبرهان*** في ردّ مراسيل

---

١. ***غاية المراد*** ج٢ ص٤١، ***من لا يحضره الفقيه*** ج٣ ص١٥٧، ***تهذيب الأحكام*** ج٧ ص٨٧، ***الاستبصار*** ج٣ ص٨٦، ***اختيار معرفة الرجال*** ص٥٥٦، ***رجال النجاشي*** ص١٥٣، ***الفهرست*** ص١٨٦، ***رجال الطوسي*** ص٣٣٩.

٢. ***غاية المراد*** ج٢ ص٥٣، ***مختلف الشيعة*** ج٥ ص٥٦م، ***تهذيب الأحكام*** ج٧ ص٩٢، ***الاستبصار*** ج٣ ص٩٠، ***النهاية*** ص٤١٧، ***المقنع*** ص٣٧١، ***الكافي في الفقه*** ص١٦٦، ***السرائر*** ج٣ ص١٢٦، ***الروضة*** ج٣ ص٣٧١، ***مسالك الأفهام*** ج٣ ص٣٧١، ***وسائل الشيعة*** ج١٣ ص١٥ وج١٨ ص٢٢٦ طبع آل البيت، ***المحاسن*** ص٥٢٨، ***الكافي*** ج٣ ص٥٦٩، ***إرشاد الأذهان*** ج١ ص٣٦٤.

محمّد بن أبي عمير[1].

وعن المحقّق محمّد باقر الوحيد البهبهاني ـ في جواب الأردبيلي على تعليقته على *مجمع الفائدة والبرهان* ـ: وأمّا مرسلة ابن أبي عمير فهي صحيحة البتّة، وهو ممّن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنهم، ومع ذلك فقد صرّح الشيخ في *العدّة*: بأنّه لا يروي إلّا عن الثقة، ومع جميع ما ذكر، اتّفق أهل الرجال على أنّ مراسيله مقبولة في حكم المسانيد[2].

فتلخّص من عباراتهم:

١. أنّ المطلب في حقّ المارّ فيه قولان.

٢. المشهور هو الجواز.

٣. ودليله روايات، وخاصّة مرسلة محمّد بن أبي عمير.

٤. أطلق على مرسلته: صحيحة، باعتبار أنّه من أصحاب الإجماع.

٥. أنّ مراسيله عند الرجاليّين والفقهاء بمنزلة مسانيده، فهما معتبران.

٦. أنكر الشهيد الثاني والأردبيلي وقالا، بعدم الجواز، استناداً إلى قواعد عامّة.

---

١. *مجمع الفائدة والبرهان* ج١ ص١٢٥ وج١١ ص٣١٠.

٢. حاشية *مجمع الفائدة والبرهان* ص٧٢٤.

الفائدة السابعة

الطريق في علم الرجال والدراية هو سند الرواية، ويطلق في مقابل السند، الإرسال، يعني إذا ذكر السند قبل الرواية فيقال: هذا سنده، أو يقال: سنده غير مذكور، فالإسناد هو سلسلة رواته، ويعبّر عنه بالسند، وهو لغة بمعنى الاتّكاء، وسند إليه، واستند إليه؛ أي: اتّكأ عليه.

ومقابل الإسناد؛ الإرسال، يعني: عدم ذكر السند مطلقاً، أو إذا ذكر فمع إجمال، والإرسال قد يكون جليّاً، وقد يكون خفيّاً في الظاهر، وعندها لا يُعرف إلّا عن طريق معرفة طبقات الرواة. وقد ذكرنا سابقاً أنّ دأب الكليني هو ذكر السند معنعناً، وأمّا الطوسي والصدوق في كتبهما الثلاثة: ***تهذيب الأحكام*** و***الاستبصار*** و***من لا يحضره الفقيه*** فيذكرون السند تعليقاً، أي يذكرون قبل الرواية صاحب الأصل الذي نُقل عنه، ثمّ لم يذكروا سنده إلى ذلك الأصل، فمثلاً يقولون: الحسين بن سعيد... أو محمّد بن أبي عمير....

ثمّ يذكرون في خاتمة الكتاب الرواة الذين يكونون واسطة بين الشيخ والصدوق إلى حسين بن سعيد، أو محمّد بن أبي عمير.

فيطلق على هؤلاء الرواة المذكورين في خاتمة الكتاب الطريق، وعلى الكتاب الجامع لهذا الطريق المشيخة؛ فلكلّ من ***التهذيب*** و***الاستبصار*** و***من لا يحضره الفقيه*** طرق مذكورة في المشيخة.

ويعبّر هذا النوع في ذكر السند بالتعليق، والرواية معلّقة؛ فالتعليق مساوق للإرسال، إن لم يذكر الطريق في المشيخة، وأمّا إذا ذكر في المشيخة فالرواية مسندة، وما يرجّح التعليق هو الاجتناب عن تكرار السند، والاختصار في الإسناد.

تصحيح الطريق

قد يذكر الحديث مرسلاً، أو مع إسناد ضعيف، إلّا أنّهم يعبّرون عنه بالصحيح، وذلك لصحّة طريقه.

وهذا فيما إذا كان الحديث في ***التهذيب*** أو ***الفقيه*** مرسلاً أو إسناده ضعيفاً، وأمّا إذا ذكر الشيخ في ***الفهرست*** طريقاً آخر إلى ذلك الكتاب، ولم يكن إسناده في ***التهذيب*** مذكوراً أو مذكوراً ولكنّه ضعيف، فالحديث يصير مسنداً، أو صحيحاً.

فالمثال الأوّل على ذلك: العهد الذي كتبه أميرالمؤمنين عليه السلام لمالك الأشتر، لمّا ولّاه مصر، ووصيّته المعروفة إلى محمّد بن الحنفيّة، فهذان حديثان معروفان مذكوران في ***نهج البلاغة*** الذي جمعه السيّد الرضي وهو لم يذكر في نهج البلاغة أسانيد الروايات فجاءت مرسلات، كما أنّه اقتطفها وحذف بعضها، وقد ذكر الشيخ الطوسي في ***الفهرست*** والنجاشي طريقاً إلى العهد والوصيّة، فبهذين الطريقين يخرج الحديثان عن الإرسال إلى الإسناد، فقال النجاشي: الأصبغ بن نباتة المجاشعي كان من خاصّة أميرالمؤمنين عليه السلام وعمّر بعده، روى عنه عهد الأشتر ووصيّته إلى محمّد ابنه؛ أخبرنا ابن الجندي، عن عليّ بن همام، عن الحميري، عن هارون بن مسلم، عن الحسين بن علوان، عن سعيد بن

طريف، عن الأصبغ بالعهد[١].

وقال الشيخ الطوسي بعد ما قالَ كقول النجاشي: أخبرنا بالعهد ابن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن، عن الحميري، عن هارون بن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن، عن الحميري، عن هارون بن مسلم والحسن بن طريق جميعاً، عن الحسين بن علوان الكلبي، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بن نباتة، عن أميرالمؤمنين عليه السلام[٢].

فهذان حديثان مسندان، خرجا عن الإرسال إلى الإسناد بطريق الشيخ والنجاشي، والطريقان صحيحان لتوثيق راويهما.

وقال بعض المحقّقين في ذيل البحث عن سند عهد الإمام عليّ عليه السلام: فالسند أن يلتقيا في الحميري، وابن الجندي في سند النجاشي: هو أحمد بن عمران بن موسى، الذي قال هو فيه: أُستاذنا ألحقنا بالشيوخ في زمانه، وعليّ بن همّام مجهول لم يذكر في كتب الرجال، ومن المظنون جدّاً كونه مصحّف أبي عليّ محمّد بن أبي بكر همام بن سهيل الكاتب الإسكافي الثقة، جليل القدر والحميري هو عبدالله بن جعفر الحميري الثقة ـ مؤلّف ***قرب الإسناد*** ـ وهارون ابن مسلم.

وقال النجاشي فيه: ثقة وجه. والحسين بن علوان قال فيه النجاشي، وغيره: عاميّ ثقة. وسعد بن طريف قال الشيخ في رجاله ويقال له: سعد الخفاف، صحيح الحديث.

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٥/٨.

٢. ***الفهرست*** ص٨، ***معجم رجال الحديث*** ج٣ ص ٢٢٠.

وقال النجاشي: يعرف وينكر. وأمّا ابن الغضائري: أنّه ضعيف، وفي الأصبغ ابن نباتة قالوا: من خاصّة أميرالمؤمنين عليه‌السلام، ومن أجلّاء أصحابه مشكور.

وأمّا ابن أبي جيد في سند الشيخ، فهو: عليّ بن أحمد بن محمّد بن أبي جيد من مشايخ الإجازة، ولعلّ ذلك يلحقه بالثقات. ومحمّد بن الحسن هو: ابن الوليد الثقة، جليل القدر. والحسن بن ظريف كوفيّ، ثقة، فالظاهر أنّ السند لا بأس به، وإن اختلفوا في سعد بن طريف كما مرّ، هذا[١].

ومثل هذا ما عن السيّد الموسوي العاملي في ذيل رواية أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن أبي الحسن الرضا عليه‌السلام قال: قال أبو جعفر عليه‌السلام: «هنّ من الربع»، فقال: صفوان بن يحيى: على الاحتياط؟ قال: «نعم»[٢].

واعلم أنّ العلّامة رحمه‌الله ومن تأخّر عنه وصفوا روايتَي أحمد بن محمّد بن أبي نصر بالصحّة، مع أنّ الشيخ رحمه‌الله في كتاب ***الأخبار*** أوردهما عنه مرسلتين بغير إسناد، وذكر الشيخ في ***الفهرست***: أنّ لابن أبي نصر كتاب ***الجامع***، وكتاب ***النوادر*** وطريقه إلى كتاب الجامع صحيح، فتصلح تصحيح إحداها قرينة للأُخرى[٣].

فكما رأيت، يقول السيّد العاملي: إنّ سند ***التهذيب*** وإن كان ضعيفاً ولكن تصحّح سنده بوجه آخر، وهو أنّ الشيخ ذكر في كتاب ***الفهرست*** طريقاً، وطريق الشيخ في الفهرست صحيح، فالرواية في ***التهذيب*** وإن كانت مرسلة إلّا أنّ الشيخ نقلها عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي. وله كتابان: ***الجامع***؛ وهو

---

١. ***دراسات في ولاية الفقيه*** ج٤ ص٣٠٤.
٢. ***وسائل الشيعة*** ج١٤ ص٤٤٨.
٣. ***نهاية المرام*** ج١ ص١٧٨.

المعروف بجامع البزنطي، و***النوادر***، وطريق الشيخ في ***الفهرست*** إليهما صحيح، والشيخ أرسل الحديثين عنه، فالحديثان وإن كانا في كتابي ***الأخبار*** مُرسلَين إلّا أنّ إرسالهما لم يضرّ، لأنّ في ***الفهرست*** إليهما طريقاً. فهذا مثال لتصحيح الطريق. فعليه تكون الروايتان صحيحتين بالنسبة إلى ما في ***الفهرست*** مرسلتين بالنسبة إلى ما في كتابي الأخبار.

والمثال الآخر: ما عن السيّد الطباطبائي في ***العروة الوثقى***: وكما يبطل الصوم بالبقاء على الجنابة متعمّداً، كذلك يبطل بالبقاء على حدث الحيض والنفاس إلى طلوع الفجر. وقال السيّد الخوئي في شرحه على ***العروة***: بل قيل: إنّه لا خلاف فيه.

ويستدلّ له في الحيض، بما رواه الشيخ بإسناده عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «إن طهرت بليل من حيضتها، ثمّ توانت أن تغتسل في رمضان حتّى أصبحت، عليها قضاء ذلك اليوم».

واستشكل عليها غير واحد، منهم الشيخ في ***النهاية***، والمحقّق في ***المعتبر***، والأردبيلي وصاحب ***المدارك*** بضعف السند؛ وإن كان فطحيّاً، ولأجله لم تكن الرواية صحيحة بالمعنى المصطلح، إلّا أنّه يكفي في حجّيّتها مجرّد الوثاقة المتّصف بها الرجل، فالرواية معتبرة، وإن لم تكن من قسم الصحيح، بل الموثّق.

ولكن فيه، أنّ هذا إنّما ينفع لو كان منشأ الإشكال منحصراً في وجود ابن فضّال، غير أنّ الإشكال فيمن قبله، فإنّ في طريق الشيخ إليه عليّ بن محمّد بن الزبير، ولم يذكر بمدح ولا قدح، فالرواية غير موثّقة لهذه العلّة.

ثمّ إنّه لابدّ من العمل بكتب بني فضّال، لما اشتهر في حقّهم أنّه: «خذوا ما رووا، وذروا ما رأوا»، ومع هذا، فهذه الرواية ضعيفة السند.

إنّ هذه الوجوه في تصحيح الرواية كلّها ساقطة. نعم، يمكن تصحيح الرواية بوجه آخر، تعرّضنا له في ***المعجم***، وملخّصه أنّه لو كان هناك كتاب رواه شخصان، طريق أحدهما إليه صحيح، وطريق الآخر ضعيف، وشيخ الراويين شخص واحد، كشف ذلك عن صحّة رواية الثاني عنه أيضاً، وأنّ لشيخ الرواية إلى الكتاب طريقين: أحدهما صحيح، والآخر ضعيف، نقل أحدهما لأحد الراويين، والآخر للراوي الآخر، إذ لا يحتمل أن يكون ما أخبره شخص واحد لأحدهما مغايراً لما أخبر به الآخر، وإلّا كان ذلك منه خيانة في النقل، كما لا يخفى، وعليه فطريق الشيخ إلى كتاب عليّ بن الحسن بن فضّال؛ وإن كان ضعيفاً إلّا أنّ طريق النجاشي إليه صحيح، وبما أنّ شيخيهما شخص واحد، وهو: أحمد بن محمّد بن عبدون، وطبع الحال يقتضي أنّ ما نقله للشيخ هو بعينه ما نقله للنجاشي، من غير زيادة ونقيصة، فلا جرم يستلزم ذلك صحّة طريق الشيخ أيضاً[1].

المثال الآخر لتصحيح الطريق:

قال الإمام الخميني ﷺ: يرث القصاص من يرث المال عدا الزوج والزوجة فإنّهما لا يستحقّان قصاصاً، ومنهم من قال: لا يرث القصاص الإخوة والأخوات من الأُمّ ومن يتقرّب بهما، وقيل: ليس للنساء قود ولا عفو وإن تقرّبن بالأب والأُولى أشبه.

---

١. ***مستند العروة***، كتاب الصوم ج ١ ص ١٩١.

وقال شارح *التحرير* الفاضل اللنكراني: لا شبهة في أنّ الزوج والزوجة لا يستحقّان القصاص للإجماع عليه، وأمّا غيرهما ففي المسألة أقوال ثلاثة و....

الثالث: ما نُسب إلى الشيخ في *المبسوط*، وكتابي *الأخبار*، وإن قال في *الجواهر*: إنّي لم أتحقّقه من أنّه ليس للنساء مطلقاً عفو ولا قود، والدليل على القول الأخير، هو ما رواه عليّ بن الحسن بن فضّال بسنده، عن أبي العبّاس فضل البقباق أنّه قال للصادق عليه السلام: هل للنساء قود أو عفو؟ قال: «لا، وذلك للعصبة». قال الشيخ: قال عليّ بن الحسن: هذا خلاف ما عليه أصحابنا[1].

وربّما يناقش في الرواية بضعف السند، كما في *المسالك* ولكنّه أُجيب بأنّ طريق الشيخ إلى عليّ بن الحسن بن فضّال، وإن كان فيه عليّ بن محمّد بن الزبير وهو لم يذكر بمدح ولا قدح، إلّا أنّه حيث تكون الكتب للراوي المذكور الموجودة عند الشيخ، هي الكتب الموجودة عن النجاشي، وكان للنجاشي إلى تلك الكتب طريق معتبر، فلا محالة تكون رواية الشيخ أيضاً معتبرة[2].

وتصحيح الطريق هذا، ذكره السيّد الخوئي في كتابه *مباني تكملة المنهاج* وقال فيه: وإن أعرض عنه المشهور، وإعراض المشهور عند السيّد الخوئي ليس موهناً للحديث.

---

١. *وسائل الشيعة* ج١٧ ص٤٣٢.
٢. *تفصيل الشريعة*، كتاب القصاص، ص٢٩٢.

نصوص تحليليّة مختارة
في معرفة عدّة الكليني

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدّمة الأولى

قبل تناول معرفة ***عدّة الكليني*** نقدّم أُموراً:

الأوّل: علم الرجال علم يتصدّى لمعرفة الرواة وثاقةً وضعفاً، فهذا العلم يبحث بالتفصيل عن الرواة الذين وقعوا في أسانيد الروايات، هل هم ثقات، أم ضعاف؟ وما هو دليل وثاقتهم، وما هو دليل ضعفهم؟

فعلم الرجال غير علم التراجم؛ فإنّ الثاني يتصدّى لمعرفة العلماء والأفراد دون الأخذ بنظر الاعتبار الوثاقة والضعف، بل يبيّن مولده، وأساتذته، وتلاميذه وأسفاره، وموته، وكتبه وغيرها من الأُمور، أمّا علم الرجال فهو بصدد تعيين وثاقة الراوي وضعفه.

الثاني: وثاقة الراوي تحصل من نصّ المعصوم، أو نصّ الرجاليّين (علماء الرجال) أو القرائن، فعلى هذا، فإنّ الوثاقة تحصل بأُمور:

الأوّل: نصّ المعصوم، فإنّ الإمام إذا صرّح بأنّ زرارة أو غيره ثقة، فهذا التصريح دليل على ثقته، ويُعدّ من أدلّ الأدلّة وأوثق التوثيقات ولأجل هذا تأسّس علم الرجال وأُلّفت كتب الرجال، وقد ألّف كتاب ***اختيار معرفة الرجال*** على هذا الأساس، فإنّه جمع فيه ما ورد في الرواة من التوثيقات والتضعيفات، ولكن، هل جميعها، أو أكثرها أُمور وردت عن المعصوم عليه السلام؟

وليعلم أنّ الرواية تثبت وثاقة الراوي أو ضعفه إذا كانت صحيحة السند، ولم ينقلها بنفسه، فالرواية إذا كانت ضعيفة لا تثبت شيئاً، وهكذا إذا نقلها هو بنفسه، حيث يقع هو في مظنّة التهمة؛ إذ قام بتوثيق نفسه وبيان فضائله، كما أنّ الرواية إذا كانت دالّة على ضعف الراوي، يجب أن تكون صحيحة السند.

الأمر الثاني للتوثيقات: نصّ الرجاليّين (وهو على وجهين) والرجاليّون في طبقتين: المتقدّمين والمتأخّرين، أمّا القدماء فهم أربعة:

١. أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي فإنّه ألّف ثلاثة كتب في أُصول الرجال:

الف) ***اختيار معرفة الرجال*** وهو تلخيص معرفة الرجال للشيخ محمّد بن عمر الكشّيّ.

ب) ***الفهرست*** في بيان الطرق.

ج) ***الرجال***.

والكتاب الرابع هو **فهرست** الشيخ أبي العبّاس النجاشيّ فهذه أُمّهات كتب الرجال التي يُعتمد عليها في البتّ في الوثاقة والضعف، وإذا قيل في الكتب «جوامع المتقدّمين في علم الرجال» فالمراد منه هذه الكتب الأربعة؛ كما أنّه إذا

قالوا: المشايخ الثلاثة فالمراد أبو عمرو محمّد بن عمر الكشّيّ، أبو العبّاس النجاشي والشيخ الطوسي.

الثالث: حجّيّة قول الرجاليّين: اعلم أنّ قول الرجاليّين حجّة، والدليل على حجيّة قولهم ما ذكره السيّد الخوئي في خصوص ذلك: هو حجّة لأنّه ثقة، فعليه حجيّة قوله من باب حجيّة قول الثقات؛ فإنّ الآيات والروايات التي تدلّ على حجيّة قول العدل لا تُفرّق بين الرجال والأُمور الشرعيّة وفروعها؛ فإنّ خبر الثقة حجّة، سواء أخبر عن الوضوء والطهارة والحدود والديات، أو أخبر عن وثاقة الراوي وضعفه.

وقال بعضٌ: إنّ قول الرجاليّين حجّة من جهة حجيّة قول الخبير؛ فإنّ الاستقراء في أبواب الفقه يشهد بأنّ الشارع اعتمد على قول الخبير، كما اعتبر قول المقوّم في باب البيع.

وقال ثالث، كالشيخ حسن العاملي، والسيّد محمّد الموسوي العاملي: إنّ حجيّة القول باعتبار الشهادة، فكما أنّ الشارع اعتبر قول الشاهد، فقول الرجالي أيضاً حجّة، وهنا اشترطا عدالة الرجالي وتعدّده، يعني يلزم أن يشهدا على وثاقة الراوي، ولذلك قال السيّد محمّد الموسوي العاملي: إنّ الحجّة من الأخبار هو الصحيح الأعلى، وهو الذي صرّح عنه الرجاليّون: بوثاقة كلّ راوٍ في إسناده.

دَلالة حجيّة قول الرجاليّين إن كان من المتقدّمين

إنّ من أهمّ الدلائل على أنّ قول الرجاليّين حجّة، هي شهادتهم عن حسّ، حيث إنّهم عاصروا كثيراً من الرواة، أو عاصروا أساتذتهم، وهم بالتالي يعاصرونهم؛ فأمّا النجاشي وهو من أهل العراق وكان أكثر رواته كوفيّين، فهو

يعرفهم بالتعيين، ويعرف أُسرهم، وأولادهم وآباءَهم؛ وهكذا الحسين بن عبيدالله الغضائري، فإنّه عاش وعاصر كثيراً من الرواة، ولأجل هذا يُعدّ قول الرجاليّين المتقدّمين حجّة، لأنّهم يشهدون عن حسّ ورؤية، وقرب وحضور، لا عن حدس وظنّ.

حجيّة قول الرجالي المتأخّر

هناك اصطلاحات، أحدهما يطلق على المتقدّمين والآخر يطلق على المتأخّرين، والاصطلاحان وإن لم يكونا دقيقين فمن بداية عصر الغيبة الكبرى إلى زمن المحقّق الحلّي تعدّ عند الفقهاء؛ فترة المتقدّمين، ومن عصر المحقّق الحلّي إلى زمان المحقّق الأردبيلي تعدّ عندهم فترة المتأخّرين، ومن بعد هؤلاء من الفقهاء فهم متأخّرو المتأخّرين.

فنقول: إذا لم يوثّق المتقدّمون راوياً، ووثّقه المتأخّرون، فهل توثيقهم حجّة، أم لا؟ صرّح السيّد الخوئي في مقدّمة رجاله بالتفصيل فقال: عدد من المتأخّرين استندوا في توثيقاتهم على الحسّ، فقولهم حجّة، فقال: وهنا تثبت به الوثاقة بشرط أن يكون مَن أخبر عن وثاقته معاصراً للمخبر، أو قريب العصر منه، كما يتّفق ذلك في توثيقات الشيخ منتجب الدين، أو ابن شهر آشوب، فهذه التوثيقات معتبرة قطعاً.

وأمّا الذين جاؤوا بعدهم كما في توثيقات أحمد بن طاووس الحلّي والحسن ابن يوسف بن المطهّر الحلّي وتقيّ الدين بن داود الحلّي والذين في العصور المتأخّرة عنهم، كالشهيد الثاني والعلّامة محمّد باقر المجلسي فإنّهم أيضاً أصحاب كتبٍ في الرجال، ووثّقوا رواة كثيرين، فهل توثيقهم أيضاً، حجّة أم لا؟

صرّح السيّد الخوئي بأنّه لا اعتبار بتوثيقهم، لأنّها مبنيّة على الظنّ والاجتهاد جزماً، وذلك لأنّ السلسلة قد انقطعت بعد الشيخ، فأصبح عامّة الناس إلّا قليلاً منهم مقلّدين يعملون بفتاوى الشيخ ويستدلّون بها كما يستدلّ بالرواية على ما صرّح به الحلّي في *السرائر* وغيره في غيره[١].

وهذا الذي قاله السيّد الخوئي هو الذي صرّح به الشهيد الثاني في *الرعاية* ونقله عن جدّه ورّام بن أبي فراس، فقال في مبحث الخبر الضعيف المنجبر بالشهرة: فالعمل بمضمون الخبر الضعيف قبل زمن الشيخ على وجه يجبر ضعفه، ليس بمتحقّق، ولمّا عمل الشيخ بمضمونه في كتبه الفقهيّة جاء من بعده من الفقهاء، واتّبعه منهم عليها الأكثر تقليداً له، إلّا من شذّ منهم، ولم يكن فيهم من يسبر الأحاديث، وبحث في الأدلّة بنفسه سوى الشيخ المحقّق ابن إدريس[٢]، وقد كان لا يجيز العمل بخبر الواحد مطلقاً، فجاء المتأخّرون بعد ذلك ووجدوا الشيخ ومن تبعه قد عملوا بمضمون ذلك الخبر الضعيف لأمرٍ ما رواه في ذلك، لعلّ الله يعذرهم فيه فحسبوا العمل به مشهوراً، وجعلوا هذه الشهرة جابرة لضعفه، ولو تأمّل المنصف وحرّر المنقلب لوجد مرجع ذلك كلّه إلى الشيخ، ومثل هذه الشهرة لا تكفي في جبر الخبر الضعيف.

وممّن اطّلع على أصل هذا الذي تبيّنته وتحقّقته من غير تقليد، الشيخ الفاضل المحقّق سديد الدين محمود الحمصي[٣]، والسيّد رضيّ الدين بن

---

١. **معجم رجال الحديث** ج١ ص٤٣.
٢. راجع: **روضات الجنّات** ج٦ ص٢٧٤.
٣. نفس المصدر، ج٧ ص١٥٨.

طاووس [١] وجماعة.

وقال السيّد ﷺ في كتابه ***البهجة لثمرة المهجة***: أخبرني جدّي الصالح ورّام ابن أبي فراس قدّس الله سرّه [٢]: أنّ الحمصي حدّثه: أنّه لم يبق للإماميّة مفتٍ على التحقيق، بل كلّهم حاكٍ [٣]، فعلى هذا لا يمكن الاعتماد على التوثيقات الواردة في رجال من تأخّر عنهم، كالميرزا الإسترآبادي، والسيّد مصطفى التفرشي، والعلّامة محمّد بن عليّ الأردبيلي، والمولى عناية الله القهپائي، والعلّامة محمّد باقر المجلسي، والعلّامة محمّد باقر الوحيد البهبهاني، والعلّامة حجّة الإسلام محمّد باقر الشفتي، والعلّامة السيّد محمّد مهدي بحر العلوم، والسيّد محمّد إسماعيل الحائري، والعلّامة محمّد إسماعيل الخواجوئي المازندراني، والشيخ العلّامة محمّد بن الحسين البهائي، والفيلسوف الرجالي السيّد محمّد باقر الميرداماد الذين كلّهم أصحاب كتب في الرجال، وهم من أعلام القرن الحادي عشر والثاني عشر، والتوثيق في الحقيقة شهادة وإن لم يكن بشروطها؛ كيف، وقال رسول الله ﷺ: «لا تشهدنّ بشهادة حتّى تعرفها كما تعرف كفّك». وقال رسول الله ﷺ وقد سُئل عن الشهادة، قال: «هل ترى الشمس، على مثلها فاشهد، أو دع» [٤].

الأمر الثالث للتوثيقات: دعوى الإجماع من قبل الأقدمين، فإنّ الأقدمين الأخيار إذا ادّعوا الإجماع على توثيق راوٍ، فإنّ ذلك وإن كان إجماعاً منقولاً، إلّا

---

١. ***بحار الأنوار*** ج١ ص١٤٣.
٢. راجع: ***روضات الجنّات*** ج٨ ص١٧٧.
٣. ***الرعاية*** ص٩٣.
٤. ***وسائل الشيعة*** ج٢٨ ب٢٠.

أنّه لا يقصر عن توثيق مدّعي الإجماع بنفسه، منضمّاً إلى دعوى توثيقات أشخاص آخرين، بل إنّ دعوى الإجماع على الوثاقة يُعتمد عليها حتّى إذا كانت الدعوى من المتأخّرين، كما حصل ذلك في إبراهيم بن هاشم، فقد ادّعى ابن طاووس ـ يعني عليّ بن طاووس الحلّي ـ الاتّفاق على وثاقته، فإنّه قال في ضمن رواية فيها إبراهيم بن هاشم: إنّ رواة هذه الرواية كلّهم ثقات [١]، فإنّ هذه الدعوى تكشف عن توثيق بعض القدماء لا محالة، وهو يكفي في إثبات الوثاقة [٢].

الأمر الرابع للتوثيقات: سعي المستنبط على جمع القرائن

إنّ سعي المستنبط على جمع القرائن والشواهد المفيدة للاطمئنان على وثاقة الراوي، أو خلافها، من أوثق الطرق وأسدّها، ولكن سلوك ذاك الطريق يتوقّف على وجود مؤهّلات في السالك وصلاحيّات فيه ألزمها التسلّط على طبقات الرواة والإحاطة على خصوصيّات الراوي من حيث المشايخ والتلاميذ، وكميّة رواياته من حيث القلّة والكثرة، ومدى ضبطه إلى غير ذلك من الأُمور التي لا تندرج تحت ضابط معيّن، ولكنّها تورث الاطمئنان المتاخم للعلم، ولا شكّ في حجيّته [٣].

وقد سلك هذا الطريق في إثبات وثاقة الرواة بعض الرجاليّين الذين جاؤوا بعد القرن العاشر، فإنّ أمثال الميرزا الإسترآبادي، والعلّامة المجدّد محمّد باقر الوحيد البهبهاني، والعلّامة الأوحد محمّد مهدي بحرالعلوم، وتلميذه الرجالي

---

١. ***تنقيح المقال*** ج١ ص٣٩.
٢. ***معجم رجال الحديث*** ج١ ص٤٦.
٣. ***كلّيات في علم الرجال***.

المتتبّع محمّد إسماعيل الحائري المازندراني، والعلّامة الرجالي المعاصر الشيخ عبدالله المامقاني وغيرهم، قد اعتمدوا كثيراً على القرائن، لا النصوص الرجاليّة، وهذه القرائن عثروا عليها في كتب الفقه. كما ذكر الوحيد قول السبزواري في الرواة، واعتمد كثيراً على قوله، ثمّ إنّ الروايات ـ الروايات التي نقلوها ـ هل هي موافقة للسنّة أو مخالفة؟ وتطابق الإسناد؟ وعلى معرفة بطبقته في الحديث؟ وتعرف أساتذته ومن روى عنهم؟ كما أنّه قد يحصل ممّن يروون عنه، فإنّ شيخوخة الكليني، والصدوق، والمفيد، والنجاشي، وهي من أهمّ مصادر وثاقة الراوي.

والخلاصة أنّ عمليّة جمع القرائن قد تحصل بها الوثاقة، التي هي أكثر أهمّية من الوثاقة التي حصلت من قول الرجالي. وهنا ننقل كلمات من كبار الفقهاء والرجال التي دلّت على الاهتمام بالقرائن:

١. السيّد حسين البروجردي، وهو أحد كبار المجتهدين والعلماء في النصف الأخير من القرن الأخير، صرّح في كلام له حول صحيحة عبدالله بن أبي يعفور: صحيحة عبدالله بن أبي يعفور التي رواها الصدوق في ***الفقيه***، والشيخ في ***التهذيب*** هي العمدة في هذا الباب. أمّا الصدوق فقد روى في ***الفقيه*** بإسناده عن عبدالله بن أبي يعفور قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: بم تعرف عدالة الرجل بين المسلمين حتّى تقبل شهادته لهم وعليهم؟

فقال: «أن تعرفوه بالستر والعفاف، وكفّ البطن والفرج واليد واللسان، ويعرف باجتناب الكبائر التي أوعد الله عليها النار من شرب الخمر، والزنا، والربا، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، وغير ذلك، والدلالة على ذلك

كلّه، أن يكون ساتراً لجميع عيوبه، حتّى يحرم على المسلمين ما وراء ذلك من عثراته وعيوبه وتفتيش ما وراء ذلك، ويجب عليهم تزكيته وإظهار عدالته في الناس، ويكون منه التعاهد للصلوات الخمس إذا واظب عليهنّ، وحفظ مواقيتهنّ بحضور جماعة من المسلمين، وأن لا يتخلّف عن جماعتهم في مصلّاهم إلّا من علّة، فإذا كان كذلك لازماً لمصلّاه عند حضور الصلوات الخمس، فإذا سئل عنه في قبيلته ومحلّته قالوا: ما رأينا منه إلّا خيراً، مواظباً على الصلوات، متعاهداً لأوقاتها في مصلّاه، فإنّ ذلك يجيز شهادته وعدالته بين المسلمين.

وذلك أنّ الصلاة ستر، وكفّارة للذنوب، وليس يمكن الشهادة على الرجل بأنّه يصلّي، إذا كان لا يحضر مصلّاه ويتعاهد جماعة المسلمين، وإنّما جعل الجماعة والاجتماع إلى الصلاة لكي يعرف من يصلّي ممّن لا يصلّي، ومن يحفظ مواقيت الصلاة ممّن يضيّع، ولولا ذلك لم يمكن أحد أن يشهد على آخر بصلاح، لأنّ من لا يصلّي لا صلاح له بين المسلمين، فإنّ رسول الله ﷺ همّ بأن يحرق قوماً في منازلهم لتركهم الحضور لجماعة المسلمين، وقد كان فيهم من يصلّي في بيته فلم يقبل منه ذلك، وكيف تقبل شهادة أو عدالة بين المسلمين ممّن جرى الحكم من الله عزّ وجلّ، ومن رسوله ﷺ فيه الحرق في جوف بيته بالنار، وقد كان يقول رسول الله ﷺ: لا صلاة لمن لا يصلّي في المسجد مع المسلمين إلّا من علّة».

وأمّا الشيخ فقد رواها بإسناده عن أحمد بن محمّد بن يحيى العطّار، عن محمّد بن موسى، عن الحسن بن عليّ، عن أبيه، عن عليّ بن عقبة، عن موسى

ابن أكيل النميري، عن ابن أبي يعفور، مثلما روى الصدوق ﵀ إلّا أنّه أسقط ـ على ما حكاه في *الوسائل* ـ قوله: «فإذا كان كذلك لازماً لمصلّاه» ـ إلى قوله: ـ «ومن يحفظ مواقيت الصلاة ممّن يضيّع»، وأسقط قوله: «فإنّ رسول الله ﷺ همّ بأن يحرق ـ إلى قوله: ـ بين المسلمين».

وزاد: «وقال رسول الله ﷺ: لا غيبة إلّا لمن صلّى في بيته، ورغب عن جماعتنا، ومن رغب عن جماعة المسلمين وجب على المسلمين غيبته، وسقطت بينهم عدالته، ووجب هجرانه، وإذا رفع إلى إمام المسلمين أنذره وحذّره، فإن حضر جماعة المسلمين، وإلّا أحرق عليه بيته، ومن لزم جماعتهم حرمت عليهم غيبته، وثبتت عدالته بينهم»[1].

والكلام في هذا الخبر يقع في مقامين:

المقام الأوّل: في سنده، قد حكي عن العلّامة الطباطبائي ﵀ أنّه حكم بصحّة هذه الرواية، حيث قال في محكي ما صنّفه في مناسك الحجّ: الصحيح عندنا في الكبائر أنّها المعاصي التي أوجب الله تعالى سبحانه عليها النار، وقد ورد تفسيرها بذلك في كثير من الأخبار المرويّة عن الأئمّة الأطهار صلوات الله عليهم أجمعين، نحو صحيحة عبدالله بن أبي يعفور الواردة في صفة العدل....

وفي *مفتاح الكرامة* بعد نقل هذه العبارة قال: قلت: الظاهر أنّ الخبر غير صحيح، لا في *التهذيب*، ولا في *الفقيه*[2]، انتهى.

والظاهر أنّ منشأ الإشكال في الصحّة هو اشتمال الإسناد على أحمد بن

---

١. *الفقيه* ج٣ ص٢٤/٦٥، *التهذيب* ج٦ ص٢٤١/٥٩٦، *الاستبصار* ج٣ ص١٢/٣٣، *الوسائل* ج٢٧ ص٣٩١ ـ ٣٩٢ كتاب الشهادات ب٤١ ح١ و٢.

٢. *مفتاح الكرامة* ج٣ ص٩١ وج٨ ص٢٨٨ طبع مؤسسة النشر الإسلامي.

محمّد بن يحيى، حيث لم يقع عنه ذكر في الكتب المصنّفة في الرجال، حتّى يعدّل أو يجرّح، مع أنّ التحقيق يقضي بعدم الاحتياج إليه.

وإيضاح ذلك، أنّ الكتب الموضوعة في هذا الباب لا تتجاوز عن عدّة كتب ككتاب *رجال الشيخ*، و*رجال الكشّي*، و*فهرست النجاشي*، وعدم التعرّض فيها لراوٍ لا يوجب عدم الاعتناء بروايته، لأنّ كتاب رجال الشيخ لا يكون مشتملاً على جميع الرواة، لأنّ الظاهر أنّه كان بصورة المسوّدة، وكان غرض الشيخ الرجوع إليه ثانياً، لنظمه وترتيبه وتوضيح حال بعض المذكورين فيه، كما يشهد لذلك الاقتصار في بعض الرواة على ذكر محضِ اسمه واسم أبيه، من دون تعرّض لبيان حاله من حيث الوثاقة وغيرها، وكذا ذكر بعض الرواة مكرّراً كما يتفق فيه كثيراً على ما تتبّعنا.

فهذا وأمثاله ممّا يوجب الظنّ الغالب بكون الكتاب لم يبلغ إلى حدّ النظم والترتيب والخروج بصورة الكتاب، وذلك كان مستنداً إلى كثرة اشتغال الشيخ بالتأليف والتصنيف في الفنون المختلفة الإسلاميّة من: الفقه، والأُصول، وجمع الأحاديث، والتفسير، والكلام، وغير ذلك من العلوم، بحيث لو قسّمت أيّام حياته على تأليفاته لا يقع في مقابل كتابه هذا إلّا ساعات معيّنة محدودة.

وكيف كان، فعدم الذكر في رجال الشيخ لا يدلّ على عدم الوثاقة.

وأمّا كتاب *رجال الكشّيّ*، فالظاهر كما يظهر لمن رجع إليه أنّه كان هدفه منه جمع الأشخاص الذين ورد في حقّهم مدح أو قدح أو غيرهما.

وأمّا كتاب النجاشي فغرضه فيه إيراد المصنّفين، ومن ظهر منه تأليف أو تصنيف، وهكذا فهرست الشيخ رحمه الله.

فعدم تعرّضه لبعض من الرواة باعتبار عدم كونه مصنّفاً لا يدلّ على عدم كونه ثقة عنده، كما يظهر من بعض المتأخّرين في مشتركاته[1]، حيث اعتمد في عدم وثاقة الراوي على مجرّد عدم كونه مذكوراً في تلك الكتب، مع أنّ الظاهر أنّه يمكن استكشاف وثاقة الراوي من تلاميذه الذين أخذوا الحديث عنه، فإذا كان الآخذ مثل الشيخ، أو المفيد، أو الصدوق، أو غيرهم من الأعلام خاصّة مع كثرة الرواية عنه، لا يبقى ارتياب في وثاقته أصلاً.

وحينئذٍ ينقدح صحّة ما أفاده العلّامة الطباطبائي من الحكم بصحّة هذه الرواية، وإن كان أحمد بن محمّد بن يحيى الواقع في ابتداء سند الرواية لم يقع عنه في تلك الكتب ذكر ولا تعرّض، لأنّ وثاقته تستفاد من رواية الصدوق والشيخ عنه خصوصاً مع كثرة رواياته، حيث إنّها كانت رواية كتب أبيه بإجازة منه، وإن لم يكن له كتاب، ولأجله لم يذكر في شيء من تلك الكتب، فالإنصاف أنّه لا مجال للمناقشة في مثل هذا السند أصلاً، فافهم واغتنم.

والمقام الثاني في دلالته ...[2] عن الفقيه الهمداني أيضاً في الاعتماد على القرائن: أمّا الوتيرة فذهب الأكثر إلى سقوطها أيضاً، ونقل فيه ابن إدريس الإجماع، وقال الشيخ في *النهاية*: يجوز فعلها[3]، وربّما كان مستنده ما رواه ابن بابويه عن الفضل بن شاذان، عن الرضا عليه السلام قال: «إنّما صارت العشاء مقصورة وليس تترك ركعتاها لأنّها زيادة في الخمسين تطوّعاً، ليتمّ بها بدل كلّ ركعة من

---

١. *تنقيح المقال* ج ١ ص ٩٥.
٢. *نهاية التقرير* ج ٣ ص ٢٣٢.
٣. *النهاية* ص ٥٧.

الفريضة ركعتين من التطوّع»[1]. وقوّاه في **الذكرى** قال: لأنّه خاصّ معلّل، وما تقدّم خالٍ منها، إلّا أن ينعقد الإجماع على خلافه[2] وهو جيّد لو صحّ، لكن في الطريق عبدالواحد بن عبدوس[3]، وعليّ بن محمّد القتيبي[4] ولم يثبت توثيقهما، فالتمسّك بعموم الأخبار[5] المستفيضة الدالّة على السقوط أولى، انتهى.

واعترضه بعض[6] بأنّهما من مشايخ الإجازة، وعدم توثيق المشايخ غير قادح في السند[7] لأنّ اعتماد المشايخ المتقدّمين على النقل عنهم، وأخذ الأخبار منهم والتتلمّذ عليهم يزيد على قولهم في كتب الرجال: فلان ثقة، وكيف كان، فالرواية بحسب الظاهر من الروايات المعتبرة التي لا يجوز ردّها من غير معارض مكافئ إذ ليس المدار عندنا في جواز العمل بالرواية على اتّصافها بالصحّة المصطلحة وإلّا فلا يكاد يوجد خبر يمكننا إثبات عدالة رواتها على سبيل التحقيق لولا البناء على المسامحة في طريقها، والعمل بظنون غير ثابتة الحجّيّة، فالمدار على وثاقة الراوي، أو الوثوق بصدور الرواية؛ وإن كان بواسطة القرائن الخارجيّة التي عمدتها كونها مدوّنة في الكتب الأربعة، أو مأخوذة من

---

١. ***من لا يحضره الفقيه*** ج١ ص١٣٢٠/٢٩، ***وسائل الشيعة*** ج٣ ص٧٠.
٢. ***ذكرى الشيعة*** ص١١٣ الطبع الحجري.
٣. ***جامع الرواة*** ج١ ص٥٢٢، ***بهجة الآمال*** ج٥ ص٣١٧.
٤. ***بهجة الآمال*** ج٥ ص٥٣٣.
٥. ***تهذيب الأحكام*** ج٢ ص١٣، ***وسائل الشيعة*** ج٣ ص٦٠، ***الكافي*** ج٣ ص٤٣٩، ***المحاسن*** ص٣٧١.
٦. ***الحدائق الناضرة*** ج٦ ص٤٧.
٧. ***الرعاية*** ص٢٩٤، ***مسالك الأفهام*** ج٢ ص٢٣، ***مدارك الأحكام*** ج٦ ص٨٤، ***الحدائق الناضرة*** ج٦ ص٤٧.

الأُصول المعتبرة مع اعتناء الأصحاب بها وعدم إعراضهم عنها.

ولا شبهة في أنّ قول بعض المزكّين: بأنّ فلاناً ثقة، أو غير ذلك من الألفاظ التي اكتفوا بها في تعديل الرواة، لا يؤثّر في الوثوق أزيد ممّا يحصل من أخبارهم بكونه من مشايخ الإجازة، ولأجل ما تقدّمت الإشارة إليه جرت سيرتي على ترك الفحص عن حال الرجال، والاكتفاء في توصيف الرواية بالصحّة كونها موصوفة بها في ألسِنة مشايخنا المتقدّمين الذين تفحّصوا عن حالهم.

والحاصل، أنّ الرواية بحسب الظاهر لا تقصر من حيث الاعتبار عن بعض الروايات المتّصفة، لكن إعراض أكثر الأصحاب عنها [1] مع وضوح دلالتها على سائر الأخبار أوهنها، إلّا أنّ عمل الشيخ بها [2]، وتقوية الشهيد إيّاها [3]، واعتماد جملة من المتأخّرين [4] عليها يعصمها عن السقوط عن درجة الاعتبار خصوصاً مع اعتضادها بمفهوم القيد في صحيحة محمّد بن مسلم [5] المتقدّمة [6].

فكما نرى أنّ العلمين الفقيهين اعتمدا على القرائن، وقالا: إنّ الاعتماد على هذه القرائن لا يقصر عن قول الرجالي: بأنّ فلان ثقة، والقرائن تختلف كمّاً وكيفاً؛ فبعضها أقوى من البعض.

---

١. **جواهر الكلام** ج٧ ص٤٩.
٢. **النهاية** ص٥٧.
٣. **ذكرى الشيعة** ص١١٣.
٤. **الحدائق الناضرة** ج٦ ص٤٧، **الروضة** ج١ ص٤٧٣، **رياض المسائل** ج٣ ص٢٧، **مفتاح الكرامة** ج٢ ص١١، **كشف اللثام** ج٣ ص١٦.
٥. **وسائل الشيعة** ج٣ ص٥٩.
٦. **مصباح الفقيه** ج٢ ص١٢.

وأمّا القرائن فمختلفة، ذكرها المحقّق محمّد باقر الوحيد البهبهاني في مقدّمة تعليقته على ***منهج المقال*** للميرزا الإسترآبادي وطبعها الشيخ عليّ الخاقاني في تكملة ***رجال الخاقاني***، ولخّصها تلميذ الوحيد في مقدّمة ***منتهى المقال***؛ فهذه القرائن كثيرة، نشير إلى بعضها:

١. نقل أصحاب الإجماع عن راوٍ. فنقلهم عنه دليل على أنّه ثقة، سواء أكان مهملاً أو مجهولاً، ولذلك قيل: باعتبار مراسيلهم أيضاً؛ وهذه القاعدة نقلها الكشّيّ في كتابه ***اختيار معرفة الرجال***: «أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنهم وأقرّوا لهم بالفقه والعلم».

٢. نقل المشايخ الثلاثة عن راوٍ وهم: محمّد بن أبي عمير وأحمد بن محمّد ابن أبي نصر البزنطي وصفوان بن يحيى.

٣. كون الرجل من مشايخ الإجازة. فإنّ الشهيد الثاني صرّح بأنّ مشايخ الإجازة يستغنون عن التزكية والتعديل [1]، وذلك كأحمد بن محمّد بن الحسن ابن الوليد، ومحمّد بن إسماعيل النيسابوري.

٤. كونه وكيلاً لأحد الأئمّة عليهم السلام. فإنّ الوكيل إذا لم يكن عادلاً لا ينصبه الإمام عليه السلام، وذلك كإبراهيم بن موسى الهمداني الذي لم يرد فيه توثيق، ولا تضعيف، ولكن قالوا: إنّه ثقة، لكونه وكيلاً للإمام عليه السلام.

٥. كون الراوي كثير الرواية. وهو دليل فقهه وكثرة اهتمامه بأخبار الأئمّة عليهم السلام، مع أنّ الراوي لو كان قليل الرواية فيفهم أنّه لم يكن من فقهاء أصحاب الأئمّة وعلمائهم، فعن آية الله الحاج آقا حسين البروجردي في ذيل

---

١. ***الرعاية*** ص٢٩٢.

رواية عن بشير بن ميمون: (بشير النبّال) هذا مع أنّ بشير قليل الرواية جدّاً، فيعلم من ذلك عدم كونه من فقهاء أصحاب الأئمّة عليهم السلام، فلا يقاوم نقله نقل فقهاء الأصحاب من مثل: ابن مسلم، وابن جابر، فإنّ ضبط العامّي وإن كان ورعاً جدّاً لا يقاس بضبط الفقيه المطّلع، كيف وخطأ العوامّ، وخطأهم في فهم ما يسمعونه وضبطه أكثر من أن يُحصى، وبشير بن ميمون وأخوه «شجرة» من أسرى العجم ولم يكونا من أهل اللغة العربيّة العارفين بأساليبها[1].

٦. كون الراوي من الطاطريّين.

٧. نقل محمّد بن إسماعيل، أو جعفر بن بشير، عنه.

٨. نقل بني فضّال عنهم.

٩. اعتماد القمّيّين عليه، أو روايتهم عنه.

١٠. كونه في سند اتّفق الكلّ أو الأغلب على صحّته.

١١. إكثار الكليني أو الصدوق من رواية راوٍ.

١٢. أن يَذكر الفذّ شخصاً مترضّياً أو مترحّماً. كما ترحّم وترضّى الصدوق على كثير من مشايخه.

١٣. أن يروي عنه محمّد بن أحمد بن يحيى، ولم يكن مستثنًى.

١٤. كونه من آل أبي شعبة. قال النجاشي في ترجمة محمّد بن علي بن شعبة الحلبي: وآل أبي شعبة بيت كبير في الكوفة. وقال في ترجمة محمّد بن إسماعيل بن بزيع: وولد بزيع في بيت.

١٥. وقوعه في سلسلة روايات تفسير عليّ بن إبراهيم القمّي.

---

١. *البدر الزاهر* ص٣٦٥.

هذه وغيرها من الأُمور الأخرى التي تحصل الوثاقة من مجموعها أو بعضها؛ وقد ذكرها العلّامة المامقاني في كتابه ***مقباس الهداية***، فإذا توفّرت بعض هذه الأُمور في راوٍ فنكشف عن وثاقته.

وبعد هذه كلّها نقول: قال بعض المحقّقين ـ مذيّلين قول السيّد محمّد جواد العاملي ذيل الحديث: الظاهر أنّ الخبر غير صحيح، لا في ***التهذيب***، ولا في ***الفقيه***:

وطرق الشيخ في ***التهذيب*** وغيره إلى عبدالله بن أبي يعفور كثيرة، بعضها ضعيف، وبعضها صحيح.

فمن الأوّل: ما ذكره بإسناده عن علي بن عقبة، عن موسى بن أكْيَل النُمَيري[1]، عن عبدالله بن أبي يعفور. وما ذكره بإسناده عن أبي القاسم جعفر ابن محمّد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عيد، عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضّال، عن أبيه، عن عليّ بن عقبة، وذبيان بن حكيم الأودي، عن موسى بن أكْيَل، عنه، عن أخيه عبدالكريم بن أبي يعفور، عن أبي جعفر عليه السلام وكلا هذين الطريقين ضعيفان بذبيان، وأحمد بن الحسن، بناء على اصطلاحهم في صحّة الخبر من لزوم التصريح بتوثيق الراوي من المشايخ المعروفين، أو كونه عدلاً إماميّاً، حسب الاختلاف الواقع بين القدماء والمتأخّرين في ذلك.

ومن الثاني: ما ذكره بإسناده عن سعد (الظاهر كونه ابن عبدالله الأشعري)، عن أحمد بن محمّد (الظاهر كونه ابن عيسى)، عن عثمان بن عيسى، عن

---

١. ***جامع الرواة*** ج٦ ص٥٧٨.

عبدالله بن مسكان، عن عبدالله بن أبي يعفور[١].

وما ذكره بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن عثمان بن عيسى، عن ابن مسكان، عن ابن أبي يعفور[٢]، وبإسناده عن صفوان (ابن يحيى أو ابن مهران)، عن منصور (الظاهر كونه ابن حازم)، عن ابن أبي يعفور. وما ذكره عن فضالة (الظاهر كونه ابن أيّوب)، عن العلاء (الظاهر كونه ابن رزين)، عن ابن أبي يعفور[٣].

وأمّا طريق الصدوق في ***من لا يحضره الفقيه***، فعن أحمد بن محمّد بن يحيى العطّار، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن ابن أبي يعفور، وهذا الطريق أيضاً ضعيف بأحمد بن أبي عبدالله حسب اصطلاحهم[٤].

فعن آية الله الخوئي في ذيل طريق الصدوق[٥]: والطريق ضعيف بأحمد بن محمّد بن يحيى.

ولكن هذا مبنى السندين، كآية الله الخوئي وغيره، فإنّ أحمد بن محمّد بن يحيى العطّار، وأحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد، كلاهما من مشايخ الإجازة[٦].

وعن أبي علي الحائري في ***منتهى المقال***، وذكره في ***الحاوي*** في خاتمة

---

١. ***وسائل الشيعة*** ج٤ ص٧٤١.
٢. نفس المصدر، ج٤ ص٩٥٣.
٣. نفس المصدر.
٤. ***مفتاح الكرامة*** ج٨ ص٢٨٨.
٥. ***معجم رجال الحديث*** ج١٠ ص١٠٢.
٦. ***الرعاية*** ص٣٧٠.

قسم الثقات، التي عقدها لمن لم ينصّ على توثيقه، بل يستفاد من قرائن أُخر، حيث قال بعد نقل ما في لم: قلت: قد وصف العلّامة طريق الشيخ في ***التهذيب والاستبصار*** إلى محمّد بن عليّ بن محبوب بالصحّة [١].

وهو في الطريق ولا طريق غيره [٢]، وذلك يقتضي الحكم بعدالته، وكذا وصف طريقه في التهذيب إلى عليّ بن جعفر بالصحّة [٣]، وهو فيه ولا طريق سواه، وكذا وصف طريق الصدوق إلى عبدالرحمن بن الحجّاج، وهو فيه [٤].

وهكذا قالوا في أحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد، وهو لم يُنصّ على توثيقه في الكتب الرجاليّة. قال أبو عليّ محمّد بن إسماعيل الحائري: حُكم بصحّة حديثه في ***المختلف*** [٥] وكذا في طريق الشيخ إلى الحسن بن محبوب وهو فيه [٦]، وفي ***الوجيزة***: أنّه استاذ المفيد، يعدّ حديثه صحيحاً، لكونه من مشايخ الإجازة [٧]، ووثّقه الشهيد الثاني [٨].

وذكره الشيخ عبدالنبي الجزائري في ***الحاوي*** في خاتمة قسم الثقات التي عقدها لمن لم ينص على توثيقه بل يستفاد من قرائن أُخر.

وقال الشيخ الحرّ العاملي في ***أمل الآمل***: إنّه من مشايخ المفيد ووثّقه الشهيد

---

١. ***خلاصة الرجال*** ص٢٧٦.
٢. ***تهذيب الأحكام*** المشيخة ج١٠ ص٧٢، ***الاستبصار*** ج٤ ص...، ***المشيخة*** ص٣٢٤.
٣. ***تهذيب الأحكام*** ج١٠ ص٨٦ المشيخة.
٤. ***من لا يحضره الفقيه*** ج٤ ص٤١، ***منتهى المقال*** ج١ ص٣٥٠.
٥. ***خلاصة الرجال*** ص٢٧٦.
٦. نفس المصدر.
٧. ***الوجيزة*** ص١٥٣.
٨. ***الرعاية*** ص٣٧٠.

الثاني في *الدراية*، ويعدّ العلّامة وغيره من علمائنا حديثه صحيحاً، ومعلوم أنّه من مشايخ الإجازة.

وقال الميرزا محمّد علي الإسترآبادي في الرجال المتوسّط: من المشايخ المعتبرين، وقد صحّح العلّامة كثيراً من الروايات وهو في الطريق بحيث لا يحتمل الغفلة، ولم أرَ إلى الآن، ولم أسمع من أحدٍ يتأمّل في توثيقه[1].

هذا ما عند أتباع منهج الصدور، إلّا أنّ آية الله الخوئي قال تبعاً لصاحب *المدارك*، ـ السيّد محمّد الموسوي العاملي ـ بضعف كليهما[2].

فقال في أحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد: من مشايخ الشيخ المفيد، وقد صحّح العلّامة كثيراً من الروايات التي هو في طريقها، وكذلك الشيخ حسن صاحب *المعالم*، فيما حكي عنه، بل وثّقه الشهيد الثاني في *الدراية*، والشيخ البهائي في حاشية *الحبل المتين*.

وقال الميرزا في *الوسيط*: ولم أر إلى الآن، ولم أسمع من أحد يتأمّل في توثيقه.

إلّا أنّه مع ذلك، لا يمكننا الحكم بوثاقته. أمّا تصحيح العلّامة أو غيره للطريق فهو اجتهاد منه، ولعلّه من جهة أصالة العدالة، كما استظهرنا البناء عليها من العلّامة، ممّا ذكره في ترجمة أحمد بن إسماعيل بن سمكة، أو من جهة كونه من مشايخ المفيد، ولذا قال الفاضل المجلسي في *الوجيزة*: يعدّ حديثه صحيحاً لكونه من مشايخ الإجازة، لكنّا قد ذكرنا في المدخل: أنّ الشيخوخة للإجازة لا

---

١. *منتهى المقال* ج١ ص٣١٧.

٢. *معجم رجال الحديث* ج٢ ص٣٢٨.

يلزمها الوثاقة، ولا الحسن.

وأمّا توثيق الشهيد الثاني، والشيخ البهائي، فهو أيضاً مبنيّ على الاجتهاد والحدس، إذ لا يحتمل أن يكون مثل هذا التوثيق منتهياً إلى الحسّ والسماع من الثقات، كما هو الحال في توثيق غيرهما من المتأخّرين لمن يكون الفصل بينه وبينهم مئات من السنين، ولا سيّما أنّه لا يوجد لأحمد هذا ذكر في كتب الرجال، حتّى إنّ العلّامة ﵀ أيضاً أغفل ذكره.

ومن هنا قال الفاضل التفريشي: «قال الشهيد الثاني في **درايته**: إنّه من الثقات، ولا أعرف مأخذه».

فتحصّل: أنّه لم تثبت وثاقة الرجل بوجه، وكيف كان، فلا ينقضي تعجّبي من عدم تعرض الشيخ لحاله في رجاله، مع أنّه من المعاريف، وكثير الرواية، وقد وقع في طريقه إلى محمّد بن الحسن بن الوليد، وغيره[١].

وقال أيضاً في أحمد بن محمّد بن يحيى العطّار القمي: وكيف كان، فقد اختلف في حال الرجل، فمنهم من اعتمد عليه ولعلّه الأشهر، ويمكن الاستدلال عليه بوجوه:

الأوّل: أنّه من المشايخ، فقد روى عنه الصدوق، والتلعكبري، بل قيل: إنّه من مشايخ النجاشي.

ويردّه ما مرّ في ***المدخل*** من أنّ شيخوخة الإجازة، لا دلالة فيها على الوثاقة، ولا على الحسن، وتوهّم أنّه من مشايخ النجاشي، فيه ما ذكرناه في ترجمته: من أنّ أحمد بن محمّد بن يحيى، ليس من مشايخ النجاشي نفسه.

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج٢ ص٢٥٦.

الثاني: تصحيح العلّامة، في الفائدة الثامنة من الخلاصة: طريق الصدوق إلى عبدالرحمن بن الحجّاج، وكذا طريقه إلى عبدالله بن أبي يعفور، وفيهما: أحمد ابن محمّد بن يحيى.

ويردّه ـ ما مرّ ـ من أنّ تصحيح العلّامة، مبنيّ على بنائه على أصالة العدالة، وعلى أنّ أحمد من مشايخ الإجازة، وكلا الأمرين، لا يمكن الاعتماد عليه.

الثالث: أنّ الشهيد الثاني، وثّقه في ***الدراية***، وكذلك السماهيجي، والشيخ البهائي.

والجواب عن ذلك: أنّ توثيق هؤلاء، لا يحتمل أن يكون منشأه الحسّ، وإنّما هو اجتهاد، واستنباط، من كون الرجل من مشايخ الإجازة، كما صرّح بذلك الشيخ البهائي، في **مشرقه**، ولذلك ترى أنّه ذكر في ***الحبل المتين***، في بعض الروايات أنّها ضعيفة، لجهالة أحمد بن محمّد بن يحيى.

الرابع: أنّ أبا العبّاس أحمد بن عليّ بن نوح السيرافي قد كتب إلى النجاشي في تعريف طرقه إلى كتب الحسين بن سعيد الأهوازي: فأمّا ما عليه أصحابنا، والمعوّل عليه: ما رواه عنهما [الحسين والحسن ابني سعيد الأهوازي]: أحمد ابن محمّد بن عيسى. أخبرنا الشيخ الفاضل أبو عبدالله الحسين بن عليّ بن سفيان البزوفري فيما كتب إليّ في شعبان سنة ٣٥٢، قال: حدّثنا أبو عليّ الأشعري أحمد بن إدريس بن أحمد القمّي، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد بكتبه الثلاثين كتاباً، وأخبرنا أبو عليّ أحمد بن محمّد بن يحيى العطّار القمّي، قال: حدّثنا أبي، وعبدالله بن جعفر الحميري، وسعد بن عبدالله جميعاً، عن أحمد بن محمّد بن عيسى. ذكره النجاشي في

ترجمة الحسين بن سعيد الأهوازي، وفي هذا الكلام دلالة ظاهرة على اعتماد الأصحاب على أحمد بن محمّد بن يحيى. ويردّه:

أوّلاً: ما عرفت من أنّ اعتماد القدماء على رواية شخص لا يدلّ على توثيقهم إيّاه، وذلك لما عرفت من بناء ذلك على أصالة العدالة، التي لا نبني عليها.

ثانياً: أنّ ذلك إنّما يتمّ، لو كان الطريق ينحصر برواية أحمد بن محمّد بن يحيى، لكنّه ليس كذلك، بل إنّ تلك الكتب المعوّل عليها، قد ثبتت بطريق آخر صحيح، وهو الطريق الأوّل الذي ينتهي إلى أحمد بن محمّد بن عيسى: ولعلّ ذِكْر طريق آخر، إنّما هو لأجل التأييد.

فالمتحصّل ممّا ذكرناه: أنّ الرجل مجهول كما صرّح به جمع منهم صاحب ***المدارك***[1].

المقدّمة الثانية

اعلم أنّ الشيخ الصدوق (ثقة الإسلام الكليني أبا جعفر محمّد بن يعقوب الكليني المعروف بأبي جعفر الأوّل)، أورد في كثير من أسانيد رواياته في كتابه ***الكافي*** عدّة، عن سهل، أو غيره، وفسّر النجاشي والعلّامة العدّة: الذين هم مشايخ الكليني، فإنّه إذا روى حديثاً عن غير واحد من مشايخه عبّر عنهم بالعدّة تسهيلاً على القارئ، مع أنّ من دأبه ذكر جميع الأسانيد، ولا يحذف من إسناد الرواية راوٍ واحدٍ، ولذلك عدّوه من أدقّ علماء الحديث، وليس من منهجه تعليق الروايات كما صنع محمّد بن عليّ بن بابويه القمّي، ومحمّد بن الحسن

١. ***معجم رجال الحديث*** ج٢ ص٣٢٨.

الطوسي في كتبهما «**من لا يحضره الفقيه، تهذيب الأحكام والاستبصار**» وقلّ ما يتّفق أن يُرسل الكليني الروايات. نعم، قد يحذف السند إذا كان مكرّراً اعتماداً على السند السابق، فهذا ليس إرسالاً، بل هو تعليق.

العدّة ليست مرسلة

نشاهد في بعض عبارات العلماء أنّ العدّة تُصيِّر الرواية مرسلة؛ فنرى الأردبيلي في كتابه ***مجمع الفائدة والبرهان*** يكرّر: أنّ الرواية مثلاً ضعيفة بعدّة عن سهل، ونفهم صريحاً من عباراته الكثيرة أنّه عدّ سهلاً ضعيفاً، وسبب ضعفه هو عدم توثيقه في كتب الرجال، ولكن وثّقه الفقهاء، كونه من مشايخ الإجازة مثلاً. فعلّق في ذيل رواية زرارة: ضعيفة بسهل بن زياد، غير أنّ الفقهاء اعتبروه ثقة.

وعن العلّامة محمّد باقر الوحيد البهبهاني في تعليقته على ***مجمع الفائدة والبرهان*** عند كلام المصنّف: لا يخفى أنّ هذه الرواية صحيحة أيضاً كما حقّقنا في الرجال وجماعة من المحقّقين، على أنّ ضعف سهلٍ سهلٌ، وأنّه من مشايخ الإجازة يذكرونه لمجرّد اتّصال السند، وأنّه مقبول الرواية البتّة، فهي كالصحيحة [١].

فنفهم من هذه العبارات أنّ سهلاً عند الأردبيلي ليس ثقة، وأمر سهل ليس عنده سهلاً، بل صعباً، فهو يعبّر: ضعيفة بالعدّة عن سهل، وهذا يشعر بأنّ سبب الضعف هو العدّة، ولذلك عدّ بعض الروايات المبتدئة بالعدّة مرسلات، وهذا الأمر غير مقبول، حيث إنّ المرسلة رواية لم تذكر أسنادها، أو ذكرت ولكن

---

١. ***حاشية الوحيد على مجمع الفائدة*** ص٦٦٢.

أُجمل فيها، بعبارة: عن بعض، عمّن ذكره، ونظائرهما، وأمّا الروايات التي ابتُدِئت بالعدّة فهي ليست مجهولة، ولا مهملة، بل نعلم يقيناً من هو المراد، فهذه الروايات مثل المعلّقات في ***التهذيب*** و***الاستبصار*** و***من لا يحضره الفقيه***، وقد صرّح الشهيد الثاني زين الدين الجبعي العاملي في ***الرعاية***: أنّ المعلّقات إن ذكر سندها في المشيخة، وذكرت طرق المؤلّفين إلى أصحاب الأُصول، فهي مسندة، لا مرسلة، نعم، إذا نُسي الطريق فهي مرسلة، وكأنّها ذُكرت من أوّل الأمر مرسلة، فإذاً الروايات بالعدّة ليست مرسلة، بل هي مسندة، ولا يضرّ أيضاً ضعف بعض العدّة في صحّة الرواية، لأنّ رجال العدّة أكثرهم ثقات.

الرسائل المنفردة حول الموضوع

ألّف بعض العلماء المحقّقين في العدّة رسائل، وعُبّر عنها بـ: رسالة عدّة الكليني، وهم ذكروها ضمن مؤلّفاتهم، ومنهم:

١. حجّة الإسلام محمّد باقر الشفتي وطبعها ضمن الرسائل الرجاليّة.

٢. السيّد أمين الجبل العاملي في كتابه ***البحر الزخّار***.

٣. الميرزا حسين النوري في نهاية ***وسائل الشيعة***.

٤. محمّد إسماعيل الخواجوئي في ***الفوائد الحائريّة***.

القسم الأوّل

عدّة محمّد بن عيسى

محمّد بن عيسى بن عبدالله

قال العلّامة: ابن سعد بن مالك الأشعري، أبو عليّ، شيخ القمّيّين ووجه الأشاعرة، وذو مكانة عند السلطان، ودخل على الرضا عليه السلام وسمع منه، وروى عن أبي جعفر الثاني [1]، وزاد النجاشي: له كتاب ***الخطب***، عنه، به ابنه أحمد [2].

وأمّا الأدلّة على توثيقه فتفهم من قرائن كثيرة، منها:

١. تصريح النجاشي بأنّه شيخ القمّيّين، وفي هذا دلالة تامّة على وثاقة الرجل، فإنّ طعن القمّيّين في رجل، وتوثيقهم لآخر، يعدّ من أشدّ الطعون، وأقوى التوثيقات.

٢. وصفه بوجه الأشاعرة، أي كبيرهم وأميرهم في الأُمور الدينيّة.

٣. قد صحّح العلّامة الحلّي طريقاً فهو فيه [3]، وهذه المسألة من القواعد العامّة التي تدلّ على توثيق الراوي. والقاعدة: هي أنّ الراوي لو وقع في سند رواية وصحّحها الفقهاء؛ كالعلّامة الحلّي، والشهيد الأوّل.

---

١. ***خلاصة الرجال*** ص٨٣/١٥٤.

٢. ***رجال النجاشي*** ص٣٣٨/٩٠٥.

٣. ***مختلف الشيعة*** ج١ ص٢٩٠، ***تهذيب الأحكام*** ج١ ص٩٠/٢٣٧.

وعن العلّامة الحائري في مقدّمة *منتهى المقال*: منها وقوعه في سند اتّفق الكلّ أو الجلّ على صحّته، بل أُخذ ذلك دليل الوثاقة [١].

ما معنى تصحيح السند في توثيق الرواة؟

نذكر لذلك مثالاً: قد ذكر المحقّق الرجالي الشيخ سليمان البحراني في توثيق محمّد بن إسماعيل أُموراً، منها: عُدّ حديثه صحيحاً عند الكلّ [٢].

وقال في ترجمة أحمد بن عبدالواحد بن عبدوس: عُدّ حديثه في الصحيح، ولعلّه كافٍ في توثيقه [٣].

وقال المجلسي في *الوجيزة*: أحمد بن عبدالواحد البزّاز المعروف بابن عبدون، ممدوح، ويُعَدّ حديثه صحيحاً [٤].

وصحّحوا حديثه يعني سمّوه صحيحاً، فهل هذه التسمية وعدّ الحديث صحيحاً، تدلّ على وثاقة كلّ الرواة الذين وقعوا في سلسلة السند؟

فعن كثير من الفقهاء: نعم، إنّ تصحيح العلّامة وغيره دليل على وثاقة الرواة كلّهم، فعلى سبيل المثال، صرّح العلّامة المامقاني في *تنقيح المقال*: أنّ إبراهيم ابن هاشم ثقة، ثمّ ذكر في وثاقة الرجل أُموراً: منها تصحيح السند الذي وقع إبراهيم بن هاشم فيه [٥].

وعن الشهيد الثاني في كتاب *العارية*: أنّ الفقهاء كالشهيد الأوّل والعلّامة عدّا

---

١. *منتهى المقال* ج١ ص٩٢.
٢. نفس المصدر، ج٥ ص٣٥٢.
٣. *بلغة المحدّثين* ص٣٢٨.
٤. *الوجيزة* ص١٠١/١٥٠.
٥. *تنقيح المقال* ج١ ص٣٩.

حديث الحلبي صحيحاً؛ وإبراهيم بن هاشم في سنده.

وعن محمّد باقر الميرداماد في ***الرواشح السماويّة***: ولقد وصف العلّامة وغيره من أعاظم الأصحاب أحاديث كثيرة ـ هو في طريقها ـ بالصحّة.

فكما نشاهد أنّ تصحيح الطريق من أسباب وثاقة الراوي، وقد اعتمد العلّامة الأردبيلي في ***مجمع الفائدة والبرهان*** على تصحيحات العلّامة الحلّي وعليه فإنّ أحد القرائن الذي تدلّ على وثاقة أحمد بن محمّد بن عيسى، كونه صحيح الحديث عند العلماء.

١. عليّ بن إبراهيم

أقوال العلماء فيه:

قال الشيخ: عليّ بن إبراهيم بن هاشم القمّي [١] [أبوالحسن ثقة في الحديث ثَبت، معتمد، صحيح المذهب، سمع فأكثر] له كتب، منها كتاب ***التفسير***، وكتاب ***الناسخ والمنسوخ***، وكتاب ***المغازي***، وكتاب ***الشرائع***، وكتاب ***قرب الإسناد***. وزاد ابن النديم: وكتاب ***المناقب***، وكتاب ***اختيار القرآن ورواياته***. أخبرنا بجميعها جماعة، عن أبي محمّد الحسن بن حمزة بن محمّد العلوي، ومحمّد بن عليّ [بن] ماجيلويه، عن عليّ بن إبراهيم، إلّا حديثاً واحداً استثناه من كتاب ***الشرائع*** في تحريم لحم العنز (العِيْر) وقال: لا أرويه لأنّه.. وروى أيضاً حديث تزويج المأمون أُمّ الفضل من أبي جعفر، محمّد بن عليّ الجواد عليهما السلام رويناه بالإسناد الأوّل.

---

١. ***الفهرست*** ص٢٠٩.

وقال النجاشي: عليّ بن إبراهيم بن هاشم[1]، أبوالحسن القمّي، ثقة في الحديث، ثبت، معتمد، صحيح المذهب، سمع فأكثر، وصنّف كتباً وأضرّ في وسط عمره، وله كتاب ***التفسير***، كتاب ***الناسخ والمنسوخ***، كتاب ***قرب الإسناد***، كتاب ***الشرائع***، كتاب ***الحيض***، كتاب ***التوحيد والشرك***، كتاب ***فضائل أميرالمؤمنين*** عليه السلام، كتاب ***المغازي***، كتاب ***الأنبياء***، رسالة في معنى هشام ويونس، جوابات مسائل سأله عنها محمّد بن بلال، كتاب يعرف **بالمشذّر**، والله أعلم أنّه مضاف إليه، أخبرنا محمّد بن محمّد وغيره، عن الحسن بن حمزة ابن عليّ بن عبدالله قال: كتب إلى عليّ بن إبراهيم بإجازة سائر حديثه وكتبه.

وقال الأردبيلي: عليّ بن إبراهيم بن هاشم القمّي، أبوالحسن، ثقة في الحديث، ثبت معتمد، صحيح المذهب، سمع وأكثر وصنّف كتباً، وأضرّ في وسط عمره [صه، جش] «مع»[2].

وهو الذي روى عنه محمّد بن يعقوب الكليني كثيراً، له كتب، روى عنه أبو محمّد الحسن بن حمزة بن محمّد العلوي، ومحمّد بن عليّ بن الحسين، عن أبيه، ومحمّد بن الحسن، وحمزة بن محمّد العلويّ، ومحمّد بن عليّ ماجيلويه في [ست] في ترجمته. الصدوق عن أبيه، عنه في مشيخة [يه]، في طريق هشام بن سالم، وطريق صفوان بن يحيى، وذريح المحاربي، وإبراهيم بن عبدالحميد وغيرهم. محمّد بن عليّ بن الحسين، عن أبيه، وحمزة بن محمّد، ومحمّد بن عليّ، عنه. وفي [ست] في ترجمة عبدالله بن يحيى الكاهلي، عنه،

---

١. ***رجال النجاشي*** ص ٢٦٠/٦٨٠.

٢. ***جامع الرواة*** ج ١ ص ٥٤٥.

عن أبيه وحمزة بن محمّد العلويّ، ومحمّد بن عليّ ماجيلويه، عنه. وفي ترجمة محمّد بن أبي عمير، عنه حمزة بن محمّد العلويّ في مشيخة [يه] في طريق الحسن بن فاذن (قارن خ). عنه محمّد بن الحسن الصفّار في [يب] في باب ديات الشجاج. عنه محمّد بن الحسن بن الوليد في [ست] في ترجمة محمّد بن إسماعيل بن بزيع. عنه أبو محمّد الحسن بن حمزة العلويّ في [بص]. في باب مقدار ما يكون بين البئر والبالوعة، في باب الرجل يموت وهو جنب، وفي باب وقت نوافل النهار. عنه محمّد بن موسى بن المتوكّل رحمه الله في مشيخة [يه] في طريق داود الصرمي، وفي طريق الريّان بن الصلت، وفي طريق أبي ثمامة، وفي طريق إبراهيم بن هاشم، وفي طريق إسماعيل بن عيسى.

عنه محمّد (أحمد خ) بن زياد بن جعفر الهمداني، وفي طريق بلال المؤذّن وفي طريق حمدان الديواني، فعلى هذا؛ محمّد بن زياد في نسخه سهو من الناسخ والله أعلم. عنه الحسين بن إبراهيم رحمه الله في طريق الريّان بن الصلت. عنه الحسين (الحسن خ) بن إبراهيم بن نابانة (تاتانة خ) رحمه الله في طريق العبّاس بن هلال. عنه الحسين بن إبراهيم رحمه الله في طريق إدريس بن زيد. عنه أبو عبدالله محمّد بن أحمد الصفواني في مشيخة [يب] في طريق الفضل بن شاذان.

الحسين بن حمدان، عن عليّ بن إبراهيم في [ست] في ترجمة غياث بن إبراهيم. أبوالقاسم جعفر بن محمّد، عن أبيه، عنه في [يب] في باب فضل زيارة أبي عبدالله بن عليّ عليهما السلام. أحمد بن محمّد بن سعيد، عن الحسن (الحسين خ) بن القاسم، عن عليّ بن إبراهيم في باب علامة شهر رمضان.

وقال القهبائي: عليّ بن إبراهيم بن هاشم القمّي، له كتب[1] منها **التفسير** وكتاب في **الناسخ والمنسوخ**، وكتاب في **المغازي**، وكتاب **الشرائع**، وكتاب **قرب الإسناد**. وزاد ابن النديم: كتاب **المناقب**، وكتاب **اختيار القرآن ورواياته**، أخبرنا بجميعها جماعة عن أبي محمّد الحسن بن حمزة العلويّ الطبريّ، عن عليّ بن إبراهيم، وأخبرنا محمّد بن محمّد بن النعمان، عن محمّد بن عليّ بن الحسين، عن أبيه، ومحمّد بن الحسن، وحمزة بن محمّد العلويّ، ومحمّد بن عليّ ماجيلويه عن عليّ بن إبراهيم. إلّا حديثاً واحداً استثناه من كتاب **الشرائع** في تحريم لحم العِيْر[2]، وقال: لا أرويه، وروى أيضاً حديث تزويج المأمون أُمّ الفضل من محمّد بن عليّ عليهما السلام ورويناه بالإسناد الأوّل.

وقال العلّامة الطهراني[3]: عليّ بن إبراهيم بن هاشم القمّي، أبوالحسن، صاحب التفسير، ومن أجلّ مشايخ الكليني، كان حيّاً إلى ٣٠٧، حيث كتب فيها الإجازة للشريف حمزة بن محمّد بن أحمد بن السكّين، ويروي عنه غير الكليني، وهذا الشريف جمع كثير منهم محمّد بن أحمد الصفواني المتوفّى ٣٥٨، وأبو محمّد الحسن بن حمزة الطبري، وأبوالحسن عليّ بن بابويه والد الصدوق، ومحمّد بن عليّ ماجيلويه، ومحمّد بن موسى المتوكّل، وعليّ بن عبدالله الورّاق، وأحمد بن زياد بن جعفر الهمداني، والحسين بن إبراهيم بن ناتانة، وكلّ هؤلاء العشرة من مشايخ الصدوق، وله ثلاثة بنين كلّهم من أصحاب الحديث، وهم:

---

١. **مجمع الرجال** ج٤ ص١٥٢.
٢. العِير: الحمار الوحشي والأهلي (**مجمع البحرين**).
٣. **طبقات أعلام الشيعة** ص١٦٧.

١. إبراهيم بن عليّ بن إبراهيم، ذكره المجلسي كذلك في أوّل ***البحار***، قال: ويروي عنه الحسين بن محمّد بن الحسن مؤلّف «مقصد الراغب في فضائل عليّ بن أبي طالب» القريب من الصدوق عهداً، يروي كثيراً من الأحاديث في هذا الكتاب.

٢. أحمد بن عليّ بن إبراهيم من مشايخ الصدوق، وصرّح في بعض أسانيده ***الأمالي*** أنّه يروي عن أبيه عليّ بن إبراهيم بن هاشم.

٣. محمّد بن عليّ بن إبراهيم أيضاً من مشايخ الصدوق.

وروى عنه في المجلس السبعين من ***الأمالي***، عن أبيه إبراهيم بن هاشم، عن ابن أبي عمير، ولم يذكر بعض مشايخه الآخرين.

وممّن يروي عنهم عليّ بن إبراهيم القمّي: أبوه إبراهيم بن هاشم، ومحمّد ابن عيسى بن عبيد، وأبو هاشم الجعفري، وأحمد بن محمّد بن عيسى، وأحمد بن محمّد بن خالد البرقي، وهارون بن مسلم، والعبّاس بن معروف، والمختار ابن محمّد بن مختار الهمداني، وموسى بن إبراهيم المحاربي، ومحمّد بن إسحاق الخفّاف، ومحمّد بن خالد الطيالسي، والحسن بن محمّد، وعليّ بن محمّد القاساني، وصالح بن السندي، والحسن بن موسى الخشّاب، ومحمّد بن الحسين، وعليّ بن حسّان، ويعقوب بن يزيد، ومحمّد بن عليّ أبو سميّة، وياسر الخادم، وعبدالله بن الصلت، والحسين بن الحسن، وأيّوب بن نوح، ومحمّد بن الريّان بن الصلت، وعليّ بن شيرة، ويحيى بن عبدالرحمن ابن خاقان، وأحمد بن محمّد بن أبي الفضل المدائني أخوه، وإسحاق بن إبراهيم، وسلمة بن الخطّاب، وصالح بن عبدالله، والقاسم بن محمّد البرمكي،

والقاسم بن الربيع، وجعفر بن سلمة الأصفهاني، وعليّ بن الريّان بن الصلت، وعبدالله بن أحمد الموصلي، وعليّ بن إسحاق، ومحمّد بن أبي إسحاق الخفّاف. ونسخة من ***قضايا أميرالمؤمنين*** من تأليف إبراهيم بن هاشم القمّي التي رواها محمّد، عن أبيه عليّ، عن أبيه المؤلّف، كانت عتيقة ولعلّها كانت تقرب الأربعمائة، وقد استنسخ أبو النجيب نسخة عنها في عام ٥٢٨ وهذه هي النسخة الموجودة عند مؤلّف ***أعيان الشيعة***، وقد أورد جملة منها في ***معادن الجواهر*** ٣: ٣٤، وجميعها في أبواب كتابه الموسوم ***بعجائب أحكام أميرالمؤمنين*** الذي طبعه في ١٣٦٦ بدمشق مستقلّاً كما ذكر في ***الذريعة*** ١٧: ١٥٢.

المحصّلة النهائيّة

لقد عرفت ما ورد في حقّ عليّ بن إبراهيم القمّي في كتب الرجال، من فضل ومنزلة، حيث إنّه أُستاذ الكليني الذي روى عنه كثيراً من الروايات. ولنتناول ما يخصّه وما ورد بشأنه في الكتب الرجاليّة:

١. اعلم أنّه قد يعبّر في بعض الأسانيد بعليّ بن إبراهيم، وفي بعضها بعليّ بن إبراهيم بن هاشم، وبعليّ بن إبراهيم بن هاشم القمّي، وبعليّ بن إبراهيم القمّي، والأكثر هو الأوّل، والمراد من هذه التعبيرات المختلفة رجل واحد وهو أُستاذ الكليني؛ نعم وقد يعبّر عنه بعليٍّ، عن أبيه.

٢. طبقته في الحديث: وقع في إسناد كثير من الروايات في الجوامع الأربعة «***الكافي، من لا يحضره الفقيه، الاستبصار، تهذيب الأحكام***» وبلغت سبعة آلاف ومائة وأربعين مورداً؛ كما صرّح به السيّد آية الله الخوئي في **معجم رجال**

الحديث[١].

٣. الراوون عنه: ١. أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني، ٢. الحسن بن حمزة العلويّ، ٣. محمّد بن موسى بن المتوكّل، ٤. محمّد بن يعقوب الكليني.

٤. المرويّ عنهم ـ يعني الذين يروي إبراهيم بن هاشم عنهم ـ: ١. أبوه إبراهيم بن هاشم القمّي، وبلغت رواياته عنه ستّة آلاف ومائتين وأربع عشرة رواية، ٢. أحمد بن أبي عبدالله، ٣. أحمد بن إسحاق بن سعد، ٤. أحمد بن محمّد، ٥. أحمد بن محمّد البرقي، ٦. أحمد بن محمّد بن خالد، ٧. إسحاق بن إبراهيم أخيه، ٨. إسماعيل بن محمّد المكّي، ٩. أيّوب بن نوح، ١٠. أيّوب بن نوح ـ أو عن بعض أصحابه، عنه، ١١. الحسن بن محمّد، ١٢. الحسن بن موسى الخشّاب، ١٣. الحسين بن الحسن، ١٤. ريّان بن الصلت، ١٥. السري ابن الربيع، ١٦. سلمة بن الخطّاب، ١٧. صالح بن السندي، وبلغت رواياته عنه ثلاثاً وستّين رواية، ١٨. صالح بن عبدالله، ١٩. العبّاس بن معروف، ٢٠. عبدالله ابن الصلت، ٢١. عبدالله بن محمّد بن عيسى، ٢٢. عليّ بن إسحاق، ٢٣. عليّ ابن حسّان، ٢٤. عليّ بن شيرة، ٢٥. عليّ بن محمّد، ٢٦. عليّ بن محمّد القاساني، ٢٧. محمّد، محمّد بن إسحاق الخفّاف، ٢٨ ـ أو عن أبيه، عنه، ٢٩. محمّد بن الحسين، ٣٠. محمّد بن خالد الطيالسي، ٣١. محمّد بن سالم، ٣٢. محمّد بن عليّ، ٣٣. محمّد بن عيسى، وبلغت رواياته عنه أربعمائة وستّة وثمانين مورداً، ٣٤. محمّد بن عيسى بن عبيد، وبلغت رواياته عنه اثنين وثمانين مورداً، ٣٥. المختار بن محمّد، ٣٦. المختار بن محمّد بن المختار،

---

١. **معجم رجال *الحديث*** ج ١١ ص ١٩٤.

٣٧. المختار بن محمّد بن المختار الهمداني، ٣٨. المختار بن محمّد الهمداني ولعلّ الأربعة واحد، ٣٩. موسى بن إبراهيم المحاربي، ٤٠. هارون بن مسلم، وبلغت رواياته عنه ثلاثة وثمانين مورداً، ٤١. ياسر، ٤٢. ياسر الخادم، ٤٣. يعقوب بن يزيد، ٤٤. أخوه، ٤٥. الخشّاب[1].

قاعدة كلّيّة رجاليّة

اعلم أنّ المحدّث الكبير الشيخ الحرّ العاملي قد اعتقد أنّ التفسير المعروف لعليّ بن إبراهيم القمّي، وكلّ من وقع في سلسلة أسانيده ثقة، ودليله أنّ عليّ بن إبراهيم صرّح في مقدّمة كتابه هذا أنّ التفسير أخذه عن الثقات، ولم يورد فيه رواياتٍ ضعيفة عن الرواة الضعاف، فعلى هذا يكون كلّ راوٍ وقع في إسناده هذا ثقات، ولم يحتج في إثبات وثاقته إلى شيء آخر.

وممّن وقع في أسانيد كتاب التفسير لعليّ بن إبراهيم القمي هو أبوه إبراهيم ابن هاشم القمي، وهو أوّل من نقل حديث الكوفيّين إلى قم، كما صرّح به النجاشي، وأكثر روايات الكليني في ***الكافي*** عن ابنه عليّ بن إبراهيم، وهو ينقل عن أبيه إبراهيم بن هاشم، ويعبّر عنه الكليني في أسانيد الكافي بعنوان: عن أبيه وهو غير منصوص عليه بالتوثيق عند الرجاليّين؛ كأحمد بن محمّد بن الوليد من مشايخ المفيد المنسي عند الرجاليّين، مع أنّه من مشايخ الإجازة.

وإبراهيم بن هاشم عند علماء الفنّ في المنهج السندي ممدوح، لا موثوق به، ويعدّ حديثه عندهم حسناً لا صحيحاً، كما اعترض الشهيد الثاني في ***مسالك الأفهام*** على الشهيد الأوّل والعلّامة الحلّي على تسمية حديثه صحيحاً، مع أنّه

---

١. راجع: ***معجم رجال الحديث*** ج١١ ص١٩٥.

حسن اصطلاحاً[١].

وهكذا الأردبيلي في **مجمع الفائدة والبرهان** فإنّه يعدّ حديثه حسناً ويرجّح الصحيح على الحسن، فيقول دائماً: إنّ الحديث الصحيح مقدّم على الحسن خمساً، ولكن هو موثّق لدى المنهج الصدوري، بقرائن كثيرة ذكر خمساً منها السيّد الخوئي في **معجم رجال الحديث**، فحديثه حسن اصطلاحاً أو حسن كالصحيح، أو صحيح كما يعبّر عنه المحدث البحراني في **الحدائق الناضرة**، والشيخ الأنصاري في **المكاسب**.

وتبع المحدّث العامليّ على هذا، المحقّق المامقاني في كتابه **تنقيح المقال**، واستدلّ على وثاقة إبراهيم بن هاشم بعشرة أدلّة؛ أحدها وقوعه في إسناد كتاب ابنه عليّ بن إبراهيم القمّي، فإنّه يكون دليلاً على وثاقته[٢]، وعدّه أيضاً في كتابه **مقباس الهداية** أحد أسباب وثاقة الراوي، وتبعهما المحقّق محمّد تقي التستري في كتابه **قاموس الرجال**؛ وهذا الكتاب كتعليقة على كتاب **تنقيح المقال**. فقال في إثبات وثاقة إبراهيم بن هاشم: لفّق المصنّف أُموراً في توثيقه أقواها وقوعه في تفسير ابنه عليّ بن إبراهيم بن هاشم[٣].

وتبعهم على هذا أيضاً: السيّد آية الله الخوئي في كتابه **معجم رجال الحديث** وجميع كتبه الفقهيّة، فقال في مقدّمة **معجم رجال الحديث**: قد عرفت فيما تقدّم، أنّ الوثاقة تثبت بإخبار ثقة، فلا يفرّق في ذلك بين أن يشهد الثقة بوثاقة شخص معيّن بخصوصه، وأن يشهد بوثاقته في ضمن جماعة، فإنّ العبرة إنّما

---

١. **مسالك الأفهام** ج٦ ص٤٤.
٢. **تنقيح المقال** ج١ ص٣٩.
٣. **قاموس الرجال** ج١ ص٣٣٣.

هي بالشهادة بالوثاقة، سواء أكانت الدلالة مطابقيّة أم تضمينيّة، ولذا نحكم بوثاقة جميع مشايخ عليّ بن إبراهيم الذين روى عنهم في تفسيره، مع انتهاء السند إلى أحد المعصومين عليهم السلام فقد قال في مقدّمة تفسيره: ونحن ذاكرون ومخبرون بما ينتهي إلينا، ورواه مشايخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم...، فإنّ في هذا الكلام دلالة ظاهرة على أنّه لا يروي في كتابه هذا إلّا عن ثقة، بل استفاد صاحب *الوسائل* في الفائدة السادسة في كتابه في ذكر شهادة جمع كثير من علمائنا بصحّة الكتب المذكورة وأمثالها، وتواترها وثبوتها عن مؤلّفيها، وثبوت أحاديثها عن أهل بيت العصمة عليهم السلام ؛ أنّ كلّ من وقع في إسناد روايات تفسير عليّ بن إبراهيم المنتهية إلى المعصومين عليهم السلام قد شهد عليّ بن إبراهيم بوثاقته، حيث قال: وشهد عليّ بن إبراهيم أيضاً بثبوت أحاديث تفسيره، وأنّها مرويّة عن الثقات عن الأئمّة عليهم السلام .

أقول: إنّ ما استفاده قدس سره في محلّه فإنّ عليّ بن إبراهيم يريد بما ذكره إثبات صحّة تفسيره، وأنّ رواياته ثابتة وصادرة من المعصومين عليهم السلام ، وأنّها انتهت إليه بوساطة المشايخ والثقات من الشيعة، وعلى ذلك فلا موجب لتخصيص التوثيق بمشايخه الذين يروي عنهم عليّ بن إبراهيم بلا واسطة كما زعمه بعضهم[1].

وعن السيّد الخوئي في ترجمة إبراهيم بن هاشم: قال العلّامة في ***الخلاصة***: لم أقف لأحد من أصحابنا على قول في القدح فيه، ولا على تعديل بالتخصيص، والروايات عنه كثيرة، والأرجح قبول روايته.

أقول: لا ينبغي الشكّ في وثاقة إبراهيم بن هاشم، ويدلّ على ذلك عدّة

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج١ ص٤٩.

أُمور:

١. إنّه روى عنه ابنه عليّ في تفسيره كثيراً وقد التزم في أوّل كتابه بأنّ ما يذكره فيه قد انتهى إليه بواسطة الثقات[1].

إنكار القاعدة

وفي مقابل قول هؤلاء فإنّ هناك من يرى بأنّ التفسير لا يكون للقمّيّ، فكيف يمكن إثبات وثاقة كلّ من وقع في إسناده؟! وممّن يرى ذلك هما العلمان المعاصران آية الله محمّد هادي معرفت وآية الله جعفر السبحاني. فذكر الأوّل في كتابه ***صيانة القرآن من التحريف*** عند البحث في الكتب التي لا اعتبار لها، حيث قال: إنّ هذا التفسير منسوب إليه من غير أن يكون من صنعه، وإنّما هو تلفيق من إملاءاته على تلميذه أبيالفضل العبّاس بن محمّد العلوي، وقسط وافر من تفسير أبي الجارود؛ ضمّه إليها أبوالفضل، وأكمله بروايات من عنده كما وضع له مقدّمة، وأورد فيه مختصراً من روايات منسوبة إلى أميرالمؤمنين عليه السلام في صنوف آي من القرآن، فقد أخذ أبوالفضل العلوي عن شيخه القمّي ما رواه بإسناده إلى الإمام الصادق عليه السلام من تفسير القرآن، وضمّ إليه من تفسير أبي الجارود ما رواه عن الإمام الباقر عليه السلام، وأكمله بما رواه هو عن سائر مشايخه تتميماً للفائدة، فجاء هذا التفسير مزيجاً من روايات القمّي، وروايات أبي الجارود، وروايات غيرهما، ممّا رواه أبوالفضل نفسه؛ فهذا التفسير بهذا الشكل هو صنيع أبي الفضل العلوي، وإنّما نسبه إلى شيخه القمّي لأنّه الأصل والأكثر حظّاً من روايات هذا التفسير، ويبدأ هذا التفسير بقوله:

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج١ ص٣١٧.

حدّثني أبوالفضل العبّاس بن محمّد بن القاسم بن حمزة بن موسى بن جعفر عليه السلام قال: حدّثنا أبوالحسن عليّ بن إبراهيم....

فَمَن القائل في قوله: حدّثني؟ ومَن هو أبوالفضل العبّاس العلوي الذي يحدّث عن شيخه القمّي؟ فهما مجهولان؛ فالأوّل مجهول شخصاً ونسباً فيُعَدّ من المهملين في علم الرجال، وأبوالفضل كان من تلامذة عليّ بن إبراهيم، فعليه الإسناد إلى هذا التفسير مقطوع، أو مجهول اصطلاحاً[1].

والعلم الآخر هو آية الله السبحاني حيث أنكر أن يكون مِن عليّ بن إبراهيم القمّي، وقال: إنّه مزيج ممّا أملاه عليّ بن إبراهيم على تلميذه أبي الفضل العبّاس، وما رواه التلميذ بإسناده الخاصّ عن أبي الجارود من الإمام الباقر عليه السلام. وأبوالجارود من الزيديّة وسمّي سروحوباً يعني شيطاناً، وقد ضعّفه النجاشي، وفصّل الكلام فيما أوجزه الشيخ محمّد هادي معرفت وقال في ختام البحث: فكيف يمكن الاعتماد على هذا التفسير. وعمدة إشكالهما هو أبوالجارود الذي ضعّفه النجاشي والكشّيّ بروايات، وفي مقابل هذا التضعيف لأبي الجارود فإنّ السيّد الخوئي قد أصرّ على تضعيف روايات الكشّيّ وإثبات وثاقة أبي الجارود بوقوعه في سند تفسير عليّ بن إبراهيم القمّي، مع أنّ الشيخ السبحاني أضاف مسألة أُخرى في ضعف القول الذي استدلّ به السيّد الخوئي، وهي أنّه لا يمكن القول بأنّ مراد القمّي من عبارته: رواه مشايخنا وثقاتنا، كلّ من وقع في سنده، إلى أن ينتهي إلى الإمام، بل الظاهر هو كون المراد مشايخه خاصّة بلا واسطة ويعرب عنه عطف: ثقاتنا، على مشايخنا الظاهر في الأساتذة بلا واسطة، ولمّا

---

١. *صيانة القرآن من التحريف* ص٢٢٩.

كان النقل عن الضعيف بلا واسطة من وجوه الضعف، دون النقل عن الثقة عندما روى عن غيرها، خصّ مشايخه بالوثاقة ليدفع عن نفسه سهم النقد والاعتراض، كما ذكرنا في مشايخ ابن قولويه، وإلّا فقد ورد في إسناد القمّيّ مَن لا يصحّ الاعتماد عليه من أُمّهات المؤمنين فلاحظ[١].

هذا ما أردنا ذكره في قاعدة تفسير عليّ بن إبراهيم القمّيّ.

قد ذكرنا أنّ عليّ بن إبراهيم القمّيّ وثّقه علماء الرجال بألفاظ ونصوص رجاليّة منها: ١. ثقة في الحديث، ٢. ثبت، ٣. معتمد، ٤. صحيح المذهب.

هذه الصفات وردت في كتاب النجاشي و**فهرست** الشيخ، ولعلّ النجاشي أخذها عن ***الفهرست*** للشيخ الطوسي، لأنّ النجاشي ألّف فهرسته بعد تأليف ***الفهرست*** للشيخ الطوسي ورجاله، وإن كانا تلميذَي الشيخ المفيد وحسين بن عبيدالله الغضائري، ولعلّ كليهما أخذا العبارة عن أستاذهما الغضائري، لأنّه خرّيت في الرجال.

وفي ***الفهرست*** والنجاشي والخلاصة هكذا: وأضرّ في آخر عمره، وفي اللغة: الضرّ الفاقة والفقر بضمّ الضاد اسم، وبفتحها مصدر، وضرّه يضرّه من باب قتل إذا فعل به مكروهاً، وأضرّ به يتعدّى بنفسه ثلاثيّاً وبالباء رباعيّاً. قال الأزهري: كلّ ما كان سوء حال وفقر وشدّة في بدن فهو ضُرّ بالضمّ، وما كان ضدّ النفع فهو بفتحها[٢]، فعلى هذا: أضرّ في وسط عمره، يعني دخله المرض، وفي القرآن ﴿**مَسَّنِيَ الضُّرُّ**﴾ أي المرض. وخاصّة استعمل الضرر في نقص ورد على

---

١. ***كلّيات في علم الرجال*** ص ٣٢٠.

٢. ***المصباح المنير*** ص٣٦.

الأعيان، فعلى هذا: أضرّ في وسط عمره؛ أي: صار أعمى، ودخل المرض في عينه.

٢. محمّد بن يحيى

أقوال العلماء فيه:

قال الشيخ: محمّد بن يحيى [١] له كتاب يرويه عن غياث بن إبراهيم، رويناه بهذا الإسناد، عن أحمد بن أبي عبدالله، عنه.

وعن النجاشي: محمّد بن يحيى [٢] أبو جعفر العطّار القمّي، شيخ أصحابنا في زمانه، ثقة، عين، كثير الحديث، له كتب منها: كتاب ***مقتل الحسين*** عليه السلام، وكتاب ***النوادر***، أخبرني عدّةٌ من أصحابنا، عن أبنه أحمد، عن أبيه بكتبه.

وعن الأردبيلي: محمّد بن يحيى أبو جعفر العطّار القمّي [٣] شيخ أصحابنا في زمانه، ثقة، عين، كثير الحديث [صه، جش] له كتب، عن ابنه أحمد [جش] روى عنه الكليني في كثير من الروايات [لم] «مع».

ومحمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى الأشعري، عن أحمد بن محمّد في باب أنّ الأئمّة عليهم السلام بمَن يشبهون ممّن مضى: أخبرني الشيخ أيّده الله عن أحمد بن محمّد، عن أبيه، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن عليّ بن محبوب، في [يب] في باب التيمّم.

محمّد بن أحمد بن داود، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن يحيى، عن

---

١. ***الفهرست*** ص٣٢٥.

٢. ***رجال النجاشي*** ص٣٥٣/٩٤٦.

٣. ***جامع الرواة*** ج٢ ص٢١٣ و٢١٤.

محمّد بن أحمد بن يحيى في باب الزيادات في كتاب *المزار*، فقد رويته عن أبي، ومحمّد بن الحسن، ومحمّد بن موسى بن المتوكّل، وأحمد بن محمّد بن يحيى العطّار، ومحمّد بن عليّ ماجيلويه رضي الله عنهم، عن محمّد بن يحيى العطّار، عن محمّد بن عليّ بن محبوب في مشيخة [يه] في طريق محمّد بن عليّ بن محبوب. فقد رويته عن أبي، ومحمّد بن الحسن رضي الله عنهما، عن محمّد بن يحيى العطّار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب في طريق عبدالله بن مسكان.

ومحمّد بن الحسن بن الوليد، عن محمّد بن يحيى، وأحمد بن إدريس جميعاً، عن محمّد بن أحمد بن يحيى في مشيخة [يب] في طريق محمّد بن أحمد بن يحيى، فقد رويته عن أبي، ومحمّد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبدالله، ومحمّد بن يحيى، وأحمد بن إدريس جميعاً، عن أحمد بن أبي عبدالله في مشيخة [يه] في طريق جعفر بن القاسم.

ومحمّد بن عليّ ماجيلويه رضي الله عنه، عن محمّد بن يحيى العطّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسى في طريق معاوية بن وهب. عنه محمّد بن يحيى العطّار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب في طريق إدريس بن هلال. عنه عن إبراهيم ابن هاشم في طريق بشير النبّال. عنه، عن أيّوب بن نوح في طريق الحسين بن زيد. أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين، عن أبيه، ومحمّد بن الحسين، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن أحمد بن يحيى في [بص] في باب المسنون من الصلاة. عنه عن محمّد بن أحمد بن يحيى في باب حكم المياه المضافة. محمّد بن موسى بن المتوكّل رضي الله عنه، عن محمّد بن يحيى العطّار، عن محمّد بن

الحسين بن أبي الخطّاب في مشيخة [يه] في طريق عيسى بن عبدالله الهاشمي. أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه، عن أبيه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد؛ في باب الميّت يموت في المركب. وعن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب في باب النهي عن تجصيص القبر. وجعفر بن محمّد ابن مالك، عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين في [يب] في باب حدّ حرم الحسين عليه السلام. أحمد بن محمّد بن يحيى العطّار، عن أبيه، عن محمّد بن أحمد بن أبي قتادة في [ست] في ترجمة عليّ بن أسباط. محمّد بن الحسن بن الوليد، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن سعد بن عبدالله والحميري ومحمّد بن يحيى وأحمد بن إدريس عن أحمد بن محمّد بن عيسى في ترجمة ربعي بن عبدالله. أبوالقاسم جعفر بن محمّد قال: حدّثني محمّد بن عبدالمؤمن، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين في [يب] في باب فضل زيارة الحسين بن عليّ عليهما السلام [1].

المُحصِّلَة النهائيّة

ذكرنا ما قاله علماء الرجال في محمّد بن يحيى العطّار وهناك أُمور، منها:

١. قد يعبّر عنه في الإسناد بـ: ١. محمّد بن يحيى، ٢. محمّد بن يحيى العطّار، ٣. محمّد بن يحيى أبو جعفر العطّار.

٢. وثّقوه بعبارات منها: ١. شيخ أصحابنا في زمانه، ٢. ثقة، ٣. عينٌ، ٤. كثير الحديث، ٥. له كتب.

٣. يروي عنه الصدوق بواسطة شيوخه، وهم: أبوه، ومحمّد بن الحسن بن

---

١. راجع أيضاً: *منتهى المقال* ج٦ ص٢٢٧.

الوليد، ومحمّد بن موسى بن المتوكّل، وأحمد بن محمّد بن يحيى العطّار، ومحمّد بن عليّ بن ماجيلويه رضي الله عنهم، **في طريق محمّد بن عليّ بن محبوب**، وغيرهم.

٤. محمّد بن يحيى العطّار من مشايخ الكليني، يروي عنه كثيراً، وهو أحد العدّة.

٥. للشيخ الطوسي أيضاً إليه طرق ذكرها في مشيخة ***التهذيب***، وطرق الشيخ إلى عليّ بن إبراهيم القمّي، ومحمّد بن يحيى العطّار واحدة، ولذا نذكر طرقه إلى الكليني وعليّ بن إبراهيم، ومحمّد بن يحيى العطّار. فقال في مشيخة ***التهذيب***:

أوّلاً: فما ذكرناه في هذا الكتاب عن محمّد بن يعقوب الكليني رحمه الله فقد أخبرنا به الشيخ أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان رحمه الله، عن أبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه رحمه الله، عن محمّد بن يعقوب رحمه الله.

وأخبرنا به الحسن بن عبيدالله، عن أبي غالب أحمد بن محمّد الزراري، وأبي محمّد هارون بن موسى التلّعكبريّ، وأبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، وأبي عبدالله أحمد بن أبي رافع الصيمري، وأبي المفضّل الشيباني وغيرهم، كلّهم عن محمّد بن يعقوب الكليني، وأخبرنا به أيضاً أحمد بن عبدون المعروف بابن الحاشر، عن أحمد بن أبي رافع، وأبي الحسين عبدالكريم بن عبدالله بن نصر البزّاز بتنّيس وبغداد، عن أبي جعفر محمّد بن يعقوب الكليني. جميع مصنّفاته وأحاديثه سماعاً، وأجازه ببغداد بباب الكوفة بدرب السلسلة سنة سبع وعشرين وثلاثمائة.

ثانياً: وما ذكرته عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، فقد رويته بهذه الأسانيد عن محمّد بن يعقوب الكليني، عن عليّ بن إبراهيم، وأخبرني أيضاً برواياته الشيخ أبو عبدالله محمّد بن النعمان، والحسين بن عبيدالله، وأحمد بن عبدون كلّهم عن أبي محمّد الحسن بن حمزة العلويّ الطبري، عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم.

ثالثاً: وما ذكرته عن محمّد بن يحيى العطّار، فقد رويته بهذه الأسانيد عن محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى العطّار.

وأخبرني به أيضاً الحسين بن عبيدالله، وأبوالحسين بن أبي جيد القمّي جميعاً، عن أحمد بن محمّد بن يحيى، عن أبيه محمّد بن يحيى [١].

٦. تصحيح الطرق: قال الأردبيلي: طريق الشيخ إلى محمّد بن يحيى العطّار صحيح في المشيخة؛ وإلى محمّد بن يعقوب صحيح في ***المشيخة والفهرست*** [٢]، وطريق الشيخ إلى عليّ بن إبراهيم هي طريقه إلى الكليني؛ فعليه لا وجه للتكرار.

٣. أحمد بن إدريس

أقوال العلماء فيه:

قال الشيخ: أحمد بن إدريس القمّي المعلّم، لحقه، ولم يرو عنه. وهكذا يقول الشيخ في صفحة ٤٤٤ من باب: فيمن لم يرو عن الأئمّة عليهم السلام.

أحمد بن إدريس القمّي الأشعري، يُكنّى أبا عليّ، وكان من القوّاد، روى عنه التلّعكبري قال: سمعت منه أحاديث يسيرة في دار ابن همّام، وليس لي منه

---

١. ***تهذيب الأحكام*** ج ١٠ ص ١ ـ ٣٤ المشيخة.

٢. ***جامع الرواة*** ج ٢ ص ٥١٨.

إجازة.

أحمد بن إدريس بن أحمد أبو عليّ الأشعري القمّي، كان ثقة، فقيهاً في أصحابنا، كثير الحديث، صحيح الرواية، له كتاب نوادر، أخبرني عدّة من أصحابنا إجازة، عن أحمد بن جعفر بن سفيان عنه. ومات أحمد بن إدريس بالقرعاء سنة ستّ وثلاثمائة من طريق مكّة على طريق الكوفة[1].

وعن الأردبيلي: أحمد بن إدريس أبو عليّ الأشعري القمّي، كان ثقة في أصحابنا، فقيهاً، كثير الحديث، صحيح الرواية، وله كتاب *النوادر*، وهو كتاب كبير كثير الحديث والفوائد، أخبرنا بسائر رواياته الحسين بن عبيدالله، عن أحمد بن جعفر بن (سفيان) البزوفري، عن أحمد بن إدريس. ومات بالقرعاء في (بالفرغاني) طريق مكّة سنة ستّ وثلاثمائة.

وأحمد بن إدريس، عن الحسين بن عبدالله الصغير، عن محمّد بن إبراهيم الجعفري، عن أحمد بن عليّ بن محمّد بن عبدالله بن عمر بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «إنّ الله كان إذ لا كان، فخلق الكان والمكان، وخلق نور الأنوار الذي نوّرت منه الأنوار، وأجرى فيه من نوره الذي نوّرت منه الأنوار، وهو النور الذي خلق منه محمّداً وعليّاً...»[2].

وأحمد بن إدريس أبو عليّ الأشعري كان ثقة في أصحابنا، فقيهاً، كثير الحديث صحيح الرواية، مات بالقرعاء في طريق مكّة الكوفة سنة ستّ وثلاثمائة رحمه الله، أعتمد على روايته.

---

١. *رجال النجاشي* ص٩٣/٢٢٨.

٢. *أصول الكافي* ج١ ص٤٤١ كتاب الحجّ باب مولد النبيّ صلى الله عليه وآله ووفاته الحديث ٩.

وعنه أيضاً: أحمد بن إدريس، أبو عليّ الأشعري القمّي كان، ثقة، فقيهاً في أصحابنا، كثير الحديث، صحيح الرواية، مات بالقرعاء سنة ستّ وثلاثمائة [صه، جش] أحمد بن إدريس القمّي المعلّم، لحقه ولم يرو عنه، سمع منه التلّعكبري أحاديث يسيرة [لم] «مع». وأحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن أبيه، عنه في [يب] في باب: الأحداث الموجبة للطهارة؛ مرّتين، وأُخرى في باب: آداب الأحداث الموجبة للطهارة، وفي [ست] في ترجمة سليمان بن داود المنقري، وفي ترجمة عليّ بن مهزيار، عنه ابن أبي عبيد في ترجمة صفوان بن يحيى، محمّد بن عليّ بن الحسين، عن أبيه، عنه في ترجمة سليمان ابن داود المنقري، وفي ترجمة عليّ بن مهزيار في مشيخة [يه] في طريق محمّد بن عليّ بن محبوب، وفي طريق عليّ بن غراب، وفي طريق عمرو بن جميع، عنه عليّ بن حاتم في [يب] في باب: فضل شهر رمضان والصلاة فيه. عنه ابنه الحسين في مشيخة [يه] في طريق داود الرقّي، وفي [يب] في باب: فضل زيارة أبي الحسن موسى عليه السلام، وفي مشيخة [يه] في طريق محمّد بن عليّ ابن محبوب، عنه أبو جعفر محمّد بن الحسين بن سفيان البزوفري في مشيخة [يب] في طريقه، وفي طريق محمّد بن أحمد بن يحيى، عنه أبو عبدالله البزوفري في [بص] باب: شهادة المملوك، وفي باب: أنّه إذا دخل بالأُمّ حرمت عليه البنت، وفي باب: أنّه إذا مات الرجل وترك أُمّ ولد له. عنه أحمد بن جعفر ابن سفيان البزوفري في [ست] في ترجمته. أبوالقاسم جعفر بن محمّد، عن أخيه عليّ بن محمّد، عنه في [يب] في باب: فضل الكوفة. أبوالقاسم بن جعفر ابن محمّد، عن أبيه، عنه في آخرباب فضل زيارة الحسين عليه السلام أبي الحسن وأبي

محمّد عليهما السلام. عنه محمّد بن الحسن الصفّار في [ست] في ترجمة ربيع بن عبدالله. عنه أبو محمّد الحسن بن حمزة العلوي في [بص] في باب: مقدار ما يكون بين البئر والبالوعة. عنه محمّد بن يعقوب الكليني كثيراً. عنه عليّ بن إدريس في [بص] في باب: عدد التكبيرات على الأموات. روى هذا الخبر بعينه عليّ بن الحسين عنه في [يب] في باب: الصلاة على الأموات في آخر كتاب الصلاة [الظاهر] أنّه الصواب بقرينة روايته عنه كثيراً، أو عدم وجود عليّ بن إدريس في تلك المرتبة، واتّحاد الخبر، والله أعلم.

وأبو عليّ الأشعري القمّي، كان ثقة، فقيهاً في أصحابنا، كثير الحديث، صحيح الرواية، له كتاب ***النوادر***، ومات بالقرعاء سنة ستّ وثلاثمائة من طريق مكّه على طريق الكوفة، جش.

ونحوه «صه» و«ست» وزاد بعد كتاب ***النوادر***: كبير كثير الفوائد، الحسين بن عبيدالله، عن أحمد بن جعفر بن سفيان البزوفري، عنه.

وفي لم، كان من القوّاد، روى عنه التلّعكبري.

وفي تعق: الأشعري: أبو قبيلة باليمن. والقرعاء بالقاف والمهملتين منهل بطريق مكّة بين القادسيّة والعقبة، كذا في المعراج.

وفي مشكا: ابن إدريس الثقة أبو عليّ الأشعري، عنه أحمد بن جعفر بن سفيان البزوفري، التلّعكبري، ومحمّد بن يعقوب، والحسن بن حمزة العلوي، وهو عن محمّد بن عبدالجبّار، ومحمّد بن أحمد بن يحيى، ومحمّد بن الحسن ابن الوليد[1].

---

١. ***منتهى المقال في أحوال الرجال*** ج ١ ص ١١٤/٢٣١.

وعن العلّامة الطهراني[1]: أحمد بن إدريس بن أحمد أبو عليّ الأشعري القمّي المتوفّى ٣٠٦ بالقرعاء في طريق مكّة، كما في **رجال** النجاشي، من مشايخ الكليني، ويروي عنه أيضاً ابن قولويه في ***كامل الزيارات***، ويأتي ولديه الحسن والحسين ابني أحمد بن إدريس وهما من مشايخ الصدوق، يروي عنه أيضاً أحمد بن جعفر البزوفري كما يأتي، وأبو محمّد هارون بن موسى التلّعكبري، فقد قال: سمعت منه أحاديث يسيرة في دار ابن همّام، وليس لي منه إجازة كما في **رجال** الطوسي، ويروي عنه أيضاً الحسن بن حمزة العلوي، وأبو غالب الزراري، كما صرّح به في رسالته إلى ابن ابنه. وهو يروي عن جماعة منهم محمّد بن عبدالجبّار، كما يظهر من أسانيد ***الكافي***، ويروي أيضاً عن أحمد بن محمّد بن عيسى القمّي الراوي عن الحسين بن سعيد كتاب (الصوم) له، كما في رسالة أبي غالب الزراري، ويروي أيضاً عن محمّد بن عليّ ابن محبوب كما في رجال النجاشي.

المحصّلة النهائيّة

لقد لاحظت كلمات علماء الرجال في أحمد بن إدريس، وهناك أُمور، وهي:

١. يعبّر عنه في الأحاديث بألفاظ مختلفة، مثل: أحمد بن إدريس، أحمد بن إدريس بن أحمد، أحمد بن إدريس القمّي، أبو عليّ الأشعري.

٢. وثّقه الرجاليّون بعبارات: ثقة، فقيه في أصحابنا، كثير الحديث، صحيح الرواية.

---

١. ***طبقات أعلام الشيعة*** ج١ ص١٩ و٢٠.

٣. روى عن: ابن أبي الصهبان، وإبراهيم بن هاشم، وأحمد بن أبي عبدالله، أحمد بن إسحاق، وأحمد بن محمّد بن عيسى، والحسن بن عليّ الكوفي، والحسين بن عبدالله، والحسين بن عبيدالله، وسلمة بن الخطّاب، وصندل، وعبدالله بن محمّد، وعليّ بن النيسابوري، وعمران بن موسى الخشّاب، وعيسى بن محمّد بن أبي أيّوب، ومحمّد بن أبي الصبهان، ومحمّد بن أحمد، ومحمّد بن أحمد بن عبدالله بن أحمد الزراري، ومحمّد بن أحمد بن يحيى، ومحمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، ومحمّد بن بندار، ومحمّد بن حسّان الرازي، ومحمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، ومحمّد بن حمدان الكوفي، ومحمّد بن سالم، ومحمّد بن عبدالجبّار، ومحمّد بن عبدالجبّار الشيباني، ومحمّد بن عليّ بن محبوب، ويعقوب بن يزيد.

٤. الذين رووا عنه فهم: أبو عبدالله البزوفري، وابنه الحسن، وابنه الحسين، وأحمد بن جعفر، وجعفر بن قولويه، وجعفر بن محمّد أبوالقاسم، والحسن بن حمزة العلوي أبو محمّد، وعليّ بن حاتم، وعليّ بن الحسين بن بابويه، وعليّ ابن محمّد، ومحمّد بن الحسن بن الوليد، ومحمّد بن الحسين بن سفيان البزوفري، ومحمّد بن السندي، ومحمّد بن يعقوب، والبزوفري[1].

٥. ذكر المحقّق الخوئي: وطريق الشيخ إلى أحمد بن إدريس ضعيف في ***الفهرست***، ووجهه أحمد بن جعفر، وطريقه في المشيخة صحيح[2].

وعن الأردبيلي في خاتمة ***جامع الرواة***: وطريق الشيخ إلى أحمد بن إدريس

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج٢ ص٣٩.

٢. نفس المصدر، ص٤٢.

صحيح في **المشيخة** وفي **الفهرست** فيه: أحمد بن جعفر بن سفيان البزوفري [١].

٤. داود بن كورة

أقوال العلماء فيه:

قال الشيخ: داود بن كورة [أبو سليمان جش] القمّي، بوّب كتاب **النوادر** لأحمد بن عيسى [وكتاب **المشيخة** للحسن بن محبوب الرادّ على معاني الفقه] له كتاب **الرحمة** [في الوضوء والصلاة والزكاة والصوم والحجّ] مثل كتاب سعد ابن عبدالله [٢].

قال النجاشي: أبو سليمان القمّي، وهو الذي بوّب كتاب **النوادر** لأحمد بن محمّد بن عيسى، وكتاب **المشيخة** للحسن بن محبوب الرادّ على معاني الفقه. له كتاب **الرحمة في الوضوء والصلاة والزكاة والصوم والحجّ**. أخبرنا محمّد بن عليّ القزويني قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن يحيى، قال: حدّثنا داود [٣].

أقوال العلماء فيه:

قال الأردبيلي: داود بن كورة القمّي بوّب كتاب **النوادر** لأحمد بن محمّد بن عيسى [لم، ست] أبو سليمان بوّب كتاب **المشيخة** للحسن بن محبوب أيضاً له كتاب **الرحمة**، عنه أحمد بن محمّد بن يحيى [جش] «مع» [٤].

وعن التفرشي: أبو سليمان القمّي، وهو الذي بوّب كتاب **النوادر** لأحمد بن محمّد بن عيسى، وكتاب **المشيخة** للحسن بن محبوب، له كتاب، روى عنه

---

١. **جامع الرواة** ج٢ ص٤٧٦.
٢. **الفهرست** ص٢٨٢/١٣٣.
٣. **رجال النجاشي** ص٤١٦/١٥٨.
٤. **جامع الرواة** ج٢ ص٣٠٩.

أحمد بن محمّد بن يحيى. **رجال** النجاشي فيمن لم يرو عن الأئمّة عليهم السلام رجال الشيخ[١].

المحصّلة النهائيّة

بعد ما لاحظت ما ذكرنا من أقوال الرجال في الراوي، فنقول: هو من مشايخ الكليني؛ ذكره النجاشي في ترجمة محمّد بن يعقوب الكليني، ولم يَرِد فيه توثيق في كتب الرجال، فلا دليل إذن بالتصريح على وثاقته ولكن بما أنّه من مشايخ الكليني، ومشايخ الإجازة فهو في غنًى عن التوثيق الاصطلاحي، فإنّ مشيخة الإجازة من أهمّ ما يدلّ على توثيق الراوي، وهذه القاعدة حظيت بقبول الفقهاء مُنذ عصر الشهيد الأوّل محمّد بن مكّي العاملي وعصر الشهيد الثاني الذي صرّح في ***الرعاية*** و***مسالك الأفهام*** بأنّ عبدالواحد بن عبدوس لا يحتاج إلى التوثيق، لأنّه لمن مشايخ الصدوق، ومشايخ الإجازة[٢].

وقد عدّ المحقّق محمّد باقر الوحيد البهبهاني من علامات وثاقة الرجل: كون الرجل من مشايخ الإجازة[٣].

كما صرّح تلميذه محمّد إسماعيل الحائري المازندراني في مقدّمة ***منتهى المقال*** بكونها من علائم وثاقة الرجل[٤].

وعن العلّامة الشيخ يوسف البحراني: أنّ مشايخ الإجازة في أعلى درجات

---

١. ***نقد الرجال*** ج٢ ص٢٢/١ رقم ٣٩/١٨٩٨.
٢. ***مسالك الأفهام*** ج٢ ص٢٣.
٣. ***منهج المقال*** ص١٠٣.
٤. ***منتهى المقال*** ج١ ص٨٥.

الوثاقة [١].

وصرّح أيضاً بهذه العبارة العلّامة الشيخ سليمان الماحوزي البحراني في كتابه **معراج الكمال** [٢].

وعن الشيخ محمّد العاملي: عادة المصنّفين عدم توثيق الشيوخ.

وعن الشهيد الثاني: أنّ مشايخ الإجازة لا يحتاجون إلى التنصيص على تزكيتهم [٣].

وصرّح العلّامة محمّد تقي المجلسي: لم يرد في ترجمة عليّ بن الحسين السعدآبادي مدح ولا ذمّ، ولكن كان من مشايخ الإجازة، فلا يضرّ جهالته [٤].

وقال الوحيد في ترجمة داود بن كورة: الظاهر جلالته، وهو من مشايخ الكليني [٥].

وعن المحقّق محمّد باقر الميرداماد في ترجمة محمّد بن إسماعيل النيسابوري: هو أحد شيوخ الكليني، وهو الذي يروي عن الفضل، ويروي عنه الكليني، وقد حقّقنا حاله وصحّة الحديث من جهته في الرواشح [٦] وفي حواشينا على **الاستبصار** وفي مواضع عديدة [٧].

وصرّح العلّامة محمّد باقر المجلسي في ذيل رواية الكرّ: محمّد بن يعقوب،

---

١. ***الحدائق الناضرة*** ج١٣ ص٢٢١.
٢. ***معراج الكمال*** ص٦٤.
٣. ***الرعاية*** ص١٩٢.
٤. ***روضة المتّقين*** ج١٤ ص٤٣.
٥. ***تعليقة منهج المقال*** ص١٣٨، ***رجال النجاشي*** ص٣٧٨/١٠٢٦، ***منتهى المقال*** ج٣ ص٢١٣.
٦. ***الرواشح السماويّة*** ص٧٠.
٧. ***تعليقة الداماد على رجال الكشّيّ*** ج١ ص٣٨.

عن محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن محمّد بن أبي عمير، عن حمّاد، عن أبي عبدالله عليه السلام: «الكرّ ألف ومائتا رطلٍ». فقال: إنّ محمّد بن إسماعيل من مشايخ الكليني وهو في طبقة عليّ بن إبراهيم القمّي، والظاهر وثاقته لكونه من مشايخ الإجازة، فعليه لا يضرّ عدم وثاقته في كتب الرجال[١].

وعنه أيضاً في *الوجيزة*: محمّد بن إسماعيل مجهول، ثمّ قال: هذا هو الذي يروي الكليني بتوسّطه عن الفضل بن شاذان، واشتبه على القوم وظنّوه ابن بزيع، ولا يضرّ جهالته، لكونه من مشايخ الإجازة[٢].

وعن العلّامة البهبهاني في تعليقته على ***مجمع الفائدة والبرهان*** عند قول المصنّف: ضعيفة زرارة سهل بن زياد: لا يخفى أنّ هذه الرواية صحيحة كما حقّقنا في الرجال وجماعة من المحقّقين على أنّ ضعف سهل، سهل، وأنّه من مشايخ الإجازة، يذكرونه لمجرّد اتّصال السند، وأنّه مقبول الرواية البتّة، فهي كالصحيحة[٣].

وعنه أيضاً، كدلائل في توثيق محمّد بن إسماعيل: ١. وربّما يُعَدُّ حديثه من الحسان، لعدم التوثيق، وإكثار الكليني من الرواية عنه، وكون رواياته متلقّاة بالقبول، بل يظهر كونه من مشايخ الكليني والكشّيّ، وتلميذه ابن شاذان[٤].

٢. الدليل الثاني لتوثيقه هو إكثار الكليني عنه، وهو يدلّ على وثاقة الرجل. ذكر المحقّق الرجالي الشيخ سليمان البحراني في رسالة ألّفها في وثاقة محمّد

---

١. ***مرآة العقول*** ج١٣ ص٧.

٢. ***الوجيزة*** ص١٥٧٥/٢٩٣، ***منتهى المقال*** ج٥ ص٣٦٢.

٣. **حاشية *مجمع الفائدة والبرهان*** ص٦٦٢.

٤. ***تعليقة منهج المقال*** ص٢٨٤، ***منتهى المقال*** ج١ ص٩٣.

ابن إسماعيل وأنّه النيشابوري: تدلّ علامات خمس ودلائل خمس على وثاقة الرجل؛ الثالث: إكثار الكليني الرواية عنه، حتّى روى في ***الكافي*** ما يزيد على خمسمائة حديث، مع أنّه قال في صدره ما قال[١].

وعن العلّامة محمّد مهدي بحر العلوم في ***الفوائد الرجاليّة***: قد يقال: إنّ إكثار ثقة الإسلام الكليني في ***الكافي*** من الرواية عنه (محمّد بن إسماعيل) حتّى روى عنه في كتابه المذكور ما يزيد على مائتي حديث يدلّ على جلالته، وعظم قدره، بل عدالته[٢].

وعن صاحب ***هداية المحدّثين*** في ترجمة محمّد بن إسماعيل: وإكثار الشيخ الجليل محمّد بن يعقوب الرواية عنه كافٍ في الدلالة على حسن حال المذكور[٣].

وأشار إلى ذلك المحقّق محمّد إسماعيل الحائري في مقدّمة ***منتهى المقال*** بالقول: ومنها إكثار الكافي، أو الفقيه من الرواية عنه، ويأتي في البندقي[٤].

وعن هذا الأمر صرّح السيّد أحمد الخوانساري في ***جامع المدارك***: أنّ سهل ابن زياد الآدمي ثقة، لكثرة النقل والرواية عنه في ***الكافي***، وهذا يدلّ على توثيقه[٥].

فتلخّص ممّا ذكرنا: أنّ داود بن كورة لم يُوثَّق في كتب الرجال بالتوثيقات

---

١. ***الكافي*** ج١ ص٧، ***منتهى المقال*** ج٥ ص٣٦١.
٢. ***منتهى المقال*** ج٥ ص٣٦٥.
٣. ***هداية المحدّثين*** ص٢٢٨، ***منتهى المقال*** ج٥ ص٣٦٦.
٤. ***منتهى المقال*** ج١ ص٩٣.
٥. ***مدارك الأحكام*** ج٧ ص٢٧٩.

الاصطلاحيّة، غير أنّا ذكرنا: أنّ التوثيق غير منحصر في نصّ الرجالي، بل قد يفهم التوثيق من القرائن، فقد صرّح السيّد آية الله البروجردي: أنّ التوثيق المستفاد من القرائن أقوى من قول الرجاليّ [١]. وقد صرّح في ذيل الرواية عن أحمد بن محمّد بن يحيى، وصحّحه السيّد محمّد مهدي بحرالعلوم، وناقشه السيّد محمّد جواد العاملي بأنّ الراوي في صدر الإسناد هو أحمد بن محمّد بن يحيى [٢]، وهو لم يوثَّق في كتب الرجال. فعن السيّد البروجردي: أنّ عدم ذكر الراوي في كتب الرجال لا يدلّ على ضعف الراوي، بل عَلِمنا وثاقته بالقرائن، منها: كونه من مشايخ الإجازة، ودلالة القرائن على الوثاقة أقوى من تصريح الرجالي.

وفي الوجيزة، صرّح العلّامة المجلسي أيضاً بأنّه من مشايخ الأصحاب [٣].

وذكر الفقيه الأكبر الآغا رضا الهمداني في كتابه **مصباح الفقيه** في ترجمة عبدالواحد بن عبدوس بأنّه: لم يرد في كتب الرجال توثيق، ولكنّه لا يضرّ لأنّ البناء على التوثيق بالقرائن أقوى من توثيق الرجل بالنصّ الرجالي [٤].

ولذلك عدّ الفقهاء رواية «رفع عن أُمّتي تسع» التي رواها الكليني عن أحمد ابن محمّد بن يحيى صحيحة، وناقشهم السيّد المروّج في **منتهى الدراية** بأنّ أحمد بن محمّد بن يحيى لم يوثّقه أهل الرجال فكيف تصفون روايته

---

١. ***نهاية التقرير*** ج٢ ص٢٧٢.

٢. ***رجال الشيخ*** ص٤٤٤/٣٦، ***خلاصة الرجال*** ص٢٧٦، ***منهج المقال*** ص٤١٢، ***الرعاية*** ص٣٧٠، ***هداية المحدّثين*** ص١٧٨.

٣. ***الوجيزة*** ص١٥٤/١٣٣.

٤. ***مصباح الفقيه*** ج٢ ص١٢، راجع: ***مشرق الشمسين*** ص٧٩، ***ذخيرة المعاد*** ص١٨٥ ـ ٥١٠، ***مدارك الأحكام*** ج٦ ص٨٤، ***الفوائد الرجاليّة*** ص١٩٢.

بالصحّة ؟! وأُجيب: بأنّ الراوي من مشايخ الإجازة، فلا يضرّ.

٥. عليّ بن موسى الكمنداني

أقوال العلماء فيه:

قال المحقّق الخوئي: هو أحد العدّة الذين يروي محمّد بن يعقوب عنهم عن أحمد بن محمّد بن عيسى، ذكره النجاشي في ترجمة محمّد بن يعقوب.

روى (عليّ بن موسى) عن أحمد بن محمّد، وروى عنه محمّد بن يعقوب في ***الكافي***: الجزء ١ باب أنّ الأئمّة عليهم السلام ولاة أمر الله الحديث ٣.

أُصول ***الكافي*** ج١ ص١٩٢ باب أنّ الأئمّة عليهم السلام ولاة أمر الله وخزنة علمه، الحديث الثالث.

عليّ بن موسى، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد ومحمّد بن خالد البرقي، عن النضر بن سويد رفعه، عن سدير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: جعلت فداك، ما أنتم؟ قال: «نحن خزّان علم الله، ونحن تراجمة وحي الله، ونحن الحجّة البالغة على من دون السماء ومن فوق الأرض»[1].

وعن الحائري: عليّ بن موسى الكمنداني من العدّة التي روى عنهم محمّد ابن يعقوب، عن أحمد بن محمّد بن عيسى. وروى الصدوق في الفقيه عن أبيه، عنه «صح» محمّد بن يعقوب في باب: أنّ الأئمّة عليهم السلام ولاة أمر الله، عنه عليّ ابن الحسين في [يب] في باب: تلقين المحتضرين من أبواب الزيادات، وفي [بص] في باب: تربيع الجنازة: محمّد بن عليّ بن الحسين، عن أبيه، عن عليّ ابن موسى بن جعفر في [ست] في ترجمة حريز بن عبدالله، عنه أحمد بن

١. ***معجم رجال الحديث*** ص١٩١/٨٥٣٤.

أبي زاهر في باب: جهات علوم الأئمّة عليهم السلام.

وفي الختام نقول: إنّ العدّة التي يروي عنهم الكليني؛ وإن لم يصرّح بتوثيق جميعهم اصطلاحاً، وعلى نهج الوثوق السندي، إلّا أنّ هناك توثيقات لبعضهم تفوق ذلك كثيراً، فيكفي أنّه كان أحدهم موثوقاً به.

وثانياً: إنّهم موثّقون على بناء منهج الوثوق الصدوري، والقرائن على توثيقهم أكثر من تصريح الرجاليّين، وهي أتقن من النصوص الرجالية، وعلى رأسها كونهم من مشايخ الكليني رحمه الله.

وعليه فالإشكال من جهة العدّة التي تروي عن محمّد بن عيسى، ولذلك نرى أنّ المجلسي في *المرآة والملاذ*، وغيره يصف حديثهم بالصحّة. ومنهم آية الله الخوئي.

القسم الثاني

عدّة سهل بن زياد

وهم: عليّ بن محمّد بن علّان، ومحمّد بن أبي عبدالله، ومحمّد بن الحسن، ومحمّد بن عقيل الكليني [1].

سهل بن زياد

أقوال العلماء فيه:

قال العلّامة: الآدمي الرازي، يكنّى أبا سعيد، من أصحاب أبي الحسن الثالث عليه السلام، اختلف قول الشيخ الطوسي رحمه الله فيه، فقال في موضع: إنّه ثقة، وقال في عدّة مواضع: إنّه ضعيف، وقال «جش»: إنّه ضعيف في الحديث، غير معتمد فيه، وكان أحمد بن محمّد بن عيسى يشهد عليه بالغلوّ والكذب، وأخرجه من قم إلى الريّ وكان يسكنها. وقد كاتب أبا محمّد العسكري عليه السلام على يد محمّد ابن عبدالحميد العطّار للنصف من شهر ربيع الآخر سنة خمس وخمسين ومائتين، ذكر ذلك أحمد بن عليّ بن نوح، وأحمد بن الحسين رحمهما الله، وقال «غض»: إنّه كان ضعيفاً جدّاً، فاسد الرواية والمذهب، وكان أحمد بن محمّد بن عيسى الأشعري أخرجه من قمّ، وأظهر البراءة منه، ونهى الناس عن السماع منه

---

١. ***جامع الرواة*** ج١ ص٦٠٣.

والرواية عنه، ويروي المراسيل، ويعتمد المجاهيل «صه»[١].

وفي «جش»: كان ضعيفاً في الحديث... إلى قوله: وأحمد بن الحسين رحمهما الله، وزاد: له كتاب ***التوحيد***، رواه أبوالحسن العبّاس بن أحمد بن الفضل بن محمّد الهاشمي الصالحي، عن أبيه، عن أبي سعيد الآدمي، وله كتاب ***النوادر***، عنه عليّ ابن محمّد، ورواه عنه جماعة[٢].

وفي «ست»: ضعيف، له كتاب، أخبرنا به ابن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عنه.

ورواه محمّد بن الحسن بن الوليد، عن سعد والحميري، عن أحمد بن أبي عبدالله، عنه[٣].

وفي «ج»: ابن زياد الآدمي، يكنّى أبا سعيد الآدمي من أهل الريّ[٤]. ونحوه في «كر»[٥].

وفي «دي»: ثقة[٦].

وفي «كش»: قال عليّ بن محمّد القتيبي: سمعت الفضل بن شاذان... إلى أن قال: ولا يرتضي أبا سعيد الآدمي ويقول: هو أحمد[٧]. ويأتي في صالح بن أبي حمّاد.

---

١. ***الخلاصة*** ص٢/٢٢٨.
٢. ***رجال النجاشي*** ص٤٩٠/١٨٥.
٣. ***الفهرست*** ص٣٣٩/٨٠.
٤. ***رجال الشيخ*** ص١/٤٠١، وفيه: ... يكنّى أبا سعيد من... .
٥. نفس المصدر، ص٢/٤٣١، وفيه: ابن زياد يكنّى أبا سعيد الآدمي الرازي.
٦. نفس المصدر، ص٤/٤١٦.
٧. ***رجال الكشّي*** ص١٠٦٨/٥٦٦.

وفي «تعق»: ظنّي أنّ منشأ التضعيف حكاية أحمد بن محمّد بن عيسى وإخراجه من قم، وشهادته عليه بالغلوّ والكذب، وهذا ممّا يضعف التضعيف ويقوّي التوثيق عند المنصف المتأمّل، سيّما المطّلع على حالة أحمد، وما فعله بالبرقي [١]، وقاله في عليّ بن محمّد بن شيرة [٢]، وردّ جش عليه [٣].

وقال الشيخ محمّد: إنّ أهل قم كانوا يُخرجون الراوي بمجرّد توهّم الريب.

وفي ترجمة محمّد بن أُورمة ما يقوّيه، سيّما أنّه صنّف كتاباً في الردّ على الغلاة، وورد عن الهادي عليه السلام «أنّه بريء ممّا قُذِفَ به»، ومع ذلك كانوا يرمونه بالغلوّ [٤].

وممّا يؤيّد ذلك: كثرة رواية الكليني عنه [٥]؛ مع كثرة احتياطه في أخذ الرواية واحترازه عن المتّهمين، إضافة إلى كونه كثير الرواية، وأكثر رواياته مقبولة مفتًى بها.

ثمّ على أنّ قول «جش»: ضعيف في الحديث وغير معتمد في الحديث، لا يدلّ على ضعف نفسه وجرحه، بل تشعر بالعدم، ولذا حكموا بعدم المنافاة بين قول الشيخ: ثقة، وقول «جش»: ضعيف في الحديث، كما في محمّد بن خالد البرقي؛ ويشير إليه أنّهم فرّقوا بين قولهم: فلان ثقة، وفلان صحيح الحديث.

إلّا أن يقال: أنّ هذا القول عن «جش» وإن لم يدلّ على التضعيف، إلّا أنّه

---

١. راجع: ***الخلاصة*** ص٧/١٤.

٢. في النسخ: شبرة.

٣. ***رجال النجاشي*** ص٦٦٩/٢٥٥.

٤. انظر: ***رجال النجاشي*** ص٨٩١/٣٢٩، ***والخلاصة*** ص٢٨/٢٥٢.

٥. ***الكافي*** ج٣ ص٧/١٦١ ـ ٨، ج٤ ص٣/٥٦٧، ص٣/٥١٦ ـ ٤، وغيرها، روى عنه بواسطة العدّة.

يفهم من قول: وكان أحمد بن محمّد بن عيسى ... إلخ، وفيه تأمّل، لعدم ظهوره في اعتماده عليه بعد ملاحظة تقييده الضعف بالحديث وإضافته إليه، فإنّ ديدنهم في التضعيف[1] عدم التقييد والإضافة، وممّا يؤيّد ما مرّ أنّه يروي المراسيل، ويعتمد المجاهيل، وقول الفضل بن شاذان: إنّه أحمق، فتأمّل.

وفي *المعراج* عن بعض معاصريه، عدّ حديثه في الصحيح، وعدّه من مشايخ الإجازة[2].

وفي الوجيزة: عندي لا يضرّ ضعفه؛ لأنّه من مشايخ الإجازة[3].

وممّا يؤيّد أنّه روى عنه أخباراً كثيرة في ذمّ الغلاة والغلوّ، وحقيّة كونهم عليهم السلام عباداً، منها ما في التوحيد في الصحيح عنه قال: كتبت إلى أبي محمّد عليه السلام: قد اختلف يا سيّدي في أصحابنا في التوحيد فإن رأيت أن تعلّمني من ذلك ما أقف عليه، ولا أجوزه فعلت متطوّلاً على عبدك. فوقّع عليه السلام بخطّه: «سألت عن التوحيد، وهذا عنكم معزول، اللّه تعالى واحد أحد صمد، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد»[4].

وممّا يؤيّد أنّ المفيد (عطّر الله مرقده) في رسالته *في الردّ على الصدوق* ذكر حديثاً عنه مرسلاً، وردّه وطعن فيه بوجوه كثيرة، ولم يقدح فيه من جهة السند إلّا بالإرسال، ولم يتعرّض لسهل بالمرّة، وروى مُقابله حديثاً فيه محمّد بن

---

١. في نسخة «ش»: الضعيف.

٢. *معراج أهل الكمال*.

٣. *الوجيزة* ص٢٢٤/٨٧٠.

٤. *التوحيد* ص١٠١/١٤.

سنان وطعن فيه مع أنّه عنده ثقة [١]. [٢] وهذا يدلّ على عدم كونه عنده ضعيفاً.

وقال جدّي رحمه الله: اعلم أنّ أحمد بن محمّد بن عيسى أخرج جماعة من قمّ لروايتهم عن الضعفاء، وإيرادهم المراسيل في كتبهم، وكان اجتهاداً منه، والظاهر خطؤه، ولكن كان رئيس قم، والناس مع المشهورين إلّا من عصمه الله، ولو كنتَ تلاحظ ما رواه في **الكافي** فيه في باب النصّ على الهادي عليه السلام [٣] وإنكاره النصّ لتعصّب جاهليّ لما كنت تروي عنه شيئاً، ولكنّه تاب ونرجو أن يكون تاب الله عليه... إلى أن قال: وكيف يجوز طرح الخبر الذي هو فيه، سيّما إذا كان من مشايخ الإجازة للكتب المشهورة؟! مع أنّ المشايخ العظام نقلوا عنه كثقة الإسلام والصدوق والشيخ، مع أنّ الشيخ كثيراً ما يذكر ضعف الحديث بجماعة ولم يتّفق في كتبه مرّة أن يطرح الخبر بسهل بن زياد... إلى أن قال: وأمّا الكتاب المنسوب إليه ومسائله التي سألها من الهادي والعسكري عليهما السلام، فذكرها المشايخ سيّما الصدوقين [٤]، وليس فيها شيء يدلّ على ضعف في النقل، أو غلوّ في الاعتقاد [٥].

أقول: في «مشكا»: ابن زياد المختلف في توثيقه، عنه عليّ بن محمّد بن إبراهيم الرازي علّان أبوالحسن الثقة خال الكليني، وأبوالحسن محمّد بن جعفر ابن عون، ومحمّد بن أحمد بن يحيى، وأحمد بن أبي عبدالله، وأحمد بن

---

١. *الرسالة العدديّة*.

٢. وثّقه في **الإرشاد** ج٢ ص٢٤٨.

٣. **الكافي** ج١ ص٢/٢٦٠.

٤. في نسخة «م»: الصدوق.

٥. *روضة المتقين* ص٢٦١/١٤، *تعليقة الوحيد البهبهاني* ص١٧٧.

الفضل بن محمّد الهاشمي، لكن أحمد ذا غير مذكور في الرجال.

وهو عن أبي جعفر، وأبي الحسن، وأبي محمّد عليهم السلام، وعن محمّد بن عيسى [1]. [2]

المحصّلة النهائيّة

قد لاحظت ما ذكره علماء الرجال في سهل بن زياد، واختلافهم فيه، وعلى ضوء اختلافهم وأدلّتهم اختلف الفقهاء؛ وإليك أقوالهم وما يقال فيه:

١. قال العلّامة محمّد باقر الوحيد البهبهاني في حاشية ***مجمع الفائدة والبرهان***: لا يخفى أنّ هذه الرواية صحيحة أيضاً، كما حقّقنا في الرجال وجماعة من المحقّقين على أنّ ضعْف سهلٍ سهل؛ وأنّه من مشايخ الإجازة، يذكرونه لمجرّد اتّصال السند، وأنّه مقبول الرواية البتّة، فهي كالصحيحة [3].

٢. قال السيّد علي الطباطبائي في ***رياض المسائل***: «كالضعيف ـ بسهل الذي ضعفه سهل في المشهور بل قيل بوثاقته» [4].

٣. قال الشيخ الأنصاري: وليس في سنده إلّا سهل بن زياد الآدمي وأمره سهل بعد توثيق الشيخ إيّاه وإكثار المشايخ الرواية عنه، ولا يضرّ إرساله لما اشتهر من أنّ مراسيل ابن أبي عمير في حكم المسندات [5].

٤. قال العلّامة السيّد محمّد مهدي بحر العلوم في ***الفوائد الرجاليّة***:

---

١. ***هداية المحدّثين*** ص٧٨.
٢. ***منتهى المقال*** ج٣ ص٤٢٥ ـ ٤٢٧.
٣. **حاشية *مجمع الفائدة والبرهان*** ص٦٦٢.
٤. ***رياض المسائل*** ج٢ ص٧٦ ـ ٨٨.
٥. ***الصلاة*** ج١ ص٧١.

١. والأصحّ توثيقه وفاقاً لجماعة من المحقّقين؛ لنصّ الشيخ على ذلك في كتاب *الرجال*؛ ولاعتماد أجلّاء أصحاب الحديث كالصدوقين والكليني وغيرهم؛ وإكثارهم الرواية عنه؛ مضافاً إلى كثرة رواياته في الأُصول والفروع؛ وسلامتها من وجوه الضعف والطعن؛ خصوصاً عمّا غمز به من الارتفاع والتخليط، فإنّها خالية عنهما[1]؛ ومع ذلك كلّه لا يضرّ عدم وثاقته في كتب الرجال؛ لأنّه كما قلنا من مشايخ الإجازة.

وأضاف أيضاً: إنّ الرواية من جهته صحيحة، وإن قلنا بأنّه ليس بثقة، لكونه من مشايخ الإجازة لوقوعه في طبقتهم، فلا يقدح في صحّة السند كغيره من المشايخ الذين لم يوثّقوا في كتب الرجال، وتعدّ أخبارهم مع ذلك صحيحة مثل: محمّد بن إسماعيل البندقي، وأحمد بن محمّد بن يحيى العطّار، وأحمد ابن محمّد بن الحسن بن الوليد، وابن أبي جيد، والحسين بن الحسن بن أبان، وأضرابهم، لسهولة الخطب في أمر المشايخ، فإنّهم إنّما يذكرون في السند لمجرّد الاتّصال والتبرّك[2].

٥. قال العلّامة محمّد باقر الوحيد البهبهاني: وممّا يؤيّد وثاقته: كثرة رواية الكليني عنه، مع كثرة احتياطه في أخذ الرواية، واحترز عن المتّهمين، مضافاً إلى كونه كثير الرواية، وأكثر رواياته مقبولة، مفتًى بها[3].

٦. قال الشيخ سليمان البحراني في *معراج أهل الكمال*: عدّ حديثه في

---

١. *الفوائد الرجاليّة* ج٣ ص٢٣.

٢. نفس المصدر، ج٣ ص٢٨.

٣. *تعليقة منهج المقال* ص١٧٧.

الصحيح [١].

٧. وقال العلّامة محمّد باقر المجلسي: عندي لا يضرّ ضعفه، لأنّه من مشايخ الإجازة [٢]، فهؤلاء الفقهاء وثّقوه، وأقاموا على توثيقه قرائن، حتّى اشتهر بين الفقهاء: أنّ الأمر في السهل سهل، يعني تضعيفه لا يضرّ، بل هو موثوق به، وإن ضعّفه الرجاليّون، لأنّ علل تضعيفه يعلم ممّا ذكروه فإذن لا يدلّ تضعيفاتهم على تضعيفه حقيقة.

٨. وممّا يؤيّد توثيقه وعدم الجرح فيه، أنّ المفيد عطّر الله مرقده في رسالته في الردّ على الصدوق ذكر حديثاً عنه مرسلاً، وردّه وطعن فيه بوجوه كثيرة ولم يقدح فيه من جهة السند إلّا بالإرسال، ولم يتعرّض لسهل مطلقاً، وروى مُقابله حديثاً فيه محمّد بن سنان، وطعن فيه مع أنّه عنده ثقة [٣]. وهذا يدلّ على عدم كونه عنده ضعيفاً [٤].

٩. وقال العلّامة محمّد تقي المجلسي: وكيف يجوز طرح الخبر الذي هو فيه سيّما إذا كان من مشايخ الإجازة للكتب المشهورة؟

١٠ و ١١. مع أنّ المشايخ العظام نقلوا عنه؛ كثقة الإسلام، والصدوق، والشيخ مع أنّ الشيخ كثيراً مّا يذكر ضعف الحديث بجماعة، ولم يتّفق في كتبه مرّة أن يطرح الخبر بسهل بن زياد [٥].

---

١. *منتهى المقال* ج٣ ص٤٢٨.
٢. *الوجيزة* ص٧٨٠/٢٢٤.
٣. *الرسالة العدديّة* ص٢٠ (سلسلة مصنّفات الشيخ المفيد، ج٩).
٤. *تعليقة منهج المقال* ص١٧٧.
٥. *روضة المتّقين* ج١٤ ص٢٦١.

١٢. ومن الأُمور التي تدلّ على وثاقة سهل: أنّه وقع في سلسلة أسناد تفسير عليّ بن إبراهيم القمّي وأنّه صرّح في مقدّمة تفسيره: أنّ الروايات التي في تفسيره أخذها عن رواة ثقات، وهذا القول صار منشأ لقاعدة اعتمد عليها المحدّث الشيخ الحرّ العاملي، وآية الله الخوئي في **معجم رجال الحديث**.

١٣. وقع سهل في سلسلة روايات ***كامل الزيارات*** لأبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه الذي قال في مقدّمة كتابه[1] الذي يرويه: هو من الرواة الثقات، ومشايخه العظام؛ فهذه الجملة أيضاً صارت منشأً لقاعدة رجاليّة وهي توثيق كلّ من وقع في سلسلة أسناده.

١٤. ذكر علماء الرجال: أنّ سهل بن زياد كثير الرواية؛ فقد صرّح السيّد الخوئي بأنّه وقع بعنوان سهل بن زياد في إسناد كثير من الروايات تبلغ ألفين وثلاثمائة وأربعة موارد[2]؛ وكثرة رواية الراوي دليل على توثيقه، وهذا أحد القواعد في علم الرجال، وأوضحه المحقّق المامقاني في كتابه ***تنقيح المقال*** و***مقباس الهداية***، ودليلها روايات أربع وردت واحدة منها في ***الكافي*** وثلاث منها في مقدّمة ***اختيار معرفة الرجال*** الكشّي؛ قال أبو عبدالله عليه السلام: «اعرفوا منازل الرجال على قدر روايتهم عنّا»[3].

فإنّ العلماء استفادوا من هذه الرواية علي أنّ الراوي، إن كان كثير الرواية فهو أمارة ودليل على توثيق الراوي؛ وسهل بن زياد من هؤلاء فقد ذكروا أنّه كان كثير الرواية، وصرّح الإمام الخميني في مجلس درسه: أنّ محمّد بن سنان وسهل بن

---

١. ***كامل الزيارات*** ص١٥.
٢. ***معجم رجال الحديث*** ج٧ ص٣٤٢.
٣. ***اختيار معرفة الرجال*** ص٣.

زياد كثيرا الرواية، بحيث لو ضعّفناهما وأخرجناهما عن إسناد الروايات لذهب شطر عظيم من الفقه؛ ولذلك اعتمد هو عليه ووثّقه.

أمّا الأدلّة على تضعيف سهل بن زياد فهي:

١. تصريح النجاشي بتضعيفه في الحديث؛ حيث قال: إنّه ضعيف في الحديث، غير معتمد فيه.

٢. تصريح الشيخ الطوسي في ***الفهرست*** فقد قال: إنّه ضعيف.

٣. وعن الكشّيّ: قال عليّ بن محمّد القتيبي: سمعت الفضل بن شاذان... ولا يرضى أبا سعيد الآدمي ويقول: هو أحمق.

٤. وقول النجاشي:... وكان أحمد بن محمّد بن عيسى يشهد عليه بالغلوّ والكذب، وأخرجه من قمّ إلى الري، وكان يسكنها.

٥. تضعيف ابن الغضائري له.

٦. تضعيف الشيخ إيّاه في ***الاستبصار***.

وعن آية الله الخوئي [1] في تضعيف سهل بن زياد: ثمّ إنّ سهل بن زياد وقع الكلام في وثاقته وعدمها فذهب بعضهم إلى وثاقته، ومال إلى ذلك الوحيد واستشهد عليه بوجوه ضعيفة سمّاها أمارات التوثيق، منها: أنّ سهل بن زياد كثير الرواية. ومنها: رواية الأجلّاء عنه، ومنها: كونه شيخ إجازة.

وهذا الوجوه غير تامّة في نفسها، وعلى تقدير تسليمها، فكيف يمكن الاعتماد عليها مع شهادة أحمد بن محمّد بن عيسى عليه بالغلوّ، وشهادة ابن الوليد، وابن بابويه، وابن نوح بضعفه، واستثنائهم روايات محمّد بن أحمد بن

---

١. راجع: ***التنقيح***، الطهارة ج١ ص١٨٣، ***غاية المراد*** ج٢ ص٦٥٠ وج١ ص٦٨.

يحيى عنه فيما استثنوه من رجال **نوادر الحكمة**، وشهادة الشيخ بأنّه ضعيف، وشهادة النجاشي بأنّه ضعيف في الحديث غير معتمد عليه فيه، بل الظاهر من كلام الشيخ في **الاستبصار** أنّ ضعفه كان متسالماً عليه عند نقّاد الأخبار، فلم يبق إلّا شهادة الشيخ في رجاله بأنّه ثقة، ووقوعه في تفسير عليّ بن إبراهيم، ومن الظاهر أنّه لا يمكن الاعتماد عليها في قبال ما عرفت، بل المظنون قويّاً وقوع السهو في قلم الشيخ، أو أنّ التوثيق من زيادة النسّاخ.

ويدلّ على الثاني: خلوّ نسخة ابن داود من التوثيق، وقد صرّح في غير موضع بأنّه رأى نسخة الرجال بخطّ الشيخ ﷺ، والوجه في ذلك، أنّه كيف يمكن أن يوثّقه الشيخ مع قوله: إنّ أبا سعيد الآدمي ضعيف جدّاً عند نقّاد الأخبار[1].

هذه الأدلّة التي قيلت في سهل بن زياد. إلّا أنّه قيل: إنّ الأمر في سهل بن زياد سهل؛ خلافاً لمن قال: إنّ الأمر في سهل ليس بسهل، بل أمره صعب، ولكن قول النجاشي: ضعيف في الحديث، وغير معتمد فيه.

وعن الوحيد البهبهاني: أنّه لا يدلّ على ضعف نفسه وجرحه، بل تشعر بالعدم[2]، وعليه يمكن أن نثبت وثاقته بأُمور أُخرى.

ومثل هذا أورد في محمّد بن خالد البرقي فقال النجاشي فيه: ضعيف في الحديث، أمّا الطوسي فقال: ثقة، فعليه لا يمكن أن نقول بتضعيف محمّد بن خالد البرقي، فهو في نقل الحديث ضعيف، لأنّه ينقل الضعيف والقويّ

---

١. **معجم رجال الحديث** ج٨ ص٣٤٠.
٢. **منتهى المقال** ج٣ ص٤٢٧، **تعليقة منهج المقال** ص١٧٧.

والصحيح غير أنّه بنفسه ثقة، ولذا قيل: قول النجاشي ليس طعناً فيه، وأمّا قول الشيخ في *الفهرست*: إنّه ضعيف، فهو معارضٌ بقوله في كتاب *الرجال*: ثقة [١]، فالقولان متعارضان يتساقطان، ولا اعتبار لهما، لا بتضعيفه، ولا بتوثيقه.

إنّ قول النجاشي: كان أحمد بن محمّد بن عيسى يشهد عليه بالغلوّ والكذب، وأخرجه من قمّ إلى الريّ وكان يسكنها. لا دليل فيه على تضعيف الرجل؛ ولعلّ هذا هو منشأ للتضعيف عند بعضهم، فهذا لا يمكن الاعتماد عليه، لأنّ أحمد بن محمّد بن عيسى هكذا فعل بالبرقي، وأخرجه من قم.

وقال في عليّ بن محمّد بن شيرة: عليّ بن محمّد بن شيرة القاشاني أبوالحسن، كان فقيهاً مكثراً من الحديث فاضلاً، غمز عليه أحمد بن محمّد بن عيسى، وذكر أنّه سمع منه مذاهب منكرة، وليس في كتبه ما يدلّ على ذلك [٢]. فيفهم من سيرة أحمد بن محمّد أنّه حريص بشكل على أمر الولاية، وحذر من غلوّ الناس في نقل فضائلهم.

وعن الشيخ محمّد العاملي في *الاستقصاء*: إنّ أهل قم كانوا يخرجون الراوي بمجرّد توهّم الرَّيْب.

وهكذا قال النجاشي في محمّد بن أُورمة: سيّما أنّه صنّف كتاباً في الردّ على الغلاة، وورد عن الهادي عليه السلام «أنّه بريءٌ ممّا قذف به» ومع ذلك يرمونه بالغلوّ [٣].

وبالنظر إلى ما تقدّم يكون ظنّنا قويّاً بأنّ إخراج القمّيّين للرواة من قمّ ليس لآرائهم وضعف في أنفسهم، بل نفهم من ذلك أنّ كلّ راوٍ روى الأحاديث الدالّة

---

١. *رجال الشيخ* ص٤١٦/٤.

٢. *جامع الرواة* ج١ ص٥٩٩.

٣. *رجال النجاشي* ص٣٢٩/٨٩١، *خلاصة الرجال* ص٢٥٢/٢٨، *منتهى المقال* ج٣ ص٤٢٧.

على فضائلهم ومناقبهم أخرجوه من قم، ونسبوه إلى الارتفاع والغلوّ، وهذا هو منشأ التضعيف في كثير من الرواة؛ لأنّ القميّين أصرّوا على أن لا يروون أحاديث يُفهم من ظاهرها الغلوّ والارتفاع؛ يقولون بسهو النبيّ صلوات الله عليه وآله، كما صنّف المحدّث الكبير زعيم القميّين ورئيسهم الشيخ الصدوق رسالة في إثبات سهو النبيّ صلى الله عليه وآله؛ فهذا هو حال من ضعّفه القميّون من الرواة.

وممّا يؤيّد على أنّ أساس قول النجاشي فيه هي هذه الأمور ما جرى من إخراج أحمد بن محمّد له من قم بسبب نقله الروايات في الفضائل والمناقب حيث روي عنه أخبار كثيرة في ذمّ الغلاة والغلوّ، وحقيقة كونهم عليهم السلام عباداً؛ منها ما في التوحيد في الصحيح عنه قال: كتبت إلى أبي محمّد عليه السلام: قد اختلف يا سيّدي أصحابنا في التوحيد، فإن رأيتَ أن تعلّمني من ذلك ما أقف عليه ولا أجوزه فعلت متطوّلاً على عبدك، فوقّع عليه السلام بخطّه: «سألت عن التوحيد وهذا عنكم معزول، اللّه تعالى واحد أحد صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد»[1].

وعن العلّامة محمّد تقي المجلسي في ***روضة المتّقين***: اعلم أنّ أحمد بن محمّد بن عيسى أخرج جماعة من قم لروايتهم عن الضعفاء وإيرادهم المراسيل في كتبهم، وكان اجتهاداً منه، والظاهر خطؤه، ولكن كان رئيس قم والناس مع المشهورين إلّا من عصمه الله[2].

وما قاله الفضل فهو أيضاً راجع إلى روايته المراسيل والاعتماد عليها، فقال

---

١. ***التوحيد*** ص ١٠١/١٤.
٢. ***روضة المتّقين*** ج ١٤ ص ٢٦١.

فيه: إنّه أحمق، أي يعتمد على المراسيل؛ وهو ليس بدليل على ضعف فيه.

وأمّا تضعيف الشيخ إيّاه في مواضع؛ فنقول كمقدّمة: قال المحقّق الرجالي محمّد بن إسماعيل الخواجوئي في ***الفوائد الرجاليّة***: إنّ كلمات الشيخ مضطربة، فمثلاً يعدّ عبدالله بن بكير في كتابه ***اختيار معرفة الرجال*** من أصحاب الإجماع الذين أقرّوا لهم بالفقه والعلم، ثمّ ضعّفه أبلغ تضعيف في ذيل حديث طلاق السنّة؛ وقال: إنّه انحرف في العقيدة، وهو أشدّ من اشتباهه في الفتوى، ولذا تعجّب منه الفيض الكاشاني في ***الوافي*** من هذين القولين. وهكذا اضطرب قوله في سالم بن مكرّم فضعّفه في ***الفهرست***، وقال في الرجال: إنّه ثقة، وهكذا في محمّد بن بندار. أمّا سهل بن زياد الآدمي فقد وثّقه، وضعّفه في ***الفهرست*** فقال: ضعيف[1]. إلّا أنّ المظنون قويّاً هو وقوع السهو في قلم الشيخ، أو أنّ التوثيق من زيادة النسّاخ، ويدلّ على الثاني خلوّ نسخة ابن داود من التوثيق، وقد صرّح في غير موضع بأنّه رأى نسخة الرجال بخطّ الشيخ ﵀، والوجه في ذلك، أنّه كيف يمكن أن يوثّقه الشيخ مع قوله: إنّ أبا سعيد الآدمي ضعيف جدّاً عند نقّاد الأخبار؟!

وفي مقابل هذا الرأي، ذكر بعض في نقد تضعيف الشيخ أُموراً، منها: أولاً: إنّ تضعيف الشيخ لا يعارض توثيقه فإنّ كتاب الرجال متأخّر عن كتاب ***الفهرست*** فيكون توثيقه عدولاً عن تضعيفه[2]، ولكن قال السيّد الخوئي: هذا مخدوش من وجوه: الأوّل أنّ تضعيف الشيخ في ***الفهرست*** وإن كان متقدّماً

---

١. ***الفهرست*** ص ٣٣٩/٨٠.

٢. ***معجم رجال الحديث*** ج ٧ ص ٣٤٠.

على توثيقه إلّا أنّ تضعيفه في **الاستبصار** غير متقدّم عليه.

ثانياً: إنّ توثيق الشيخ معارض بما ذكرناه من التضعيفات، ولاسيّما شهادة أحمد بن عيسى بكذبه [١]؛ وذلك بما ذكره السيّد الخوئي.

وأمّا الجواب عن تضعيفات ابن الغضائري فذكرنا مراراً: أنّ تضعيفات ابن الغضائري لا اعتبار لها، لأنّه يضعف الرجل غالباً إذا كان أهل ارتفاع وغلوّ، وقلنا: إنّ الرواة الذين نقلوا فضائل الأئمّة عليهم‌السلام كانوا في مظنّة التهمة، واتّهموهم، ونسبوهم إلى الغلوّ، وأغلب تضعيفات ابن الغضائريّ ناشئة عن هذه الأُمور فعليه لا اعتبار بتضعيفاته، وفي بيانه إشعار بهذا المطلب، فقال ابن الغضائري: سهل بن زياد أبو سعيد الآدمي الرازي: كان ضعيفاً جدّاً، فاسد الرواية والمذهب، وكان أحمد بن محمّد بن عيسى الأشعري أخرجه عن قمّ، وأظهر البراءة، ونهى الناس عن السماع منه، والرواية عنه، ويروي المراسيل، ويعتمد المراسيل [٢].

وأمّا تضعيف الشيخ في **الاستبصار** فنقول: إنّ الشيخ قد يوثّق الرجل في كتبه الرجاليّة ثمّ يعود يضعّفه في كتابيه الأخباريّين، وذكرنا سابقاً: أنّه ضعّف عبدالله ابن بكير في كتابه ***تهذيب الأحكام*** [٣] ولكن وثّقه في كتابه ***اختيار معرفة الرجال*** وعدّه من أصحاب الإجماع، ونظير هذا قال في شأن محمّد بن أبي عمير، فعدّه في اختيار معرفة الرجال من أصحاب الإجماع، وأقرّ له بالفقه والعلم، وصرّح في كتابه ***العدّة في أُصول الفقه***: أنّ مراسيل محمّد بن أبي عمير، وأحمد بن

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج٧ ص٣٤٠.
٢. نفس المصدر، ص٣٣٩.
٣. ***تهذيب الأحكام*** ج٧ ص٢٧.

محمّد بن أبي نصر، وصفوان بن يحيى، ومسانيد غيرهم سيّان، ومراسيلهم معتبرة، كما أنّ مسانيد غيرهم معتبرة، ومع هذا نرى أنّه يضعّف رواية في ***الاستبصار*** ويقول: إنّها مرسلة محمّد بن أبي عمير.

وقال المحقّق محمّد بن إسماعيل الخواجوئي: إنّ كلمات الشيخ مضطربة. فنجده قد وثّق سهلاً في الرجال، وضعّفه في ***الاستبصار***، فهو يضعّف الراوي في الفقه إذا كان الخبر ضعيفاً من غير هذه الجهة، ويقوم بطرح هذا الكلام في ذيل أخبار شاذّة مخالفة لما يرويه المشهور، وذيل الرواية التي في مقابلها أخبار كثيرة ضعيفة من وجوه؛ كضعف سندها بسهل بن زياد مثلاً؛ وأمّا إذا كان الخبر معروفاً، ولم يكن ضعيفاً من غير جهة سهل، فلم يضعّفه.

وهذا هو ما عندنا في سهل بن زياد الآدمي، الذي نقول بوثاقته بعد تلك التوثيقات والأمارات على وثاقته.

وأمّا قول ابن الغضائري فيه: إنّه يروي المراسيل ويعتمد المجاهيل؛ فهو لا يضرّ، لأنّ هذه الصفة وردت في عدّة رواة، منهم: محمّد بن خالد البرقي، وابنه أحمد بن خالد البرقي، ومحمّد بن يحيى؛ أمّا النجاشي فقد قال في حقّه: يعتمد المراسيل، لا يبالي عمّن أخذ، ويروي عن الضعفاء. كما أنّ الفقهاء والعلماء قالوا: إنّ رجلاً يمكن أن يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل وهو ثقة، كما قال السيّد محمّد الموسوي في محمّد بن خالد البرقي. وذكر العلّامة السيّد محمّد مهدي بحرالعلوم: أنّ هذا الكلام لا يدلّ على تضعيف البرقي.

وأمّا ما أصرّ عليه السيّد الخوئي حيث قال: كيف يمكن الاعتماد عليه (أي سهل بن زياد) مع شهادة ابن الوليد، وابن بابويه، وابن نوح بضعفه، واستثنائهم

روايات محمّد بن أحمد بن يحيى فيما استثنوه من رجال ***نوادر الحكمة*** ؟[١]

فنقول في توضيح المطلب: إنّ هناك قاعدة رجاليّة مهمّة معروفة، وهي أنّ كلّ من يروي عنه محمّد بن أحمد بن يحيى بلا واسطة في ***نوادر الحكمة*** فهو ثقة، ومحمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري القمّي من أجلّاء الأصحاب.

وعن الأردبيلي في ترجمته ـ ملفِّقاً كلمات النجاشي والشيخ وغيرهما ـ: محمّد بن عمران بن عبدالله بن سعد بن مالك الأشعري القمّي، أبو جعفر، كان ثقة في الحديث، إلّا أنّ أصحابنا قالوا: إنّه كان يروي عن الضعفاء، ويعتمد المراسيل، ولا يبالي عمّن أخذ، وما عليه في نفسه طعن في شيء [صه، جش] جليل القدر، كثير الرواية [ست، صه] وكان محمّد بن الحسن بن الوليد يستثني من رواية محمّد بن أحمد بن يحيى ما رواه عن... وعن سهل بن زياد الآدمي[٢]. هذه أصل القاعدة وأساسها الذي صار ميداناً للبحث عند العلماء والفقهاء، واستفادوا منها أنّ الرواة الذين وقعوا في سلسلة إسناد كتاب ***نوادر الحكمة*** كلّهم ثقات.

وكتابه هذا يعني ***نوادر الحكمة*** قال النجاشي في التعريف به: وهو كتاب حسن كبير، يعرفه القميّون بـ«دبّة شبيب» قال: وشبيب فامي كان بقمّ له دبّة ذات بيوت، يعطي منها ما يُطلب منه من دهن، فشبّهوا هذا الكتاب بذلك.

وهو يروي عن مشايخ كثيرة منهم محمّد بن أبي عمير وأحمد بن محمّد بن خالد البرقي (المتوفّى سنة ٢٧٤ أو ٢٨٠ق) وهما من المشايخ الثلاثة اللذان إذا

---

١. ***معجم رجال الحديث***، ج٨ ص٣٤٠.

٢. ***جامع الرواة*** ج٢ ص٦٣، ***كليّات في علم الرجال*** ص٢٩٢.

رويا عن راوٍ كان دليلاً على وثاقة ذلك الرجل، ومراسيلهما ومسانيدهما سيّان؛ ويروي عنه أحمد بن إدريس الأشعري (المتوفّى عام ٣٠٦ق) وسعد بن عبدالله القمّي (المتوفّى عام ٢٩٩ق) والرجل يعني محمّد بن أحمد بن يحيى من أساتذة الحديث، وأساطين الحديث في النصف الأخير من القرن الثالث. والقاعدة مقبولة عند كثير من العلماء، وعلى قوله هذا، وثّقوا كثيراً من الرواة وإن ناقشها بعضهم.

وهناك كلام وإيضاح، وهو أنّ أبا جعفر محمّد بن الحسن بنِ الوليد ـ أُستاذ الشيخ الصدوق الذي هو نفسه من أساتذة الرجال وأساطين التوثيق والجرح ـ استثنى من رواة كتاب نوادر الحكمة ورجالها رواةً، وهم سبعة وعشرون؛ ذكرهم النجاشي في رجاله، ومنهم: سهل بن زياد، ثمّ أيّد هذا الاستثناء تلميذه أبو جعفر الثاني محمّد بن عليّ بن بابويه القمّي وتبعهما أبو العبّاس بن نوح، وقال: قد أصاب شيخنا أبو جعفر محمّد بن الحسن بن الوليد في ذلك كلّه، وتبعه أبو جعفر بن بابويه رحمه الله على ذلك، إلّا في محمّد بن عيسى بن عبيد، فلاأدري ما رأيه فيه، لأنّه كان على ظاهر العدالة والثقة[1]؛ هذا ما قاله الثلاثة.

فاستدلّوا بأنّ في استثناء المذكورين وبالأخصّ بالنظر إلى ما ذكره ابن نوح في حقّ محمّد بن عيسى بن عبيد الذي يدلّ على التزامهم بإحراز العدالة في الراوي، شهادة على عدالة كلّ من روى عنه محمّد بن أحمد بن يحيى ولم تستثن روايته، وباختصار قالوا باعتبار كلّ من يروي عنه محمّد بن أحمد بن يحيى إذا لم يكن ممّن استثناه ابن الوليد من روايات محمّد بن أحمد عنه، فإنّ

---

١. *جامع الرواة* ج٢ ص٦٣.

اقتصار ابن الوليد على ما ذكره من مواضع الاستثناء يكشف عن اعتماده على جميع روايات محمّد بن أحمد غير الموارد المذكورة[1].

فإذا تبيَّن ما ذكرنا، نقول: إنّ استثناء ابن الوليد، وتلميذه ابن بابويه، والرجالي المُتمرِّس في فنّ الرجال أبوالعبّاس بن نوح، دليل على تضعيف سهل بن زياد؛ فهو ضعيف، فنقول في جوابه: إنّ هذا الاستثناء لا يدلّ على ضعف الرجل كما أنّ القاعدة العامّة لا تدلّ على توثيق كلّ من روى عنه محمّد بن أحمد بن يحيى.

وعجبنا هو من السيّد الخوئي الذي ضعّف القاعدة وأنكرها بشدّة وقال: إنّ القاعدة لا تدلّ على وثاقة الرواة، وإنّ اعتماد ابن الوليد أو غيره من الأعلام المتقدّمين فضلاً عن المتأخّرين على رواية شخص والحكم بصحّتها لا يكشف عن وثاقة الراوي أو حسنه، وذلك لاحتمال أنّ الحاكم بالصحّة يعتمد على أصالة العدالة، ويرى حجيّة كلّ رواية يرويها مؤمن لم يظهر منه فسق، وهذا لا يفيد من يعتبر وثاقة الراوي، أو حسنه في حجيّة خبره[2].

والعجب منه أنّه لم يعتمد على القاعدة في توثيق الرواة، واعتمدها في جانب المستثنى، دون المستثنى منه، فوافقهم في المستثنى، وهذا عجيب، فإذا ثبت بأدلّة أُخرى وثاقة سهل بن زياد، فإنّ استثناء ابن الوليد وتلميذه الصدوق، لعلّه كان لنقله روايات الفضائل والمناقب كما ذكرنا سابقاً.

العدّة عن سهل هم:

وبعد هذا التقديم، فإنّ العدّة عن سهلٍ هُم:

---

١. ***كلّيات في علم الرجال*** ص٢٩٣، ***معجم رجال الحديث*** ج١ ص٧٤.

٢. ***معجم رجال الحديث*** ج١ ص٧٤.

١. محمّد بن عقيل

أقوال العلماء فيه:

قال آية الله الخوئي: من العدّة الذين روى عنهم محمّد بن يعقوب، عن سهل ابن زياد، ذكره العلّامة في الفائدة الثالثة من الخاتمة من ***الخلاصة***، روى بعنوان محمّد بن عقيل، عن الحسن بن الحسين، وروى عنه محمّد بن يعقوب، ***الكافي*** الجزء ٤، كتاب الحجّ ٣، باب نادر ١١ (بعد باب في قوله تعالى: «فيه آيات بيّنات») ١٠، الحديث ١، والتهذيب الجزء ٥، باب الزيادات في فقه الحجّ، الحديث ١٥٦٥[١].

وقال العلّامة التستري: أحد مشايخ الكليني، وهو أحد عدّته إلى سهل الآدمي على ما فسّرها العلّامة. روى عنه في باب النوادر قبل باب: إنّ الله تعالى حرّم مكّة[٢].

قال القهبائي: محمّد بن عقيل الكليني سيذكر إن شاء الله تعالى في الفائدة السابعة من الخاتمة[٣].

مجمع الرجال في الفائدة السابعة[٤].

وذكر العلّامة ﷺ في «صه» هكذا: قال الشيخ الصدوق: محمّد بن يعقوب الكليني في كتابه ***الكافي*** في أخبار كثيرة: وعدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد بن عيسى، والمراد بقولي: عدّة من أصحابنا: محمّد بن يحيى، وعليّ بن

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج١٦ ص٢٨٦/١١٢٤٠.
٢. ***قاموس الرجال*** ج٩ ص٤١٨/٧٠٠٧.
٣. ***مجمع الرجال*** ج٥ ص٢٦٢.
٤. نفس المصدر، ص٢٠٠.

موسى الكمنداني، وداود بن كورة، وأحمد بن إدريس، وعليّ بن إبراهيم بن هاشم (نقل مثل هذا القول عن «جش» في ترجمة محمّد بن يعقوب)، «ثمّ قال عنه روح الله» وكلّما ذكرته في كتابي المشار إليه: عدّةٌ من أصحابنا، عن أحمد ابن محمّد بن خالد البرقي، فهم: عليّ بن إبراهيم، وعليّ بن محمّد بن عبدالله ابن أُذينة، وأحمد بن عبدالله بن أُميّة، وعليّ بن الحسين، ثمّ قال عنه: وكلّما ذكرته في كتابي المشار إليه: عدّةٌ من أصحابنا عن سهل بن زياد، فهم: عليّ بن محمّد بن علان، ومحمّد بن أبي عبدالله، ومحمّد بن الحسن، ومحمّد بن عقيل الكليني.

(وكان العلّامة ﷺ أخذ من بعض الفهارس المعروفة المعلومة المقروءة في زمانهم رحمهم الله تعالى).

أقول: وهو غير مذكور في ***منتهى المقال***، لما كان من دأبه عدم ذكر المنصوصين بالتوثيق، فهو من المهملين والمجهولين عندهم في اصطلاحهم وشيخوخة الكليني محرزة عندهم، ولا شيء غيره يثبت به في توثيقه.

ثمّ قال العلّامة نوّر الله رمسه في «صه»: هكذا ذكر الشيخ ﷺ وغيره في كثير من الأخبار: سعد بن عبدالله عن أبي جعفر، والمراد بأبي جعفر هذا هو: أحمد ابن محمّد بن عيسى.

ثمّ ذكر ﷺ: ويرد أيضاً في بعض الأخبار: الحسن بن محبوب عن أبي القاسم والمراد به: معاوية بن عمّار.

٢. محمّد بن أبي عبدالله

أقوال العلماء فيه:

قال الحلّي: محمّد بن جعفر بن محمّد بن عون الأسدي أبوالحسين الكوفي سكن الريّ، يقال له: محمّد بن أبي عبدالله، كان ثقة، صحيح الحديث، إلّا أنّه روى عن الضعفاء، وكان يقول بالجبر والتشبيه، فأنا في حديثه من المتوقّفين، وكان أبوه وجهاً، روى عنه أحمد بن محمّد بن عيسى.

وقال النجاشي: محمّد بن جعفر بن محمّد بن عون الأسدي أبوالحسين الكوفي، ساكن الريّ، يقال له: محمّد بن أبي عبدالله، كان ثقة، صحيح الحديث، إلّا أنّه روى عن الضعفاء، وكان يقول بالجبر والتشبيه، وكان أبوه وجهاً، روى عنه أحمد بن محمّد بن عيسى، له كتاب الجبر والاستطاعة، أخبرنا أبوالعبّاس بن نوح قال: حدّثنا الحسن بن حمزة، قال: حدّثنا محمّد بن جعفر ليلة الخميس لعشر خلون من جمادى الأُولى سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة، وقال ابن نوح: حدّثنا أبوالحسن بن داود قال: حدّثنا أحمد بن حمدان القزويني، عنه بجميع كتبه [١].

ومحمّد بن أبي عبدالله له كتاب، عنه إبراهيم بن سليمان (ست) لا يبعد كونه محمّد بن جعفر بن محمّد بن عون الأسدي كما يأتي، فيكون ثقة «مع».

وإن كان هذا محمّد بن جعفر بن محمّد بن عون الآتي فيكون ثقة «س». أبو إسحاق إبراهيم بن سليمان بن حيّان الخزّاز عنه في «ست» في ترجمته. عليّ بن حاتم، عن محمّد بن أبي جعفر، عن سعد في «يب» في باب: الدعاء بين

---

١. *رجال النجاشي* ص٣٧٣/١٠٢٠.

الركعات. عنه، عن محمّد بن أبي عبدالله، عن سهل بن زياد، فيه. عنه، عن سهل، عن يحيى بن المبارك، فيه، ومرّة أُخرى عن سهل بن زياد، فيه. عنه، عن سعد بن عبدالله، فيه. عنه، عن محمّد بن خالد، عن العلاء بن رزين، فيه. عنه، عن سعد بن عبدالله، فيه، ومرّة أُخرى، فيه.

وروى محمّد بن أبي عبدالله الكوفي، عن موسى بن عمران النخعي في «يه» في باب: نوادر الميراث، وفي باب: الوصيّة من لدن آدم عليه السلام. عليّ بن أحمد بن موسى، والحسين بن إبراهيم بن أحمد الكاتب، قالا: حدّثنا محمّد بن أبي عبدالله الكوفي، عن محمّد بن إسماعيل البرمكي. في [يب] في باب: زيارة جامعة لسائر المشاهد على أصحابها السلام: عليّ بن موسى الدقّاق، ومحمّد ابن أحمد السناني، والحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام (هاشم ـ خ) المكتّب رضي الله عنهم، قالوا: حدّثنا محمّد بن أبي عبدالله الكوفي بن سنان مكاتبة، وكذا في طريق محمّد بن إسماعيل البرمكي، إلّا أنّ فيه بدل السناني: الشيباني أيضاً عليّ بن أحمد بن موسى رضي الله عنه، عن محمّد بن أبي عبدالله الكوفي، عن محمّد بن إسماعيل البرمكي، في طريق جابر بن عبدالله الأنصاري، عنه، عن موسى بن عمران النخعي، في طريق حديث سليمان بن داود عليهما السلام، عنه، عن محمّد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن أبي بشير، في طريق حفص بن غياث. محمّد بن موسى بن المتوكّل، عن محمّد بن أبي عبدالله الأسدي الكوفي، عن موسى بن عمران النخعي، في طريق يحيى بن عباد المكّي، محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن إسماعيل، في [في] في باب: النهي عن الجسم والصورة، وفي باب: إطلاق القول بأنّه شيء، عنه، عن معاوية بن

حكيم في باب ما يهدم الطلاق، وفي باب: الخيار بعد باب الإيلاء. عنه، عن محمّد بن أبي عبدالله الكوفي، عن معاوية بن حكيم في باب: الظهار، وفي باب: المرأة ترى الصفرة، وفي باب: النفساء تطهر، وفي باب: أنّ النساء لا يرثن من العقار شيئاً، عنه، عن محمّد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن سنان في باب: حجّ آدم عليه السلام، ومرّتين في كتاب ***الروضة*** بعد حديث نوح، عنه، عن سهل بن زياد في باب: شأن «إنّا أنزلناه».

ومحمّد بن يعقوب، عن عليّ بن محمّد ومحمّد بن أبي عبدالله، عن إسحاق ابن محمّد النخعي في باب: ما يفصل به بين دعوى المحقّ والمبطل في أمر الإمامة، قد ظهر من رواية محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن أبي عبدالله الكوفي، وروايته عن محمّد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن إسماعيل، والقرائن التي ذكرناها هنا من كونه كوفيّاً وأسديّاً وغيرهما، ورواية محمّد بن جعفر الأسدي، عن محمّد بن إسماعيل البرمكي، على ما في [جش] في ترجمته، ورواية محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن جعفر الأسدي، عن محمّد بن إسماعيل البرمكي، والقرائن التي ذكرناها في ترجمة محمّد بن إسماعيل البرمكي أنّ محمّد بن أبي عبدالله هذا، هو محمّد بن جعفر بن عون الأسدي، فإن أردت زيادة الإيضاح فارجع إلى ترجمة محمّد بن إسماعيل البرمكي، وترجمة محمّد بن محمّد بن جعفر الأسدي، ومحمّد بن جعفر بن محمّد بن عون الأسدي، والله أعلم[1].

قال التستري: عنونه الشيخ في ***الفهرست*** مع جمع، راوياً بإسناده عن حميد،

---

١. **جامع *الرواة*** ص٤٩ و٥٠.

عن أبي إسحاق الخزّاز، عنهم، ونقل **الجامع** رواية الحسين بن إبراهيم بن أحمد وهشام المكتّب، عنه.

أقول: ما قاله وهمٌ بالغ! فإنّه نقل عن **المشيخة** في طريقه إلى محمّد بن سنان وإلى محمّد بن إسماعيل البرمكي؛ رواية الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المكتّب، عنه؟!

وقال: احتمل التفرشي وغيره كونه: محمّد بن جعفر بن محمّد بن عون الأسدي، ويساعده قول النجاشي ثمّة: ويقال له محمّد بن أبي عبيدالله، وقد جزم المجلسي في **المرآة**، والمولى صالح بكون المراد بـ: محمّد بن أبي عبدالله، في أوّل السند هو: محمّد بن جعفر، ذاك.

قلت: يظهر بعد التحقيق أنّ هذا الذي عنونه الشيخ في الفهرست متّحداً مع: محمّد بن جعفر الأسدي، غير معلوم، لأنّ هذا روى عن حميد، عن أبي إسحاق، عنه، وذاك يروي عنه الكليني، كما يروي عن حميد. وأمّا: محمّد بن أبي عبدالله، الذي يروي الكافي عنه فاتّحاده معه في غاية القرب، فروى عن محمّد بن أبي عبدالله عن البرمكي في: النهي عن جسمه، وعن محمّد بن جعفر الأسدي عن البرمكي: في حدوث العالم، وروى الإكمال مسنداً عن محمّد بن أبي عبدالله الكوفي: عدد من رأى الحجّة عليه السلام، وعدّ فيهم الأسدي، وقال: أراد النجاشي هو أيضاً قال ما مرّ.

وبالجملة، فإن: محمّد بن أبي عبدالله الكوفي، الذي يروي عنه **الكافي** ـ وهو أحد عدّته إلى سهل ـ الظاهر أنّه محمّد بن جعفر ـ الآتي ـ وأمّا هذا الذي

عنونه الشيخ في ***الفهرست*** مطلقاً، فلا[1].

وقال القهبائي: (جش) محمّد بن أبي عبدالله أبوالحسين الأسدي سيذكر إن شاء الله تعالى ذيل عنوان محمّد بن جعفر بن محمّد بن عون الأسدي، وفي الفائدة السابعة من الخاتمة.

وفيها: أنّ محمّداً هذا واسطة بين الكليني وبين سهل بن زياد، وداخل في العدّة المذكورة في (في) بقوله: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد ـ ع [2].

وقال آية الله الخوئي: روى عن سهل بن زياد، وروى عنه عليّ بن إبراهيم مرسلاً، تفسير القمّي سورة طه، في تفسير قوله تعالى: ﴿**الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ**﴾.

وقع بهذا العنوان في إسناد كثير من الروايات، تبلغ ثلاثة وسبعين مورداً، فقد روى عن أبي عبدالله السناني (النسائي) وإسحاق بن محمّد الخثعمي، والحسين بن محمّد، وسعد، وسعد بن عبدالله، وسهل بن زياد، وصالح بن أبي حمّاد، وعليّ بن أبي القاسم، ومحمّد بن أبي بشر، ومحمّد بن إسماعيل، ومحمّد بن إسماعيل البرمكي، ومحمّد بن حسّان، ومحمّد بن الحسين، ومحمّد بن خالد، ومعاوية بن حكيم، وموسى بن عمران. وروى عنه عليّ بن أحمد بن موسى، وعليّ بن حاتم[3].

اختلاف الكتب

روى الكليني عن عليّ بن محمّد، عن محمّد بن أبي عبدالله، عن إسحاق،

---

١. ***قاموس الرجال*** ج٩ ص٦٣١٩/٣٣.

٢. ***مجمع الرجال*** للقهبائي ج٥ ص١١٦.

٣. ***معجم رجال الحديث*** ج١٤ ص٢٦٧ و ٢٦٨، الطبعة الأولى، النجف.

عن أبيه، عن خلف بن حمّاد. ***الكافي*** الجزء ٤، كتاب الزكاة ١ باب فضل الصدقة الحديث ٣.

كذا في ***المرآة*** و***الوسائل*** أيضاً، أمّا في الطبعة القديمة: أحمد بن أبي عبدالله عن أبيه وهو الصحيح الموافق ***للوافي*** بقرينة سائر الروايات.

وروى أيضاً عن محمّد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن إسماعيل بن الحسين ابن الحسن، عن بكر بن صالح. ***الكافي*** الجزء ١ كتاب التوحيد ٣ باب: النهي عن الجسم والصورة ١١، الحديث ٦.

وكذا في هذه الطبعة، ولكن في سائر النسخ و***الوافي***: محمّد بن إسماعيل، عن الحسين بن الحسن، وهو الصحيح بقرينة سائر الروايات.

ثمّ روى الكليني عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن حمّاد. ***الكافي*** الجزء ٤ كتاب الحجّ ٣، باب: يوم النحر ومبتدإ الرمي ١٧٣، الحديث ٧.

وكذا في الطبعة القديمة و***المرآة*** أيضاً، ولكن الظاهر أنّ الصحيح أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه بقرينة سائر الروايات، ولموافقته ***للوافي*** و***الوسائل***... ابن محمّد النخعي. ***الكافي***، الجزء ٧كتاب المواريث ٢، باب: علّة كيف صار للذكر سهمان، وللأُنثى سهم ١٢، الحديث ١٢.

وكذا في الطبعة القديمة و***المرآة*** أيضاً، ولكن رواها الشيخ في ***التهذيب***: الجزء ٩ باب: ميراث الأولاد، الحديث ٩٩٢، وفيه: وعليّ بن محمّد، ومحمّد ابن أبي عبدالله، بالعطف وهو الصحيح، الموافق ***للوافي*** و***الوسائل***، فإنّ كلاًّ منهما شيخ محمّد بن يعقوب الكليني.

وروى الشيخ بسنده عن الحسن بن عليّ بن عبدالله، عن عمّه محمّد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن إسحاق بن عمّار. *التهذيب*: الجزء ٧، باب: البيع بالنقد والنسيئة، الحديث ٢٢٨.

وكذا في الطبعة القديمة أيضاً، على نسخة أُخرى: محمّد بن عبدالله وهو الصحيح، الموافق *للكافي*: الجزء ٥ كتاب المعيشة ٢ باب: العينة ٨٩، الحديث ١٠ كما يظهر من نسب الراوي أيضاً.

اختلاف النسخ

روى محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن (محمّد بن) أبي عبدالله، عن أبيه، عن خلف بن حمّاد. الكافي: الجزء ٤، كتاب الزكاة ١، باب: فضل الصدقة ١، الحديث ٣.

كذا في *المرآة* و*الوسائل* أيضاً، ولكن في الطبعة القديمة: أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه؛ وهو الصحيح الموافق للوافي بقرينة سائر الروايات.

وروى أيضاً عن محمّد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن إسماعيل بن الحسين ابن الحسن بن بكر بن صالح. *الكافي*: الجزء ١، كتاب التوحيد ٣، باب: النهي عن الجسم والصورة، الحديث ٦.

كذا في هذه الطبعة، ولكن في سائر النسخ و*الوافي*: محمّد بن إسماعيل، عن الحسين بن الحسن؛ وهو الصحيح بقرينة سائر الروايات.

ثمّ روى الكليني عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن حمّاد. *الكافي*: الجزء ٤ كتاب الحجّ ٣ باب: يوم النحر ومبتدإ الرمي ١٧٣، الحديث ٧.

روى الشيخ بسنده عن عليّ بن حاتم، عن محمّد بن أبي عبدالله، عن سهل ابن يحيى بن المبارك، التهذيب، الجزء ٣، باب: الدعاء في الزيادة تمام المائة ركعة، الحديث ٢٤٩.

كذا في الطبعة القديمة، أيضاً على نسخة أُخرى: سهل، عن يحيى بن المبارك، وهو الصحيح الموافق ***للوافي*** بقرينة سائر الروايات كما تقدّم.

روى الكليني، عن محمّد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن أبي يسر، عن داود ابن عبدالله. ***الكافي*** الجزء ٤، كتاب الحجّ ٣، باب: ابتلاء الخلق واختبارهم بالكعبة ٦، الحديث ١.

كذا في الطبعة القديمة والمرآة أيضاً على نسخة، ولكن في نسخة أُخرى منهما: محمّد بن أبي نصر بدل: محمّد بن أبي يسر، وفي ***الوافي***: محمّد بن أبي يسر، وكذلك ***الوسائل*** في موضع، وفي موضع آخر منه: محمّد بن أبي ميسرة، ونسخة: أبي يسر.

أقول: هذا هو محمّد بن أبي عبدالله الأسدي الآتي.

المحصّلة النهائيّة

إنّ محمّد بن عبدالله هو مهمل أيضاً في كتب الرجال، إلّا أنّ الأردبيلي احتمل أن يكون محمّد بن عبدالله هو محمّد بن جعفر بن محمّد بن عون الأسدي، وإذا كان هو، فهو ثقة[١]. وقال النجاشي: محمّد بن جعفر بن محمّد بن عون الأسدي، أبوالحسين الكوفي ساكن الريّ، يقال له: محمّد بن أبي عبدالله، كان ثقة، صحيح الحديث، إلّا أنّه روى عن الضعفاء، وكان يقول بالجبر والتشبيه،

---

١. ***جامع الرواة*** ج٢ ص٤٩.

وكان أبوه وجهاً، روى عنه أحمد بن محمّد بن عيسى [1]، فلو ثبت الاتّحاد يقيناً؛ فهو ثقة.

كما احتمله السيّد مصطفى التفرشي في كتابه ***نقد الرجال***، وقال به أيضاً المحقّق التستري، وعليه فهو ثقة، ولكن يمكن إثبات وثاقة محمّد بن أبي عبدالله من وجه آخر، وهو أنّه وقع في سلسلة إسناد كتاب تفسير عليّ بن إبراهيم القمّي، وفيه: روى عن سهل بن زياد، وروى عنه عليّ بن إبراهيم القمّي مرسلاً، فهذا دليل على توثيقه، فإذا لم يثبت الاتّحاد يمكن توثيقه من وجهين: أحدهما شيخوخة الكليني، الثاني: وقوعه في تفسير عليّ بن إبراهيم القمّي، وإذا ثبت الاتّحاد فهو ثقة لا محالة، وإذا ثبت ذلك فقد ورد في ترجمة محمّد بن جعفر بن محمّد بن عون الأسدي بأنّه روى عن الضعفاء، وكان يقول بالجبر والتشبيه، وهل هذان يدلّان على ضعف الرجل؟ فقد يقال بدلالتهما على الضعف، ويمكن أن يقال أيضاً بعدم دلالتهما، حيث الرواية عن الضعفاء لا تعارض وثاقة نفس الراوي، وقد أشرنا سابقاً: أنّ أحمد بن محمّد بن خالد، وأباه، ومحمّد بن يحيى وغيرهم ممّن قال النجاشي فيهم: أنّهم يروون عن الضعفاء بقولنا: إنّ الجملة لا تدلّ على ضعف الراوي، فإنّه يمكن أن يكون الراوي ثقة في نفسه، وأنّه يروي عن الضعفاء.

وعليه لا إشكال في عدم ضعفها، وأمّا القول بالجبر والتشبيه فهذا أيضاً لا يكون دليلاً على الضعف فهذا المقال ورد في هشام بن الحكم (١٧٩ق) أيضاً، ونسبه بعض إلى أهل التشبيه. فعن السيّد المرتضى علم الهدى في

---

١. ***رجال النجاشي*** ص١٠٢٠/٣٧٣، ***منتهى المقال*** ج٥ ص٣٩٨، ***خلاصة الرجال*** ص١٤٥/١٦٠.

الشافي: وأمّا ما رُمي به هشام بن الحكم من القول بالتجسيم فالظاهر من الحكاية عنه القول بجسم لا كالأجسام، ولا خلاف في أنّ هذا القول ليس بتشبيه، ولا ناقض لأصل، ولا معترض على فرع، ولا غلط في عبارة، يرجع في إثباتها ونفيها إلى اللغة وأكثر أصحابنا يقولون: إنّه قد أورد ذلك على سبيل المعارضة للمعتزلة، فقال لهم: إذا قلتم: إنّ الله تعالى شيء لا كالأشياء، فقولوا إنّه جسم لا كالأجسام، وليس كلّ من عارض بشيء وسأل عنه يكون معتقداً له ومتديّناً به، وقد يجوز أن يكون قصد به إلى استخراج جوابهم عن هذه المسألة، ومعرفة ما عندهم فيها، أو إلى أن يبيّن قصورهم عن إيراد الغرض في جوابها، إلى غير ذلك ممّا لا يتّسع ذكره، انتهى[١].

ويشهد لما ذكرهﷺ من إيراده ذلك معارضته قول الشهرستاني في ***الملل والنحل***: الهشاميّة أصحاب هشام بن الحكم صاحب المقالة في التشبيه، كان من متكلّمي الشيعة، وجرت بينه وبين أبي الهذيل مناظرات في علم الكلام... إلى أن قال: وهشام بن الحكم هذا صاحب غور في الأُصول، لايجوز أن يغفل عن إلزاماته على المعتزلة، فإنّ الرجل وراء ما يلزم به على الخصم، ودون ما يظهره من التشبيه، وذلك أنّه ألزم على العلّاف فقال: إنّك تقول: الباريُ تعالى عالم بعلم وعلمه ذاته، فيشارك المحدثات في أنّه عالم بعلم، ويباينها في أنّ علمه ذاته فيكون عالماً لا كالعالمين، فلم لا تقول: هو جسم لا كالأجسام، وصورة لا كالصور، وله قدر لا كالأقدار... إلى غير ذلك[٢].

---

١. ***الشافي*** ج١ ص٨٣.

٢. ***الملل والنحل*** ج١ ص١٦٤، ***منتهى المقال*** ج٦ ص٤٢٩.

فنقول: كما أنّ هشام بن الحكم متّهم بالتجسيم، ومع ذلك فهو ثقة، وفيه عن العلّامة الحلّي: أبو محمّد مولى كندة، وكان ينزل بني شيبان بالكوفة، وانتقل إلى بغداد سنة تسع وتسعين ومائة، ويقال: إنّ في هذه السنة مات، ومولده كان بالكوفة ومنشأه واسط وتجارته بغداد، ثمّ انتقل إليها في آخر عمره ونزل قصر وضّاح، وروى عن أبي عبدالله، وأبي الحسن موسى عليهما السلام وكان ثقة في الروايات، حسن التحقيق بهذا الأمر، ورويت له مدائح جليلة عن الإمامين، وكان ممّن فتق الكلام في الإمامة، وهذّب المذهب بالنظر، وكان حاذقاً بصناعة الكلام، حاضر الجواب[1].

فكما أنّ هشام لا يعدّ ضعيفاً لما قيل فيه، فمحمّد بن جعفر بن عون يصح عليه ذات الكلام حذو النعل بالنعل.

٣. محمّد بن الحسن الصفّار

أقوال العلماء فيه:

قال الشيخ في *الفهرست*: محمّد بن الحسن [بن فرّوخ ن جش]الصفّار [ن جش مولى عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيدالله بن السائب بن مالك بن عامر الأشعريّ، أبو جعفر الأعرج، كان وجهاً من أصحابنا القمّيّين، ثقة، عظيم القدر، راجحاً، قليل السقط في الرواية] قمّيّ، له كتب الحسين بن سعيد، وزيادة كتاب *بصائر الدرجات* وغيره، وله مسائل كتبها إلى أبي محمّد الحسن بن عليّ العسكري عليه السلام. أخبرنا بجميع كتبه ورواياته ابن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن

---

١. *خلاصة الرجال* ص١٧٨/١، *منتهى المقال* ج٦ ص٤٢٤.

ابن الوليد، عنه. وأخبرنا بها أيضاً جماعة عن محمّد بن عليّ بن الحسين، عن محمّد بن الحسن، عنه، عن رجاله إلّا كتاب ***بصائر الدرجات*** فإنّه لم يروه عنه محمّد بن الحسن بن الوليد، وأخبرنا به الحسين بن عبيدالله، عن أحمد بن محمّد بن يحيى، عن أبيه، عنه[1].

وعن ***رجال*** العلّامة الحلّي: محمّد بن الحسن بن فرّوخ الصفّار، مولى عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيدالله بن السائب بن مالك بن عامر الأشعري، أبو جعفر الأعرج، كان وجهاً في أصحابنا القمّيين، ثقة، عظيم القدر، راجحاً، قليل السقط في الرواية، توفّي ﵀ بقمّ سنة تسعين ومائتين[2].

وفي ***قاموس الرجال***: محمّد بن الحسن بن فرّوخ الصفّار، قال: مرّ بعنوان: محمّد بن الحسن الصفّار.

أقول: ذاك عنوان الشيخ في ***الرجال*** و***الفهرست***، وهذا عنوان النجاشي[3].

وفي ***رجال النجاشي***: محمّد بن الحسن بن فرّوخ الصفّار، مولى عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيدالله بن السائب بن مالك بن عامر الأشعري، أبو جعفر الأعرج، كان وجهاً في أصحابنا القمّيين، ثقة، عظيم القدر، راجحاً، قليل السقط في الرواية.

له كتب، منها: كتاب ***الصلاة***، كتاب ***الوضوء***، كتاب ***الجنائز والتدبير والمكاتبة***، كتاب ***التجارات***، كتاب ***المكاسب***، كتاب ***الصيد والذبائح***، كتاب ***الدعاء***، كتاب ***المزار***، كتاب ***الردّ على الغلاة***، كتاب ***الأشربة***، كتاب ***المروءة***،

---

١. ***الفهرست*** ص٢٨٨/٦٢١.
٢. ***رجال العلّامة الحلّي*** ص١٥٧/١١٢.
٣. ***قاموس الرجال*** ج٩ ص٢١٣/٦٦٠٨.

كتاب ***الزهد***، كتاب ***الخمس***، كتاب ***المؤمن***، كتاب ***الشهادات***، كتاب ***الملاحم***، كتاب ***التقيّة***، كتاب ***الزكاة***، كتاب ***الأيمان والنذور والكفّارات***، كتاب ***المناقب***، كتاب ***المثالب***، كتاب ***بصائر الدرجات***، كتاب ***ما روي في أولاد الأئـمّة*** عليهم السلام، كتاب ***ما روي في شعبان***، كتاب ***الجهاد***، وكتاب ***فضل القرآن***.

وأخبرنا بجميع كتبه ـ ما خلا ***بصائر الدرجات*** ـ أبوالحسين عليّ بن أحمد ابن محمّد بن طاهر الأشعري القمّي قال: حدّثنا محمّد بن الحسن بن الوليد، عنه بها، وأخبرنا أبو عبدالله بن شاذان قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن يحيى، عن أبيه، عنه بجميع كتبه و ***ببصائر الدرجات***.

وتوفّي محمّد بن الحسن الصفّار بقمّ، سنة تسعين ومائتين، رحمه الله[1].

وفي ***مجمع الرجال***[2]: محمّد بن صفّار القمّي.

ست ـ محمّد بن الحسن الصفّار، قمّيّ، له كتب مثل كتب الحسين بن سعيد، وزيادة كتاب ***بصائر الدرجات*** وغيره، وله مسائل كتب بها إلى أبي محمّد الحسن بن عليّ عليهما السلام، أخبرنا بجميع كتبه ورواياته ابن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن محمّد بن الحسن الصفّار، وأخبرنا جماعة عن محمّد بن عليّ بن الحسين، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن رجاله إلّا كتاب ***بصائر الدرجات***، فإنّه لم يروه عنه محمّد بن الوليد، وأخبرنا الحسين بن عبيدالله عن أحمد بن محمّد بن محمّد بن يحيى، عن أبيه، عن محمّد بن الصفّار. وسيذكر إن شاء الله تعالى عن «جش» بعنوان محمّد بن

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٩٤٨/٣٥٤.

٢. ***مجمع الرجال*** للقهبائي ج٥ ص١٨٩ ـ ١٩٠.

الحسن بن فرّوخ الصفّار[1].

وفي ***جامع الرواة***: محمّد بن الحسن الصفّار[2]

محمّد بن الحسن الصفّار، له مثل كتب الحسين بن سعيد، وزيادة كتاب ***بصائر الدرجات*** وغيره، عنه محمّد بن يحيى [ست] يأتي عن [جش] وغيره محمّد بن الحسن بن فرّوخ «مع».

وله مسائل كتب بها إلى أبي محمّد الحسن بن عليّ عليه‌السلام، عنه محمّد بن الحسن بن الوليد ومحمّد بن الوليد رحمه‌الله عنه في مشيخة [يه] في طريقه ابن بابويه عن محمّد بن الحسن رحمه‌الله عنه، عن يعقوب بن يزيد في طريق خالد بن أبي العلاء الخفّاف. أخبرني الشيخ أبو عبدالله محمّد بن النعمان رحمه الله تعالى، قال: أخبرني أحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن أبيه، عنه. في [بص] في باب: مقدار الماء الذي لم ينجّسه شيء. محمّد بن الحسن بن الوليد، عنه، عن أحمد بن محمّد في باب: الماء القليل يحصل فيه النجاسة. أخبرني الشيخ رحمه‌الله عن أحمد بن محمّد، عن أبيه، عن الصفّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسى في باب: التسمية على حال الوضوء، ومرّتين في باب: النوم من أبواب ما ينقض الوضوء، وكثيراً ما أخبرني الشيخ رحمه‌الله عن أحمد بن محمّد، عن أبيه، عن الصفّار، عن محمّد بن عيسى في باب: وجوب غسل الميّت، وفي باب: المسافر يخرج فرسخاً أو فرسخين.

ومحمّد بن يعقوب الكليني، عن محمّد بن الحسن، عن سهل بن زياد في

---

١. ***مجمع الرجال*** للقهبائي ج٥ ص١٨٩ ـ ١٩٠.

٢. ***جامع الرواة***، للأردبيلي ج٢ ص٩٣ ـ ٩٤.

باب الرعاف من أبواب: ما ينقض الوضوء، وفي [في] في باب: **ما نصّ الله** عزّ وجلّ ورسوله، وفي باب: الإشارة والنصّ على الحسين بن عليّ عليهما السلام، **وفي** باب: الإشارة والنصّ على أبي جعفر عليه السلام، وفي كتاب ***العقل والجهل***.

ومحمّد بن يعقوب، عن محمّد بن الحسن بن عبدالله بن الحسن العلوي، في باب: أدنى المعرفة، وفي باب آخر من معاني الأسماء، وفي باب: جوامع التوحيد، وفي باب: المشيئة والإرادة.

ومحمّد بن يعقوب عن محمّد بن عليّ عليهما السلام. عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن المختار بن محمّد بن المختار، ومحمّد بن الحسن، عن أبي الحسن عليه السلام في [بص] وفي باب: تحريم جلود الميتة، وفي [يب] نقل هكذا: محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن المختار بن محمّد بن المختار، ومحمّد بن الحسن، عن عبدالله بن الحسن العلوي جميعاً، عن فتح ابن يزيد الجرجاني، عن أبي الحسن عليه السلام قال: كتبت إليه في باب: الذبائح والأطعمة والحديث المنقول فيها واحد، الظاهر أنّ الصواب ما فيه بقرينة اتّحاد وكثرة رواية محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن المختار بن محمّد بن المختار، ومحمّد بن الحسن، عن الحسن بن عبدالله بن الحسن العلوي جميعاً، عن فتح بن يزيد الجرجاني، عن أبي الحسن عليه السلام، والله أعلم.

ومحمّد بن يعقوب، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن الحسن، عن إبراهيم بن هاشم في باب: أنّ الجنّ يأتيهم فيسألونهم. عنه، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن عيسى بن عبيد في مولد الحسين بن عليّ عليهما السلام، وفي مولد أبي الحسن الرضا عليه السلام، وفي باب: ما عند الأئمّة عليهم السلام من سلاح رسول

الله ﷺ، وفي باب: خلق أبدان الأئمّة عليهم السلام، وعن عبّاد بن سليمان في باب نادر فيه ذكر العيب، وعن أحمد بن الحسن بن محمّد، ومحمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسن، عن يعقوب بن يزيد في باب: أنّ الأئمّة عليهم السلام محدَّثون مفهَّمون. عنه، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن الحسن، عن عليّ بن إسماعيل في باب: أنّ الأئمّة عليهم السلام في العلم والشجاعة والطاعة سواء. عنه، عن محمّد بن يحيى، وأحمد بن محمّد بن محمّد بن الحسن، عن أحمد بن الحسين في باب: ما يفصل به بين دعوى المحقّ والمبطل في أمر الإمامة، وعن إبراهيم بن هاشم فيه: فقد رويته عن أبي، ومحمّد بن الحسن رضي الله عنهما، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن عليّ بن حسّان الواسطي في مشيخة [يه] في طريق عليّ بن حسّان الواسطي. محمّد بن عليّ بن الحسين، عن أبيه، ومحمّد ابن الحسن عنه في [ست] في ترجمة وهب بن وهب. سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الحسن، عن معاوية بن حكيم في [يب] في باب: التيمّم. عن ابن بطّة في [ست] في ترجمة معاوية بن حكيم، وفي ترجمة الهيثم بن أبي مسروق، وفي ترجمة الحسن بن موسى الخشّاب، وفي ترجمة الحسن بن عليّ بن النعمان، وفي ترجمة داود بن محمّد.

وعنه أحمد بن إدريس في ترجمة أحمد بن الحسين. محمّد بن أحمد بن داود القمّي، عن أبيه، عنه في [يب] في باب: الزيادات في كتاب *المزار*. عنه محمّد بن جعفر المؤدّب في باب: فضل رمضان والصلاة فيه[1].

---

١. ***جامع الرواة*** ج٢ ص٩٣.

وفي **معجم رجال الحديث**: محمّد بن الحسن الصفّار[1].

ووقع بهذا العنوان في أسانيد كثير من الروايات، تبلغ خمسمائة واثنين وسبعين مورداً، فقد روي عن أبي محمّد الحسن بن عليّ، وأبي محمّد الحسن العسكريّ، والأخير، والفقيه عليهم السلام، وعن أبي إسحاق الخفّاف، وأبي الجوزاء وإبراهيم، وإبراهيم بن هاشم (ورواياته عنه تبلغ تسعة وخمسين مورداً) وأحمد ابن أبي عبدالله، وأحمد بن أبي عبدالله البرقي، وأحمد بن إسحاق بن سعد، وأحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال، وأحمد بن محمّد (ورواياته عنه تبلغ اثنين وخمسين مورداً) وأحمد بن محمّد بن عيسى (ورواياته عنه تبلغ أربعة وخمسين مورداً) وأحمد بن محمّد بن عيسى بن عبدالله الأشعري، وأيّوب بن نوح، والحسن بن أحمد بن سلمة الكوفي، والحسن بن الحسين اللؤلؤي، والحسن بن عليّ، والحسن بن عليّ بن عبدالله، والحسن بن عليّ بن عبدالملك الزيّات، والحسن بن عليّ بن نعمان، والحسن بن عليّ الكوفي، والحسن بن موسى الخشّاب، والحسين بن عليّ، وسلمة بن الخطّاب، والسندي، والسندي بن الربيع، والسندي بن محمّد، والسندي بن محمّد البزّار، وسهل بن زياد، والعبّاس بن معروف، وعبدالصمد بن محمّد، وعبدالله بن عامر، وعبدالله بن محمّد، وعبدالله بن محمّد بن عيسى، وعبدالله بن المنبّه، وعليّ بن بلال، وعليّ بن حسّان الواسطي، وعليّ بن محمّد، وعليّ بن محمّد القاساني، وعمران بن موسى، والفضل بن عامر، والفضل بن غانم، والقاسم بن أبي القاسم الصيقل، ومحمّد بن الحسين، ومحمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب،

---

١. **معجم رجال الحديث** ج١٥ ص١٠٥٢/٢٥٧.

ومحمّد بن خالد البرقي، ومحمّد بن السندي، ومحمّد بن عبدالجبّار، ومحمّد ابن عبدالحميد، ومحمّد بن عبدالحميد الطائي، ومحمّد بن عيسى (وروایاته عنه تبلغ تسعاً وخمسين رواية) ومحمّد بن عيسى بن عبدالله الأشعري، ومحمّد بن عيسى بن عبيد، ومحمّد بن عيسى بن عبيد اليقطيني، ومعاوية بن حكيم، وموسى بن عمر، وموسى بن عمر الصيقل، والهيثم بن أبي مسروق، والهيثم بن أبي مسروق النهدي، ويعقوب، ويعقوب بن يزيد الحجّال.

وروى عنه أحمد بن داود القمّي، وأحمد بن محمّد، عن أبيه، وجعفر بن محمّد أبوالقاسم، عن أبيه، ومحمّد بن جعفر المؤدّب، ومحمّد بن الحسن، ومحمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، ومحمّد بن يحيى.

اختلاف الكتب

روى الشيخ بسنده، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن عيسى، عن محمّد بن سنان[1].

وكذا في الطبعة القديمة أيضاً، ولكن رواها الكليني في ***الكافي***[2]، وفيه: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن سنان، وهو الصحيح الموافق ***للوافي*** و***الوسائل*** و***كامل الزيارات*** الباب السادس والستّون: في أنّ زيارة الحسين عليه السلام تعدل حججاً، الحديث ١.

وروى أيضاً بسنده، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن عبدالله بن المنبّه، عن الحسين بن علوان[3]، إلّا أنّ فيه: عبيدالله بن المنبّه، بدل عبدالله بن المنبّه،

---

١. ***التهذيب***، ج٦، باب فضل زيارته (أبي عبدالله الحسين بن عليّ عليهما السلام)، الحديث ١٠٢.

٢. ***التهذيب***، ج٤، كتاب الحجّ ٣، باب فضل زيارة أبي عبدالله الحسين عليه السلام ٢٣٣، الحديث ٢.

٣. ***التهذيب***، ج١، باب صفة الوضوء والفرض منه، الحديث ٢٤٨، و***الاستبصار***، ج١، باب وجوب

والصحيح ما في ***التهذيب*** بقرينة سائر الروايات.

وروى أيضاً بسنده، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن النوفلي، عن السكوني [1].

وكذا في الطبعة القديمة أيضاً، ولكن في ***الوافي*** و ***الوسائل***: محمّد بن الحسن الصفّار، عن إبراهيم بن هاشم، عن النوفلي، عن السكوني وهو الصحيح الموافق للفقيه [2]. فإنّ فيه رواها الصدوق بسنده عن السكوني، وفي طريقه إليه إبراهيم بن هاشم، عن النوفلي، عن السكوني.

وروى أيضاً بسنده عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن سليمان [3]، إلّا أنّ فيه: محمّد بن يحيى، بدل محمّد بن عيسى، والصحيح ما في ***التهذيب*** الموافق ***للوافي*** و ***الوسائل*** وسائر الروايات.

وروى أيضاً بسنده، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن مسلم [4].

كذا في الطبعة القديمة أيضاً، ولكن في ***الاستبصار***، الجزء ٢، باب إخراج القيمة، الحديث ١٦٩: محمّد بن عيسى، بدل محمّد بن مسلم، وهو الصحيح الموافق ***للوافي*** و ***الوسائل***.

⇐المسح على الرجلين، الحديث ١٩٦.

١. ***التهذيب***، ج ١، باب ديات الشجاج وكسر العظام، الحديث ١١٣٩.

٢. ***التهذيب***، ج ٤، باب ديات الجراحات والشجاج، الحديث ٤٣٧.

٣. ***التهذيب***، ج٦، باب المكاسب، الحديث ٩٨٥، و***الاستبصار***، ج٣، باب من له على غيره مال فيجحده، الحديث ١٧٣.

٤. ***التهذيب***، ج ٤، باب مستحقّ الفطرة وأقلّ ما يعطى الفقراء منها، الحديث ٢٥٦.

اختلاف النسخ

روى الشيخ بسنده، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن إبراهيم بن هاشم [١].

كذا في الطبعة، وفي الطبعة القديمة: عليّ بن إبراهيم بن هاشم، بدل إبراهيم ابن هاشم، والصحيح ما في هذه الطبعة الموافق ***للوافي*** و***الوسائل*** والنسخة المخطوطة.

وروى أيضاً بسنده، عن محمّد بن الحسن الصفّار، وعليّ بن محمّد القاساني، عن القاسم بن محمّد [٢].

وكذا في الطبعة القديمة أيضاً على نسخة، وفي نسخة أُخرى: محمّد بن الحسن الصفّار، عن عليّ بن محمّد القاساني؛ وهو الصحيح الموافق ***للوافي*** و***الوسائل*** لعدم ثبوت رواية الصفّار، عن القاسم بن محمّد بلا واسطة، وكثرة روايته عنه بواسطة القاساني، والوافي كما في هذه الطبعة.

وروى أيضاً بسنده عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن الحسن بن الحسن، ومحمّد بن عليّ بن محبوب، والحسن بن عليّ، ومحسن بن عليّ بن يوسف جميعاً، عن محمّد بن سنان، عن حمّاد بن طلحة صاحب السابري، عن معاذ ابن كثير بيّاع الأكسية، عن أبي عبدالله عليه السلام [٣].

وكذا في هذه الطبعة، وفي النسخ المخطوطة: الحسن بن الحسين، بدل الحسن بن الحسن، وهو نسخة، في الطبعة القديمة أيضاً، وفيها أيضاً: محمّد ابن عليّ، بدل محمّد بن عليّ بن محبوب، وهو الموجود في ***الوافي*** و***الوسائل***،

---

١. ***التهذيب***، ج٦، النوادر، الحديث ٣٣٠.
٢. ***التهذيب***، ج٦، باب الدعوة إلى الإسلام، الحديث ٢٣٩.
٣. ***التهذيب***، ج٤، باب الزيادات من الأنفال، الحديث ٤٠٢.

وفي الطبعة القديمة: الحسن بن عليّ بن يوسف نسخة، وهو الموافق لنسخة ***الجامع*** و***الوسائل***، إلّا أنّ في الأخير: حسن بن عليّ بن غير مذكور، وفي ***الجامع***: حمّاد بن أبي طلحة صاحب السابري.

ولا يبعد أن يكون الصحيح هكذا: محمّد بن الحسن الصفّار، عن الحسن بن الحسين (اللؤلؤي)، عن محمّد بن عليّ (البصير في أبي سمينة)، والحسن بن عليّ (بن عبدالله بن المغيرة)، والحسن بن عليّ بن يوسف (بن بقاح) عن محمّد بن سنان، عن حمّاد بن أبي طلحة بيّاع السابري، عن معاذ... إلخ، والله العالم.

وروى أيضاً بسنده، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن عبدالله بن المنبّه [1].

ثمّ قال تحت حديث ٢٠٩: وعنه، عن العبّاس بن معروف، ثمّ قال في ذيل حديث ٢١٠: عنه، عن عبدالله بن المغيرة؛ وظاهر الضمير أن يرجع إلى محمّد ابن الحسن الصفّار، وقد أخذ بهذا الظهور صاحب ***الوافي*** و***الوسائل*** فأرجعا الضمير إلى الصفّار، وبما أنّه لا يمكن أن يروي الصفّار عمّن هو من أصحاب الكاظم عليه السلام بل له روايات عن الصادق عليه السلام، فلابدّ أن يرجع الضمير إلى العبّاس ابن معروف، وإن كان على خلاف الظاهر هذا وفي النسخة المخطوطة كلمة (عنه) غير موجودة، وعبدالله بن المغيرة مصدَّر بالكلام، وعليه فالأمر واضح.

وروى أيضاً بسنده، عن أحمد بن عيسى، عن محمّد بن عيسى، عن عبدالله ابن المغيرة، وعن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن الحسين بن أبي

---

١. ***التهذيب***، ج٦، باب فضل الجهاد وفروضه، الحديث رقم ٢٠٨.

الخطّاب[1]. كذا في الطبعة القديمة أيضاً، وفي **الوافي** والنسخة الخطيّة: عبدالله ابن المغيرة، عن محمّد بن الحسن الصفّار، بلا كلمة العطف، وفي الوسائل بعد ذكر طريق الأوّل، قال: وبإسناده، عن الصفّار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب... إلخ، وأمّا ما في النسخة المخطوطة **والوافي** فبعيد غايته، فإنّ ابن المغيرة من أصحاب الكاظم عليه السلام، بل له روايات عن الصادق عليه السلام، فكيف يمكن روايته عن الصفّار المتوفّى سنة ٢٩٠؟ فإن صحّ ما ذكره في **الوسائل** فهو، وإن لم يتمّ كما هو خلاف كلمة (عن) قبل محمّد بن الحسن الصفّار، فإنّ ظاهره إنّما يروي عنه بواسطة مَن هو مذكور في الكلام لا بإسناده عنه، فلا يبعد أن يكون الصحيح ومحمّد بن الحسن الصفّار عطفاً، على محمّد بن عيسى.

أقول: تقدّم بعنوان محمّد بن الحسن بن فرّوخ، ويأتي له روايات كثيرة بعنوان الصفّار.

المحصّلة النهائيّة

إنّ محمّد بن الحسن بن فرّوخ (٢٩٠ق) قد ذكره علماء الرجال فوثّقوه بعبارات هي:

الف) كان وجهاً في أصحابنا القميّين.

ودلالته على الوثاقة أوقع من لفظ :(الثقة)، ومن كلمات النجاشي التي تحتاج إلى توضيح، قوله في أحمد بن أبي زاهر. فقد قال: أحمد بن أبي زاهر، واسم أبي زاهر موسى أبو جعفر الأشعري القمي، مولى، كان وجهاً بقم، وحديثه ليس بذلك النقيّ، وكان محمّد بن يحيى العطّار أخصّ أصحابه.

---

١. *التهذيب*، ج ١٠، باب الحوامل والحمول، الحديث ١١٠٥.

وعن الشيخ أيضاً: أحمد بن أبي زاهر، واسم أبي زاهر موسى أبو جعفر الأشعريّ القميّ موسى، وكان وجهاً بقم، وحديثه ليس (بذاك) بذلك النقي وكان محمّد بن يحيى العطّار أخصّ أصحابه [1].

وقال آية الله الخوئي: أقول: إنّ قول النجاشي والشيخ أنّ أحمد بن أبي زاهر كان وجهاً بقم، ظاهر في أنّه كان وجهاً من جهة أنّه كان محدّثاً كما يدلّ عليه قولهما، وكان محمّد بن يحيى العطّار أخصّ أصحابه، وعليه فما ذكراه، من أنّ حديثه ليس بذلك النقيّ، لابدّ من حمله على أنّه توجد في أحاديثه روايات منكرة، وهذا لا ينافي وثاقة الرجل [2].

ب) ثقة.

ج) عظيم القدر.

د) كان راجحاً.

هـ) قليل السقط في الرواية [3].

أمّا كلمة (الثقة) فهي مصدر كالعِدة بكسر الفاء، وجمعه على: ثقات، كالعدات لا كالقضاة والرماة والدعاة.

ووثق به: أي اعتمد عليه، والوثاقة الاعتماد. قال الفيّومي: وثق الشيء بالضمّ وثاقة: قوي وثبت، فهو وثيق ثابت محكم، وأوثقته: جعلته وثيقاً، ووثقت به أثق بكسرهما، ثقة ووثوقاً ائتمنته، وهو وهي وهم ثقة لأنّه مصدر، وقد يجمع في الذكور والإناث فيقال: ثقات، كما قيل: عِدات، والوثاق: القيد والحبل ونحوه،

---

١. **معجم رجال الحديث** ج٢ ص٢٩.
٢. نفس المصدر.
٣. **منتهى المقال** ج٦ ص٢٣.

بفتح الواو وكسرها، والموثق والميثاق العهد، وجمع الأوّل مواثق، وجمع الثاني مواثيق [١]، ومن هذا قال أميرالمؤمنين عليه السلام: الكلام في وثاقك ما لم تتكلّم بـه، فإذا تكلّمت صرت في وثاقه؛ يعني قيده.

وقوله «راجحاً» يعني هو أعدل، وإذا كان هناك تعارض بين روايته ورواية غيره فالمرجع هو رواية محمّد بن الحسن الصفّار، وهذا هو معنى قوله عليه السلام في مقبولة عمر بن حنظلة المرويّة في ***الكافي***، كتاب العلم والقضاء، و***من لا يحضره الفقيه*** و***تهذيب الأحكام***؛ فالرواية مرويّة في الجوامع الروائيّة الثلاثة؛ فرواها المحمّدون الثلاثة، وهي كافية في اعتبار سندها.

وأمّا قول النجاشي: قليل السقط في الرواية، يعني أنّه كان سديداً في ضبط الرواية وحفظها، فإنّ الضبط من أهمّ شرائط الراوي، فإنّ الراوي إذا لم يكن ضابطاً فلا يعتمد عليه، وهذا هو معنى قولهم: ضابط، وقولهم: مضطرب الحديث. فقد قال الفقهاء في إسحاق بن عمّار: أنّه مضطرب الحديث، يعني غير ضابط، ولذلك لم يعتمدوا على ما تفرّد به، وعدم ضبط الراوي أحد أسباب التعارض في الروايات، فمحمّد بن الحسن بن فرّوخ قليل السقط في ضبط الروايات، فهل هو يضبط الروايات بعين ألفاظها، أو ينقلها بالمعنى.

وانتسب إليه كتاب ***بصائر الدرجات***؛ قال النجاشي: أخبرنا بكتبه كلّها ـ ما خلا بصائر الدرجات ـ أبوالحسين عليّ بن أحمد بن محمّد بن طاهر الأشعري القمّي، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عنه بها؛ وأخبرنا أبو عبدالله بن شاذان، عن أحمد بن محمّد بن يحيى، عن أبيه، عنه، بجميع كتبه و***بصائر***

---

١. ***المصباح المنير*** ص٦٤٧.

الدرجات[١].

ز) يعبّر عنه في الإسناد بـ:

١) محمّد بن الحسن الصفّار.

٢) محمّد بن الحسن بن فرّوخ.

٣) ابن الحسن.

وفي كتاب ***هداية المحدّثين***: ابن الحسن الصفّار الثقة، عنه محمّد بن الحسن بن الوليد، وأحمد بن محمّد بن يحيى، عن أبيه، عنه[٢].

٤) الصفّار وهو لقبه.

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٣٥٤/٩٤٨.

٢. ***هداية المحدّثين*** ص٢٣٣، ***منتهى المقال*** ج٦ ص١٧.

القسم الثالث

عدّة أحمد بن محمّد بن خالد البرقي

وأحمد البرقي سبط خالد　　موثّق في نفسه والوالد

نعم عن الضعيف يرويان　　صحّ طريق الشيخ يا إخواني

وفي بعض النسخ ورد هكذا:

طق صحّ للبرقيّ سبط خالد　　جش ست موثّق من الأماجد

أحمد بن محمّد بن خالد عبدالرحمن بن محمّد بن عليّ البرقي، منسوب إلى برقة قم، أبو جعفر، أصله كوفيّ، ثقة، غير أنّه أكثر الرواية من الضعفاء، واعتمد المراسيل.

قال ابن الغضائري: طعن عليه القمّيّون [1] وليس الطعن فيه، وإنّما الطعن فيمن يروي عنه، فإنّه كان لا يبالي عمّن أخذ على طريقة أهل الأخبار، وكان أحمد بن محمّد بن عيسى أبعده عن قم، ثمّ أعاده إليها واعتذر إليه.

قال: ووجدت كتاباً فيه [2] وساطة بين أحمد بن محمّد بن عيسى، وأحمد بن محمّد بن خالد: لمّا توفّي مشى أحمد بن محمّد بن عيسى في جنازته حافياً

---

١. هذه بداية كلام المصنّف.

٢. الظاهر أنّه من ابن الغضائري.

حاسراً ليبرّئ نفسه ممّا قرنه[١] به، وعندي أنّ روايته مقبولة «صه».

وفي «ست»: أحمد بن محمّد بن خالد بن عبدالرحمن بن محمّد بن عليّ البرقي، أبو جعفر، أصله كوفيّ، وكان جدّه محمّد بن عليّ حبسه يوسف بن عمر والي[٢] العراق بعد قتل زيد بن عليّ[٣] عليه السلام، ثمّ قتله.

وكان خالد صغير السنّ، فهرب مع أبيه عبدالرحمن إلى برقة[٤] قم فأقاموا بها، وكان ثقة في نفسه، غير أنّه أكثر الرواية من الضعفاء، واعتمد المراسيل، وصنّف كتباً كثيرة، منها ***المحاسن***، وغيرها، وقد زيد في المحاسن ونقص. فممّا وقع إليّ منها: كتاب ***الإبلاغ***[٥]، كتاب ***التراجم والتعاطف***، كتاب ***أدب النفس***، كتاب ***المنافع***، كتاب ***آداب المعاشرة***، كتاب ***المعيشة***، كتاب ***المكاسب***، كتاب ***الرفاهيّة***، كتاب ***المعاريض***، كتاب ***السفر***، كتاب ***الأمثال***[٦]، كتاب ***الشواهد من كتاب الله عزّ وجلّ***، كتاب ***النجوم***، كتاب ***المرافق***، كتاب ***الدواجن***[٧]، كتاب ***النوم***[٨]، كتاب ***الزينة***، كتاب ***الأركان***، كتاب ***الزيّ***، كتاب ***اختلاف الحديث***، كتاب ***الطبّ***، كتاب ***المآكل***، كتاب ***الماء***[٩]، كتاب ***الفهم***[١٠]،

---

١. عابه واتّهمه.
٢. في نسخة: والد محمّد الحجّاج.
٣. زيد بن عليّ بن الحسين عليهما السلام.
٤. برق رود ـ خ ل.
٥. كتاب التبليغ ـ خ ل.
٦. كتاب الامتثال ـ خ ل.
٧. الزواجر ـ خ ل.
٨. الشوم ـ خ ل.
٩. المشارب ـ خ ل.
١٠. العلم ـ خ ل.

كتاب ***الإخوان***، كتاب ***الثواب***، كتاب ***تفسير الأحاديث وأحكامه***، كتاب ***العلل***، كتاب ***العقل***، كتاب ***التخويف***، كتاب ***التحذير***، كتاب ***التهديد***[1]، كتاب ***التنبيه***[2]، كتاب ***التاريخ***، كتاب ***الغريب***، كتاب ***المحاسن***، كتاب ***مذامّ الأخلاق***، كتاب ***النساء***، كتاب ***المآثر والأنساب***، كتاب ***الأنساب والأُمم***، كتاب ***الشعر والشعراء***، كتاب ***العجائب***، كتاب ***الحقائق***، كتاب ***المواهب والحظوظ***، كتاب ***الحياة*** وهو كتاب النور والرحمة، كتاب ***الزهد والمواعظ***، كتاب ***التبصرة***.

كتاب ***التعبير***، كتاب ***التأويل***، كتاب ***مذامّ الأفعال***، كتاب ***الفروق***، كتاب ***المعاني والتخويف***، كتاب ***العقاب***، كتاب ***الامتحان***، كتاب ***العقوبات***، كتاب ***العين***، كتاب ***الخصائص***، كتاب ***النحو***، كتاب ***العيافة والقيافة***، كتاب ***الزجر والفأل***، كتاب ***الطيرة***، كتاب ***المراشد***، كتاب ***الغرائب***، كتاب ***الأفانين***، كتاب ***الحيل***، كتاب ***الصيانة***، كتاب ***الفراسة***، كتاب ***العوائص***، كتاب ***النوادر***، كتاب ***مكارم الأخلاق***، كتاب ***ثواب القرآن***، كتاب ***فضل القرآن***، كتاب ***مصابيح الظلم***، كتاب ***المنتخبات***، كتاب ***الدعاء***، كتاب ***الدعابة والمزاح***، كتاب ***الترغيب***، كتاب ***الصفوة***، كتاب ***الرؤيا***، كتاب ***المحبوبات والمكروهات***، كتاب ***خلق السماء والأرض***، كتاب ***بدو خلق إبليس والجنّ***، كتاب ***الدواجن والرواجن***، كتاب ***مغازي النبيّ*** صلى الله عليه وآله، كتاب ***بنات النبيّ*** صلى الله عليه وآله ***وأزواجه***، كتاب ***الأجناس والحيوان***، كتاب ***التأويل***.

وزاد محمّد بن جعفر بن بطّة على ذلك: ***طبقات الرجال***، كتاب ***الأوائل***،

---

١. ***التهذيب*** ـ خ ل.

٢. التسلية ـ خ ل.

كتاب ***الطبّ***، كتاب ***التبيان***، كتاب ***الجمل***، كتاب ***ما خاطب الله به خلقه***، كتاب ***جداول الحكمة***، كتاب ***الأشكال والقرائن***، كتاب ***الرياضة***، كتاب ***ذكر الكعبة***، كتاب ***التهاني***، كتاب ***التعازي*** (١)، كتاب ***أخبار الأُمم*** (٢).

أخبرنا بهذه الكتب كلّها وجميع رواياته عدّة من أصحابنا، منهم: الشيخ أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان، وأبو عبدالله الحسن بن عبيدالله، وأحمد بن عبدون وغيرهم، عن أحمد بن محمّد بن سليمان الزراري، قال: حدّثنا مؤدّبي عليّ بن الحسين السعدآبادي أبوالحسن القمّي قال: حدّثنا أحمد ابن أبي عبدالله.

وأخبرنا هؤلاء الثلاثة عن الحسن بن حمزة العلوي الطبري، قال:

حدّثنا أحمد بن عبدالله ابن بنت البرقي، قال: حدّثنا جدّي أحمد بن محمّد، وأخبرنا هؤلاء إلّا الشيخ أبا عبدالله المفيد، وغيرهم عن أبي المفضّل الشيباني، عن محمّد بن جعفر بن بطّة، عن أحمد بن أبي عبدالله، بجميع كتبه ورواياته.

وأخبرنا بها ابن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن سعد بن عبدالله بجميع كتبه ورواياته.

---

١. التعادي ـ خ ل.

٢. ومع الأسف لقد كانت تأليفات البرقي ﷺ كغيره مختبئة في زوايا المكتبات الخاصّة والعامّة، وفي البيوتات، معتقلة تحت التراب والغبار، بحيث كانت تهيئة لإعاشة الأُرضة عند من لا يرى لجهد العلماء وسهرهم وأتعابهم للتأليف والتصنيف قيمة، فعلى هذا ضاع جلّ تأليفات ونتائج عمره إلّا رجاله المطبوع في طهران سنة ١٣٨٣ قمريّة، متقدّماً على رجال تقي الدين الحسن بن عليّ بن داود الحلّي، و***المحاسن*** المطبوع سنة ١٣٧١ أيضاً في طهران، وجمع ما بين الدفّتين ما يوجد من تأليفاته: ***الأشكال والقرائن***، ***ثواب الأعمال***، و***عقاب الأعمال***، ***الصفوة والنوادر والرحمة***، ***مصابيح الظلم***، ***العلل***، ***السفر***، ***المآكل***، ***الماء***، ***المنافع***، ***المرافق*** ـ المسترحمي.

وكذا: «جش»، إلى أن قال: يوسف بن عمر والي العراق بعد قتل زيد، ثمّ إلى أن قال: الذي نعرفه في هذا الزمان أبطح يسمّى: برق رود، وفي شطوطه آثار قديمة، وكان ثقة في نفسه يروي عن الضعفاء، واعتمد المراسيل، وصنّف كتباً، منها: كتاب ***المحاسن*** زيد ونقص [1]، كتاب ***التبليغ والرسالة***، كتاب ***التراحم والتعاطف***، كتاب ***التبصرة***، كتاب ***الرفاهيّة***، كتاب ***الزيّ***، كتاب ***الزينة***، كتاب ***المرافق***، كتاب ***المراشد***، كتاب ***الصيانة***، كتاب ***النجابة***، كتاب ***الفراسة***، كتاب ***الحقائق***، كتاب ***الإخوان***، كتاب ***الخصائص***، كتاب ***المآكل***، كتاب ***مصابيح الظلم***، كتاب ***المحبوبات***، كتاب ***المكروهات***، كتاب ***العويص***، كتاب ***الثواب***، كتاب ***العقل***، كتاب ***المعيشة***، كتاب ***النساء***، كتاب ***الطبّ***، كتاب ***العقوبات***، كتاب ***المشارب***، كتاب ***السفر***، كتاب ***أدب النفس***، كتاب ***الطبقات***، كتاب ***أفضل الأعمال***، كتاب ***أخصّ الأعمال***، كتاب ***المساجد الأربعة***، كتاب ***الرجال***، كتاب ***الهداية***، كتاب ***المواعظ***، كتاب ***التحذير***، كتاب ***التخويف***، كتاب ***التسلية***.

وكتاب ***آداب المعاشرة***، كتاب ***مكارم الأخلاق***، كتاب ***مكارم الأفعال***، كتاب ***مذامّ الأخلاق***، كتاب ***مذامّ الأفعال***، كتاب ***المواهب***، كتاب ***الحياة***، كتاب ***الصفوة***، كتاب ***علل الحديث***، كتاب ***معاني الحديث والتحريف***، كتاب ***تفسير الحديث***، كتاب ***الفروق والاحتجاج***، كتاب ***الغرائب***، كتاب ***العجائب***، كتاب ***اللطائف***، كتاب ***المصالح***، كتاب ***المنافع***، كتاب ***الدواجن والرواجن***، كتاب ***الشعر والشعراء***، كتاب ***النجوم***، كتاب ***تعبير الرؤيا***، كتاب ***الزجر والفأل***، كتاب ***صوم الأيّام***، كتاب ***السماء***، كتاب ***الأرضين***، كتاب ***البلدان والمساجد***، كتاب ***الدعاء***، كتاب ***ذكر الكعبة***، كتاب ***ذكر الأجناس والحيوان***، كتاب ***أحاديث الجنّ***

---

١. معناه: أنّ في بعض نسخ ***المحاسن*** أكثر من بعض النسخ (المؤلّف).

وإبليس، كتاب ***فضل القرآن***، كتاب ***الأزاهير***، كتاب ***الأوامر والزواجر***، كتاب ***ما خاطب الله به خلقه***، كتاب ***أحكام الأنبياء والرسل***، كتاب ***الجمل***، كتاب ***جداول الحكمة***، كتاب ***الأشكال والقرائن***، كتاب ***الرياضة***، كتاب ***الأمثال***، كتاب ***الأوائل***، كتاب ***التاريخ***، كتاب ***الأنصاب***، كتاب ***النحو***، كتاب ***الأصفية***، كتاب ***الأفانين***، كتاب ***المغازي***، كتاب ***الرواية***، كتاب ***النوادر***.

وهذا هو الفهرست الذي ذكره محمّد بن جعفر بن بطّة من كتاب ***المحاسن***، وذكر بعض أصحابنا له كتباً أُخر، منها: كتاب ***التهاني***، كتاب ***التعازي***، كتاب ***أخبار الأُمم***(١).

أخبرنا بجميع كتبه الحسين بن عبيدالله، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد أبو غالب الزراري، قال: حدّثنا مؤدّبي عليّ بن الحسين السعدآباديّ أبوالحسن القمّي، قال: حدّثنا أحمد بن أبي عبدالله بها.

وقال أحمد بن الحسين ﵀ في ***تاريخه***: توفّي أحمد بن أبي عبدالله البرقي سنة أربع وسبعين ومائتين.

وقال عليّ بن محمّد ماجيلويه: مات سنة ثمان ومائتين.

وفي «سا»: أورده الشيخ في أصحاب الجواد ﵇ وقال: أحمد بن محمّد بن خالد، وفي أصحاب الهادي ﵇ وقال: أحمد بن أبي عبدالله البرقي.

وفي ***الكافي*** في باب: ما جاء في الاثني عشر بعد حديث طويل في النصّ عليهم: وحدّثني محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبي هاشم، مثله سواء.

---

١. ***رجال النجاشي*** ص١٨٢/٧٦.

وقال محمّد بن يحيى: فقلت لمحمّد بن الحسن: يا أبا جعفر، وددت أنّ هذا الخبر جاء من غير جهة أحمد بن أبي عبدالله. قال: فقال: لقد حدّثني قبل الحيرة بعشر سنين، انتهى.

ولا يخفى أنّ هذا يقتضي أن يكون في قلب محمّد بن يحيى شيء من أحمد ابن أبي عبدالله، فليتأمّل، ولم يورده في أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، مع أنّه روى عنه عليه السلام أيضاً، كما في ***الكافي*** في باب: ما عند الأئمّة من سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله قال رحمه الله: ولا استبعاد في روايته عنه عليه السلام؛ لأنّ روايته عن والده أكثر من أن تحصى، وقد عدّه الشيخ رحمه الله في أصحاب موسى الكاظم، وعليّ الرضا، ومحمّد الجواد عليهم السلام، ولأنّ أحمد هذا مات في حياة أحمد بن محمّد بن عيسى، كما ظهر ممّا مرّ أنّه مشى في جنازته حافياً، وقد عدّه الشيخ في أصحاب الرضا عليه السلام أيضاً.

وغاية ما يمكن أن يقال: إنّ أحمد بن محمّد بن خالد مات سنة ثمانين ومائتين على ما حكاه النجاشي عن عليّ بن محمّد ماجيلويه، وهو يكون بعد وفاة مولانا العسكري عليه السلام بعشرين سنة، وهذا ينافي روايته عن مولانا الرضا عليه السلام.

وفيه أوّلاً: أنّ أحمد بن محمّد بن عيسى مات بعد أحمد البرقي، مع أنّه كان من أصحاب الرضا عليه السلام، وكما أنّه لا منافاة هنا، فكذا هناك، بل أولى.

وثانياً: أنّ شهادة مولانا الرضا عليه السلام في سنة ثلاث ومائتين، وبينها وبين وفاة أحمد البرقي سبع وسبعون سنة، فلو فرض أنّ عمره وقت شهادته عليه السلام ستّ عشرة سنة يكون عمره ثلاثاً وتسعين سنة، ولا استحالة في ذلك، وقد تبيّن أنّ وفاة ابن عيسى كان بعد البرقي، مع أنّه كان من أصحاب الرضا عليه السلام.

وقد يقال: إنّ أحمد البرقي لو كان حيّاً بعد مولانا العسكري عليه السلام عشرين سنة ينبغي أن يروي عنه الكليني بغير واسطة، إذ الظاهر أنّه رحمه الله كان في ذلك الوقت، مع أنّ روايته عنه إمّا بواسطة، أو بواسطتين.

فالجواب: لعلّه لم يكن مشتغلاً بالتصنيف في ذلك الوقت، بل وبالتحصيل أيضاً.

بقي هنا شيء آخر: وهو أنّه قد وجدت رواية لأحمد البرقي عن مولانا الصادق عليه السلام في المجلس الثامن والثمانين[1] من **مجالس** الصدوق رحمه الله والظاهر الذي يلامس القطع أنّها غير صحيحة، بل مرسلة، بل روايته عن مولانا الكاظم عليه السلام أيضاً غير ثابتة، وقد مرّ أنّه مات بعد وفاة العسكري عليه السلام بعشرين سنة، فقد أدرك بعض أيّام إمامة مولانا الرضا عليه السلام، وأيّام مولانا الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام وعشرين سنة من الغيبة الصغرى، لكن روايته عن العسكري عليه السلام غير معلومة.

وإذا تبيّن ما ذكرنا، فلنتعرّض لبيان حاله أنّه[2] ثقة أم لا، والظاهر الأوّل كما صرّح به في (سا) وفاقاً لجمع منه (جش، وست، وصه) في ترجمته، وقد صحّح في آخرها طريق الصدوق إلى جماعة، وهو[3] فيه[4]، كطريقه إلى إسماعيل بن رباح، والحارث بن المغيرة، وحفص بن غياث، وحكم بن حكيم.

---

١. الحديث ١٤ من المجلس الثامن والثمانين، وسند الحديث هكذا: حدّثنا أحمد بن هارون الفامي، قال: حدّثنا محمّد بن عبدالله الحميري، عن أبيه، عن أحمد بن محمّد بن خالد البرقي، عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام....

٢. أي: أحمد البرقي.

٣. أي: أحمد البرقي.

٤. أي طريق الصدوق رحمه الله.

وممّن نقل أنّه وثّقه أيضاً: ابن داود، حيث قال في القسم الثاني [١]: أحمد بن محمّد بن خالد بن عبدالرحمن بن محمّد بن عليّ البرقي، أبو جعفر، أصله كوفيّ، وكان جدّه محمّد بن عليّ، حبسه يوسف بن عمر بعد قتل زيد، ثمّ قتله وكان خالد صغير السنّ، فهرب مع أبيه عبدالرحمن إلى برق رود، وقيل: برقة رود (جخ، ست، جش) كان ثقة في نفسه، يروي عن الضعفاء، ويعتمد المراسيل، صنّف كثيراً.

أقول: ذكرته في الضعفاء لطعن الغضائري فيه، ويقوى عندي ثقته.

ومشى أحمد بن محمّد بن عيسى في جنازته حافياً حاسراً (متنصّلاً) لما قذفه به، انتهى [٢].

والحال أنّه صرّح في القسم الأوّل بتوثيقه، وقال: أقول: ذكرته في الضعفاء، إلخ. قال في النقد: وفيه نظر، لأنّ ابن الغضائري لم يطعن فيه، بل ردّ الطعن عنه وهو كذلك [٣].

والشهيد الثاني في ***شرح الدراية*** عند البحث عن المتّفق والمختلف [٤].

وشيخنا بهاء الدين العاملي في ***مشرق الشمسين*** [٥].

والعلّامة المجلسي في ***الوجيزة*** حيث يقول: وابن محمّد بن خالد البرقي ثقة.

---

١. بل العبارة من القسم الأوّل.

٢. ***رجال ابن داود*** ص٤٠.

٣. ***خلاصة الرجال*** ص١٤.

٤. ***الرعاية*** ص٣٧٠، ***الدراية*** ص١٢٨.

٥. ***مشرق الشمسين*** ص٧٩، ***الحبل المتين*** ص٣٩ و١٣٦، ***الفوائد الرجاليّة*** ج١ ص٣٤٤، ***منتقى الجمان*** ج١ ص٣٤٢، ***منتهى المقال*** ج١ ص٣١٧.

نعم، قالوا: إنّه يروي عن الضعفاء، واعتمد المراسيل. وعن الغضائري طعن عليه القمّيّون وليس الطعن فيه، إنّما الطعن فيمن يروي عنه، فإنّه كان لا يبالي عمّن يأخذ على طريقة أهل الأخبار، وكان أحمد بن محمّد بن عيسى أبعده من قمّ، ثمّ أعاده إليها، واعتذر إليه، قال: ووجدت كتاباً فيه وساطة بين أحمد بن محمّد بن عيسى وأحمد بن محمّد بن خالد، لمّا توفّي مشى أحمد بن محمّد ابن عيسى في جنازته حافياً حاسراً ليبرّئ نفسه عمّا قذفه به، انتهى.

وما من موضع من ***المختلف*** إلّا أنّ فيه قولاً بالقدح، وجعل قول ابن الغضائري طعناً في الرواية.

وكذا ما عن ***المسالك*** في مبحث إرث نكاح المنقطع؛ مِن أنّه طعن في صحيحة سعد باشتمالها على البرقي، إلى أن قال: وابنه أحمد فقد طعن عليه، كما طعن على أبيه[1]، فالظاهر أنّ هذا الطعن هو ما نسب إليه من إكثاره مِن الرواية عن الضعفاء، واعتماده على المراسيل، وقد عرفت أنّه ليس قدحاً، كما أنّ إخراجه عن قمّ ليس قدحاً فيه، بل في «تعق»: عن جدّه لو جعل هذا ـ أي إخراج أحمد بن محمّد بن عيسى إيّاه ـ قدحاً في ابن عيسى كان أظهر، لكن كان ورعاً فتدارَكَ ما وقع منه.

وفي «تعق» أيضاً بعد نقل ما ذكره عن ***المختلف والمسالك***، قال: وفيما ذكر نظر ظاهر، يظهر بملاحظة ما ذكر في ***الفوائد***، قال: وبالجملة التوثيق ثابت من العدول، والقدح غير معلوم، بل ولا ظاهر، غاية ما ثبت الطعن في طريقته، وغير خفيّ أنّ هذا قدح بالنسبة إلى رويّة بعد القدماء.

---

١. ***مسالك الأفهام*** ج٧ ص٤٦٧.

وممّا يؤيّد التوثيق ويضعّف الطعن رواية محمّد بن أحمد عنه كثيراً، ولم يستثن القمّيّون روايته مع أنّهم استثنوا ما استثنوه، وكذا إعادته إلى قمّ والاعتذار عنه[1].

وممّا يؤيّده أيضاً تلقّي الأعاظم كتابه ***المحاسن*** بالقبول، وإكثار المعتمدين من الرواية عنه، انتهى.

وأقول: قد يذكر له قدح آخر أيضاً، وهو أنّ الكليني ﷺ روى حديثاً في باب: ما جاء في الاثني عشر عليهم السلام، ثمّ قال: وحدّثني محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبي هاشم، مثله سواء. قال محمّد بن يحيى: فقلت لمحمّد بن الحسن: يا أبا جعفر، وددت أنّ هذا الخبر جاء من غير جهة أحمد بن أبي عبدالله قال: فقال: لقد حدّثني قبل الحيرة بعشر سنين، انتهى.

قال في ***المنهج*** بعد نقل ما ذكر: لا يخفى أنّ هذا يقتضي أن يكون في قلب محمّد بن يحيى شيء من أحمد بن أبي عبدالله.

وعن ***الوافي***: المستفاد منه أنّه تحيّر في أمر دينه طائفة من عمره، وأنّ أخباره في تلك المدّة ليست بنقيّة، ولكن قد يجاب عنه بأنّ ما ذكر ليس ظاهراً في أنّ تحيّره كان تحيّراً قادحاً في عدالته، بل ربّما تحيّره بالقياس إلى مثل التفويض والارتفاع، والتعدّي عن القدر الذي لا يجوز التعدّي عنه؛ عند محمّد بن يحيى ومحمّد بن الحسن الصفّار وغيرهما من أهل قمّ.

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٣٤٨/٩٣٩، ***الفهرست*** ص٣٧/١١٧، ***منتهى المقال*** ج١ ص٣٤٥، ***تعليقة منهج المقال*** ص٤٧، ***معجم رجال الحديث*** ج١ ص٧٤.

كما في (تعق)، قال: وقال جدّي رحمه الله: يمكن أن يكون تحيّره في نقل الأخبار المرسلة، أو الضعيفة، أو للإخراج من قمّ، وأن يكون بهته وخرافته في آخر سنّه [١].

وقيل: معناه قبل الغيبة، أو فوت العسكري عليه السلام، ولعلّه راجع إلى ما قد يقال فيه أنّ قوله: قبل الحيرة، لا يدلّ على تحيّر أحمد، بل جاز أن يكون زمان الحيرة المعروف الذي تحيّرت فيه أقوام كما يفهم من الأحاديث، وقد اختار في «سا» هذا الوجه حيث قال رحمه الله: والتحقيق أنّ المراد من الحيرة هو تحيّر الناس في أمر الإمامة، وذلك وقت قبض مولانا العسكري عليه السلام، كما كانت العادة كذلك بعد كلّ إمام. وقال رحمه الله: إنّ حمل الحيرة على التحيّر في المذهب غير صحيح، لوضوح أنّ الحديث المذكور وغيره ممّا اشتمل على إمامة الأئمّة الاثني عشر عليهم السلام، ممّا يكون الراوي فيه أحمد بن محمّد؛ صريح في خلافه.

وأقول: هذا التعليل غير مباشر في نظري القاصر، كما أنّ ذكره رحمه الله بعده حيث قال: إن قيل: إنّ المنافي رواية أمثال ذلك حال التحيّر، وإنّ التحيّر الحادث بعده فلا.

قلنا: يظهر من التحيّر الحادث بعد الرواية الصادرة منه قبل، لم يكن مقروناً بالصواب والصحّة، فلم يمكن الجواب بكون الرواية قبل الحيرة حاسماً للإشكال، انتهى.

ولم أفهم استقامته أيضاً، وقد أورده بحمل الحيرة على البهت والخرافة أيضاً بأنّ مدّة عمره لم تكن مدّة ينجرّ الأمر فيها إلى الخرافة؛ فتأمّل.

---

١. *تعليقة منهج المقال* ص٤٣، *منتهى المقال* ج١ ص٣٢١.

وبالجملة: بعد تصريح جماعة من الأجلّاء بوثاقته، وإكثار كثير منهم: الكليني ﵀ من الرواية عنه، وغير ذلك ممّا مرّت الإشارة إليه، لا ينبغي التأمّل فيه لِكلام لا يخلو من الإجمال، بل لو كان ظاهراً في القدح أيضاً لم يصلح للقدح، لمعارضته للكلمات الصريحة في التوثيق والمدح.

المحصّلة النهائيّة

قد رأيت ما جاء في المصادر الرجاليّة في أحمد بن محمّد بن خالد البرقي، فنشير بعد ذلك إلى أُمور:

١. قال العلّامة الحلّي في ***خلاصة الأقوال***: قال ابن الغضائري: طعن عليه القمّيّون، وليس الطعن فيه، إنّما الطعن فيمن يروي عنه، فإنّه كان لا يبالي عمّن يأخذ على طريقة أهل الأخبار، وكان أحمد بن عيسى أبعده عن قمّ، ثمّ أعاده إليها، واعتذر إليه[١].

٢. عن النجاشي: وكان ثقة في نفسه، يروي عن الضعفاء، واعتمد المراسيل، وصنّف كتباً...[٢] ونحن بدورنا نسأل: هل هذه العبارات تدلّ على تضعيفه؟ فنقول: أمّا تضعيفات ابن الغضائري لا قيمة لها، فإنّه ضعّف كثيراً من الرواة، لأنّهم يروون فضائل الأئمّة ﵈، ونحن فهمنا من تضعيفاته أنّ من ضعّفه فهو وجه، وقد يعبّر عنه بالارتفاع، والارتفاع هو أن ينقل الراوي روايات فيها فضائل الأئمّة ﵈، فلا قيمة إذن لتضعيفات ابن الغضائري، كما صرّح بذلك السيّد الخوئي.

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج٢ ص٢٩٥.

٢. ***رجال النجاشي*** ص١٨٢/٧٦، ***منتهى المقال*** ج١ ص٣١٩.

ثمّ نقول بعد ذلك: أمّا ما قاله النجاشي فقد عدّه زين الدين الجبعي العاملي دليلاً على ضعفه، فإنّ النجاشي أورد هذه الجمل في أحمد بن محمّد بن خالد، وفي محمّد بن خالد، ومحمّد بن يحيى وغيرهم، ولمّح الشهيد إلى ذلك في كتاب النكاح، في مبحث توارث المتزوّجين بالعقد المنقطع عند الكلام على رواية سعيد بن يسار: الحديث ضعيف لوجود البرقي، والبرقي مشترك، فإنّ تضعيف الرواية للبرقي، دليل على أنّ الجمل تدلّ على تضعيف الراوي[1].

نعم ورجع الشهيد الثاني عن قوله هذا في كتابه *الرعاية*، فإنّه قال: أحمد بن محمّد مشترك بين رواة، والرواة إن اتّفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم فصاعداً واختلف أشخاصهم، سواء اتّفق في ذلك اثنان منهم، أو أكثر، فهو النوع الذي يقال له: المتّفق والمفترق، أي المتّفق في الاسم والمتفرّق في الشخص، وفائدة معرفته خشية أن يظنّ الشخصان شخصاً واحداً، وذلك كرواية الشيخ ومن سبقه من المشايخ عن أحمد بن محمّد ويُطلق، فإنّ هذا الاسم مشترك بين جماعة منهم: أحمد بن محمّد بن عيسى، وأحمد بن محمّد بن خالد، وأحمد بن محمّد بن أبي نصر، وأحمد بن محمّد بن الوليد، وجماعة أُخرى من أفاضل أصحابنا في تلك الأعصار، ويتميّز عند الإطلاق بقرائن الزمان، فإنّ المروي عنه إن كان من الشيخ في أوّل السند أو ما قاربه فهو أحمد بن محمّد بن الوليد، وإن كان في آخره مقارناً للرضا فهو أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي، وإن كان الوسط فالأغلب أن يريد به أحمد بن محمّد بن عيسى، وقد يراد غيره.

ويحتاج ذلك إلى فضل قوّة وتمييز واطّلاع على الرجال ومراتبهم ولكنّه مع

---

١. *مسالك الأفهام* ج٧ ص٤٦٧، وج١ ص٤٠٥ الطبع الحجري.

الجهل لا يضرّ لأنّ جميعهم ثقات، والأمر في الاحتجاج بالرواية سهل [١].

فإنّ هذا الكلام من الشهيد دليل على أنّه موثّق عنده، ولذلك صرّح المحقّق السيّد محمّد مهدي بحرالعلوم في كتابه ***الفوائد الرجاليّة***: أنّ بني البرقي كلّهم ثقات [٢]، وجمل النجاشي [٣] لا تدلّ على تضعيفهم، كما صرّح به أيضاً السيّد محمّد العاملي، فإنّ الرجل يمكن أن يكون نفسه ثقة وفي نفس الحال يروي عن الضعفاء.

وقال السيّد محمّد الموسوي العاملي في ذيل رواية الكرّ: نعم يمكن المناقشة فيها من حيث السند، بأنّ الشيخ رواها في ***التهذيب*** بطريقين في أحدهما عبدالله بن سنان، وفي الآخر محمّد بن سنان، والراوي عنهما واحد وهو محمّد بن خالد البرقي [٤]، مع أنّ في محمّد بن خالد أيضاً توقّفاً [٥]، فإنّ النجاشي قال: إنّه كان ضعيفاً في الحديث، وإن كان الأقرب قبول قوله لنصّ الشيخ ﷺ [٦] على تعديله، وعدم صراحة كلام النجاشي [٧] في الطعن فيه.

وهذا الكلام إن كان في أبيه، إلّا أنّ الأب والابن في كلمات (النجاشي) مشتركان [٨].

---

١. ***الدراية*** ص١٢٨.
٢. ***الفوائد الرجاليّة*** ج١ ص٣٤٤.
٣. **رجال النجاشي** ص٨٩٨/٣٣٥.
٤. **الكافي** ج٣ ص٧/٣، ***تهذيب الأحكام*** ج١ ص١١٥/٤١ و١٠١/٣٧، **الاستبصار** ج١ ص١٣/١٠، ***وسائل الشيعة*** ج١ ص١١٨.
٥. **معجم رجال الحديث** ج١٦ ص٥٣ ـ ٥٨، **منتقى الجمان** ج١ ص٥١.
٦. **رجال الشيخ** ص٣٨٦.
٧. نفس المصدر، ص٨٩٨/٣٣٥.
٨. ***مدارك الأحكام*** ج١ ص٤٩.

٣. إنّ محمّد بن خالد البرقي وابنه أحمد يعتمدان على المراسيل، ومن الأقوال في المراسيل، أنّه دليل على ضعف الرواية. نعم بعض الفقهاء قالوا باعتبار بعض المراسيل، كمراسيل محمّد بن أبي عمير، وسائر مشايخ الثقات وأصحاب الإجماع، ومحمّد بن خالد، وابنه أحمد، ومحمّد بن يحيى وهناك آخرون اعتمدوا على المراسيل مطلقاً.

٤. أحمد بن محمّد مشترك في الحديث، ولذلك قال الشهيد في ***الدراية***: إنّه يقع غالباً في أواسط الإسناد، ولكنّ المهم هو معرفته عن طريق الراوي عنه والمروي عنه، فمن روى عنهم: أبو إسحاق الخفّاف، وأبو البختري، وأبو الجوزاء، وأبو الخزرج، وأبو عليّ الواسطي، وأبوه محمّد بن خالد البرقي وروايته عنه تبلغ مائة وأربعة وثمانين مورداً، وابن أبي نجران، وابن أبي نصر، وابن بقاح، وابن بكير، وابن العزرمي، وابن فضّال، وابن محبوب، وإبراهيم بن عقبة، وإبراهيم بن محمّد الثقفي، وأحمد بن عبيد، وأحمد بن المبارك الدينوري، وأحمد بن محمّد بن أبي نصر، وإدريس بن الحسن، وإسماعيل بن أبان، وإسماعيل بن محمّد، وإسماعيل بن مهران، وبكر بن صالح، وجعفر بن محمّد، وجعفر بن محمّد الأشعري، وجعفر بن محمّد بن حكيم، والجهم بن الحكم المدائني، والحسن بن الحسين، والحسن بن ظريف، والحسن بن عليّ ابن فضّال، والحسن بن عليّ بن يقطين، والحسن بن عليّ بن الوشّاء، والحسين بن سيف، والحسين بن يزيد، والحسين بن يوسف، والحسين بن المخارق، وحمّاد بن عيسى، وداود بن إسحاق الحذّاء، وسعد بن سعد الأشعري، والسندي بن محمّد، وشريف بن سابق، وعبدالرحمن بن أبي

نجران، وعبدالرحمن بن حمّاد الكوفي، وعبدالعظيم بن عبدالله الحسني، وعبدالله بن محمّد النهيكي، وعبدالله بن يحيى، وعثمان بن عيسى ورواياته عنه تبلغ مائة وأربعة وخمسين مورداً، والعلاء بن رزين، وعليّ بن أحمد بن أشيم، وعليّ بن أسباط، وعليّ بن حديد، وعليّ بن حسّان الواسطي، وعليّ بن حفص العوصي الكوفي، وعليّ بن الحكم، وعليّ بن محمّد القاساني، وعمر ابن يزيد، وعمرو بن عثمان، وعيسى بن عبدالله القمّي، وفرات بن أحنف، وقاسم بن عروة، وقاسم بن يحيى، ومحمّد بن أسلم، ومحمّد بن إسماعيل بن بزيع، ومحمّد بن حبيب، ومحمّد بن الحسن الشمّون، ومحمّد بن سعيد، ومحمّد بن سنان، ومحمّد بن عبدالحميد، ومحمّد بن علي، ورواياته عنه تبلغ اثنين وستّين مورداً، ومحمّد بن عيسى، ومحمّد بن عيسى بن عبيد، ومحمّد ابن الفضيل، ومنصور بن العبّاس، وموسى بن القاسم، ونوح بن شعيب، ووهب بن وهب، والهيثم بن عبدالله الهندي، ويحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، ويحيى بن عيسى، ويحيى بن محمّد، ويعقوب بن يزيد، والجاموراني، والحجّال، واليساري، والنوفلي، والنهيكي، والوشّاء.

وروى عنه: سعد بن عبدالله، وسهل بن زياد، وعليّ بن إبراهيم، وعليّ بن الحسن المؤدّب، وعليّ بن الحسين، وعليّ بن الحسين السعدآبادي، وعليّ بن الحسين المؤدّب، وعليّ بن محمّد، وعليّ بن محمّد بن بندار، وعليّ بن محمّد ابن عبدالله، وعليّ بن ماجيلويه، ومحمّد بن أبي القاسم، ومحمّد بن أحمد بن يحيى، واليساري[1].

---

١. **معجم رجال الحديث** ج٢ ص٢٦٨.

والعدّة عن البرقي هم:

١. عليّ بن محمّد بن إبراهيم

أقوال العلماء فيه:

قال النجاشي: عليّ بن محمّد بن إبراهيم بن أبان الرازي الكليني المعروف بعلّان، يكنّى أبا الحسن، ثقة، عين، له كتاب ***أخبار القائم*** عليه السلام، أخبرنا محمّد قال: حدّثنا جعفر بن محمّد، قال: حدّثنا عليّ بن محمّد. وقُتِل علّان بطريق مكّة، وكان استأذن الصاحب عليه السلام في الحجّ، فخرج: «توقّف عنه في هذه السنة»، فخالف[١].

وفي ***رجال*** العلّامة الحلّي: عليّ بن محمّد بن إبراهيم بن أبان الرازي الكليني المعروف بعلّان ـ بالعين المهملة ـ يكنّى أبا الحسن، ثقة، عين[٢].

وفي رجال الطوسي ـ باب الهمزة فيمن لم يرو عن الأئمّة عليهم السلام ـ: أحمد بن إبراهيم المعروف بعلّان الكليني، خيّر، فاضل من أهل الريّ[٣].

وفي باب الميم: محمّد بن إبراهيم المعروف بعلّان الكليني، خيّر[٤].

وقال محشّي حاشية رجال الطوسي: هذا هو خال أبي جعفر محمّد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي، صاحب كتاب (الكافي) المتقدّم الذكر، وأخو أحمد بن إبراهيم المعروف بعلّان الكليني المتقدّم ذكره في أوّل حرف

---

١. ***رجال النجاشي*** ص٢٦٠/٦٨٢ مؤسّسة النشر الإسلامي.
٢. ***رجال العلّامة الحلّي*** ص١٠٠/٤٧، نشر مكتبة الرضي قم ١٤٠٢.
٣. ***رجال الطوسي*** ص٤٣٨.
٤. نفس المصدر، ص٤٩٦.

الهمزة من هذا الباب [١].

وفي ***جامع الرواة***: عليّ بن محمّد بن إبراهيم بن أبان الرازي الكليني المعروف بعلّان، أبوالحسن، ثقة، عين [صه، جش] له كتاب ***أخبار القائم***، وقتل علّان في طريق مكّة، وكان استأذن الصاحب عليه السلام، فخرج: «توقّف عنه هذه السنة»، فخالف [جش] «مع» [٢].

وفي ***مجمع الرجال***: عليّ بن إبراهيم بن أبان الرازي الكليني المعروف بعلّان، يكنّى أبا الحسن، ثقة، عين، له كتاب ***أخبار القائم*** عليه السلام، أخبرنا محمّد قال: حدّثنا جعفر بن محمّد، قال: حدّثنا عليّ بن محمّد. وقُتِل علّان بطريق مكّة وكان استأذن الصاحب عليه السلام في الحجّ فخرج: «توقّف عنه في هذه السنة» فخالف. وهذا قد ذكر في محمّد بن يعقوب، وفي الفائدة السابعة من الخاتمة. وفي الهامش ذُكر أنّ عليّاً هذا داخل في ***العدّة*** التي تذكر عن سهل بن زياد، وهذا علّان خال محمّد بن يعقوب [٣].

وفي ***قاموس الرجال*** للتستري: عليّ بن محمّد بن إبراهيم بن أبان الرازي الكليني المعروف بعلّان قال: عنونه النجاشي، قائلاً: يكنّى أبا الحسن، ثقة، له كتاب أخبار القائم ـ عجّل الله تعالى فرجه الشريف، وجعلنا من كلّ مكروه فداه ـ أخبرنا محمّد، قال: حدّثنا جعفر بن محمّد، قال: حدّثنا عليّ بن محمّد. وقُتل علّان بطريق مكّة، وكان قد استأذن الصاحب عليه السلام في الحجّ، فخرج: «توقّف عنه في هذه السنة»، فخالف.

---

١. نفس المصدر، ***تعليقة محمّد صادق آل بحر العلوم*** ص٤٩٦.
٢. ***جامع الرواة*** ج١ ص٥٩٦.
٣. ***مجمع الرجال*** ج٤ ص٢١٤.

أقول: الظاهر أنّ مخالفة هذا للحجّة عليه السلام في الخروج إلى الحجّة في تلك السنّة، لفهمه أن نهيه عليه السلام هو إرشاده إلى صلاحه الدنيوي، فلا يكون مخالفته له عليه السلام معصية حتّى ينافي قول النجاشي فيه: ثقة، عين. ثمّ الظاهر أنّ في سند النجاشي ـ: جعفر بن محمّد، قال: حدّثنا عليّ بن محمّد ـ سقطاً، فإنّ جعفر بن قولويه إنّما يروي عن أبيه، أو أخيه، عن سعد، وقد روى عن سعد هذا في أسانيد في ذكر توقيعات الإكمال. ثمّ إنّ النجاشي جعل: علّان، وصف لهذا نفسه، ويصدِّقه ما في ذكر توقيعات الإكمال في خبر: حدّثنا محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبدالله، عن عليّ بن محمّد الرازي المعروف بعلّان الكليني قال: حدّثني محمّد بن شاذان.

وفي أخبار أخرى، منها: حدّثنا محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبدالله، عن عليّ بن محمّد الرازي المعروف بعلّان الكليني، قال: حدّثني محمّد بن جبرئيل الأهوازي. ومنها: حدّثني أبي، قال: حدّثنا سعد، علّان الكليني، ومنها أيضاً: حدّثني أبي، عن سعد، عن علّان، وتوهّم الشيخ في رجاله كون «علّان» وصف جدّه «إبراهيم» فقال في الألف من باب من لم يرو عن الأئمّة عليهم السلام: أحمد بن إبراهيم المعروف بعلّان الكليني، وفي الميم منه: محمّد بن إبراهيم المعروف بعلّان الكليني، والظاهر أنّ الشيخ رأى سنداً بلفظ: عليّ بن محمّد بن إبراهيم المعروف بعلّان، وكان علّان وصف (عليّ) فتوهّم وصف (إبراهيم).

وأمّا قول العلّامة في آخر **خلاصته** في الفائدة الثالثة منه: وقال الكليني: وكلّما ذكرته في كتابي ***الكافي*** (عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد) فهم: عليّ ابن محمّد بن علّان، فالظاهر كون كلمة «بن» في «بن علّان» زائدة منه، أو من

النسّاخ، حتّى يكون مطابقاً لقول النجاشي وأسانيد ***الإكمال***، وعليه فيكون هذا أُستاد الكليني وطريقه إلى سهل، كما أنّه أيضاً خاله، فقال النجاشي في عنوان الكليني: وإنّ خاله علّان الكليني الرازي. قال المصنّف: نفى الوحيد البعد عن كون (محمّد) بين (عليّ) و(إبراهيم) زائداً، على ما يظهر ممّا مرّ في: عليّ بن إبراهيم بن محمّد الهمداني، وسيجيء في ابنه محمّد، وابن ابنه القاسم أيضاً.

قلت: إنّ ما قاله في غاية البُعد، ولايظهر ما ذكره ممّا مضى، ولا ممّا يأتي، كيف وذلك (عليّ بن إبراهيم بن محمّد الهمداني)، وهذا (عليّ بن محمّد بن إبراهيم الرازي)، وذاك روى جعفر بن قولويه، عن القاسم، عن أبيه، عن جدّه عليّ، وهذا روى عنه بلا واسطة، كما في النجاشي، أو مع واسطة أبيه عن سعد عنه ـ على ما استظهرنا ـ[1].

المحصّلة النهائيّة

قد عرفت ما قاله فيه علماء الرجال؛ ونحن بدورنا نذكر هنا أُموراً:

١. إنّ الرازي هو نسبة إلى الري، وهذا لقب محمّد بن يعقوب الكليني أيضاً، فإنّه ينسب إلى الريّ، ويقال له: الرازي، وهكذا ينسب إلى الري فخرالدين محمّد بن عمر الرازي صاحب ***مفاتيح الغيب***.

٢. إنّ الكليني هو نسبة إلى كلين، وكلين كما قال المحدّث القمّي على وزن قريش؛ وهي قرية من قرى الريّ. لا كأمير كما صرّح به محمّد بن يعقوب الفيروزآبادي في ***القاموس المحيط***.

---

١. ***قاموس الرجال*** للعلّامة التستري ج٧ ص٥٣٦ و٥٢٦٢/٥٣٧.

٣. قد وثّقه النجاشي [١] بقوله: «ثقة» و«عين» ومعناه الذات وجمعه أعيان؛ يعني شخص كبير ووجيه.

٤. قد أكثر الكليني عنه كثيراً، وهو أحد مشايخ الكليني، وفي ***الوجيزة*** أيضاً: ثقة [٢].

٥. وصفه الطوسي «خيّر فاضل»، والكلمتان من ألفاظ المدح، ولا يدلّ على الوثاقة الاصطلاحيّة، فإنّ التوثيق أعلى من المدح، ويكون بألفاظ خاصّة مثل: «ثقة، عين، حجّة، ثبت، صحيح»، فمن وصفه علماء الرجال بهذه الألفاظ يكون ثقة اصطلاحاً، وتعدّ روايته صحيحة، وأمّا إذا وصفه أهل الرجال بألفاظ نحو «صالح، فاضل، ضابط، مسكون إليه، صدوق، خيّر» ونظيرها فهي مدح، ويعدّ حديثه حسناً، وأمّا كلمة «خيّر» إمّا بتشديد الياء فهي على وزن: فيعل، وإمّا بدون التشديد فهي على وزن: فعل، إمّا مصدر، أو اسم تفضيل.

٢. عليّ بن محمّد بن عبدالله

أقوال العلماء فيه:

في ***معجم رجال الحديث***: عليّ بن محمّد بن عبدالله القمّي: من مشايخ الكليني، روى عن أحمد بن محمّد بن خالد [٣]. ثمّ إنّ الأردبيلي ذكر روايته عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن ***الكافي***: باب: أنّ المملوك يكون بين شركاء يعتق أحدهم نصيبه، وهو سهو منه ﵀، فليس في ذلك الباب رواية عن عليّ بن

---

١. ***خلاصة الرجال*** ص ٤٧/١٠٠، ***رجال النجاشي*** ص ٦٨٢/٢٦٠، ***منتهى المقال*** ج٥ ص ٥٠.

٢. ***الوجيزة*** ص ١٢٧١/٢٦٣.

٣. ***الكافي***، ج٥، باب الإجمال في الطلب من كتاب المعيشة، الحديث ٧ و٨.

محمّد بن عبدالله، وذكر روايته في عدّة مواضع من **الكافي** و**التهذيب**، وهو خلط جزماً فإنّ المذكور في تلك المواضع عليّ بن محمّد بن عبدالله بغير تقييد بالقمّي، وروايته عن عليّ بن محمّد بن عبدالله كثيرة جدّاً، ولا تنحصر بما ذكره من الأحاديث.

بقي الكلام في تعيين المترجم، وبيان أنّه مَن هو؟ فقد يتبادر في الذهن أوّلاً أنّه عليّ بن محمّد بن بندار، كما قلنا ذلك في عليّ بن محمّد بن عبدالله الذي يروي عنه الكليني كثيراً، فإنّ محمّد بن بندار هو محمّد بن أبي القاسم عبدالله، الذي ذكر النجاشي أنّه سيّد من أصحابنا القمّيّين، ولكن يبعد ذلك تعبير **الكافي**، فإنّه ذكر رواية عن عليّ بن محمّد، عن سهل، ثمّ ذكر رواية عليّ بن محمّد بن عبدالله القمّي، عن أحمد بن أبي عبدالله، ثمّ ذكر رواية عنه (أحمد بن أبي عبدالله) عن أبي فضّال، ثمّ ذكر رواية عن عليّ بن محمّد، عن أبي جمهور، والظاهر من العبارة أنّ عليّ بن عبدالله القمّي مُغاير لمن ذكر قبله، وبعده، والله العالم[1].

وفي كتاب **قاموس الرجال**: عليّ بن محمّد بن عبدالله القمّي، قال: روى **الكافي** عنه، عن أحمد بن محمّد بن خالد، وعنه، عن أبيه، عن محمّد بن عيسى، وعنه، عن أبيه عن أحمد البرقي، وإبراهيم بن إسحاق الأحمر، والسيّاري. أقول: الأصل في عنوانه الجامع، وقول المصنّف: عن أبيه، عن أحمد البرقي، وإبراهيم، والسيّاري، غلط، فليس فيها: «عن أبيه»، وموضوعها التسليم، والفيء ونوادر التيمّم، كما أنّ الأوّل: في المملوك بين شركائه،

---

١. **معجم رجال الحديث** ج١٢ ص٨٤٣٩/١٥٢ طبع قم، منشورات مدينة العلم.

والثاني: في أنّ الأئمّة عليهم السلام في العلم والشجاعة والطاعة سواء، ثمّ لا يبعد كونه السابق[١].

وفي كتاب **جامع الرواة** قال: **عليّ بن محمّد بن عبدالله القمّي**، روى **محمّد ابن يعقوب** عنه، عن أحمد بن محمّد بن خالد في [في] في باب: المملوك بين شركاء يعتق أحدهم نصيبه، وفي باب: الإجمال في طلب الرزق. **محمّد بن يعقوب**، عن عليّ بن محمّد بن عبدالله، عن أحمد بن **محمّد** في [يب] في باب: من الزيادات في الزكاة. عنه، عن **عليّ بن محمّد بن عبدالله**، عن أبيه، عن محمّد بن عيسى في [في] في باب: أنّ الأئمّة عليهم السلام في العلم والشجاعة والطاعة سواء. عنه، عن أحمد بن محمّد البرقي في باب: التسليم وفضل المسلّمين، عنه عن السيّاري في باب: النهي عن الإشراف على قبر النبيّ صلى الله عليه وآله، وفي باب: الفيء والأنفال، في آخر كتاب الحجّة. عنه، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر في باب: النوادر، بعد أبواب التيمّم[٢].

لم يورده صاحب ***منتهى المقال***، وما ورد فيه توثيق ولا مدح، فعليه يبقى صرف شيخوخة الكليني.

٣. أحمد بن عبدالله

أقوال العلماء فيه:

جاء في ***معجم رجال الحديث***: أحمد بن عبدالله بن أُميّة = أحمد بن عبدالله

---

١. ***قاموس الرجال*** ج٧ ص٥٦٢/٥٣٠٦، نشر مؤسّسة النشر الإسلامي، طبع ١٤١٥.

٢. ***جامع الرواة*** ص ٦٠٠، الطبع ١٤٠٣ قم - إيران، منشورات مكتبة المرعشي.

ابن أحمد = أحمد بن عبدالله ابن بنت البرقي.

هو من مشايخ الكليني، يروي عن أحمد بن محمّد بن خالد. ذكره العلّامة في الفائدة الثالثة من ***الخلاصة***. ويحتمل أن يكون متّحداً مع أحمد بن عبدالله ابن بنت البرقي الآتي [١].

وجاء فيه أيضاً: أحمد بن عبدالله بن أبي عبدالله: روى عن جدّه أحمد بن أبي عبدالله البرقي، وروى عنه ابنه عليّ، ذكره الصدوق في المشيخة في طريقه إلى محمّد بن مسلم، وإلى ما كان فيه: جاء نفر من اليهود إلى رسول الله ﷺ [٢].

وجاء كذلك: أحمد بن عبدالله ابن بنت البرقي، روى عن جدّه أحمد بن محمّد، وروى عنه: الحسين بن حمزة العلوي الطبري، ذكره الشيخ في ترجمة أحمد بن محمّد بن خالد.

أقول: يظهر من النجاشي في ترجمة محمّد بن خالد بن عبدالرحمن أنّ عبدالله هو ابن أحمد بن أبي عبدالله، محمّد بن خالد البرقي، وكذلك في ***كمال الدين*** للصدوق، الباب ٢٢، الحديث ٦٥، وكذا في المشيخة كما تقدّم، وحينئذٍ يكون أحمد حفيد البرقي لا ابن بنته، وكيف كان فلم يذكر أحمد هذا بمدح ولا بقدح [٣].

وذكر العلّامة في «صه» هكذا: قال الشيخ الصدوق محمّد بن يعقوب الكليني في كتابه ***الكافي*** في أخبار كثيرة: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد ابن عيسى، والمراد بقولي: عدّة من أصحابنا: محمّد بن يحيى، وعليّ بن

---

١. ***معجم رجال الحديث*** ج٢ ص١٣٧/٦٣١.
٢. نفس المصدر، ص١٣٦ رقم ٦٢٨.
٣. نفس المصدر، رقم ٦٣٢.

موسى الكمنداني، وداود بن كورة، وأحمد بن إدريس، وعليّ بن إبراهيم بن هاشم. وتقدّم مثل هذا القول عن «جش» في ترجمة محمّد بن يعقوب.

ثمّ قال عنه روّح الله روحه: كلّما ذكرته في كتابي المشار إليه: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد البرقي، فهم: عليّ بن إبراهيم، وعليّ بن محمّد بن عبدالله بن أُذينة، وأحمد بن عبدالله بن أُميّة، وعليّ بن الحسن.

ثمّ قال عنه: وكلّما ذكرته في كتابي....

وفي ***منتهى المقال*** [1]: أحمد بن عبدالله بن أحمد: ابن أبي عبدالله البرقي. في «تعق»: سيجيء في طريق الفقيه إلى محمّد بن مسلم، وتصحيح العلّامة بعض روايات ابن مسلم مع النسبة إلى الصدوق على وجه ظاهره أنّه من الفقيه. وقال جدّي: الظاهر أنّه ثقة عند الصدوق لاعتماده في كثير من الروايات عليه. ويحتمل كونه ابن البنت البرقي الذي يروي عنه، بأن يكون عبدالله، ابن بنته، فنسب إلى جدّه، أو يكون والد عبدالله هو محمّد بن أبي القاسم. فلاحظ ترجمته. ويؤيّده تكنّي محمّد بأبي عبدالله. لكن كون محمّد، ابن بنته ربّما يبعد روايته عنه؛ فتأمّل.

أو يكون ابن بنت البرقي لقب أحمد ويكون عبدالله صهر البرقي، كما ذكره في عليّ بن أبي القاسم، فلاحظ.

وفي ***المعراج***: وقد يعدّ من مشايخ الإجازات، وهو غير بعيد، بل لا يبعد أن يكون عبدالله بن أُميّة الذي يروي عنه الكليني ـ وهو أحد العدّة التي يروي عن أحمد بن محمّد بن خالد بواسطتها ـ هو هذا الرجل، وأُميّة تصحيف: ابنته،

---

١. ***منتهى المقال في أحوال الرجال*** ج١ ص١٦٢/٢٧٢.

ليوافق ما في ترجمة البرقي وغيرها: أنّ الراوي عنه أحمد، ابن بنته، وإلى هذا مال المحقّق الشيخ محمّد [١].

قلت: في شرح المقدّس الصالح على *الكافي*: أحمد بن عبدالله ابن بنت أحمد بن محمّد البرقي.

وفي *نقد الرجال* [٢]: أحمد بن عبد بن أحمد (أحمد بن عبدالله بن أحمد).

الرفاء، أخونا، مات قريب السنّ ﷺ، له كتاب الجمعة، رجال النجاشي.

وفي رجال ابن داود راوياً عن النجاشي: أحمد بن عبدالله بن أحمد.

وفي *قاموس الرجال* [٣]: أحمد بن عبدالله بن أحمد: يروي عن جدّه، ويروي عنه الكليني، وهو أحد عدّته في طريقه إلى أحمد بن أبي عبدالله البرقي، والظاهر أنّ ما في آخر *الخلاصة* في عدّة الكليني عن أحمد ذاك بلفظ «أحمد بن عبدالله بن أبيه» محرّف «أحمد بن عبدالله ابن ابنه» وإنّما النسّاخ أسقطوا ألف الابن بعد عبدالله كما حرّفوا النون في «ابنه» بالياء. رجال النجاشي [٤].

وفي الختام نقول: إنّه على المنهج السندي يُعدّ من المجاهيل والمهملين وأمّا على المنهج الصدوري فهو من الثقات، لأنّه من مشايخ الإجازة، ولذلك قال الوحيد: والظاهر كونه من مشايخ الكليني، وظاهره كونه من المعتَمَدِين، بل

---

١. *تعليقة منهج المقال* ص٣٧، *شرح أُصول الكافي* ج٢ ص٨٨، *منتهى المقال* ج١ ص٢٧٣.
٢. *نقد الرجال* ج١ ص١٣٠ الرقم ٧٥/٢٥٠.
٣. *قاموس الرجال* ج١ ص٤٠٣/٤٩١.
٤. *رجال النجاشي* ص٢٠٥/٨٥.

والثقات[1]، وهو أحمد بن عبدالله بن أحمد، كما مرّ في **معجم رجال الحديث**[2].

وعن العلّامة محمّد تقي المجلسي أيضاً: هو ثقة لوقوعه في طريق الشيخ الصدوق في ***من لا يحضره الفقيه*** إلى محمّد بن مسلم، وقد صحّح العلّامة كثيراً من روايات محمّد بن مسلم مع كونه في طريقه، وهو ثقة عند الصدوق، لاعتماده عليه[3].

٤. عليّ بن الحسن بن عليّ

أقوال العلماء فيه:

في ***جامع الرواة***: روى عن أحمد بن الحسين بن عمرو، وروى عنه محمّد ابن يحيى[4].

وروى عن عبّاد بن يعقوب، وروى عنه محمّد بن يحيى[5].

وروى عن العبّاس بن عامر، وروى عنه أحمد بن محمّد[6].

وروى عن عبدالرحمن بن أبي نجران، وروى عنه أحمد بن محمّد الكوفي[7].

---

١. ***تعليقة منهج المقال*** ص٣٧، ***منتهى المقال*** ج١ ص٢٧٦.

٢. ***منتهى المقال*** ج١ ص٢٧٢.

٣. ***من لا يحضره الفقيه*** ج٤ ص٦، المشيخة، ***روضة المتقين*** ج١٤ ص٧٤.

٤. ***الكافي***، ج٦، كتاب الأطعمة ٦، باب الأُشنان والسُعد ١٣٤، الحديث ٣.

٥. ***الكافي***، ج٣، كتاب الصلاة ٤، باب قراءة القرآن ٢١، الحديث ٣.

٦. ***الكافي***، ج٥، كتاب النكاح ٣، باب الوقت الذي يكره فيه التزويج ٤٠، الحديث ١.

٧. ***الروضة***، الحديث ٣٨٧ و٣٨٨، ***جامع الرواة*** ج١ ص٥٧٢.

وروى عن عثمان، وروى عنه محمّد بن يحيى (١).

وفي **_مجمع الرجال_**: عليّ بن الحسن: محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن محمّد، عنه، عن أبي محمّد عليه السلام في [في] في مولد أبي محمّد الحسن بن عليّ عليهما السلام (٢).

نظرة تحليليّة:

وبعد، لم نجد له توثيق ولا مدح، فهو على الظاهر من المجاهيل، بل ولم يذكروا فيه قرائن للتوثيق، فراجع الكتب التالية من: **_المعجم_**، و**_مستدركات علم الرجال_**، و**_قاموس الرجال_** (٣).

والحاصل أنّه روى عنه محمّد بن يحيى من مشايخ الكليني.

---

١. **_الكافي_**، ج٣، كتاب الصلاة ٤، باب مسجد السهلة ١٠٣، الحديث ٢٨.

٢. **_مجمع الرجال_** ج٣ ص١٧٨.

٣. **_معجم رجال الحديث_** ج١١ ص٣٢٩، **_مستدركات علم الرجال_** ج٥ ص٣٣٢، **_قاموس الرجال_** ج١ ص٤١٢.

المصادر

١ ـ **آلاء الرحمن**، محمّد جواد البلاغي، تحقيق مؤسّسة البعثة، قم.

٢ ـ **إحقاق الحق**، قاضي نور الله الشوشتري (١٠١٩هـق)، مكتبة آية الله المرعشي، قم.

٣ ـ **إختيار معرفة الرجال**، محمّد بن عمر الكشي، جامعة فردوسي، مشهد.

٤ ـ **إرشاد الأذهان**، الحسن بن يوسف بن مطهّر الحلّي (٧٢٦هـق)، تحقيق فارس الحسّون، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

٥ ـ **إرشاد العقول إلى علم الأصول**، الشيخ جعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم.

٦ ـ **الاستبصار**، محمّد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـق)، دار الكتب الإسلاميّة، طهران.

٧ ـ **أُصول علم الرجال**، عبدالهادي الفضلي، منشورات أُمّ القرى، قم.

٨ ـ **إفاضة القدير في أحكام العصير**، الشيخ فتح الله الشريعة، الأصفهاني.

٩ ـ **إكمال الدين**، محمّد بن علي بن بابويه القمي، مكتبة الصدوق، طهران.

١٠ ـ **الأربعون حديثاً**، بهاء الدين محمّد بن الحسين العاملي (١٠٣٠هـق) مع تعليقات هامة للعلّامة المحقّق محمّد إسماعيل المازندراني الخواجوئي (١١٧٣هـق)، تحقيق السيّد مهدي الرجائي، مؤسّسة عاشوراء ١٤٢٦هـق.

١١ ـ **الأربعون حديثاً**، محمّد بن الحسين العاملي (١٠٣٠هـق)، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

١٢ ـ **الانتصار**، السيّد مرتضى علم الهدى، قم.

١٣ ـ **إيضاح الاشتباه**، الحسن بن يوسف بن مطهّر الحلّي (٧٢٦هـق)، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

١٤ ـ **أصول علم الرجال**، مسلم الداوري، قم.

١٥ ـ **أعيان الشيعة**، السيّد محسن الأمين، دار التعارف، قم.

١٦ ـ **أمالي الصدوق**، محمّد بن علي بن بابويه القمي (٣٨١هـق)، مؤسّسة الأعلمي، بيروت.

١٧ ـ **أمل الآمل**، الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (١١٠٤هـ ق)، تحقيق السيّد أحمد الحسيني، قم.

١٨ ـ **أمل الآمل**، محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (١١٠٤هـ ق)، تحقيق السيّد أحمد الحسيني، قم.

١٩ ـ **أوثق الوسائل**، الميرزا موسى التبريزي، منشورات بصيرتي، قم.

٢٠ ـ **بازشناسي منابع اصلي رجال شيعه** ـ بالفارسيّة ـ، رسول طلائيان، دار الحديث، قم.

٢١ ـ **الباعث الحثيث**، شرح اختصار علوم الحديث، الماتن أبو الفداء إسماعيل بن كثير الشامي (٧٠١ ـ ٧٧٤هـ ق)، الشارح أحمد محمّد شاكر، مؤسّسة الكتب الثقافيّة، بيروت ١٤٠٨هـ ق.

٢٢ ـ **بحوث في الأصول**، السيّد محمّد باقر الصدر (١٤٠٠هـ ق)، مكتب الإعلام الإسلامي، قم.

٢٣ ـ **بحوث في العروة**، الشهيد السيّد محمّد باقر الصدر، مكتب الإعلام الإسلامي، قم.

٢٤ ـ **البدر الزاهر**، حسين علي المنتظري، مكتب الإعلام الإسلامي، قم.

٢٥ ـ **بررسى اعتبار مراسيل** ـ بالفارسيّة ـ، محمّد حسن الربّاني، مكتب الإعلام الإسلامي، قم.

٢٦ ـ **البرهان**، السيّد هاشم البحراني، مؤسّسة الأعلمي، بيروت.

٢٧ ـ **بصائر الدرجات**، محمّد بن الحسن الصفّار، قم.

٢٨ ـ **بهجة الآمال**، المولى علي علياري، مؤسّسة كوشانپور، طهران.

٢٩ ـ **البيع**، الإمام السيّد روح الله الخميني، كتاب البيع، مؤسّسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، قم.

٣٠ ـ **تاج العروس من جواهر القاموس**، السيّد محمّد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق مصطفى الحجازي، مطبعة الكويت ١٤٠٩ هـ. ق.

٣١ ـ **تاريخ حديث شيعه** ـ بالفارسيّة ـ، مجيد معارف، مؤسّسة فرهنگي ضريح، طهران.

٣٢ ـ **تاريخ عموي حديث** ـ بالفارسيّة ـ، مجيد معارف، انتشارات كوير، طهران ١٣٨٨.

٣٣ ـ **تذكرة الفقهاء**، الحسن بن يوسف بن مطهّر الحلّي (٧٢٦هـ ق)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

٣٤ ـ **تعليقة على الرسالة الصومية**، مولى إسماعيل خواجوئي (١١٧٢هـ ق)، تحقيق رجائي، مؤسّسة إحياء آثار العلّامة الخواجوئي، قم.

٣٥ ـ **تعليقة منهج المقال**، محمّد باقر الوحيد البهبهاني، الطبع الحجري، طهران.

٣٦ ـ **تفسير القمّي**، علي بن إبراهيم القمي، منشورات دار الكتاب الجزائري، قم.

٣٧ ـ **التفسير والمفسّرون في ثوبه القشيب**، محمّد هادي معرفت، الجامعة الرضويّة، مشهد.

٣٨ ـ **تفصيل الشريعة، الخمس**، محمّد الفاضل اللنكراني، مركز فقه الأئمّة الأطهار، قم.

٣٩ ـ **تفصيل الشريعة، كتاب الحدود**، محمّد الفاضل اللنكراني، مركز فقه الأئمّة الأطهار عليهم السلام، قم.

٤٠ ـ **تقريرات آية الله البروجردي**.

٤١ ـ **التنقيح الرائع**، المقداد بن عبدالله السيّوري (٨٢٦هـ ق)، مكتبة آية الله المرعشي، قم.

٤٢ ـ **تنقيح المقال**، عبدالله المامقاني، النجف.

٤٣ ـ **تهذيب الأحكام**، محمّد بن الحسن الطوسي، دار الكتب الإسلاميّة، طهران.

٤٤ ـ **تهذيب التهذيب**، شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ. ق)، تحقيق الشيخ خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت.

٤٥ ـ **الثقات**، ابن حبّان البستي، دار المعرفة، بيروت.

٤٦ ـ **جامع الرواة**، محمّد بن علي الأردبيلي (١١١٠هـ ق)، مكتبة آية الله المرعشي، قم.

٤٧ ـ **جامع المقاصد**، علي بن عبد العالي الكركي (٩٤٠هـ ق)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

٤٨ ـ **جامع أحاديث الشيعة**، السيد حسين البروجردي (١٣٨٠هـ ق)، قم.

٤٩ ـ **الجامع للشرائع**، يحيى بن سعيد الحلّي، مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، قم.

٥٠ ـ **جمل العلم والعمل**، السيّد مرتضى علم الهدى، جامعة فردوسي مشهد.

٥١ ـ **جواهر الكلام**، الشيخ محمّد حسن النجفي (١٢٦١هـ ق)، دار الكتب الإسلاميّة، طهران.

٥٢ ـ **حاشية مجمع الفائدة والبرهان**، محمّد باقر وحيد البهبهاني (١٢٠٥هـ ق)، مؤسّسة المجدد الوحيد البهبهاني، قم.

٥٣ ـ **حاوي الأقوال في معرفة الرجال**، الشيخ عبد النبيّ الجزائري، قم.

٥٤ ـ **الحبل المتين**، محمّد بن الحسين البهائي العاملي، مكتبة داوري، قم.

٥٥ ـ **الحدائق الناضرة**، الشيخ يوسف البحراني (١١٨٦هـ ق)، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

٥٦ ـ **الحواشي على الروضة**، آقا جمال الخوانساري (١١٢٥هـ ق)، مدرسة الإمام المهدي عليه السلام، قم.

٥٧ ـ **الخصال**، محمّد بن علي بن بابويه القمي، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

٥٨ ـ **خلاصة الرجال**، الحسن بن يوسف بن مطهّر الحلّي، قم.

٥٩ ـ **الخلاف**، محمّد بن الحسن الطوسي، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

٦٠ ـ **الخمس**، السيّد محمود الهاشمي، مكتب الإعلام الإسلامي، قم.

٦١ ـ **الخمس**، الشيخ مرتضى الأنصاري، مهرجان الشيخ الأنصاري، قم.

٦٢ ـ **دائرة المعارف الإسلاميّة الشيعيّة**، السيّد حسن الأمين، دار التعارف، بيروت.

٦٣ ـ **دانش رجال الحديث** ـ بالفارسيّة ـ، محمّد حسن الربّاني، مؤسّسة به نشر، مشهد.

٦٤ ـ **دانشنامه قرآن** ـ بالفارسيّة ـ، بهاء الدين الخرمشاهي، طهران.

٦٥ ـ **دراسات في الحديث والمحدّثين**، هاشم معروف الحسني، بيروت.

٦٦ ـ **دراسات في ولاية الفقيه**، حسين علي المنتظري، مكتب الإعلام الإسلامي، قم.

٦٧ ـ **دراسة حول الأصول الأربعمائة**، محمّد حسين الحسيني الجلالي، مؤسّسة الأعلمي، طهران.

٦٨ ـ **الدراية**، زين الدين الجُبَعي العاملي، النجف.

٦٩ ـ **الدروس الشرعيّة**، محمّد بن مكّي العاملي (٨٨٦هـق)، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

٧٠ ـ **الدفاع عن الكافي**، هاشم ثامر العميدي، بيروت.

٧١ ـ **ذخيرة المعاد**، محمّد باقر السبزواري (١٠٩٠هـق)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

٧٢ ـ **الذريعة إلى تصانيف الشيعة**، محمّد محسن الطهراني، مؤسّسة إسماعيليان، قم.

٧٣ ـ **ذكرى الشيعة**، محمّد بن مكّي العاملي، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

٧٤ ـ **رجال ابن داود**، تقي الدين الحسن بن يوسف بن مطهّر الحلّي، جامعة طهران.

٧٥ ـ **رجال الخاقاني**، الشيخ عليّ الخاقاني، مكتب الإعلام الإسلامي، قم.

٧٦ ـ **رجال الشيخ**، محمّد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـق)، المطبعة الحيدريّة، النجف.

٧٧ ـ **رجال النجاشي**، أحمد بن عليّ النجاشي (٤٥٠هـق)، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

٧٨ ـ **الرسائل**.

٧٩ ـ **الرعاية**، زين الدين الجُبَعي العاملي، مكتبة آية الله المرعشي، قم.

٨٠ ـ **الرواشح السماويّة**، السيّد محمّد باقر الحسيني الإستراَبادي (١٠٤٠هـق)، تحقيق نعمة الله الحلبي، غلام حسين قيصريه‌ها، دار الحديث ١٤٢٢هـق.

٨١ ـ **روضات الجنّات**، السيّد محمّد باقر الخوانساري (١٣١٣هـق)، مؤسّسة إسماعيليان قم.

٨٢ ـ **روض الجنان**، زين الدين الجبعي العاملي (٩١١ ـ ٩٦٥هـق)، مكتب الإعلام الإسلامي، قم.

٨٣ ـ **الروضة البهيّة**، زين الدين الجُبَعي العاملي (٩١١ ـ ٩٦٥هـق)، دار العالم الإسلامي، بيروت.

٨٤ ـ **روضة المتّقين**، المولى محمّد تقي المجلسي (١٠٧٠هـق)، مؤسّسة كوشانپور، طهران.

٨٥ ـ **رياض العلماء**، الميرزا عبدالله الأفندي، مكتبة آية الله المرعشي، قم.

٨٦ ـ **ريحانة الأدب**، محمّد علي المدرّس التبريزي، مكتبة خيّام، طهران.

٨٧ ـ **زاد المجتهدين**، الشيخ حسين البحراني.

٨٨ ـ **زبدة البيان**، المولى أحمد الأردبيلي (٩٩٣هـق)، المكتبة المرتضويّة، طهران.

٨٩ ـ **سبک شناسي دانش رجال الحديث** ـ بالفارسيّة ـ، محمّد حسن الربّاني، مركز فقه الأئمّة الأطهار، قم.

٩٠ ـ **السرائر الحاوي للفتاوي**، محمّد بن إدريس الحلّي (٥٩٧هـق)، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

٩١ ـ **سفرنامه ناصر خسرو قبادياني مروزى** ـ بالفارسيّة ـ، بكوشش دكتر محمّد دبير سياقي، كتابفروشى زوّار ١٣٧٣ هـ. ش.

٩٢ ـ **سماء المقال**، أبو الهدى كلباسي، دار الحديث، قم.

٩٣ ـ **الشذا الفيّاح من علوم ابن الصلاح**، برهان الدين الأبناسي (٧٢٥ ـ ٨٠٢هـق)، تحقيق صلاح فتحي هَلَل، مكتبة الرشد، الرياض ١٤١٨هـق.

٩٤ ـ **شرح أصول الكافي**، المولى صالح مازندراني (١٠٨٦هـق)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٩٥ ـ **شرح خيارات اللمعة**، الشيخ عليّ كاشف الغطاء (١٢٥٢هـق) مؤسّسة النشر الإسلامي، قم ١٤٢٢هـق.

٩٦ ـ **شعب المقال**، النراقي، مهرجان النراقيين، قم.

٩٧ ـ **صحيح مسلم**، أبو الحسين مسلم بن الحجّاج النيسابوري (٢٦١ هـ. ق)، تحقيق موسى شاهين لاشين، أحمد عمر هاشم، مؤسّسة عزّ الدين، بيروت ١٤٠٧ هـ. ق.

٩٨ ـ **صحيح مسلم بشرح النووي**، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٩٩ ـ **صحيفة الرضا** عليه السلام، المنسوب إلى الإمام الرضا، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

١٠٠ ـ **الصلاة**، الشيخ مرتضى الأنصاري (١٢٨١هـق)، مهرجان الشيخ الأنصاري، قم.

١٠١ ـ **طبقات أعلام الشيعة**، الشيخ محمّد محسن الطهراني، بيروت.

١٠٢ ـ **الطهارة**، الشيخ مرتضى الأنصاري، مهرجان الشيخ الأنصاري، قم.

١٠٣ ـ **العدّة في أُصول الفقه**، محمّد بن الحسن الطوسي، مطبعة ستارة، قم.

١٠٤ ـ **العلّامة المجلسي**، علي دواني، مؤسّسة أمير كبير، طهران.

١٠٥ ـ **عوائد الأيّام**، المولى أحمد النراقي (١٢٤٥هـق)، مكتب الإعلام الإسلامي، قم.

١٠٦ ـ **عوالي اللآلي**، ابن أبي جمهور الأحسائي، مؤسّسة سيّد الشهداء، قم.

١٠٧ ـ **عيون أخبار الرضا** عليه السلام، محمد بن عليّ بن بابويه القمّي (٣٨١هـق)، منشورات الرضي، قم.

١٠٨ ـ **غاية المراد**، محمّد بن المكّي العاملي (٧٨٦هـق)، تحقيق رضا مختاري، مكتب الإعلام الإسلامي، قم.

١٠٩ ـ **الغدير**، الشيخ عبدالحسين الأميني، دار الكتب الإسلاميّة، طهران.

١١٠ ـ **غنائم الأيّام**، الميرزا أبوالقاسم القمي، مكتب الإعلام الإسلامي، قم.

١١١ ـ **غنيمة المعاد**، المولى محمّد صالح برغاني (١٢٧٢هـق)، بنگاه كتاب، طهران.

١١٢ ـ **الغيبة**، محمّد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـق)، مكتبة نينوا، طهران.

١١٣ ـ **فرهنگ نامه امثال و واژگان گازاري** ـ بالفارسيّة ـ، محمّد حسن الربّاني، مشهد.

١١٤ ـ **فقه الشيعة**، الشيخ مهدي الخلخالي.

١١٥ ـ **الفقه الإسلامي منابعه وأدواره**، الشيخ جعفر السبحاني، مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، قم.

١١٦ ـ **الفوائد الحائريّة**، محمّدباقر الوحيد البهبهاني، مجمع الفكر الإسلامي، قم.

١١٧ ـ **الفوائد الرجاليّة**، السيّد مهدي بحر العلوم (١٢١٢هـق)، مكتبة الصادق، طهران.

١١٨ ـ **الفوائد الرضويّة**، الشيخ عبّاس القمي (١٣٥٩هـق)، منشورات المركزي، طهران.

١١٩ ـ **الفهرست**، محمّد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـق)، المطبعة الحيدريّة، النجف.

١٢٠ ـ **القاموس المحيط**، محمّد بن يعقوب الفيروزآبادي، مؤسّسة الرسالة، بيروت.

١٢١ ـ **القضاء في الفقه الإسلامي**، السيّد كاظم الحائري، مجمع الفكر الإسلامي، قم.

١٢٢ ـ **الكافي**، محمّد بن يعقوب الكليني (٣٢٨هـق)، دار الكتب الإسلاميّة، طهران.

١٢٣ ـ **الكافي، المقدّمة**، حسين علي محفوظ، دار الكتب الإسلاميّة، طهران.

١٢٤ ـ **الكليني وكتابه الكافي**.

١٢٥ ـ **الكنى والألقاب**، الشيخ عبّاس القمّي (١٣٥٩هـق)، مكتبة الصدر، طهران.

١٢٦ ـ **المحصول في علم الأصول**، الشيخ جعفر السبحاني، مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، قم.

١٢٧ ـ **المعتبر**، أبوالقاسم، جعفر بن سعيد الحلّي (٦٧٥هـق)، مؤسّسة سيّد الشهداء، قم.

١٢٨ ـ **المعجم الكبير**، أبوالقاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٢٦٠ ـ ٣٦٠هـق)، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، الطبعة الثانية، مطبعة الزهراء الحديثة، موصل ١٤٠٥هـق.

١٢٩ ـ **المقنع**، محمّد بن علي بن بابويه القمي، مؤسّسة الإمام الهادي عليه السلام، قم.

١٣٠ ـ **الوافي**، محمّد محسن الفيض الكاشاني (١٠٩١هـق)، مكتبة أميرالمؤمنين عليه السلام، أصفهان.

١٣١ ـ **الوجيزة**، محمّد بن الحسين العاملي البهائي (١٠٣٠هـق)، قم.

١٣٢ ـ **فقه وفقهاى اماميه در گذر زمان** ـ بالفارسيّة ـ، محمّد حسن الربّاني، نشر بين الملل، طهران.

١٣٣ ـ **فوائد الأصول**، محمّد علي كاظميني، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

١٣٤ ـ **قاعدة لا ضرر ولا ضرار في الإسلام**، السيّد علي السيستاني، مكتب آية الله السيستاني، قم.

١٣٥ ـ **قاموس الرجال**، محمّد تقي الشوشتري، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

١٣٦ ـ **قواعد الحديث**، السيّد الغريفي، دار الأضواء، بيروت.

١٣٧ ـ **القواعد الفقهيّة**، محمّد تقي الفقيه، دار الأضواء، بيروت.

١٣٨ ـ **قوانين الأُصول المحكمة**، الميرزا أبوالقاسم القمي (١٢٢٢هـق)، المكتبة الإسلاميّة، طهران.

١٣٩ ـ **كشف الرموز**، حسن بن يوسف الآبي، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

١٤٠ ـ **كشف الظنون**، حاجي خليفة، قاضي الجلبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٤١ ـ **كليّات في علم الرجال**، الشيخ جعفر السبحاني، مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام.

١٤٢ ـ **كمال الدين**، محمّد بن عليّ بن الحسين الصدوق، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

١٤٣ ـ **كنز العرفان عن فقه القرآن**، جمال الدين أبو عبدالله مقداد بن عبدالله السيوري (٨٢٦هـ. ق)، تحقيق السيّد محمّد القاضي، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلاميّة، قم ١٤٢٢هـ. ق.

١٤٤ ـ **كنز العمّال**، حسام الدين المتقي الهندي، مؤسّسة الرسالة، بيروت.

١٤٥ ـ **لؤلؤة البحرين**، الشيخ يوسف البحراني (١١٨٦هـق)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

١٤٦ ـ **مجمع البحرين**، فخر الدين الطريحي (١٠٨٦هـ. ق)، المكتبة المرتضويّة، طهران.

١٤٧ ـ **مجمع الفائدة والبرهان**، أحمد الأردبيلي (٩٩٣هـق)، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

١٤٨ ـ **مختلف الشيعة**، الحسن بن يوسف بن مطهّر الحلّي (٧٢٦هـق)، مكتب الإعلام الإسلامي، قم.

١٤٩ ـ **مدارك الأحكام**، السيّد محمّد الموسوي العاملي (١٠٠٩هـق)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

١٥٠ ـ **مدارك الأحكام**، السيّد محمّد الموسوي العاملي، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

١٥١ ـ **مرآة العقول**، محمّد باقر المجلسي (١١١٠هـق)، دار الكتب الإسلاميّة، طهران.

١٥٢ ـ **مسالك الإفهام إلى تنقيح شرائع الإسلام**، زين الدين الجُبَعي العاملي (٩١١ ـ ٩٦٥هـ. ق)، مؤسّسة المعارف الإسلاميّة، قم.

١٥٣ ـ **مستدرك الوسائل**، الميرزا حسين نوري (١٣٢٠هـق)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

١٥٤ ـ **مستدرك وسائل الشيعة**، الميرزا حسين النوري، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

١٥٥ ـ **مستمسك العروة الوثقى**، السيّد محسن الطباطبائي الحكيم، منشورات إسماعيليان، قم.

١٥٦ ـ **مستند الشيعة**، المولى أحمد النراقي (١٢٤٥هـق)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

١٥٧ ـ **مستند العروة الوثقى**، كتاب الخمس، مدينة العلم، قم.

١٥٨ ـ **مشرق الشمسين**، محمّد بن الحسن البهائي العاملي (١٠٣٠هـ. ق)، مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد.

١٥٩ ـ **مصباح الأصول**، السيّد أبوالقاسم الخوئي، مكتبة داوري، قم.

١٦٠ ـ **مصباح الفقيه**، الحاج آغا رضا الهمداني (١٣٢٠هق)، مكتبة الصدر، طهران.

١٦١ ـ **المصباح المنير**، أحمد بن عليّ الفيّومي (٧٧٠هق)، مكتبة لبنان، بيروت.

١٦٢ ـ **معالم الأصول**، الشيخ حسن العاملي، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

١٦٣ ـ **معالم العلماء**، عليّ بن شهرآشوب المازندراني، طهران.

١٦٤ ـ **معاني الأخبار**، محمّد بن عليّ بن الحسين الصدوق، دار المعرفة، بيروت.

١٦٥ ـ **معجم الرواة والثقات و ترتيب الطبقات**، الشيخ حسين النوري الهمداني، فيضيّة، قم ١٣٩٣ ش.

١٦٦ ـ **معجم الصحاح**، إسمٰعيل بن حمّاد الجوهري، اعتنى به جليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت.

١٦٧ ـ **معجم رجال الحديث**، السيّد أبوالقاسم الخوئي (١٤١٣هق)، دار الزهراء، بيروت.

١٦٨ ـ **معراج أهل الكمال**، المولى أمين الكاظمي، مكتبة آية الله المرعشي، قم.

١٦٩ ـ **معرفة الحديث**، الشيخ محمّد باقر البهبودي، مؤسّسة الأعلمي، طهران.

١٧٠ ـ **مفاتيح الأصول**، السيّد محمّد مجاهد (١٣٤٢هـ. ق)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

١٧١ ـ **مفاخر إسلام** ـ بالفارسيّة ـ، على الدواني، مؤسّسة أمير كبير، طهران.

١٧٢ ـ **مفتاح الفلاح**، محمّد بن الحسين العاملي (١٠٣٠هق)، مؤسّسة حكمت، طهران.

١٧٣ ـ **مفتاح الكرامة**، السيّد محمّد جواد العاملي (١٢٢٦هق)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

١٧٤ ـ **مقباس الهداية**، الشيخ عبدالله المامقاني (١٣٥٣هق)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

١٧٥ ـ **مناقب آل أبي طالب**، أبو جعفر محمّد بن علي بن شهرآشوب السروي المازندراني، تحقيق يوسف البقاعي، انتشارات ذي القربى، قم ١٤٢١هق.

١٧٦ ـ **مناهج الأحكام**، الميرزا أبوالقاسم القمي، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

١٧٧ ـ **منتقى الجمان**، الشيخ حسن العاملي (١٠٠٩هق)، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

١٧٨ ـ **منتهى الأُصول**، الميرزا محمّد حسن البجنوردي، قم.

١٧٩ ـ **منتهى المطلب**، الحسن بن يوسف بن مطهّر الحلّي، مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد.

١٨٠ ـ **منتهى المطلب، المقدّمة**، الحسن بن يوسف بن مطهّر الحلّي، مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد.

١٨١ ـ **منتهى المقال**، المولى إسماعيل الحائري (١٢١٦هـ ق)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

١٨٢ ـ **من لا يحضره الفقيه**، محمّد بن علي بن بابويه القمي (٣٨١هـ ق)، دار الكتب الإسلاميّة، طهران.

١٨٣ ـ **منهاج الفقاهة**، السيّد صادق الروحاني، قم.

١٨٤ ـ **موسوعة الإمام الخوئي**، السيّد أبوالقاسم الخوئي، مركز الإمام الخوئي، قم.

١٨٥ ـ **نقد الرجال**، السيّد مصطفى التفرشي، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم.

١٨٦ ـ **نكت النهاية**، جعفر بن سعيد الحلّي (٦٧٥هـ ق)، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

١٨٧ ـ **نهاية التقرير**، محمّد فاضل اللنكراني، مركز فقه الأئمّة الأطهار، قم.

١٨٨ ـ **نهاية الدراية**، السيد حسن الصدر (١٣٥٢هـ ق)، قم.

١٨٩ ـ **نهاية المرام**، السيّد محمّد الموسوي العاملي، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.

١٩٠ ـ **وسائل الشيعة**، محمّد بن الحسن العاملي (١١٠٤هـ ق)، المكتبة الإسلاميّة، طهران.

١٩١ ـ **ولايت فقيه در حكومت اسلام** ـ بالفارسيّة ـ، السيّد محمّد الحسيني الطهراني، منشورات حكمت، طهران.

١٩٢ ـ **هداية الأُمّة**، الشيخ الحرّ العاملي، مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد.

١٩٣ ـ **يادنامه شيخ طوسي** ـ بالفارسيّة ـ، مهرجان الشيخ الطوسي، جامعة الفردوسي، مشهد.

الفهرس